

# نَهْائِةُ الْأَدَبِ

فِي

# فُنُونِ الْأَدَبِ

تَأْلِيفُ

شَهَابُ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ النَّوَيْرِيِّ

المتوفى ٧٢٣ هـ

٨-٧-٦

تحقيق

الدكتور علي بومالحم

مكتبورات

محمد رجاوي بيروت

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

منشورات مكتبة دار الكتب العلمية بيروت



دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة  
لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان.  
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو  
مجزئاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر  
أو برمجته على اسطوانات صوتية إلا بموافقة الناشر خطياً

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,  
reproduced, distributed in any form or by any means,  
or stored in a data base or retrieval system, without the  
prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction  
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite  
sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite  
et exposerait le contrevenant à des poursuites  
judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٤ م - ١٤٢٤ هـ

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

رمل الظريف - شارع البحري - بناية ملكارت  
الإدارة العامة: عرمون - القبة - مبنى دار الكتب العلمية  
هاتف وفاكس: ٨٠٤٨١٠/١١/١٢/١٣ (+٩٦١ ٥)  
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

Beirut - Lebanon

Raml Al-Zarif, Bohatory Str., Melkart Bldg. 1st Floor  
Head office

Aramoun - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13

P.O.Box: 11-9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

Beyrouth - Liban

Raml Al-Zarif, Rue Bohatory, Imm. Melkart, 1er Étage

Administration général

Aramoun - Imm. Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13

B.P: 11-9424 Beyrouth - Liban

ISBN 2-7451-3883-9



9 782745 138835

<http://www.al-ilmiyah.com/>

e-mail: [sales@al-ilmiyah.com](mailto:sales@al-ilmiyah.com)  
[info@al-ilmiyah.com](mailto:info@al-ilmiyah.com)  
[baydoun@al-ilmiyah.com](mailto:baydoun@al-ilmiyah.com)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## القسم الخامس

في المَلِكِ وما يُشترطُ فيه وما يحتاجُ إليه  
وما يجبُ له على الرعيّة وما يجب للرعيّة عليه،  
ويتصل به ذِكْرُ الوزراءِ وقادةِ الجيوشِ وأوصافِ السلاحِ  
وولايةِ المناصبِ الدينيةِ والكتّابِ والبلغاءِ

وفيه أربعة عشر بابًا:

### الباب الأول

#### من هذا القسم في شروط الإمامة الشرعية والعرفية

أما الشروط الشرعية، فقد ذكر منها الشيخ الإمام أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن الحليم الحلبيّ الجرجاني الشافعي<sup>(١)</sup> - رحمه الله - في كتابه المترجم بـ «المنهاج» لُمةً واضحة البيان، حسنة التبيان؛ اكتفينا بإيرادها عما سواها، واقتصرنا عليها دون ما عداها؛ لجمعها أكثر الشروط مع إيجاز اللفظ وإصابة الغرض، على ما ستقف عليه إن شاء الله تعالى.

قال الحلبيّ: إذا أراد أهل الاجتهاد نَصَبَ إمام حين لا إمامَ لهم، فأولُ شرائطه أن يكون من قريش. والثانية أن يكون عالمًا بأحكام الدين من الصلاة وأخذ الصدقاتِ ومصارفها والقضايا والجهاد بالمسلمين وقَسَمِ الغنائم والنظر في حدود الله تعالى إذا

(١) الجرجاني، أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن الحليم الحلبي الشافعي، (٣٣٨ هـ/

٩٤٩ م - ٤٠٣ هـ/١٠١٢ م). كان يعد من أكبر علماء الدين فيما وراء النهر. ترك:

١ - كتاب: «شعب الإيمان» انظر: Revue de l'histoire XXVI ومنه قطعة (٣ أجزاء) في حلب، والجزء الخامس في بطرسبرج ثالث ٤٨٩ وله مختصر في القاهرة أول/٢/٥٣.

٢ - «المنهاج» ويقع في ثلاثة مجلدات فيه أحكام كثيرة ومسائل فقهية. ترجمته في: - وفيات الأعيان، لابن خلكان (فستفلد) ١٨٥. - تاريخ الأدب العربي، بروكلمان، ٥٢/٤.

رُفِعَتْ إليه فيقيمها أو يدرأها وغير ذلك. والثالثة أن يكون عدلاً في دينه وتعاطيه ومعاملاته.

فأما اشتراط النسب؛ فلما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الأئمة من قريش...» وأنه ﷺ قال: «قدموا قريشاً ولا تقدّموها ولولا أن تبظر قريش لأخبرتها بما لها عند الله تعالى».

وأما اشتراط العلم بأحكام الصلاة والزكاة والجهاد والقضاء والحدود والأموال التي يتولاها الأئمة، فإنه لا يمكنه أن يقوم بحققها والواجب فيها إلا بعد العلم، لتكون معالم الدنيا قائمة، وأحكام الله تعالى بين عباده جارية. فإذا لم يكن عنده من العلم ما يتوصل به إلى ما يحتاج الإمام إليه فوجوده وعدمه بمنزلة واحدة. وينبغي أن يكون شجاعاً شهماً، لأن رأس أمور الناس الجهاد؛ فإذا كان من يتولى أمورهم جباناً فشيلاً منعه ذلك من مجاهدة المشركين وحمله على أن يترك كثيراً من حقوق المسلمين فكان ضررهم به أكثر من نفعهم.

وأما اشتراط العدالة، فلأن الإمام إذا كان يتولى حقوق الله تعالى وحقوق المسلمين فمَنْصِبُهُ مَنْصِبُ الأمانة ائتماناً له على الحقوق؛ ولا يجوز أن يُؤْتَمَنَ على حقوق الله تعالى مَنْ ظهرت خيانتُهُ لله ولعباده، ولأن الفاسق ناقص الإيمان فلا يجوز أن يُشْرِفَ بالتولية على المسلمين الذين فيهم مَنْ هو كامل الإيمان وأقرب إلى كماله منه، كما لا يجوز أن يُؤلَّى شيئاً من أمور المسلمين كافر، ولأن الفاسق لا يُرضى للشهادة فكان بالألّا يُرضى للحكم وهو أرفع منزلة من الشهادة أولى، وإذا لم يُرضى للحكم كان بالألّا يُرضى للإمامة التي هي أجمع من الحكم أولى، والله أعلم، ولأنه إذا لم يكن يُصلح نفسه، إما تضييعاً لها أو عجزاً عن إصلاحها، فهو في حق غيره أكثر تضييعاً وإصلاحه أشد عجزاً، ومَنْ كان بهذه المنزلة فهو أبعد الناس من موقف الأئمة.

## فصل

وإذا اجتمعت هذه الشروط التي ذكرناها في رجل، فإن كان الإمام الذي تقدمه ولأه في حياته ما يتولاه إما استخلاقاً عند عجزه عن القيام بما عليه فيه، وإما انخلاقاً إليه منه فلا اعتراض في ذلك عليه، وإن كان أوصى له بالولاية بعد موته فالأظهر جواز ذلك. قال: فإن لم يكن لمن جمع شرائط الإمامة عهد من إمام قبله واحتيج إلى نصب إمام للمسلمين فاجتمع أربعون عدلاً من المسلمين أحدهم عالم يصلح

للقضاء بين الناس، فعقدوا لرجلٍ جَمَعَ الشرائطَ التي تقدّم ذكرها بعد إمعانِ النظر والمبالغة بالاجتهاد، ثبتت له الإمامةُ ووجبت طاعتهُ. وينبغي أن يبدأ العالم الذي بينهم بالعقد ثم الذين ليسوا في العلم والرأي مثله.

## فصل

قال: وإذا لم يجدوا من قريش من توجد فيه شرائطُ الإمامة - وهذا بعيد جدًا وإنما هي مسائلٌ توضعُ لاحتمالِ الوقوع - فعند ذلك يكون الإمامُ من أقرب القبائل إلى قريش، فيكون من كِنانة؛ لقوله ﷺ: «إن الله اصطفى كِنانةً من العرب واصطفى قريشًا من كِنانة»؛ فإن لم يوجد فيهم كان من أقرب العرب من كِنانة، حتى إذا استوفى بنو إسماعيل لم يُعدّل إلى بني إسحق، وإن كانوا أقرب لأنهما ابنا إبراهيم، ولكن إلى جدّهم من العرب، ثم الأقربُ فالأقرب.

## فصل

وإذا وُجد قرشيٌّ عالمٌ غير عدلٍ وقرشيٌّ عدلٌ غير عالمٍ وكنانيٌّ عالمٌ عدلٍ، قال الحليمي: الأشبهُ عندي أن يُقدّم القرشيّ العدلُ، فإن أشكَلَ عليه شيءٌ عمِل فيه برأي أهل العلم.

## فصل

وإذا خَلَعَ الإمامُ نفسه ولم يُولِّ أحدًا مكانه، فإن كان الإمامُ صالحًا للإمامة بالإطلاق فذلك منه غير نافذٍ، لأنه نُصِبَ ناظرًا للمسلمين، وخالَعه نفسه في هذه الحالة ضررٌ عليهم، لأنه يدعهم بلا إمام ويعرّضهم للاجتهاد في نصب غيره، وقد يُصيبون في ذلك أو يُخطئون.

## فصل

وإذا أمَرَ الإمامُ أمراءً واستقضى قضاءً ثم مات، كان أمراؤه وقضائه على أعمالهم كما كانوا في حياته ولا ينزلون، وليسوا كالوكيل ينزل بموت الموكل، لأن الوكالة نيابة، والولاية شركة. هذا ما قاله الحليمي، والله تعالى أعلم. فهذه الشروط الشرعية التي لا بدّ منها في حق الإمام.

وأما الشروط العرفية والاصطلاحية، وهي ما ينبغي أن يأتيه المَلِكُ من جميل الفِعال، ويَدْرُهُ من قبيح الخِصال.

قال معاوية بن أبي سفيان<sup>(١)</sup>: مهما كان في المَلِكِ فلا ينبغي أن تكون فيه خمسُ خصال: لا ينبغي أن يكون كَذَابًا، فإنه إذا كان كَذَابًا فوعدٌ بخيرٍ لم يُرَجَّ، وإن وعد بشرٌ لم يُخَفَّ؛ ولا ينبغي أن يكون بخيلاً، فإنه إذا كان بخيلاً لم ينصحه أحدٌ، ولا تصلح الولاية إلا بالمُنَاصحة؛ ولا ينبغي أن يكون حديدًا، فإنه إذا كان حديدًا مع القدرة هَلكت الرعية؛ ولا ينبغي أن يكون حَسودًا، فإنه إذا كان حَسودًا لم يُشَرَّف أحدًا، ولا يصلح الناسُ إلا على أشرافهم؛ ولا ينبغي أن يكون جبانًا، فإنه إذا كان جبانًا اجترأ عليه عدوّه.

وقال ابن المَقَفِّع<sup>(٢)</sup>: ليس للملك أن يغضبَ، لأن القدرة من وراء حاجته؛ وليس له أن يكذبَ، لأنه لا يُقدَّرُ على استكراهه على غير ما يريد؛ وليس له أن يبخلَ، لأنه أقلُّ الناسِ عذرًا في خوف الفقر؛ وليس له أن يكون حَقودًا، لأن خطرَهُ أعظمُ من المجازاة.

وقالت الحكماء: يجب على المَلِكِ أن يتلبَسَ بثلاث خصال: تأخيرُه العقوبة في سلطان الغضب، وتعجيلُ مكافأة المحسن، والعملُ بالإنابة فيما يَحْدُث؛ فإن له في تأخير العقوبة إمكانًا، وفي تعجيل المكافأة بالإحسانِ المسارعة في الطاعة من الرعية، وفي الإنابة انفساخ الرأي وإيضاح الصواب.

(١) معاوية بن أبي سفيان (٦١ هـ) توفي عن ثمانين عامًا أسس الدولة الأموية سنة ٤١ هـ وهو بيت المقدس. مات سنة ٦١ هـ ودفن بدمشق بباب الصغير. انظر: - المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، توزيع دار الكتاب اللبناني، بيروت ١٣٨٧ هـ/١٩٦٧ م، المجلد الثاني، ٣. - الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، تاريخ الرسل والملوك دار المعارف بمصر، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ٢، سنة ١٩٧١، الجزء الخامس، ص ١٦٢.

(٢) ابن المقفع، أبو عمرو عبد الله روزبه بن المقفع داذويه، عمل كاتبًا لداود بن عمر بن الحسن آخر ولاية بني أمية بكرمان، ثم كتب لعيسى بن علي العباسي عم المنصور قتله والي البصرة ١٤٢ هـ/٧٥٩ م. انظر: المجموعة الكاملة، الأدب الكبير، ص ١١٣ و ١١٤. - ابن النديم، الفهرست، ص ١١٨. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي ٩٢/٣. ابن خلكان، وفيات الأعيان، رقم ١٨٦. ترك ابن المقفع كتب كثيرة منها: - كليله ودمنة وقد ترجمت لمعظم لغات العالم ونظمت شعراً. - سير ملوك العجم. - الآئين. - التاج. - مزدك. - الأدب الكبير والأدب الصغير والصحابة. - حكم ابن المقفع.

وقالوا: ينبغي للملك أن يأنف أن يكون في رعيته من هو أفضلُ منه دينًا، كما يأنف من أن يكون منهم من هو أنفدُ منه أمرًا.

وقيل: لا ينبغي للملك أن يُسرِعَ إلى حبس من يُكْتَفَى له بالجفاء والوعيد. وقالوا: ينبغي للملك أن تعرّفه رعيته بالأمانة، ولا يُعَجِّلُ بالعقاب ولا بالشواب، فإن ذلك أذومٌ لخوف الخائف ورجاءِ الراجي.

وقال بعضُ حكماءِ الفرس: أحزمُ الملوكِ من غلب جِدُّه هَزَلُه، وقهر رأيه هِوَاه، وعبر عن ضميره فعله، ولم يخذعه رضاه عن حظّه، ولا غضبه عن كيده.

## الباب الثاني

من القسم الخامس من الفن الثاني في صفات الملك وأخلاقه  
وما يُفْضَلُ به على غيره، وذكر ما نُقِلَ من أقوال الخلفاء  
والملوك الدالة على علو هممهم وكرم شيمهم

قال أحمد بن محمد بن عبد ربه<sup>(١)</sup>: السلطانُ زمامُ الأمور، ونظامُ الحقوق، وقوامُ الحدود، والقطبُ الذي عليه مدار الدين والدنيا؛ وهو حمى الله في بلاده، وظلّه الممدودُ على عبادِه، به يُمنع حريمهم، ويُنصرُ مظلومهم، ويُقمع ظالمهم، ويؤمّنُ خائفهم.

وقال بعضُ البلغاء: المَلِكُ من تَبَيَّضُ آثارُ أياديه، وتسودُ أيامُ أعاديهِ؛ وتخصرُ مواقعُ سببِهِ، وتحمرُّ مواضعُ سيفِهِ؛ وتصفرُّ وجوهُ حُسادِهِ، وتروقُ أعينُ أُندادِهِ.

وقال سهل بن هارون<sup>(٢)</sup>: المَلِكُ صبيُّ الرضا، كَهْلُ الغضب؛ يأمرُ بالقتل وهو

(١) أحمد بن محمد بن عبد ربه (٢٤٦ هـ/٨٦٩ م - ٣٢٨ هـ/٩٤٠ م). انظر فيه: - الثعالبي، اليتيمة، ٤١٢/١ - ٤٣٦. - ابن خلكان، الوفيات، رقم ٤٥. - ابن خاقان، مطمح الأنفس، ص ٥١ - ٥٣. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١٣٩/٣ - ١٤١. ترك كتبًا منها: - العقد الفريد. - شعراء كثيرًا في الغزل ثم نظم إزاءها قصائد في الزهد. لم تجمع حتى الآن.

(٢) سهل بن هارون (٢١٥ هـ) كتب ليحيى بن خالد البرمكي، وولاه المأمون خزنة الحكمة، ذكر له الجاحظ: «كتاب تعلقة وعفرة في معارضة كتاب كليله ودمنة، وكتاب الإخوان، وكتاب المسائل، وكتاب المخزومي والهدلية، ورسالة في البخل. انظر: - الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب، البيان والتبيين، تحقيق: د. علي بو ملحم، ٣ مجلدات، منشورات دار ومكتبة الهلال، ط ١٠، سنة ١٤٠٨ هـ/١٩٨٨ م، م ١/٦٥، ٦٩، ٨٣، ٩٢، ٩٤، ١١٣، ١٧٢، ٢٠٢، ٢٧٠. م ٢٧/٢، ٣٠، ٤٩، ٧١، ١٣٦. م ٣/٢١، ٢٢٩، ٢٤٣. - الجاحظ، =

يضحك، ويستأصل شأفة<sup>(١)</sup> القوم وهو يَمْزَحُ، يخلط الجَدَّ بالهزل، ويتجاوز في العقوبة قَدْرَ الذنب، وربما أحفظه الذنبُ اليسير، وربما أعرض صفحاً عن الخطب الكبير؛ أسباب الموت والحياة متعلقة بطرف لسانه، لا يعرف أَلَمَ العقوبة فيبقي، ولا يُؤْتَبُ على بادرة فينتهي، يُخطيء فيصوبُ ويصيبُ فيفتَرَضُ، مفتون الهوى فظُ الخليفة، أحرَقَ العقوبة، لا يمنعه من ذي الخاصة به ما يعلم من عنايته وطول صحبته أن يقتله بخَطَرَةٍ من خَطَرَاتِ مَوْجِدَتِهِ، ثم لا ينفك أن يُخَطَبَ إليه موضعه، فلا الثاني بالأول يعتبر، ولا الملك عن مثل ما فرط منه يزدجر.

قال عمرو بن هند<sup>(٢)</sup>: الملوك يَشْتُمُونَ بالأفعال لا بالأقوال، ويُسَفَّهُون بالأيدي لا بالألسن. قال معبد بن علقمة<sup>(٣)</sup>: [من الطويل]

وتجهلُ أيدينا ويحلُمُ رأينا ونَشْتُمُ بالأفعال لا بالتكلمِ

وأما ما يُفَضَّلُ به المَلِكُ على غيره، فقد قيل: تميُّزُ الملك على غيره إنما يكون بفضيلة الذات لا بفضيلة الآلات. وفضلُ ذات الملك بخمس خصال: رحمةٌ تشملُ رعيته، ويقظةٌ تحوطهم، وصولةٌ تذب<sup>(٤)</sup> عنهم، ولينٌ يكيد به الأعداء، وحزمٌ ينتهز به الفرص، فهذه فضيلةُ الذات.

وأما فضيلةُ الآلاتِ، فاتخاذُ المباني الوثيقة العلية، والملابسِ الأنيقة السنية، والذخائر النفيسة، والمطاعم الشهية، والمراكب البهية.

وقالت أم مَلِكِ طَخَارِشْتَان لِنَصْرِ بْنِ سَيَّارٍ<sup>(٥)</sup>: ينبغي للملك أن يكون على

= البخلاء، رسالة سهل بن هارون في مقدمة الكتاب. - شوقي ضيف، الفن ومذاهبه في النثر العربي، ط ٣، دار المعارف بمصر، سنة ١٩٤٠ م / ١٤٨ - ١٥٤.

(١) الشأفة: قرحة تخرج في القدم، شأفة الرجل أهله وماله. الشأفة: الأصل. اللسان، مادة شأف ١٦٧/٩ - ١٦٨.

(٢) عمرو بن هند: عمرو بن المنذر بن امرئ القيس قتله عمرو بن كلثوم سنة ٥٧٨ م. - ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ١/ ٣٣٤. - النقا، ص ٦٥٢ و ١٠٨١. - المعلمات، الغلاييني، ط ٢، العصرية - صيدا، ص ١٩١ - ١٩٦. - أيام العرب، جاد المولى والبجاوي وإبراهيم دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص ١٠٠.

(٣) معبد بن علقمة المازني أخو عباد (بن أخضر) بن علقمة الذي ندبه عبيد الله بن زياد لقتال الخوارج في الكوفة. انظر: - المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد؛ الكامل في اللغة والأدب مكتبة المعارف - بيروت، ١٨٦/٢ - ١٨٩.

(٤) تذب: تدفع. اللسان: مادة ذب.

(٥) نصر بن سيار: والي خراسان من قبل الوليد بن يزيد ثم مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية، =

سنة أشياء خاصة به: وزيرٌ يثقُ به ويُقضي إليه بسرّه، وحِصْنٌ إذا فزعُ يأوي إليه، وسيفٌ إذا نزل به أمرٌ لم يخف أن يخونه، وذخيرةٌ خفيفةٌ إذا نابتة نائبة استعان بها، وامرأةٌ جميلة إذا دخل عليها أذهبت همّه، وطباخٌ إذا لم يشتته الطعام عميل له ما يشتهيّه.

### ذكر شيء من الأقوال الصادرة عن الخلفاء والملوك الدالة على عِظَمِ هِمَمِهِمْ، وكرمِ أخلاقِهِمْ وشيمِهِمْ، وشِدَّةِ كيدِهِمْ، وقوَّةِ أيديهِمْ<sup>(١)</sup>

قيل للإسكندر<sup>(٢)</sup> وهو يحاربُ دارًا<sup>(٣)</sup>: إن دارا في ثمانين ألفًا؛ فقال: إن القصاب لا يهولُهُ كثرةُ الغنم.

واصطنع أنو شيزوان<sup>(٤)</sup> رجلاً؛ فقيل له: إنه لا قديمَ له؛ فقال: اصطناعنا إياه بيته وشرّفه. ولما رهن حاجب ابن زُرارة قوسه عند كِسرى قال: لولا أنهم عندي أقلّ من القوس لم أقبلها.

قال الثعمان بن المنذر<sup>(٥)</sup>: [من المجتث]

يعفو الملوك عن الكثر      يبر من الذنوب لفضلها  
ولقد تُعاقب في اليسر      يبر وليس ذاك لجهلها  
لكن ليُزجى عفوها      ويُخاف شدة نكلها

ومن كلام معاوية<sup>(٦)</sup>: نحن الزمان، من رفعناه ارتفع، ومن وضعناه أتضع. وكان يقول: إني لأنف أن يكون في الأرض جهلٌ لا يسعه حلمي، وذنوبٌ لا يسعه عفوي، وحاجةٌ لا يسعها جودي. وقال معاوية أيضًا: إني لأرفع نفسي أن يكون

= وكانت له حروب مع أبي مسلم الخراساني بعد الكرمانى جديع بن علي، وقد نبه مروان إلى خطر المسودة دعاة العباسيين في مراسلات لم تؤد إلى نتيجة. انظر: - المسعودي، مروج الذهب، ١٨٩/٢ - ١٩٢. - الطبري، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: إبراهيم ٢٢٤/٧.

(١) أيديهم: قوتهم وشبابهم، اللسان، مادة أيد/٣/٧٦.

(٢) الإسكندر المقدوني: ملك اليونان، المسعودي، المروج/١/٢١٧.

(٣) دارا ملك الفرس. المسعودي، المروج/١/١٧٥.

(٤) أنو شروان: أحد ملوك الفرس. المسعودي، المروج/١/١٩٩.

(٥) الثعمان بن المنذر: المسعودي، المروج، ٣٦٠/١ - ٣٦٤.

(٦) معاوية بن أبي سفيان: انظر هامش ١ صفحة ٦.

ذنبٌ أوسعُ من حلمي، وما غضبي على من أملك، أو ما غضبي على من لا أملك! يريد: إنني إذا كنت مالِكًا للمذنبِ فإني قادرٌ على الانتقامِ منه، فلم أُلزم نفسي الغضب! وإن لم أكن أملكه فليس يضره غضبي، فلم أغضب عليه فأضر نفسي ولا أضره!

ومن كلام السَّفاح<sup>(١)</sup>: ما أقبَحَ بنا أن تكون الدنيا لنا وأولياؤنا خالون من حسن آثارنا!! ومن كلام المأمون<sup>(٢)</sup>: إنما تُطلبُ الدنيا لثُمَّلكَ، فإذا مَلِكتَ فَلتُوهَبَ. وكان يقول: إنما يستكثرُ من الذهب والفضة من يَقلان عنده.

ومن كلام العباس بن محمد<sup>(٣)</sup> للرشيد<sup>(٤)</sup>: إنما هو درهمك وسيفك، فازرع بهذا من شركك، واحصدُ بهذا من كفرك؛ فقال: يا عمّ، والله ما للملك غيرُ هذا. كما قيل: [من السريع]

لم أرَ شيئًا صادقًا نفعُهُ للمرء كالدرهم والسيفِ  
يَقْضِي له الدرهمُ حاجاتِهِ والسيفُ يَحْمِيهِ من الحَيفِ

قيل: لما أشير على الإسكندر بتبنيت الفرس قال: لا أجعلُ غَلْبتي سَرقة. وقيل له: لو تزوجتَ بنت دارا! فقال: لا تغلبنِي امرأةٌ غلبتُ أباها.

ومن كلام أئو شيزوان: إن المَلِكِ إذا كثرت أمواله مما يأخذُ من رعيته كان كمن يَعمُرُ سَطْحَ بيته مما يقتلُ من قواعد بُنيانه. وكان يقول: وجدنا للذة العفو ما لم نجد للذة العقوبة.

ومن كلام المنصور: يحتمل الملوکُ كلَّ شيءٍ إلا ثلاثة: القَدْحُ في الملك، وإفشاء السرّ، والتعرُّضُ للحُرْمِ.

(١) السَّفاح، أول خلفاء بني العباس. انظر: المسعودي، مروج الذهب، ١٩٩/٢ - ٢٢٢.

(٢) المأمون: تولى الخلافة بعد انتصاره على الأمين، لمدة إحدى وعشرين سنة ١٦٩ هـ - ٢١٨ هـ هو مؤسس بيت الحكمة في بغداد من أهل العقل. انظر: المسعودي، مروج الذهب، ٣٢١/٢ - ٣٦٠. هو عبد الله بن هارون الرشيد كنيته أبو جعفر ولقبه المأمون، بايع بمشورة الفضل بن سهل لعلي بن موسى رضا وقد توفيا بطروف غامضة. كان يعقد مجلسًا لأهل الرأي من مختلف المذاهب والطوائف والأديان، للحوار.

(٣) العباس بن محمد: عم الخليفة هارون الرشيد.

(٤) الرشيد أكثر خلفاء العباسيين تألقًا. انظر: المسعودي، مروج الذهب، ٢٦٧/٢ - ٣٠٦.

## الباب الثالث من الفن الثاني فيما يجب للملك على الرعايا من الطاعة والنصيحة والتعظيم والتوقير

وأما الطاعة فواجبة على سائر الرعية، لأن الله تعالى قرّن طاعة أولي الأمر بطاعته وطاعة رسوله، ونصّ على ذلك في مُحكم تنزيله فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: الآية ٥٩]، فأمره تبارك وتعالى وجبت، وبسنة نبيه ﷺ تأكدت وترتبت. رُوِيَ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله ومن يعصني فقد عصى الله ومن يُطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير فقد عصاني»<sup>(١)</sup> وهذا الحديث ثابتٌ في صحيح مسلم. وعنه ﷺ أنه قال: «اسمعوا وأطيعوا ولو أمر عليكم عبدٌ حبشيٌّ كأن رأسه زبيبة»<sup>(٢)</sup>. فقد تبين بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ وجوب طاعة الإمام على كلِّ مسلم.

وأما النصيحة، فلِمَا رُوِيَ عن تميم الدَّارِيِّ<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ»؛ قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «الله ولكتابه ورسوله وأئمة المؤمنين» أو قال: «أئمة المسلمين وعامتهم». وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَضِيَ لَكُمْ ثَلَاثًا وَسَخِطَ لَكُمْ ثَلَاثًا رَضِيَ لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرُقُوا، وَأَنْ تُنَاصِحُوا مِنْ وِلَاةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرًا». وقال أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الخيري رحمه الله: فانصَحْ للسلطان وأكثر له من الدعاء بالصلاح والرشاد في القول والعمل، فإنهم إذا صلَحُوا صلَحَ العبادُ والبلاذُ بصلاحهم، وإياك أن تدعُو عليهم فيزدادوا شرًا ويزدادَ البلاءُ بالمسلمين، وإياك أن تأتيهم أو تتصنَّعَ لإتيانهم أو تُحِبَّ أن يأتوك، واهربْ منهم ما استطعت.

(١) الحديث ورد في: - البخاري كتاب ٩٣ باب ١؛ حديث ٩، كتاب الأحكام، ص ١١١. مسلم

كتاب ٣٣ حديث ٣٢ و٣٣. النسائي كتاب ٣٩ باب ٢٨.

(٢) البخاري، ج ٩ / كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة ص ١١٣.

(٣) حديث شريف: النسائي: كتاب ٣٩، باب ٢٢. - الترمذي: كتاب ٥، باب ١٧. - الدارمي:

كتاب ٢٠، باب ٤١. - أحمد بن حنبل: أول ص ٣٥، ثاني ص ٢٩٧. راجع ص ١٠٢. - أبو

داود: كتاب ٤٠، باب ٥٩.

وفي كتاب للهند أن رجلاً دخل على بعض ملوكهم فقال: أيها الملك، إن نصيحتك واجبة في الصغير الحقيق والكبير الخطير، ولولا الثقة بفضيلة رأيك واحتمال ما يسوء موقعه منك في جنب صلاح العامة وتلافي الخاصة لكان خُزقاً مني أن أقول، ولكنا إذا رجعنا إلى أن بقاءنا مشمول ببقائك، وأنفسنا معلقة بنفسك لم نجد بُدّاً من أداء الحق إليك وإن أنت لم تَسَلني ذلك؛ فإنه يقال: من كتم السلطان نصيحتَه والأطباء مرضه والإخوان بئته فقد أخلّ بنفسه. وأنا أعلم أن كل ما كان من كلام يكرهه سامعه، لم يتشجع عليه قائله إلا أن يثق بعقل المقول له، فإنه إذا كان عاقلاً احتمل ذلك، لأنه ما كان فيه من نفع فإنما هو للسامع دون القائل. وإنك أيها الملك ذو فضيلة في الرأي وتصرف في العلم، وإنما يُشجعني ذلك على أن أخبرك بما تكره واثقاً بمعرفتك بِنُصحي لك وإيثاري إياك على نفسي.

وقال عمرو بن عتبة<sup>(١)</sup> للوليد بن يزيد<sup>(٢)</sup> حين تغير الناس له: يا أمير المؤمنين، إنه يُنظفني الأمن منك، وتُسكّتنني الهيبة لك، وأراك تأمن أشياء أخافها عليك، أفأسكت مطيعاً، أم أقول مشفقاً؟ قال: قل، مقبول منك، والله فينا علمٌ غيب نحن صائرون إليه؛ فقُتِل بعد ذلك بأيام.

وقالوا: ينبغي لمن صَحِب السلطان ألا يكتُم عنه نصيحتَه وإن استقلها، وليكن كلامه له كلام رفيع لا كلام خُزق، حتى يُخبره بعيبه من غير أن يواجهه بذلك، ولكن يضرب له الأمثال ويُعرفه بعيب غيره، ليُعرف به عيب نفسه.

دخل الزُهري<sup>(٣)</sup> على الوليد بن عبد الملك<sup>(٤)</sup> فقال له: ما حديثٌ يحدّثنا به أهل الشام؟ قال: وما هو يا أمير المؤمنين؟ قال: يحدّثوننا أن الله إذا استرعى عبداً رعية

(١) عمرو بن عتبة: وقد جاء في الطبري أنه معاوية بن عمرو بن عتبة. - الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٢٣٨/٧.

(٢) الوليد بن يزيد: (١٢٥ هـ - ١٢٦ هـ) تولى الخلافة بعد هشام بن عبد الملك. كانت خلافته سنة وثلاثة أشهر. قُتِل عن ثمانٍ وثلاثين سنة، قتله يزيد الناقص. انظر فيه: - الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٢٠٩/٧ - ٢٥٤. - المسعودي، مروج الذهب، ١٦٧/٢ - ١٧١.

(٣) الزهري، محمد بن مسلم بن شهاب، ٨٥٠ هـ / ٦٧٠ - ٦٧٧ م / ١٢٤ هـ / ٧٤٢ م. أشهر الفقهاء في بلاط بني أمية انظر فيه: - كتاب المعارف لابن قتيبة، ص ١٦٢؛ الأنساب للسمعاني، ص ٢٨١؛ ابن خلكان، ص ٥٣٥؛ آثاره في لبيغ، ص ٢ - ٣٢٠؛ بروكلمان تاريخ الأدب العربي ١/٢٥٤.

(٤) الوليد بن يزيد ٨٦ - ٩٥ هـ. تولى الخلافة بعد أبيه عبد الملك بن مروان. كانت ولايته تسع سنين وثمانية أشهر، هلك وهو ابن ثلاث وأربعين سنة وكان يكنى بأبي العباس. انظر فيه: - المسعودي، مروج الذهب، ١٢١/٢ - ١٣٤. - الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ص ٧.

كتب له الحسنات ولم يكتب له السيئات؛ قال: باطلٌ يا أمير المؤمنين، أنبي خليفة أكرم على الله، أم خليفة غير نبي؟ قال: نبي خليفة؛ قال: فإن الله تعالى يقول لنبيه داود عليه السلام: ﴿بِنْدَاوُدَ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا سَأُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿٦٦﴾﴾ [ص: الآية ٢٦]؛ فهذا يا أمير المؤمنين وعيده لنبي خليفة، فما ظنك بخليفة غير نبي! قال: إن الناس ليعروفتنا من ديننا.

خطب المنصور<sup>(١)</sup> فقال في خطبته ما كأنه تفسير ما أدمجه فيثاغورث وإيضاحه وهو: معشر الناس، لا تُضمِّروا غش الأئمة فإنه من أضمر ذلك أظهره الله على سقطات لسانه، وقلبات أحواله وسخنة وجهه.

قال: خرج الزهري<sup>(٢)</sup> يوماً من مجلس هشام بن عبد الملك<sup>(٣)</sup> فقال: ما رأيت كالיום ولا سمعتُ كأربع كلمات تكلم بهن رجلٌ عند هشام بن عبد الملك، دخل عليه فقال: يا أمير المؤمنين، احفظ عني أربع كلمات فيهن صلاحٌ مُلكك، واستقامة رعيتك، قال: هاتهن؛ فقال: لا تعدنَّ عدةً لا تثق من نفسك بإنجازها، ولا يعرُتك المُرْتَقَى وإن كان سهلاً إذا كان المُنْحَذِرُ وَغَرَا، واعلم أن للأعمال جزاءً فاتقِ العواقبَ، وأن للأمور بَغَنَاتٌ فكن على حذر؛ قال عيسى بن دأب: فحدثت الهادي بها وفي يده لُقْمَةٌ قد رفعها إلى فيه فأمسكها، وقال: ويحك! أعذ علي؛ فقلت: يا أمير المؤمنين؛ أسغ لقمته؛ فقال: حديثك أعجب إلي.

وقال ابن المقفع<sup>(٤)</sup>: اعلم أن السلطان يقبل من الوزراء التبخيل<sup>(٥)</sup> ويعده منهم شفقةً ويحمدُهم عليه وإن كان جَوَادًا، فإن كنت مبخلاً غَشَّشت صاحبك بفساد مُرُوته، وإن كنت مُسَخِّياً لم تأمن إضرارَ ذلك بمنزلتك؛ فالرأي تصحيحُ النصيحة

(١) المنصور، أبو جعفر، المؤسس الحقيقي للدولة العباسية. ٩٥ هـ - ١٥٨ هـ/ تولى الخلافة سنة ١٣٦ هـ واستمر خليفة مدة اثنتين وعشرين سنة. مات عن ثلاث وستين سنة. انظر:

- المسعودي، مروج الذهب، ٢/٢٢٣ - ٢٤٣ هـ. - الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٧/٤٧١.

(٢) الزهري: انظر هامش ٣ صفحة ١٢.

(٣) هشام بن عبد الملك: ٧٢ هـ/٨٢٥. تولى الخلافة سنة ١٠٥ هـ بعد يزيد بن عبد الملك مدة عشرين سنة تقريباً ١٠٥ - ١٢٥ هـ انظر فيه: - المسعودي، مروج الذهب، ٢/١٦١ - ١٦٦.

- الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٧/٢٥ - ٢٠.

(٤) ابن المقفع، انظر هامش ٢ صفحة ٦.

(٥) التبخيل: المطالبة بالبخل، اللسان، مادة بخل.

على وجهها، والتماسُ المَخْرَج من العيب واللائمة فيما تترك من تبخيل صاحبك، فلا يعرف منك فيما تدعوه إليه ميلاً إلى شيء من هواك، ولا طلباً لغير ما ترجو أن يزيته وينفعه.

\*\*\*

وأما تعظيمه وتوقيره والأدب في خدمته والتمسك بجماعته، فلما رُوِيَ عن أبي بكر الصديق<sup>(١)</sup> رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «السلطان ظلُّ الله في الأرض فمن أكرمه أكرمه الله ومن أهانه أهانه الله». وعن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُسبوا السلطان فإنه فيء الله في أرضه». وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «إنه كائنٌ بعدي سلطانٌ فلا تُذلوهُ فمن أراد أن يُذله فقد خلع رِبْقَةَ الإسلام من عنقه وليس بمقبول توبته حتى يسد الثُّلْمَةَ التي نَلَمَ ثم يعودَ فيكونَ فيمن يُعزّه». وقد رُوِيَ عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مررت ببلدٍ ليس فيه سلطانٌ فلا تدخله فإنما السلطانُ ظلُّ الله ورُمحُه في الأرض». وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات مات ميتةً جاهليةً»<sup>(٢)</sup> وعن أبي رجاء العطاردي قال: سمعت ابن عباس يرويه عن النبي ﷺ قال: «من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر فإنه ليس أحدٌ يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتةً جاهليةً»<sup>(٣)</sup> رواه البخاري. فقد تبين لك من سنة رسول الله ﷺ وجوب تعظيم السلطان وتوقيره.

\*\*\*

وقال بزرجمهر<sup>(٤)</sup>: من جالس الملوك بغير أدب فقد خاطر بنفسه. وقال ابن المقفع<sup>(٥)</sup>: من خدَم السلطانَ فعليه بالملازمة من غير معاتبة. وقال: إن سأل السلطانَ غيرك فلا تكن المجيبَ عنه، فإن استلابك الكلام خِفةً منك واستخفافاً بالسائل والمسؤول؛ وما أنت قائل إن قال لك: ما إياك سألت! أو قال لك المسؤول عند

(١) أبو بكر الصديق: ٥٠ قبل الهجرة - ١٣ هـ. ولد بعد الفيل بثلاث سنين أي حوالي ٥٧٣ م. تولى الخلافة بعد النبي مدة سنتين وثلاثة أشهر وعشرة أيام وهو عبد الله بن عثمان بن أبي قحافة، لقبه عتيق (عتيق الله من النار). انظر فيه: - المسعودي، مروج الذهب، ١/٥١٥ - ٥٢٠.

(٢) حديث: من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات مات ميتة جاهلية. البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة، ٩/١١٣.

(٣) حديث، البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام، ٩/١١٣.

(٤) بزرجمهر: حكيم فارسي.

(٥) ابن المقفع: انظر هامش ٢ صفحة ٦، المجموعة الكاملة، الأدب الكبير، ص ١٢٠.

المسألة [يُعَادُ له بها]<sup>(١)</sup>: يا هذا، دونك فأجب؟ وإذا لم يقصد الملك بمسألته رجلاً بعينه وعم بها جميع من عنده فلا تُبادرَنَّ بالجواب، ولا تُسابقِ الجلساء ولا تُواثِبْ بالكلام موثبةً، فإنك إن سبقتَ القومَ إلى الجواب صاروا لكلامك خصوماً فتعقبوه بالعيب له والطعن فيه، وإذا أنت لم تعجلَ بالجواب وخليتَه للقوم عرضت قولهم على عينك، ثم تدبرته وفكرت فيه وفيما عندك، ثم هيات من تفكيرك ومما سمعت جواباً مَرَضِيّاً، ثم استدبرت به أقاويلهم حتى تصغي إليك الأسماع، ويهدأ عنك الخصوم. فإن لم يبلغك الكلامُ واكتفي بغيرك وانقطع الحديث فلا يكونن من العبن عند نفسك فوث ما فاتك من الجواب، فإن صيانة القول خير من سوء موضعه. وقال: إذا كلمك السلطان فاستمع لكلامه واصغ إليه، ولا تشغل طرْفك بنظر، ولا أطرافك بعمل، ولا قلبك بحديث نفس، واحذر هذا من نفسك وتعهد بها. وقال: لا تشكون إلى وزراء السلطان ودُخلائه ما اطلعت عليه منه من رأي أنت تكرهه، فإنك تكون قد فطنتهم لهواه والميل عليك معه. وقال: لا تكونن صحبتك للملوك إلا بعد رياضة منك لنفسك على طاعتهم في المكروه عندك، وموافقهم فيما خالفك، وتقدير الأمور على أهوائهم دون هواك، وعلى ألا تكتمهم سرّاً ولا تستطليعهم ما كتموك، وتخفي ما أطلعوك عليه عن الناس كلهم حتى تحمي نفسك الحديث به، وعلى الاجتهاد في طلب رضاهم، والتلطّف لحاجاتهم، والتثبيت لحجتهم، والتصديق لمقاتلتهم، والترزين لرأيهم، وقلة الامتعاض لما فعلوا إذا أسأوا، وترك الانتحال لما فعلوا إذا أحسنوا، وكثرة النشر لمحاسنهم، وحسن السّتر لمساوئهم، والمقاربة لمن قاربوا وإن كان بعيداً، والمباعدة لمن باعدوا وإن كان قريباً، والاهتمام بأمرهم وإن لم يهتموا، والحفظ لأمرهم وإن ضيعوا، والذكر لأمرهم وإن نسوا، والتخفيف بمؤونتك عنهم، والاحتمال لكل مؤونة لهم، والرضا منهم بالعفو، وقلة الرضا من نفسك بالمجهود. فإن كنت حافظاً إذا ولوك، حذراً إذا قربوك، أميناً إذا ائتمنوك، ذليلاً إذا صرموك، راضياً إذا أسخطوك، تُعلمهم وكأنك تتعلم منهم، وتؤدّبهم وكأنك تتأدّب منهم، وتشكرهم ولا تحمّلهم الشكر، وإلا فالبعد منهم كل البعد.

ومن الآداب العرفية في صحبة الملوك وخدمتهم، ألا يُسَلَّم على قادم بين أيديهم، وإنما استسن ذلك زياد ابن أبيه<sup>(٢)</sup>، وذلك أن عبد الله بن

(١) الزيادة عن الأدب الكبير، والمراد من الجملة: ماذا أنت قائل إذا أعاد السائل السؤال على المسؤول الأول دون التفات إلى جوابك.

(٢) زياد ابن أبيه: ٥٣ هـ يكنى بأبي المغيرة، ألحقه معاوية بن أبي سفيان بنسبه. كتب للخلفاء =

في المَلِكِ وما يشترط فيه وما يحتاج إليه وما يجب له على الرعية... الخ

عباس<sup>(١)</sup> قديم على معاوية بن أبي سفيان<sup>(٢)</sup> وعنده زياد، فرحب به معاوية وألطفه وقربه ولم يكلمه زياد بكلمة، فابتدأه ابن عباس<sup>(٣)</sup> وقال: ما حالك يا أبا المغيرة! كأنك أردت أن تُحدث بيننا وبينك هجرة؛ قال: لا، ولكنه لا يُسلم على قادم بين يدي أمير المؤمنين؛ فقال له ابن عباس: ما ترك الناس التحية بينهم عند أمرائهم؛ فقال له معاوية: كُف عنه يا ابن عباس، فإنك لا تشاء أن تغلب إلا غلبت.

وقالوا: كن على التماس الخطأ بالسكوت بين يدي السلطان أحرص منك على التماسه بالكلام.

وقالوا: مُساءلة الملوك عن أحوالهم من تحية النوكي<sup>(٤)</sup>.

وقالوا: لا تُسلم على الملك، فإنه إن أجابك شق عليه، وإن لم يُجيبك شق عليك.

وقال الفضل بن الربيع<sup>(٥)</sup>: سُنتان مُهملتان عند الملوك: السلام والتشميت<sup>(٦)</sup>، لأنهم يُصانون عن كل ما يقتضي جواباً.

وقيل: لا يقدر على صحبة السلطان إلا من يستقل بما حملوه، ولا يلحف إذا سألهم، ولا يغتر بهم إذا رزوا عنه، ولا يتغير لهم إذا سخطوا عليه، ولا يطغى إذا سلطوه، ولا يئطر إذا أكرموه.

= الراشدين، وولاه علي، تم تولي لمعاوية البصرة والكوفة والحجاز. انظر: المسعودي، مروج الذهب، ١٩/٢ - ٢٠.

(١) عبد الله بن عباس: ٦٨ هـ/٦٦٨ م وقيل ٦٩ أو ٧٠ هـ. لتفسير القرآن، استخدم ابن عباس روايات أهل الكتاب كما استخدم أبيات الشعر الجاهلي. هو ابن عم الرسول وهو جد الخلفاء العباسيين، تولّى البصرة لعلي، وفي إحدى روايات المسعودي أن عمر بن الخطاب عرض عليه العمل في أيام خلافته لكنه رفض هذا العرض. مات في الطائف كفيفاً. انظر فيه: - المسعودي، مروج الذهب، ٣٩/٢ - ٤٠ - ٧٨. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٧/٤ - ٩. - ينسب إليه تفسير لكلمات القرآن ودعاء منظوم وقصة الإسراء والمعراج وكتاب غريب القرآن.

(٢) معاوية بن أبي سفيان: انظر هامش ١ صفحة ٦.

(٣) أبو المغيرة: زياد ابن أبيه. انظر هامش (١) من الصفحة السابقة.

(٤) النوكي: لسان العرب، مادة نوك: الحمقى.

(٥) الفضل بن الربيع: له أخبار مع أبي جعفر المنصور وله القول الذي يردده الجاحظ: مسألة الملوك عن حالهم وتحية النوك. انظر: - الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٥٠٦/٧. - مروج الذهب في أخبار أبي جعفر المنصور ٢٣٧/٢ و٢٣٨ و٢٤٦. - الجاحظ، البيان والتبيين، ١٧٦، ١٨٤/٣ و١٩١.

(٦) التشميت: من شمت فرح ببلية العدو. وتشميت العاطس: دعاء وكل داع لأحد بخير فهو مشمت الجوهري، الصحاح، ج ١، مادة شمت.

وقال فيلسوف: إذا قَرَّبَكَ السُّلْطَانُ فَكُنْ مِنْهُ عَلَى حَدِّ السُّنَانِ، وَإِنْ اسْتَرْسَلَ إِلَيْكَ فَلَا تَأْمَنْ انْقِلَابَهُ عَلَيْكَ، وَازْفُقْ بِهِ رِفْقَكَ بِالصَّبِيِّ، وَكَلِّمْهُ بِمَا يَشْتَهِي. قَالَ الصَّاحِبُ بْنُ عَبَّادٍ<sup>(١)</sup>: [من الوافر]

إِذَا وَوَلَاكَ سُلْطَانًا فَرِزْدَهُ      مِنْ التَّعْظِيمِ وَاحْذَرَهُ وَرَاقِبْ  
فَمَا السُّلْطَانُ إِلَّا الْبَحْرُ عُظْمًا      وَقُرْبُ الْبَحْرِ مُحْذَرُ الْعَوَاقِبِ

وقال أبو الفتح البُستِي<sup>(٢)</sup>: أَجْهَلُ النَّاسِ مَنْ كَانَ مُدْلًا عَلَى السُّلْطَانِ مُدْلًا لِلْإِخْوَانِ.

قال الشُّعْبِيُّ<sup>(٣)</sup>: قال لي ابن عباس قال لي أبي: إني أرى هذا الرجل - يعني عمر بن الخطاب - يَسْتَفْهَمُكَ وَيُقَدِّمُكَ عَلَى الْأَكْبَارِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنِّي مُوصِيكَ بِخِلَالِ أَرْبَعٍ: لَا تُفْشِيَنَّ لَهُ سِرًّا، وَلَا يُجَرِّبَنَّ عَلَيْكَ كَذِبًا، وَلَا تَطْوِ عَنْهُ نَصِيحَةً، وَلَا تَغْتَابَنَّ عِنْدَهُ أَحَدًا؛ قال الشُّعْبِيُّ فَقُلْتُ لابن عباس: كُلُّ وَاحِدَةٍ خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ؛ قال: إي والله ومن عشرة آلاف!

## الباب الرابع

### من القسم الخامس من الفن الثاني في وصايا الملوك

كتب أرسطاطاليس<sup>(٤)</sup> إلى الإسكندر: أَنْ أَمَلِكِ الرعيةَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهَا تَظْفَرُ

(١) الصاحب بن عباد: كافي الكفاة أبو القاسم إسماعيل بن عباد بن العباس الصاحب الطالقاني ٣٣٤ هـ/٩٣٦ م/٣٨٥ هـ - ٩٩٥ م ولد في إصطخر، كان أبوه كاتب ركن الدولة وعضد الدولة ابني بويه، درس على أبيه وابن فارس كتب لابن العميد ثم وزير لمؤيد الدولة البويهية وأخيه فخر الدولة ثمانية عشرة سنة. شجع العلم والأدب وترك تأليف كثيرة منها معجم المحيط، ورسائل وديوان شعر والأمثال السائرة من شعر المتنبي والكشف عن مساوئ شعر المتنبي والإبانة عن مذهب أهل العدل والتوحيد. انظر فيه: - الثعالبي، اليتيمة، ٣١/٣ وما بعدها. ابن خلقان، ص ٩٣. بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/٢٦٨ وما بعدها.

(٢) أبو الفتح البستي: علي بن محمد، ٤٠١ هـ/١٠١٠ م. عمل في خدمة صاحب بلده بيتوز ثم نقله سبكتكين إلى روهج قرب نيسابور ثم إلى بلاد الترك. له ديوان شعر. انظره في: - الثعالبي، اليتيمة، ٤/٢٠٤ - ٢٣١. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، ص ٤٤٣. - بروكلمان، تاريخ، ٥/٢٣ وما بعدها.

(٣) الشعبي: ١٠٤ هـ أو ١٠٥ هـ أو ١١٠ هـ، أبو عمرو عامر بن شراحيل محدث وشاعر. انظر: - الأغاني، ٦/٣٣ - ٦٢. - بروكلمان، تاريخ، ١/٢٣٧.

(٤) أرسطوطاليس: فيلسوف يوناني، وهو صاحب المنطق وقد أرسى أصول هذا العلم، وضع فيه =

بالمحبة منها، فَإِنَّ طَلَبَكَ النَّاسَ بِإِحْسَانِكَ هُوَ أَدْوَمُ بَقَاءَ مِنْهُ بِاعْتِسَافِكَ؛ وَاَعْلَمُ أَنَّكَ إِنَّمَا تَمْلِكُ الْأَبْدَانَ فَاجْمَعْ لَهَا الْقُلُوبَ؛ وَاَعْلَمُ أَنَّ الرِّعِيَّةَ إِذَا قَدَّرْتَ أَنْ تَقُولَ قَدَّرْتَ أَنْ تَفْعَلَ. وَهَذَا مُخَالَفٌ لِمَا حَكِي عَنْ مَعَاوِيَةَ أَنَّ رَجُلًا أَغْلَظَ عَلَيْهِ فَحَلَمَ عَنْهُ؛ قِيلَ لَهُ: أَتَحَلِمُ عَنْ مِثْلِ هَذَا؟ فَقَالَ: إِنَّا لَا نَحُولُ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَ أَلْسِنَتِهِمْ مَا لَمْ يُحَوْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سُلْطَانِنَا. وَكُتِبَ أَرَسْطَاطَالِيْسَ إِلَى الْإِسْكَانْدَرِ: اَعْلَمُ أَنَّكَ غَيْرَ مُسْتَصْلِحٍ رَعِيَّتِكَ وَأَنْتَ مُفْسِدٌ، وَلَا مُرْشِدُهُمْ وَأَنْتَ غَاوٍ، وَلَا هَادِيَهُمْ وَأَنْتَ ضَالٌّ؛ وَكَيْفَ يَقْدِرُ الْأَعْمَى عَلَى الْهُدَى، وَالْفَقِيرُ عَلَى الْغِنَى، وَالذَّلِيلُ عَلَى الْعِزَّةِ!.

وَقَالَ أَبُو شِرْوَانَ<sup>(١)</sup>: ثَمَانِيَةَ أَشْيَاءَ هِيَ أَسَاسُ الْمَلِكِ، يَأْتِي بِأَرْبَعَةٍ، وَيَحْذَرُ أَرْبَعَةً؛ فَالَّذِي يَأْتِي بِهِ: النَّصْحُ فِي الدِّينِ، وَكِفَاءُ<sup>(٢)</sup> الْأَمِينِ، وَتَقْدِيمُ الْحَزْمِ، وَإِمْضَاءُ الْعَزْمِ. وَالَّذِي يَحْذَرُهُ: غَشُّ الْوَزِيرِ، وَسَوْءُ التَّدْبِيرِ، وَخُبْثُ النِّيَّةِ، وَظُلْمُ الرِّعِيَّةِ.

وَقَالَ أَرْدَشِيرُ لِأَصْحَابِهِ: إِنِّي إِنَّمَا أَمْلِكُ الْأَجْسَادَ لَا النِّيَّاتِ، وَأَحْكُمُ بِالْعَدْلِ لَا بِالرِّضَا، وَأَفْخَصُ عَنِ الْأَعْمَالِ لَا عَنِ السَّرَائِرِ.

وَقَالَ أَبُو رُوَيْزٍ لِابْنِهِ شِيرَوْنِهِ<sup>(٣)</sup>: لَا تُوسِعَنَّ عَلَى جُنْدِكَ سَبْعَةَ يَسْتَعْتُونَ بِهَا عَنْكَ فَيَطْعَمُوا، وَلَا تَضَيِّقْ عَلَيْهِمْ ضَيْقًا يَضْجَعُونَ بِهِ مِنْكَ، وَلَكِنْ أَعْطِهِمْ عَطَاءً قَصْدًا<sup>(٤)</sup> وَامْتَنِعْهُمْ مِنْهَا جَمِيلًا، وَابْسُطْ لَهُمْ فِي الرَّجَاءِ، وَلَا تَبْسُطْ لَهُمْ فِي الْعَطَاءِ. وَكُتِبَ إِلَيْهِ أَيْضًا مِنَ الْحَبِسِ: اَعْلَمُ أَنَّ كَلِمَةَ مِنْكَ تَسْفِكُ دَمًا وَأُخْرَى تَحْقِنُ دَمًا، وَأَنَّ سُخْطَ سَيْفِكَ مَسْلُولٌ عَلَى مَنْ سَخِطْتَ عَلَيْهِ، وَأَنَّ رِضَاكَ بَرَكَةٌ مُسْتَفَادَةٌ عَلَى مَنْ رَضِيْتَ عَنْهُ، وَأَنَّ نِفَادَ أَمْرِكَ مَعَ ظَهْوَرِ كَلَامِكَ، فَاحْتَرَسْ فِي غَضَبِكَ مِنْ قَوْلِكَ أَنْ يُخْطِئَ، وَمَنْ لَوْلَنكَ أَنْ يَتَغَيَّرَ، وَمَنْ جَسَدُكَ أَنْ يَخْفَ؛ فَإِنَّ الْمُلُوكَ تُعَاقِبُ حَزْمًا وَتَعْفُو جِلْمًا. وَاَعْلَمُ أَنَّكَ تَجِلُّ عَنِ الْغَضَبِ، وَأَنَّ مُلْكَكَ يَصْغُرُ عَنِ رِضَاكَ، فَقَدَّرْ لِسُخْطِكَ مِنَ الْعِقَابِ كَمَا تُقَدِّرُ لِرِضَاكَ مِنَ الثَّوَابِ. وَكُتِبَ إِلَيْهِ أَيْضًا مِنَ الْحَبِسِ: اخْتَرْ لَوْلَايَتِكَ أَمْرًا كَانَ فِي وَضِيعَةٍ فَرَفَعْتَهُ، وَذَا شَرَفٍ كَانَ مُهْمَلًا فَاصْطَنَعْتَهُ، وَلَا تَجْعَلْهُ أَمْرًا أَصَبْتَهُ بِعَقُوبَةٍ فَاتَّضَعْ

= كِتَابًا ضَخْمًا كَمَا أَلَّفَ كِتَابَ الْحَيَوَانَ. عَاصِرُ الْإِسْكَانْدَرِ الْمَقْدُونِيِّ مَلِكِ الْيُونَانَ.

(١) أَبُو شِرْوَانَ وَأَرْدَشِيرُ مِنْ مَلُوكِ الْفَرَسِ. انْظُرْ هَامِشَ ٤ صَفْحَةَ ٩.

(٢) كِفَاءٌ: جِزَاءٌ. لِسَانَ الْعَرَبِ مَادَةٌ كِفَاءً.

(٣) أَبُو رُوَيْزٍ وَابْنُهُ شِيرَوْنِيُّ: مَلِكَانِ مِنَ مَلُوكِ الْفَرَسِ. حَصَلَتْ مَعْرَكَةٌ ذِي قَارِ أَيَّامِ الْأَوَّلِ أَبُو رُوَيْزِ سَنَةِ مَبْعَثِ الرَّسُولِ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ بَعْدَ هِجْرَتِهِ. قَتَلَ شِيرَوْنِيُّ أَبَاهُ لِذَلِكَ سَمِيَ الْمَشْوُومَ. انْظُرْ: - الْمَسْعُودِي، مَرْوَجُ الذَّهَبِ، ٢٠٨/١ وَمَا بَعْدَهَا.

(٤) الْقَصْدُ: الْوَسْطُ بَيْنَ التَّقْتِيرِ وَالتَّبْدِيرِ. لِسَانَ الْعَرَبِ، مَادَةٌ قَصْدٌ.

لها، ولا امرأاً أطاعك بعد ما أذلتته، ولا أحدًا ممن يقع في خَلْدِكَ<sup>(١)</sup> أنْ إزالة سلطانك أحبُّ إليه من ثبوته؛ وإيّاك أن تستعمله ضرعًا<sup>(٢)</sup> غُمْرًا، كثيرًا إعجابُه بنفسه، قليلًا تجربته في غيره، ولا كبيرًا مُدْبِرًا قد أخذ الدهرُ من عقله كما أخذتِ السّنُّ من جسمه.

قال لقيط الإيادي<sup>(٣)</sup>: [من البسيط]

فقلّدوا أمرَكُم الله دَرْكُمُ  
لا مُتَرْفًا إنْ رَخَاءَ العيشِ سَاعَدَه  
رَحَبَ الدُّرَاعِ بأمرِ الحربِ مُضْطَلِعًا<sup>(٤)</sup>  
ولا إذا عَضَ مَكْرُوهٌ به خَشَعَا  
يكونُ مُتَّبِعًا طُورًا ومُتَّبَعًا  
حَتَّى اسْتَمَرَّتْ على شَرْزِ مَرِيرَتِه  
مُسْتَخْصِدَ الرَّأْيِ لا قَحْمًا ولا ضَرَعَا

وكتب سابور بن أردشِير<sup>(٥)</sup> في عهده إلى ولده: ليكن وزيرك مقبول القول عندك، قويّ المنزلة لديك، يمنعه مكانه منك وما يثقُ به من لطافة منزلته، من الخشوع لأحدٍ أو الضراعة أو المداينة لأحد في شيء مما تحت يده، لتبعته الثقة بك على مخض النصيحة لك، والمناجزة لمن أراد غشك وانتقاصك حقك. وإن أورد عليك رأيًا يخالفك ولا يوافق الصواب عندك، فلا تجبهه جبه الظنين، ولا تردّه عليه بالتجهم فيمت ذلك في عضده، ويقبضه عن إثباتك كل رأي يلوخ صوابه، بل اقبل ما ارتضيت من قوله، وعرفه ما تخوفت من ضرر الرأي الذي انصرفت عنه، لينتفع بأدبك فيما يستقبل الرأي فيه. واحذر كل الحذر أن تُنزل هذه المنزلة سواه ممن يُطيف بك من خدامك وخاصتك، وأن تسهل لأحد منهم سبيل الانبساط بالنطق عندك

(١) الخلد: النفس لسان العرب، مادة خلد.

(٢) ضرعًا: صغير السن. لسان العرب، مادة ضرع.

(٣) لقيط الإيادي: لقيط بن يعمر (أو معمر) الإيادي، من عرب العراق، شاعر جاهلي، اشتهر بقصيدته التي حذر فيها قبيلته من كسرى ملك الفرس. له ديوان شعر. انظر فيه: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٩٧. - الأصفهاني، الأغاني ٢٣/٢٠ - ٢٥. - بروكلمان، تاريخ الأدب، ١١٢/١.

(٤) المضطلع: الخبير والقوي والقائم بها. لسان العرب، مادة: ضلع.

(٥) سابور بن أردشِير: مدّن المدن وعمر الكور ورتب الطبقات وقسم البلاد ثم تنحى عن الملك وولّى مكانه ابنه سابور وهو أول من سمي شاه شاه (ملك الملوك). حكم اثنتي عشرة سنة، وابنه سابور حكم ثلاثين سنة. وفي أيامه ظهر ماني التنوي. انظر: - المسعودي، مروج، ١/ ١٨٥ وما بعدها.

والإفاضة في أمور ولايتك ورعيتك، فإنه لا يُوثقُ بصحة رأيهم، ولا يُؤمّنُ الانتشارُ فيما أفضي من السرّ إليهم.

وقال ابن المقفع<sup>(١)</sup>: عود نفسك الصبر على من خالفك من ذوي النصيحة، والتجرّع لمرارة قولهم وعذلمهم، ولا تسهّلن ذلك إلا لأهل الفضل والعقل والسّن والمروءة في سبتر، لئلا ينتشر من ذلك ما يجترىء به سفيه أو يستخفّ به شانيء. واعلم أن رأيك لا يتسع لكل شيء ففرغه لمهم ما يعينك، وأن مالك لا يتسع للناس فاحصص به أهل الحق، وأن كرامتك لا تطيق العامة فتوحّ بها أهل الفضل، وأن ليلك ونهارك لا يستوعبان حاجاتك وإن دأبتَ فيهما، فأحسّن قسمتهما بين عمك ودعيتك. واعلم أن ما شغلت من رأيك بغير المهم أزرى بك، وما صرفت من مالك في الباطل فقدته حين تريده للحق، وما عدلت به من كرامتك إلى أهل النقص أضرت بك في العجز عن أهل الفضل.

وكتب عبد الله بن عباس<sup>(٢)</sup> إلى الحسن بن علي<sup>(٣)</sup> لما ولّاه الناس أمرهم بعد علي<sup>(٤)</sup> رضي الله عنهما: أن شمر للحرب، وجاهد عدوك، واشتر من الضنين دينه بما لا يثلم دينك، ووال أهل البيوتات تستصلح له عشائرهم.

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: يجب على الوالي أن يتعهد أمره ويتفقد أحواله حتى لا يخفى عليه إحسانٌ مُحسن ولا إساءةٌ مسيء، ثم لا يترك أحدهما بغير جزاء، فإنه إذا ترك ذلك تهاون المحسن واجترأ المسيء، وفسد الأمر وضاع العمل.

وقال بعض الحكماء: الملك المُنعم إذا أفاض المكارم واغتفر الجرائم ارتبط بذلك خلوص نية من قُرب منه وهم الأقل، وانفساخ الأمل ممن بُعد عنه وهم الأكثر، فيستخلص حينئذ ضمائر الكل من حيث لم يصل معرفته إلا إلى البعض.

(١) ابن المقفع: انظر هامش ٢ صفحة ٦. (٢) عبد الله بن عباس: انظر هامش ١ صفحة ١٦. (٣) الحسن بن علي بن أبي طالب: تولّى الخلافة بعد علي لكنه أثر السلام والعافية على الحرب، فصالح معاوية بن أبي سفيان. بويح بعد وفاة أبيه بيومين في شهر رمضان سنة ٤٠ هـ ودخل معاوية الكوفة في ربيع الأول سنة ٤١ هـ. مات مسموماً في عهد معاوية بن أبي سفيان. انظر: - المسعودي، مروج الذهب، ٦١٩/١ وما بعدها.

(٤) علي بن أبي طالب: ٣٥ هـ - ٤٠ هـ يكنى بأبي الحسن تولّى الخلافة بعد أبي بكر وعمر وعثمان فهو رابع الخلفاء الراشدين. قتله الخوارج عن عمر بلغ اثنتين وستين وقيل: اثنتين وسبعين قضى خلافته في قمع الفتن التي أثارها أهل الجمل وصفين والنهروان. انظر فيه: - المسعودي، مروج الذهب، ٥٥٧/١ وما بعده.

ولم أرَ فيما طالعته من هذا المعنى أجمعَ للوصايا ولا أشملَ من عهدِ كتبه عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه إلى مالك بن الحارث الأشر<sup>(١)</sup> حينَ ولّاه مصرَ، فأحببتُ أن أوردَه على طولِه وآتيَ على جُمَلتِه وتفصيلِه، لأنَ مثلَ هذا العهدِ لا يُهملُ، وسبيلَ فضلِه لا يُجهلُ؛ وهو:

هذا ما أمر به عبد الله عليّ أمير المؤمنين إلى مالك بن الحارث الأشر<sup>(١)</sup> في عهده إليه حينَ ولّاه مصرَ، جبايةَ خراجها، وجهادَ عدوّها، واستصلاح أهلها، وعمارةَ بلادها، أمره بتقوى الله، وإيثارِ طاعته، وأتباع ما أمر به في كتابه من فرائضه وسُننِه التي لا يسعدُ أحدٌ إلا باتّباعها، ولا يشقى إلا بالعدول عنها؛ وأن ينصرَ الله تعالى بيده وقلبه ولسانه، فإنه جلَّ اسمُه قد تكفلَ بنصرٍ من نصرَه وإعزازٍ من أعزّه؛ وأمره أن يكسِرَ نفسَه عند الشهواتِ ويَزَعها عند الجَمَحاتِ، فإن النفسَ لأمارَةٌ بالسوء.

ثم اعلم يا مالكُ أني قد وجهتك إلى بلادٍ قد جرّت عليها ذُولُ قبلك من عدلٍ وجورٍ، وأن الناسَ ينظرون من أمورك في مثل ما كنتَ تنظرُ فيه من أمرِ الولاية قبلك، ويقولون فيك ما كنتَ تقولُ فيهم. وإنما يُستدَلُّ على الصالحين بما يُجرِي اللهُ لهم على ألسنِ عباده. فليكن أحبُّ الذخائرِ إليك ذخيرةَ العملِ الصالح. فاملِكْ هواك وشحَّ بنفسك عما لا يحلُّ لك؛ فإن الشحَّ بالنفسِ الإنصافُ منها فيما أحببتَ أو كرهت. وأشعر قلبك الرحمةَ للرعية والمحبّة لهم؛ والطُفُّ بهم، ولا تكوننَّ عليهم سبعا ضاريا تغتنيهم أكلهم؛ فإنهم صنفان: إما أخٌ في الدين، وإما نظيرٌ لك في الخلق، يفرطُ منهم الزللُ وتعريضُ لهم العِللَ ويؤتَى على أيديهم في العمدِ والخطأ؛ فأعطهم من صفحك وعفوك مثلَ الذي تُحبُّ أن يُعطيك اللهُ من عفوه وصفحته، فإنك فوقهم، ووالي الأمرِ عليك فوقك؛ والله فوق من وُلاك؛ وقد استكفأك أمرهم وابتلاك بهم. فلا تنصبنَّ نفسك لحربِ الله، فإنه لا قوّة لك بنقمتِه، ولا غنى بك عن عفوه ورحمته. ولا تندمنَّ على عفوه، ولا تبجحنَّ بعقوبته، ولا تُسرعنَّ إلى بادرةٍ وجدت منها مندوحة، ولا تقولنَّ: إني مؤمّرُ أمرٍ فأطاع، فإن ذلك إدغالٌ<sup>(٢)</sup> في القلبِ ومتهكّةٌ للدينِ وتقربٌ من الغيرِ. فإذا أحدث لك ما أنت فيه من سلطانك أبهةً أو مخيلةً،

(١) مالك بن الحارث الأشر: من أصحاب علي، ولّاه مصرَ فسَمَّ وهو في الطريق إليها.

- المسعودي، مروج الذهب، ١/٥٥٧ وما بعدها.

(٢) إدغال: إدخال ما يفسد. لسان العرب، مادة دغل.

فانظر إلى عِظَم مُلْكِ الله تعالى فوقك وقدرته منك على ما لا تقدر عليه من نفسك، فإن ذلك يُطامِنُ<sup>(١)</sup> إليك من طِمَاحك، ويكفُّ عنك من غَرْبِكَ وَيُفِيءُ إليك بما عَزَبَ عنك من عقلك. وإياك ومساماة<sup>(٢)</sup> الله في عظمته والتشبه به في جَبْرُوتِهِ، فإن الله يُذِلُّ كُلَّ جَبَّارٍ وَيُهَيِّنُ كُلَّ مُخْتَالٍ. أَنْصِفِ الله وَأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ وَمِنْ خَاصَّةِ أَهْلِكَ وَمَنْ لَكَ فِيهِ هَوَى مِنْ رَعِيَّتِكَ، فَإِنَّكَ إِلَّا تَفْعَلْ تَظْلِمُ، وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ الله كَانَ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ، وَمَنْ خَاصَمَهُ اللهُ أَدْحَضَ حُجَّتَهُ وَكَانَ اللهُ حَزْبًا حَتَّى يَنْزِعَ وَيَتُوبَ. وَلَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللهِ وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقَامَةِ عَلَى ظَلَمٍ فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ دَعْوَةَ الْمُضْطَهَّدِينَ وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمِرْصَادِ. وَلِيَكُنْ أَحَبَّ الْأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ وَأَعْمَمُهَا فِي الْعَدْلِ وَأَجْمَعُهَا لِرِضَا الرَّعِيَّةِ، فَإِنَّ سُخْطَ الْعَامَةِ يُجْحِفُ بَرِيَّةَ الْخَاصَّةِ، وَإِنْ سَخَطَ الْخَاصَّةَ يُغْتَفَرُ بِرِضَا الْعَامَةِ. وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرَّعِيَّةِ أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِيِّ مَوْوَنَةً فِي الرِّخَاءِ، وَأَقْلَى مَعُونَةً فِي الْبَلَاءِ، وَأَكْرَهَ لِلْإِنْصَافِ، وَأَسْأَلَ بِالْإِلْحَافِ، وَأَقْلَى شُكْرًا عِنْدَ الْإِعْطَاءِ، وَأَبْطَأَ عُذْرًا عِنْدَ الْمَنْعِ، وَأَضْعَفَ صَبْرًا عِنْدَ مُلِمَّاتِ الدَّهْرِ مِنْ أَهْلِ الْخَاصَّةِ، وَإِنْ عَمِدَ الدِّينَ وَجِمَاعَ الْمُسْلِمِينَ وَالْعُدَّةَ لِلْأَعْدَاءِ الْعَامَّةِ مِنَ الْأُمَّةِ؛ فَلِيَكُنْ صَعُوكَ لَهُمْ وَمِيلُكَ مَعَهُمْ. وَلِيَكُنْ أَبْعَدَ رَعِيَّتِكَ مِنْكَ وَأَشْنُوهُمْ عِنْدَكَ أَطْلَبَهُمْ لِعِيُوبِ النَّاسِ، فَإِنَّ فِي النَّاسِ عِيُوبًا الْوَالِي أَحَقُّ بِسِتْرِهَا، فَلَا تَكْشِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنكَ مِنْهَا، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِيرُ مَا ظَهَرَ لَكَ، وَاللهُ حَكَمٌ عَلَى مَا غَابَ عَنكَ مِنْهَا. فَاسْتُرِ الْعُورَةَ مَا اسْتَطَعْتَ يَسْتُرِ اللهُ مَا تَحَبُّ سِتْرَهُ مِنْ عِيْبِكَ. أَطْلِقْ عَنِ النَّاسِ عُقْدَةَ كُلِّ حِقْدٍ، واقطع عنهم سبب كل وتر، وتغاب عن كل ما لا يصح لك، ولا تعجلنَّ إلى تصديق ساع، فإن الساعي غاش وإن تشبه بالناصحين. ولا تُدْخِلَنَّ فِي مَشُورَتِكَ بَخِيلًا فَيَعِدَلْ بِكَ عَنِ الْفَضْلِ وَيَعِدَكَ الْفَقْرَ، وَلَا جَبَانًا فَيُضْعِفَكَ عَنِ الْأُمُورِ، وَلَا حَرِيصًا فَيُزَيِّنَ لَكَ الشَّرَّ بِالْجَوْرِ؛ فَإِنَّ الْبَخْلَ وَالْجَبْنَ وَالْحِرْصَ غَرَائِزُ شَتَّى يَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ بِاللَّهِ. واعلم أن شرَّ وزرائك من كان للأشْرَارِ قَبْلَكَ وَزَيْرًا وَمَنْ شَرِكَهُمْ فِي الْآثَامِ، فَلَا يَكُونَنَّ لَكَ بَطَانَةً، فَإِنَّهُمْ أَعْوَانُ الْآثِمَةِ وَإِخْوَانُ الظُّلْمَةِ. وَأَنْتَ وَاجِدٌ مِنْهُمْ خَيْرَ الْخَلْفِ مِمَّنْ لَهُ مِثْلُ آرَائِهِمْ وَنَفَادِهِمْ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَصَارِهِمْ<sup>(٣)</sup> وَأَوْزَارِهِمْ، مِمَّنْ لَمْ يُعَاوَنِ ظَالِمًا عَلَى ظَلْمِهِ وَلَا آثِمًا عَلَى إِثْمِهِ، أَوْلَيْكَ أَخْفُ عَلَيْكَ مَوْوَنَةٌ وَأَحْسَنُ لَكَ مَعُونَةٌ، وَأَحْنَى عَلَيْكَ عِظْفًا وَأَقْلَى لِعَيْبِكَ إِفْقًا،

(١) يطامن: يسكن ويخفص. لسان العرب، مادة طحن.

(٢) مساماة: أن تسمو إلى مرتبة الله. لسان العرب، مادة سمو.

(٣) أصارهم: آثمهم. لسان العرب، مادة أصر.

فاتخذ أولئك خاصة لخلواتك وحفلاتك. ثم ليكن أثرهم عندك أقولهم للحق، وأقلهم مساعدة فيما يكون منك مما كره الله تعالى لأوليائه واقعا من هواك حيث وقع. ثم رُضهم على ألا يُطْرُوك ولا يُبْجَحوك بباطل لم تفعل، فإن كثرة الإطراء تُحْدِث الزهْو وتُدْني إلى العزّة. ولا يكوننّ المُحْسِن والمسيءُ عندك بمنزلة واحدة، فإن في ذلك تزهيدا لأهل الإحسان في الإحسان، وتدريبًا لأهل الإساءة على الإساءة، وألزم كلاً منهم ما ألزم نفسه. واعلم أنه ليس شيءٌ أدعى إلى حسن ظنّ والبرعيته من إحسانه إليهم وتخفيف المؤونات عنهم وترك استكراهه إياهم على ما ليس له قبْلهم. وليكن منك في ذلك أمرٌ يجتمع لك به حسنُ الظنّ برعيّتك، فإن حسن الظنّ يقطعُ عنك نصَبًا طويلًا. وإن أحقَّ من حسنِ ظنّك به من حسنِ بلاؤك عنده، وإن أحقَّ من ساء ظنّك به لَمَنْ ساء بلاؤك عنده. ولا تُنْقِضْ سُنَّةَ صالحَةٍ عمِل بها صدورُ هذه الأمة واجتمعت بها الألفة وصلحت عليها الرعية، ولا تُحْدِثنّ سُنَّةَ تضرُّ بشيءٍ من ماضي تلك السنن، فيكونَ الأجرُ لمن سنّها، والوزرُ عليك بما نقضت منها. وأكثرِ مُدْرَسَةَ العلماء ومناقشةَ الحكماء في تثبيت ما صلح عليه أمرُ بلادك، وإقامة ما استقام به الناسُ قبْلَكَ. واعلم أنّ الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض، ولا غنى ببعضها عن بعض، فمنها جنودُ الله، ومنها كتابُ العامة والخاصة، ومنها قضاةُ العدل، ومنها عمالُ الإنصاف والرفق، ومنها أهلُ الجزية والخراج من أهلِ الذمّة ومسلمة<sup>(١)</sup> الناس، ومنها التجارُ وأهلُ الصناعات، ومنها الطبقةُ السفلى من ذوي الحاجة والمسكنة، وكلُّ قد سمى الله سهمه، ووضع على حدّه فريضته في كتابه وستة نبيه ﷺ عهدًا منه محفوظًا. فالجنودُ بإذن الله حصونُ الرعية وزينُ الولاية وعزُّ الدين وسبُلُ الأمن، وليس تقوم الرعية إلا بهم. ثم لا قوامَ للجنود إلا بما يُخرجُ الله لهم من الخراج الذي يَحوون به في جهادِ عدوهم ويعتمدون عليه فيما يصلحهم ويكون من وراء حاجتهم. ثم لا قوامَ لهذين الصنفين إلا بالصنف الثالث من القضاة والعمال والكتاب لما يُحكّمون من المعاهد، ويجمعون من المنافع، ويؤتمنون عليه من خواصّ الأمور وعوامها. ولا قوامَ لهم جميعًا إلا بالتجارِ وذوي الصناعات فيما يجتمعون عليه من مرافقهم، ويقومون به في أسواقهم، ويكفونهم من الرفق<sup>(٢)</sup> بأيديهم ما لا يبلغه رفق غيرهم. ثم الطبقة السفلى من أهل الحاجة والمسكنة الذين يحقُّ رفدُهم ومعونتهم؛ وفي الله لكلِّ سعة؛ ولكلُّ على الوالي حقٌّ بقدر ما يصلحه. وليس يخرجُ الوالي من حقيقة ما ألزمه الله من

(٢) الترفق: النفع. لسان العرب، مادة رفق.

(١) مسلمة: المسلمون.

ذلك إلا بالاهتمام والاستعانة بالله وتوطين نفسه على لزوم الحق والصبر عليه فيما خفّ عليه أو ثقل. فولّ من جنودك أنصَحهم في نفسك لله تعالى ولرسوله وإمامك، وأنقاهم، جيئاً، وأفضلهم جِلماً، ممن يُبْطىء عن الغضب ويستريح إلى العذر ويرفّق بالضعفاء وينبو<sup>(١)</sup> عن الأقوياء، وممن لا يثيره العُنف ولا يقعد به الضعف. ثم ألحق بذوي الأحساب وأهل البيوتات الصالحة والسوابق الحسنة أهل النجدة والشجاعة والسخاء والسماحة، فإنهم جِمَاعُ الكرم وشُعَبُ العُزف؛ ثم تفقد من أمورهم ما يتفقدّه الوالدان من ولدهما. ولا يتفاقمَن في نفسك شيء قويتهم به، ولا تحقِرَن لطفاً تعاهدُهم به وإن قلّ، فإنه داعيةٌ لهم إلى بذل النصيحة لك، وحسن الظن بك. ولا تدخُ تفقدُ لطيف أمورهم اتكالاً على جسيمها، فإن للسير من لطفك مَوْضِعاً ينتفعون به، وللجسيم موقِعاً لا يستغنون عنه. وليكن أثر رؤوس جنديك عندك من واساهم في معونته وأفضلَ عليهم من جدته بما يسعهم ويسع من وراءهم من خلوف أهليهم حتى يكون همّهم همّاً واحداً في جهاد العدو، فإن عطفك عليهم يُعطف عليك قلوبهم؛ وإن أفضل قُرة عين الولاة استقامة العدل في البلاد وظهور مودة الرعية؛ وإنه لا تظهر مودتهم إلا بسلامة صدرهم، ولا تصح نصيحتهم إلا بحيطنتهم على ولاة أمورهم وقلة استئصال دُولهم وترك استبطاء انقطاع مدتهم، فافسح في آمالهم وواصل في حسن الثناء عليهم وتعدد ما أبلى ذو البلاء منهم، فإن كثرة الذكر لحسن فعّالهم تهزّ الشجاع وتحرض الجبان إن شاء الله. ثم اعرف لكل امرئٍ منهم ما أبلى. ولا تضمّن بلاء امرئٍ إلى غيره، ولا تقصّرَن به دون غاية بلائه. ولا يدعونك شرف امرئٍ إلى أن تُعظّم من بلائه ما كان صغيراً، ولا ضعة امرئٍ إلى أن تستصغر من بلائه ما كان عظيماً. وارذد إلى الله ورسوله ما يضلحك<sup>(٢)</sup> من الخطوب ويشتهه عليك من الأمور؛ فقد قال الله تعالى لقوم أحب إرشادهم: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: الآية ٥٩]؛ فالراذ إلى الله هو الآخذ بمُحكّم كتابه، والراذ إلى الرسول الآخذ بسنته الجامعة غير المتفرقة.

ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيّتك في نفسك ممن لا تضيق به الأمور، ولا تُمجّكه<sup>(٣)</sup> الخصوم، ولا يتمادى في الزلّة، ولا يحصر<sup>(٤)</sup> من الفئء إلى الحق إذا

(١) ينبو عن الأقوياء: إذا لم يتقد لهم. لسان العرب، مادة: نبو.

(٢) يضلحك: يصيبك ينزل بك؛ لسان العرب، مادة ضلع.

(٣) تمحكه من المحك: اللجاج، الجوهرى، الصحاح ٤، مادة محك.

(٤) لا يحصر من الفئء إلى الحق: لا يمتنع من العودة إلى الحق. الجوهرى، الصحاح، =

عَرَفَهُ، ولا تُشرف نفسه على طمع، ولا يَكْتفِي بأدنى فهم دون أقصاه، أوَقَفَهُم في الشُّبُهَاتِ، وأَخَذَهُم بِالْحُجُجِ، وأَقْلَهُم تَبَرُّمًا بِمِرَاجِعَةِ الْحَضْمِ، وَأَصْبَرَهُم على تَكْشُفِ الْأُمُورِ، وَأَصْرَمَهُم عند إِيضَاحِ الْحُكْمِ، مِمَّنْ لا يَزِدُّهُ إِيضَاحُ إِطْرَاءِ، ولا يَسْتَمِيلُهُ إِغْرَاءُ؛ وَأَوْلَنَكَ قَلِيلًا. ثم أَكْثَرُ تَعَاهَدَ قَضَائِهِ؛ وَأَفْسَحَ له في البَذْلِ ما يُزِيحُ عِلْتَهُ وَتَقِيلُ مَعَهُ حَاجَتُهُ إلى النَّاسِ، وَأَعْطَهُ مِنَ الْمَنْزِلَةِ لَدَيْكَ ما لا يَطْمَعُ فِيهِ غَيْرُهُ مِنْ خَاصَّتِكَ، لِيَأْمَنَ بِذَلِكَ اغْتِيَالَ الرَّجَالِ له عِنْدَكَ. فَانظُرْ في ذَلِكَ نَظْرًا بَلِيغًا؛ فَإِنَّ هَذَا الدِّينَ قَدْ كَانَ أَسِيرًا في أَيْدِي الْأَشْرَارِ يُعْمَلُ فِيهِ بِالهُوَى وَتُطَلَّبُ بِهِ الدُّنْيَا.

ثم انظر في أمور عَمَالِكَ فَاسْتَعْمِلْهُمْ اخْتِبَارًا وَلا تُؤَلِّمْهُمْ مُحَابَاةً وَأَثَرَةً، فَإِنَّهُمَا جُمَاعٌ مِنْ شُعَبِ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَةِ. وَتَوَخَّ مِنْهُمْ أَهْلَ التَّجْرِبَةِ وَالْحَيَاءِ مِنْ أَهْلِ الْبِيَوَاتِ الصَّالِحَةِ وَالْقَدَمِ فِي الْإِسْلَامِ الْمُتَقَدِّمَةِ، فَإِنَّهُمْ أَكْرَمُ أَخْلَاقًا، وَأَصْحُ أَعْرَاضًا، وَأَقْلُ فِي الْمَطَامِعِ إِسْرَافًا، وَأَبْلَغُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ نَظْرًا. ثم أَسْبِغْ عَلَيْهِمِ الْأَرْزَاقَ، فَإِنَّ ذَلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ على اسْتِصْلَاحِ أَنْفُسِهِمْ، وَغِنَى لَهُمْ عَنِ تَنَاوُلِ ما تَحْتَ أَيْدِيهِمْ، وَحِجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ أَوْ ثَلَمُوا أَمَانَتَكَ. ثم تَفَقَّدْ أَعْمَالَهُمْ، وَابْعَثْ الْعِيُونَ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالْوَفَاءِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ تَعَاهُدَكَ فِي السَّرِّ لِأُمُورِهِمْ حَدُودٌ<sup>(١)</sup> لَهُمْ على اسْتِعْمَالِ الْأَمَانَةِ وَالرِّفْقِ بِالرَّعِيَةِ. وَتَحَفَّظْ مِنَ الْأَعْوَانِ، فَإِنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَى خِيَانَةِ اجْتَمَعَتْ بِهَا عَلَيْهِ عِنْدَكَ أَخْبَارُ عَيْونِكَ اِكْتَفَيْتَ بِذَلِكَ شَاهِدًا، فَسَطَّطَ عَلَيْهِ الْعَقُوبَةَ فِي بَدَنِهِ، وَأَخَذَتْهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِهِ، ثُمَّ نَصَبْتَهُ بِمَقَامِ الذُّلَّةِ، وَوَسَّمْتَهُ بِالْخِيَانَةِ، وَقَلَّدْتَهُ عَارَ التُّهْمَةِ.

وَتَفَقَّدْ أَمْرَ الْخَرَاجِ بِمَا يُصْلِحُ أَهْلَهُ، فَإِنَّ صَلَاحَهُمْ وَصَلَاحَهُ صَلَاحٌ لِمَنْ سِوَاهُمْ، وَلا صَلَاحٌ لِمَنْ سِوَاهُمْ إِلَّا بِهِمْ، لِأَنَّ النَّاسَ كَلَّمَهُمْ عِيَالٌ على الْخَرَاجِ وَأَهْلِهِ. وَليَكُنْ نَظْرُكَ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظْرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ، لِأَنَّ ذَلِكَ لا يُدْرِكُ إِلَّا بِالْعِمَارَةِ؛ وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةِ أَخْرَبَ الْبِلَادَ، وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلًا. فَإِنْ شَكَّوْا ثِقَلًا أَوْ عِلَّةً أَوْ انْقِطَاعَ شِرْبِ<sup>(٢)</sup> أَوْ بَالَةٍ أَوْ إِحَالَةِ أَرْضِ اغْتَمَرَهَا عَرَقٌ أَوْ أَجْحَفَ بِهَا عَطَشٌ، خَفَّفْتَ عَنْهُمْ بِمَا تَرْجُو أَنْ يَصْلُحَ بِهِ أَمْرُهُمْ؛ وَلا يَثْقُلَنَّ عَلَيْكَ شَيْءٌ خَفَّفْتَ بِهِ الْمُؤُونَةَ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُ دُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ عَلَيْكَ فِي عِمَارَةِ بِلَادِكَ وَتَرْزِيْنِ وَلايْتِكَ، مَعَ اسْتِجْلَابِكَ حُسْنِ ثَنَائِهِمْ

= ٢/مادة حصر.

(١) حدود: من حدا بمعنى يدفع ويحث. لسان العرب، مادة حدا.

(٢) شرب: ماء. لسان العرب مادة شرب.

وَتَبَجُّحِكَ<sup>(١)</sup> باستفاضة العدل فيهم، معتمدًا فضل قوتهم بما ذخرت عندهم من إجمامك<sup>(٢)</sup> لهم والثقة منهم بما عودتهم من عدلك عليهم ورفقك بهم. فربما حدث من الأمور ما إذا عولت فيه عليهم من بعد، احتملوه طيبة أنفسهم به، فإن العُمران يَحْتَمِلُ ما حَمَلْتَهُ، وإنما يُؤْتِي خراب الأرض من إعواز أهلها، وإنما يُعَوِّزُ أهلها لإشرافِ أنفُسِ الوُلاةِ على الجمعِ وسوءِ ظنهم بالبقاء، وقلة انتفاعهم بالعبر. واستعمل مَنْ يُحِبُّ أن يَدْخِرَ حَسَنَ الشَّاءِ من الرعيةِ والمثوبةِ من الله عزَّ وجلَّ والرضا من الإمام.

ثم انظر في حال الكتاب قولُ أمورك خَيْرَهُمْ. واخصُصْ رسائلَك التي تُدْخِلُ فيها مكاييدَك وأسراكَ بأجمعهم لوجود صالح الأخلاق ممن لا تُبْطِرُهُ الكرامة فيجترىءُ بها عليك في خِلافٍ لك بحضرة مَلَأَ، ولا تُقْصِرْ به العَفْلةُ عن إيراد مكاتبات عُمَّالك عليك وإصدارِ جوابها على الصواب منها عنك، وفيما يأخذُ لك ويُعطى منك، ولا يُضْعِفُ عَقْدًا اعتقده لك، ولا يَعِجِزُ عن إطلاق ما عُقِدَ عليك، ولا يَجْهَلُ مبلغَ قَدْرِ نفسه في الأمور، فإن الجاهلَ بِقَدْرِ نفسه يكونُ بِقَدْرِ غيره أَجْهَلًا. ثم لا يكن اختيارك إِيَّاهم على فِرَاسَتِكَ واستنامتك وحسنِ الظنِّ منك، فإن الرجالَ يَتَعَرَّفُونَ لِفِرَاسَاتِ الوُلاةِ بتصنعهم وحسن خدمتهم؛ وليس وراء ذلك من النصيحة والأمانة شيء؛ ولكن اختبرهم بما وُلُوا للصالحين قبلك، فاعمِدْ لأحسنهم كان في العامة أُنْزًا، وأعرِفهم بالأمانة وجهًا، فإن ذلك دليل على نصيحتك لله ولمن وُلِيَتْ أمره. واجعل لرأس كلِّ أمر من أمورك رأسًا منهم لا يَقْهَرُهُ كِبِيرُها ولا يَنْشَتُّ عليه كثيرُها. ومهما كان في كُتَّابِكَ من عيبٍ فتغايبت عنه أَلْزِمْتَهُ.

ثم استوصِ بالتجار وذوي الصناعات، وأوصِ بهم خيرًا المقيم منهم والمضطرب بماله والمترقق ببدنه، فإنهم مواد المنافع وأسباب المرافق وجُلَّابُها من المَبَاعِدِ والمَطَارِحِ في بَرِّكَ وِبَحْرِكَ وَسَهْلِكَ وَجَبَلِكَ وحيث لا يَلْتَمِئُ النَّاسُ لمواضعها ولا يجترئون عليها، فإنهم سِلْمٌ لا تُخَافُ بائقته<sup>(٣)</sup>، وصلح لا تُخْشَى غائلته. وتفقد أمورهم بحضرتك وفي حواشي بلادك. واعلم أن في كثير منهم ضيقًا فاحشًا وشحًا قبيحًا واحتكارًا للمنافع في المبيعات، وذلك بابُ مَضْرَةٍ للعامة، وعيبٌ على الوُلاةِ. فامنع من الاحتكار، فإن رسول الله ﷺ منع منه. وليكن البيعُ بيعًا سَمَحًا بموازين

(١) تبجح: فرح وسرور. لسان العرب، مادة بجح.

(٢) إجمامك: تركك إياهم حتى إذا ما استراحوا تقوا على معونتك. لسان العرب مادة جمم.

(٣) بائقته: مصيبته وشده.

عدلٍ وأسعارٍ لا تُجحف بالفريقين البائع والمبتاع، فمن قارف حُكْرَةَ بعد نهيكَ إِيَّاه فنكَلْ به وعاقِبْه من غير إسراف.

ثم الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلةَ لهم والمساكين والمحتاجين وأهل البُؤْسَى والرُمْنَى، فإن في هذه الطبقة قَانِعًا ومُعْتَرًا، فاحفظْ الله ما استحفظك من حقِّه فيهم، واجعلْ لهم قِسْمًا من بيت مالك، وقِسْمًا من غَلَات صَوَافِي<sup>(١)</sup> الإسلام في كل بلد، فإن للأقصى منهم مثل الذي للأدنى. وكلُّ قد استزَعِيتَ حقِّه فلا يشغلنك عنهم بَطْر فإنك لا تُعذَر بتضييعك التافه لإحكامك الكثير المُهم، فلا تُشخِص همك عنهم ولا تُصعِّر خدك<sup>(٢)</sup> لهم؛ وتفقدْ أمورَ من لا يصلُ إليك منهم ممن تقتجِمه العيُون وتَحْقِرُه الرجالُ، ففرِّغْ لأولئك ثِقَتَكَ من أهل الحَشِيَّة والتواضع، فليزِفْ إليك أمورهم؛ ثم اغمَلْ فيهم بالإعذار إلى الله سبحانه وتعالى يوم تلقاه، فإن هؤلاء من بين الرعيّة أحوجُ إلى الإنصاف من غيرهم. وكلُّ فأعذِرْ إلى الله تعالى في تأدية حقِّه إليه. وتعهذْ أهل اليُثم وذوي الرِّقَّة في السنِّ ممن لا حيلةَ له ولا يَنْصِبُ للمسألة<sup>(٣)</sup> نفسه. وذلك على الولاية ثقيل؛ والحق كله ثقيل وقد يُخففه الله على أقوام طلبوا العاقبة فصبروا أنفسهم ووثقوا بصدق موعودِ الله لهم.

واجعلْ لذوي الحاجات منك قِسْمًا تُفرِّغْ لهم فيه شخصك وتجلسْ لهم فيه مجلسًا عامًّا فتتواضع فيه لله الذي خلقك وتُبعد عنهم جندك وأعوانك من أحراسك وشُرطك حتى يُكَلِّمَكَ متكلِّمهم غير مُتَمَتِّع<sup>(٤)</sup> فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول في غير موطن: «لن تُقدَّس أُمَّةٌ لا يُؤخذ للضعيف فيها حقُّه من القوي غير مُتَمَتِّع». ثم احتِمِل الحُزْق منهم والعِي، ونَحَّ عنك الضيقَ والأنف يسطِ اللهُ عليك بذلك أكناف رحمته ويوجبُ لك ثواب طاعته، وأعطِ ما أعطيت هنيئًا، وامنع في إجمال وإعذار.

ثم أمورٌ من أمورك لا بدُّ لك من مباشرتها: منها إجابةُ عمالك بما لا يُغني عنه كُتابك، ومنها إصدارُ حاجات الناس عند ورودها عليك مما تخرُجُ به صدور أعوانك. وأمضِ لكلِّ يوم عمَلَه فإن لكلِّ يوم ما فيه. واجعلْ لنفسك فيما بينك وبين الله أفضلَ

(١) صوافي: أراضِي الغنيمة، اللسان مادة صوف.

(٢) تُصعِّر: تميل خدك كِبْرًا. الجوهري، الصحاح، ٢/ مادة صعر.

(٣) ينصب للمسألة نفسه: يسأل الناس، يتسول.

(٤) التمتع: التردد في الكلام من عجز وعي، والمراد أنه غير خائف.

تلك المواقيت وأجزَل تلك الأقسام، وإن كانت كلها لله إذا صلحت فيها النية وسلّمت منها الرعيّة.

وليكن في خاصّة ما تُخلصُ الله به دينك إقامة فرائضه التي هي له خاصّة، فأعطِ الله من بدنك في ليلك ونهارك، ووفّ ما تقرّبت به إلى الله تعالى من ذلك كاملاً غير مثلوم ولا منقوص بالعمّا من بدنك ما بلغ. وإذا قمت في صلّاتك للناس فلا تكونن صفرًا ولا مضيعًا؛ فإن في الناس من به العلة وله الحاجة؛ وقد سألت رسول الله ﷺ حين وجهني إلى اليمن كيف أصلي بهم؟ قال: «كصلاة أضعفهم وكن بالمؤمنين رحيمًا»<sup>(١)</sup>.

وأما بعد، هذا فلا يطولن احتجاجك عن رعيّتك، فإن احتجاب الولاة عن الرعيّة شعبة من الضيق وقلة علم بالأمور. والاحتجاب منهم يقطع عنهم علم ما احتجبوا دونه، فيضمر عندهم الكبير، ويعظم الصغير، ويثبح الحسن، ويحسن القبيح، ويثاب الحق بالباطل. وإنما الوالي بشر لا يعرف ما يوارى عنه الناس من الأمور؛ وليست على الحق سمات تُعرف بها ضروب الصدق من الكذب. وإنما أنت أحد رجلين: إما امرؤ سخّنت نفسك بالبذل في الحق، فميم احتجاجك من واجب حقّ تعطيه أو فعل كريم تُسديه؟ وإما امرؤ مُبتلى بالمنع، فما أسرع كف الناس عن مسألتك إذا يسوا من ذلك! مع أنّ أكثر حاجات الناس إليك مما لا مؤونة فيه عليك من شكاة مظلمة أو طلب إنصاف في معاملة.

ثم إن للوالي خاصّة وبطانة فيهم استثناؤ وتطاؤل وقلة إنصاف في معاملة، فأخيسم مائة ذلك بقطع أسباب تلك الأحوال. ولا تُقطعن لأحد من حاشيتك وخاصّتك قطيعة، ولا يُطمعن منك في اعتقاد عُقدة<sup>(٢)</sup> تضر بمن يليها من الناس في شرب أو عمل مشترك يحملون مؤونته على غيرهم، فيكون مهنتاً ذلك لهم دونك، وعيّه عليك في الدنيا والآخرة.

وألزم الحق من لزمه من القريب والبعيد، وكن في ذلك صابراً مُحْتَسِباً واقعاً ذلك من قرابتك وخاصّتك حيث وقع؛ وابتغ عاقبته بما يثقل عليك منه، فإن معبّة ذلك محمودة. وإن ظنت الرعيّة بك حيفاً

(١) حديث في معناه: إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير. أو وذا الحاجة. - البخاري، الصحيح، ٢٨٤/١ كتاب الصلاة، باب تخفيف الصلاة وتطويل الإمام.

(٢) اعتقاد عُقدة: امتلاك ضيعة.

فأصِحِر<sup>(١)</sup> لهم بعُدركِ واغِدِلِ عنك ظنونهم بإصْحاركِ، فإن في ذلك إعدارًا تبلغُ به حاجتكِ من تقويمهم على الحقِّ.

ولا تدفَعَنَّ صلِحًا دعاكَ إليه عدوكِ والله فيه رِضًا، فإن في الصلحِ دَعَةً لجنودكِ وراحةً من همومكِ وأمنًا لبلادكِ. ولكن احذِرْ كلَّ الحذرِ من عدوكِ بعد صلحكِ، فإن العدوَّ ربما قارب ليتغفَلَ، فخذُ بالحزمِ واتِّهَمِ في ذلك حسنَ الظنِّ. فإن عقدتَ بينكِ وبين عدوكِ عُدَّةً وألبستَه منكِ ذِمَّةً فحطُّ عهدكِ بالوفاءِ وازعَ ذِمَّتكَ بالأمانةِ واجعلِ نفسكِ جُنَّةً<sup>(٢)</sup> دون ما أعطيتَ، فإنه ليس من فرائضِ الله شيءٌ الناسُ أشدُّ عليه اجتماعًا مع تفرُّقِ أهوائهم وتشتتِ آرائهم من تعظيمِ الوفاءِ بالعهودِ؛ وقد لزمَ ذلك المشركونَ فيما بينهم دون المسلمينِ لِمَا استوبلوا<sup>(٣)</sup> من عواقبِ الغدرِ. فلا تغدِرَنَّ بدمتِكَ ولا تخيِّسَنَّ بعهدكِ<sup>(٤)</sup> ولا تخيِّلَنَّ عدوكِ، فإنه لا يجتريءُ على الله إلا جاهلٌ شقيٌّ. وقد جعلَ الله عهدَه وذمَّتَه أمنًا قضاهِ بين العبادِ برحمتهِ، وحرَمًا يسكنونَ إلى منَعتهِ ويستفيضونَ إلى جِوارِه، فلا إدغالَ ولا مدالسةً<sup>(٥)</sup> ولا خِداعَ فيه. ولا تَعَقِّدْ عَقْدًا تجوزُ فيه العِللُ. ولا تُعولَنَّ على لَحْنِ قولٍ بعد التأكيدِ والتوثيقِ. ولا يدعُوكَ ضيقُ أمرٍ لزمكِ فيه عهدُ الله إلى طلبِ انفساخِه بغيرِ الحقِّ، فإنَّ صبركِ على ضيقِ ترجو انفراجَه وفضلَ عاقبتهِ خيرٌ من غدرِ تخافُ تبعتهِ وأن تُحيطَ بكِ من الله طَلِبَةً فلا تستقبلِ فيها دنياكِ ولا آخرتَكَ.

إياكِ والدماءِ وسفكها بغيرِ جِلِّها، فإنه ليس شيءٌ ادعى لِنِعمَةٍ ولا أعظمَ تَبِعَةً ولا أحرى بزوالِ نعمةٍ وانقطاعِ مُدَّةٍ من سفكِ الدماءِ بغيرِ حقِّها، والله سبحانه مبتدئُ بالحكمِ بين العبادِ فيما تسافكوا من الدماءِ يومَ القيامةِ؛ فلا تُقوِّينَ سلطانكِ بسفكِ دمٍ حرامٍ، فإن ذلك مما يُضعفه ويُوهنه بل يُزيله وينقُله. فلا عُذْرَ لكِ عند الله ولا عندي في قتلِ العَمْدِ، لأن فيه قوَدَ البدنِ. فإن ابتليتِ بخطيئٍ وأفرطَ عليكِ سوطُكِ أو سيفكِ أو يدُكِ بعقوبةٍ؛ فإن في الوَكْزَةِ فما فوقها مَقْتَلَةٌ، فلا تطمَحَنَّ بكِ نَحْوَةُ سلطانكِ عن أن تُؤدِّيَ إلى أولياءِ المقتولِ حقِّهم.

(١) أصحِر: أظهر. لسان العرب مادة صحر. (٢) جنة: درع.

(٣) استوبلوا: طلبوا الوبال.

(٤) تخيس بعهدك: نكث: الجوهري، الصحاح، ٩٢٦/٣ مادة خيس. لسان العرب، مادة خيس.

(٥) المدالسة: المخادعة، التدليس في البيع: كتمان عيب السلعة عن المشتري، الجوهري، الصحاح، ٩٣٠/٣ مادة دلس.

وإِيَّاكَ وَالْإِعْجَابَ بِنَفْسِكَ وَالثِّقَةَ بِمَا يُعْجِبُكَ مِنْهَا وَحُبَّ الْإِطْرَاءِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَوْثَقِ فُرُصِ الشَّيْطَانِ فِي نَفْسِهِ لِيَمْتَحِقَ مَا يَكُونُ مِنْ إِحْسَانِ الْمُحْسِنِينَ.

وإِيَّاكَ وَالْمَنْ عَلَى رِعِيَتِكَ بِإِحْسَانِكَ، وَالتَّزِيدَ فِيمَا كَانَ مِنْ فَعْلِكَ، وَأَنْ تَعِدَهُمْ فَتُتْبِعَ مَوْعِدَكَ بِخُلْفٍ، فَإِنَّ الْمَنْ يَبْطُلُ الْإِحْسَانَ، وَالتَّزِيدَ يَذْهَبُ بِنُورِ الْحَقِّ، وَالْخُلْفُ يُوجِبُ الْمَقْتِ عِنْدَ اللَّهِ وَالنَّاسِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصَّف: الآيَة ٣].

وإِيَّاكَ وَالْعَجَلَةَ بِالْأُمُورِ قَبْلَ أَوَانِهَا، أَوْ التَّسْقُطَ<sup>(١)</sup> فِيهَا عِنْدَ إِمْكَانِهَا، أَوْ اللَّجَاجَةَ<sup>(٢)</sup> فِيهَا إِذَا تَنَكَّرَتْ، أَوْ الْوَهْنَ<sup>(٣)</sup> عَنْهَا إِذَا اسْتُضِیْحَتْ؛ فَضِعْ كُلَّ أَمْرٍ مَوْضِعَهُ وَأَوْقِعْ كُلَّ عَمَلٍ مَوْقِعَهُ.

وإِيَّاكَ وَالِاسْتِثَارَ بِمَا لِلنَّاسِ فِيهِ أَسُوءَ، وَالتَّغَابَىٰ عَمَّا يُعْتَىٰ بِهِ مِمَّا قَدْ وَضِحَ لِعْيُونِ النَّاطِرِينَ، فَإِنَّهُ مَأْخُودٌ مِنْكَ لِغَيْرِكَ، وَعَمَّا قَلِيلٍ تَنْكَشِفُ عَنْكَ أَعْطِيَةُ الْأُمُورِ وَيُنْتَصِفُ مِنْكَ لِلْمَظْلُومِ.

امْلِكْ حَمِيَّةَ أَنْفِكَ وَسُورَةَ حَدِّكَ وَسَطْوَةَ يَدِكَ وَغَرْبَ<sup>(٤)</sup> لِسَانِكَ، واحترس من كل ذلك بكف البادرة وتأخير السطوة حتى يسكن غضبك فتملك الاختيار، ولن تُحكِم ذلك من نفسك حتى تكثر همومك بذكر المعاد إلى ربك.

وَالوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَىٰ لِمَنْ تَقَدَّمَكَ مِنْ حُكُومَةٍ عَادِلَةٍ، أَوْ سُنَّةٍ فَاضِلَةٍ، أَوْ أَثَرٍ عَنِ نَبِيِّنَا ﷺ، أَوْ فَرِيضَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَتَقْتَدِيَ بِمَا شَاهَدْتَ مِمَّا عَمَلْنَا بِهِ فِيهَا، وَتَجْتَهِدَ لِنَفْسِكَ فِي اتِّبَاعِ مَا عَهَدْتَ إِلَيْكَ فِي عَهْدِي هَذَا، وَاسْتَوْثِقْتَ بِهِ مِنَ الْحُجَّةِ لِنَفْسِي عَلَيْكَ لِكَيْلَا تَكُونَ لَكَ عِلَّةٌ عِنْدَ تَسْرَعِ نَفْسِكَ إِلَىٰ هَوَاهَا.

وَأَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ بِسَعَةِ رَحْمَتِهِ وَعَظِيمِ قُدْرَتِهِ عَلَىٰ إِعْطَاءِ كُلِّ ذِي رَغْبَةٍ: أَنْ يُوَفِّقَنِي وَإِيَّاكَ لِمَا فِيهِ رِضَاهُ مِنَ الْإِقَامَةِ عَلَى الْعِذْرِ الْوَاضِحِ إِلَيْهِ وَإِلَى خَلْقِهِ، مَعَ حَسَنِ الشَّاءِ فِي الْعِبَادِ وَجَمِيلِ الْأَثَرِ فِي الْبِلَادِ وَتَمَامِ النِّعْمَةِ وَتَضْعِيفِ الْكِرَامَةِ، وَأَنْ يَخْتِمَ لِي وَلِكَ بِالسَّعَادَةِ وَالشَّهَادَةِ. إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. تَمَّ الْعَهْدُ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

(١) التسقط: طلب السقط أي العثرة والذلة والخطأ في الكتابة والحساب. الجوهري، الصحاح، ٣/ مادة سقط.

(٢) اللجاجة: الإلحاح.

(٣) الوهن: الضعف. اللسان، مادة وهن.

(٤) غزب لسانك: جد.

وقيل: ينبغي للملك أن يسوق العُنف باللطف، والتوفير بالتوقير، ولا يتخذ أعواناً إلا أعياناً، ولا أخلاء إلا أجلاء، ولا نُدماء إلا كرماء، ولا جلساء إلا طُرُفَاء.

## الباب الخامس

### من القسم الخامس من الفن الثاني

#### فيما يجب على المَلِكِ للرعايا

ويجب على الملك أن يبسط لرعيته من العدل بساطاً، ويبين لهم من الأمن فُسْطاطاً<sup>(١)</sup>، وينشر عليهم ألوية جِلم خفقت ذوائبها، ويسلسل لهم أنهاراً بر امتدت ذوائبها<sup>(٢)</sup>؛ ويكف عنهم أكف المظالم، ويوكف عليهم سحائب المكارم. وأهم ما قدم من ذلك «العدل».

#### ذكر ما قيل في العدل وثمرته وصفة الإمام العادل

والعدل واجب على كل من استرعى رعيّة من إمام وغيره؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: الآية ٩٠]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: الآية ٤٢]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [الأنعام: الآية ١٥٢]، وقال تعالى: ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ﴾ [ص: الآية ٢٦]، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَنِيبٌ الْأُمُورِ﴾ [الحج: الآية ٤١]. وقال رسول الله ﷺ: «عدل ساعة في حكومة خير من عبادة ستين سنة» وقال ﷺ: «ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالإمام الذي على الناس راع عليهم وهو مسؤول عنهم، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته» قال بعض الشعراء:

فكلُّكم راعٍ ونحن رعيّةٌ وكلُّ سيَلقى ربّه فيحاسبه

(١) فسطاط: بيت من الشعر: الجوهري، الصحاح، ج ٣ مادة فسط.

(٢) ذوائبها: لعله أراد ذنائبها جمع ذناب وهو مسيل ما بين التلعتين. اللسان، مادة ذنب.

وقالت الحكماء: إمامٌ عادلٌ خيرٌ من مَطَرٍ وابلٍ، وإمامٌ غَشُومٌ خيرٌ من فتنة تدوم.

يقال: إنَّ جَمَشِيداً<sup>(١)</sup> أحدَ ملوكِ الفرسِ الأول، لما ملكَ الأقاليمَ عَمِلَ أربعة خواتيم: خاتَمًا للحربِ والشُّرْطَةِ وكتبَ عليه الأناة، وخاتَمًا للخراجِ وكتبَ عليه العِمارة، وخاتَمًا للبريدِ وكتبَ عليه الوحا<sup>(٢)</sup>، وخاتَمًا للمظالمِ وكتبَ عليه العدل، فبقيت هذه الرسومُ في ملوكِ الفرسِ إلى أن جاء الإسلام.

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما<sup>(٣)</sup>: إذا كان الإمام عادلاً فله الأجرُ وعليك الشكر، وإذا كان جائراً فله الوزرُ وعليك الصبر.

وقال أَرْدَشِيرُ<sup>(٤)</sup> لابنه<sup>(٥)</sup>: يا بُنَيَّ إنَّ المُلْكَ والعدْلَ أخوانٌ لا غِنَى لأحدهما عن صاحبه، فالْمُلْكُ أَسُّ والعدْلُ حارسٌ، فما لم يكن له أَسٌّ فمهْذومٌ، وما لم يكن له حارسٌ فضائعٌ، يا بُنَيَّ اجْعَلْ حديثك مع أهل المراتب، وعطيتك لأهل الجهاد، وبِشْرِكَ لأهل الدين، وبِرِّكَ لمن عناه ما عناك من ذوي العقول.

وقال بعض الحكماء: يجب على السلطان أن يلتزم العدل في ظاهر أفعاله لإقامة أمر سلطانه، وفي باطن ضميره لإقامة أمر دينه، فإذا فسدت السياسة ذهب السلطان؛ ومدارُ السياسة كلها على العدل والإنصاف، فلا يقوم السلطان لأهل الكفر والإيمان إلا بهما، ولا يدور إلا عليهما.

وقال عبد الملك بن مَرْوان<sup>(٦)</sup> لبننيه: كلِّمك يترشَّحُ لهذا الأمر، ولا يصلحُ له منكم إلا من له سيفٌ مسلولٌ، ومالٌ مبدولٌ؛ وعدلٌ تطمئنُّ إليه القلوب.

(١) جمشيد: أحد ملوك الفرس الأول، أخو طهمورث ومعناه شعاع القمر، عمر طويلاً، أحدث النيروز وأنواعاً من الصناعات والأبنية والمهن وادعى الإلهية. انظر فيه: - المسعودي، مروج الذهب، ١/١٦٩ وما بعدها.

(٢) الوحا: السرعة، توح: أسرع. والوحي: الصوت يكون في الناس وغيرهم. اللسان، مادة وحا.  
(٣) عبد الله بن عمر بن الخطاب: من رجال الصحابة، ضمه عمر إلى الرجال الذين عهد إليهم اختيار خلفه، لكن دون حق اختياره. ابتعد عن الخلافات وزهد في الدنيا. انظر فيه: - محمد يوسف الكاندهلوي، حياة الصحابة، ٢/٤٥٨ وما بعدها.

(٤) أردشير: انظر هامش ٥ صفحة ١٩. (٥) ابنه: سابور.

(٦) عبد الملك بن مروان: ٢٠ هـ/٨٦ هـ. تولّى الخلافة سنة ٦٥ هـ وقضى فيها ٢١ سنة استطاع أن يقضي على عبد الله بن الزبير سنة ٧٣ هـ وابن الأشعث سنة ٨٢ هـ كان له إقدام على الدماء، بخيلاً، محباً للشعر والفخر والمدح. وكان عماله على مثل مذهبه: الحجاج والمهلب وهشام بن إسماعيل. انظر فيه: - المسعودي، المروج، ٢/٧١ وما بعدها.

وخطب سعيد بن سُويدِ بِحِمَص، فحَمِدَ الله وأثنى عليه ثم قال: أَيُّهَا النَّاسُ، إن للإسلام حائطًا مَنِيحًا وبابًا وثيقًا؛ فحائطُ الإسلامِ الحقُّ وبابُه العدلُ؛ ولا يزالُ الإسلامُ مَنِيحًا ما اشتدَّ السلطانُ؛ وليس شدَّةُ السلطانِ قتلًا بالسيفِ ولا ضربًا بالسَّوطِ، ولكن قَضَاءَ بالحقِّ وأخذُ بالعدلِ.

وكتب إلى عُمَرَ بن عبد العزيز<sup>(١)</sup> بعضُ عَماله يستأذنه في تحصين مدينة؛ فكتب إليه: حصنها بالعدلِ ونقَّ طريقها من الظلمِ.

وقال معاوية<sup>(٢)</sup>: إني لأستحي أن أظلم من لا يجدُ عليَّ ناصرًا إلا الله.

وقال المهدي<sup>(٣)</sup> للربيع بن الجهم وهو والٍ على أرض فارس: يا ربيعُ، انشُرِ الحقَّ والزِّم القَصْدَ وابسُطِ العدلَ وارفُقْ بالرعية؛ واعلم أن أعدلَ الناسِ مَنْ أنصفَ من نفسه، وأجورَهم من ظلمَ الناسَ لغيره.

وقال جعفر بن يحيى<sup>(٤)</sup>: الخراجُ عمودُ المُلْكِ، وما استغزِرَ بمثلِ العدلِ، ولا استنَزِرَ<sup>(٥)</sup> بمثلِ الظلمِ.

وقال عمرو بن العاص<sup>(٦)</sup>: لا سلطانَ إلا برجالٍ، ولا رجالَ إلا بمالٍ، ولا مالَ إلا بعمارةٍ، ولا عمارةَ إلا بعدلٍ.

- 
- (١) عمر بن عبد العزيز: ٦٢ هـ/١٠١ هـ. تولى الخلافة سنة ٩٩ هـ بعد سليمان بن عبد الملك لمدة سنتين. كان في نهاية النسك والتواضع، ترك لعن علي بن أبي طالب. عدل في حكمه وألف بين القلوب فلم تعرف في عهده ثورات. المسعودي، المروج، ٤٣/٢ أو ما بعدها.
- (٢) انظر هامش ١ صفحة ٦.
- (٣) المهدي: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس. ١٢٧ هـ - ١٦٩ هـ. تولى الخلافة ١٥٨ هـ لمدة عشر سنين. كان المهدي محبوبًا للناس، كف عن القتل وعدل وآمن الخائف، كان كريمًا صرف كل ما جمعه المنصور وما جبي في أيامه. - المسعودي، مروج الذهب، ٢٤٥/٢ وما بعده.
- (٤) جعفر بن يحيى [ابن خالد] البرمكي: اشتهر بالكتابة والنصاحة، وزر مع إخوته وأبيه وجده، للرشيد، مدة سبعة عشر عامًا ثم نكبهم الرشيد بعد تسلطهم في الدولة، وازدياد نفوذ الفرس، واختيار الأموال دون الخليفة، ولصلات مع الطالبين ولعلاقة جعفر بالعباسة أخت الرشيد. كان ذلك سنة ١٨٧ هـ. انظر: - المسعودي، المروج، ٢٩١/٢ وما بعدها. - الجاحظ، البيان والتبيين، ١٠٦/١ - ١٠٧ - ١١٣ - ٤٧ ق. هـ/٤٣ هـ.
- (٥) استنزر: طلب النزر أعطى عطاءً بإلحاح وعكسه أعطى عفوًا. اللسان، مادة نزر.
- (٦) عمرو بن العاص بن وائل بن سهم بن سعيد بن سعد؛ توفي بمصر سنة ٤٣ هـ: هو من دهاة العرب، وتولى مصر لعمر بن الخطاب، ثم انحاز لمعاوية بن أبي سفيان في خلافه مع علي بن أبي طالب لقاء أن يعيد إليه مصر. فتح مصر وتولاها ومات فيها. - المسعودي، مروج الذهب، =

وقيل: سأل الإسكندر حكماء بابل، فقال: أيُّما أبلغُ عندكم، الشجاعةُ أم العدل؟ فقالوا إذا استعملنا العدلَ استغينا عن الشجاعة.

ولما جيءَ بالهُرْمُزَانَ مَلِكِ خُوَزِسْتَانَ أُسِيرًا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، لم يزل الموكَّلُ به يقتفي أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه حتى وجده بالمسجد نائمًا متوسِّدًا دِرْتَه، فلما رآه الهُرْمُزَانُ قال: هذا هو الملك؟ قيل: نعم؛ فقال له: عدَلتْ فأمنتَ فِئمتَ، واللهِ إني قد خدمتُ أربعةً من ملوك الأكاسرة أصحابِ التَّيجَانِ فما هَبْتُ أحدًا منهم هَيْبَتِي لصاحب هذه الدَّرَّةِ.

وقالوا: إذا عدَل الإمامَ حَصِبَ الزمان.

وقال ابن عباس رضي<sup>(١)</sup> الله عنهما: إن الأرضَ لتزِينُ في أعينِ الناسِ إذا كان عليها إمامٌ عادل، وتَقْبَحُ إذا كان عليها إمامٌ جائر.

وحكي أن كسرى أبرويز<sup>(٢)</sup> نزل متنكرًا بامرأة، فحلبت له بقرةً فرأى لها لبنًا كثيرًا، فقال لها: كم يلزمك في السنة على هذه البقرة للسلطان؟ فقالت: درهم واحد، فقال: وأين ترتع وبكم منها يُنتفع؟ فقالت: ترتع في أراضي السلطان، ولي منها قوتي وقوت عيالي؛ فقال في نفسه: إن الواجب أن أجعل إتاوة على البقور فلاصحابها نفع عظيم؛ فما لبث أن قالت المرأة: أؤة! إن سلطاننا هم بجور؛ فقال أبرويز: لِمَه؟ فقالت: لأن دَرَّ البقرة انقطع، وإن جور السلطان مُقتَضٍ لجذب الزمان؛ فأقلع عما كان هم به. وكان يقول بعد ذلك: إذا هم الإمام بجور ارتفعت البركة.

وقال سُفْراط: يَبْنُو عِزَّ العالَمِ المَلِكُ العادل، وَيَبْنُو عِزَّ حُرْنِهِم المَلِكُ الجائر.

وقال الفضل<sup>(٣)</sup>: لو كان عندي دعوةٌ مستجابة لم أجعلها إلا في الإمام، فإنه إذا صلح أخصبت البلاد، وأمنت العباد؛ فقبل ابن المبارك رأسه وقال: لا يحسبن هذا غيرك.

وقال قدامة: حسبكم دلالة على فضيلة العدل أن الجور الذي هو ضده لا يقوم إلا به؛ وذلك أن اللصوص إذا أخذوا الأموال واقتسموها بينهم احتاجوا إلى استعمال العدل في اقتسامهم وإلا أضرت ذلك بهم.

= ١٧/٢ وما بعدها.

(١) ابن عباس: انظر هامش ١ صفحة ١٦. (٢) كسرى أبرويز: انظر هامش ٣ صفحة ١٨.

(٣) الفضل: هو الفضل أخو جعفر بن يحيى البرمكي: انظر هامش ٤ ص ٣٣.

صفة الإمام العادل - كتب عمر بن عبد العزيز<sup>(١)</sup> لما ولي الخلافة إلى الحسن بن أبي الحسن البصري<sup>(٢)</sup> أن يكتب له بصفة الإمام العادل؛ فكتب إليه الحسن: اعلم يا أمير المؤمنين، أن الله جعل الإمام العادل قوام كل مائل، وقصد كل جائر، وصلاح كل فاسد، وقوة كل ضعيف، ونصفة كل مظلوم، ومقنع كل ملهوف. والإمام العادل يا أمير المؤمنين كالراعي الشفيق على إبله، والحازم الرفيق الذي يرتاد لها أطيب المراعي، ويدودها عن مراتع الهلكة، ويحميها من السباع، ويكفها من أذى الحر والقر. والإمام العادل يا أمير المؤمنين كالأب الحاني على ولده، يسعى لهم صغاراً، ويعلمهم كباراً، يكسب لهم في حياته، ويدخر لهم بعد وفاته. والإمام العادل يا أمير المؤمنين كالأم الشفيقة البرة الرفيقة بولدها، حملته كرهاً، ووضعته كرهاً، وربته طفلاً، تسهر لسهره وتسكن لسكونه، وترضعه تارةً وتقطمه أخرى، وتفرح بعافيته، وتغتم بشكايته. والإمام العادل يا أمير المؤمنين وصي اليتامى، وخازن المساكين، يربي صغيرهم، ويمون كبيرهم. والإمام العادل يا أمير المؤمنين كالقلب بين الجوارح، تصلح الجوارح بصلاحه، وتفسد بفساده. والإمام العادل يا أمير المؤمنين هو القائم بين الله وبين عباده، يسمع كلام الله ويسمعهم، وينظر إلى الله ويريهم، وينقاد لله ويقودهم. فلا تكن يا أمير المؤمنين فيما ملكك الله كعبد ائتمنه سيده واستحفظه ماله وعياله، فبدد المال وشرّد العيال فأقفر أهله وأهلك ماله.

واعلم يا أمير المؤمنين أن الله أنزل الحدود ليزجر بها عن الخبائث والفواحش، فكيف إذا أتاها من يليها! وأن الله أنزل القصاص حياة لعباده، فكيف إذا قتلهم من يقتص لهم! واذكر يا أمير المؤمنين الموت وما بعده، وقلة أشياعك عنده وأنصارك عليه؛ فتزود له وما بعده من الفزع الأكبر.

(١) عمر بن عبد العزيز: انظر هامش ١ ص ٣٣.

(٢) الحسن البصري: ١١٠ هـ/٧٣٨ م. كان رأس المتكلمين بالعراق وسيد التابعين، كان أبوه مولى زيد بن ثابت الأنصاري من سبي ميان ولد لستين بقتا من خلافة عمر بن الخطاب. جمع كل فن من علم وزهد وورع، كان ممن أسسوا مذهب الصوفية. انظر فيه: ابن الجوزي، الحسن البصري (أيا صوفيا) طبع في القاهرة سنة ١٣٥٠ هـ/١٩٣١ م. - ينسب إليه تفسير للقرآن برواية عمرو بن عبيد. - رسالة في فضل حرم مكة. - رسالة عبد الملك إلى الحسن البصري وجوابه عليها. - رسالة في الفرائض ورسالة في التكليف. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/٢٥٧ وما بعدها. - الجاحظ، البيان والتبيين ١/٨٧، ٨٩، ١٠٣، ١١٦، ١٤٩، ١٥٤، ١٧٨، ٢٠٤، ٢٢١، ٢٤٥، ٤٣/٢، ٤٦، ٦٨، ٧٤، ٧٨، ٧٥/٣، ٨٥، ٨٧، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٨، ١٠٥، ١٠٧، ١١٢، ١١٣، ١١٧، ١٢٢، ١٥٠، ١٩٠، ٢٦٣، ٢٩٦.

واعلم يا أمير المؤمنين أن لك منزلاً غير منزلك الذي أنت به، يطول فيه نواؤك، ويفارقك أحبائك، ويسلمونك في قعره فريداً وحيداً؛ فتزود له ما يصحبك يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه. واذكر يا أمير المؤمنين إذا بُعِثَ ما في القُبور، وحُصِّلَ ما في الصُّدُورِ؛ فالأسرارُ ظاهرةٌ، والكتابُ لا يُعَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا؛ فالآن يا أمير المؤمنين وأنت في مهل، قبل حلول الأجل، وانقطاع الأمل؛ لا تحكُم يا أمير المؤمنين في عباد الله بحكم الجاهلين، ولا تسلك بهم سبيل الظالمين، ولا تُسلِّطَ المستكبرين على المستضعفين، فإنهم ﴿لَا يَرْفُقُونَ فِي مَؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة: الآية ١٠] فتبوء بأوزارك وأوزار مع أوزارك، وتحمل أثقالك وأثقالاً مع أثقالك. ولا يُعْرَنِكَ الذين ينعمون بما فيه بُؤسك، ويأكلون الطيبات من دنياهم بإذهاب طيباتك في آخرتك. ولا تنظرنَ إلى قدرك اليوم، ولكن انظرْ إلى قدرك غداً وأنت مأسور في حبال الموت، وموقوف بين يدي الله تعالى في مجمع الملائكة والمُرْسَلين، وقد عنت الوجوه للحق القِيوم. إني يا أمير المؤمنين إن لم أبلغ في عظمتي ما بلغه أولو النهى قبلي، فلم ألك شفقةً ونضحاً؛ فأنزل كتابي هذا إليك كمدأوي حبيبه يسقيه الأذوية الكريهة لما يرجو بذلك من العافية والصحة. والسلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته.

وحيثما ذكرنا العدل وصفة الإمام العادل فلنذكر الظلم وسوء عاقبته.

### ذكر ما قيل في الظلم وسوء عاقبته

قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: الآية ١٨]. وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا الْفَاسِقُونَ فَكَانُوا لِيَجْهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: الآية ١٥]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ [٤٢]. ﴿مُهْطِعِينَ﴾ [إبراهيم: الآيتان ٤٢، ٤٣]؛ قيل: هذا تعزية للمظلوم ووعيدٌ للظالم. وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهَا بِهَمِّ سُرَادِقِهَا وَإِنْ يَسْتَعِيثُوا يُعَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: الآية ٢٩]. وقال تعالى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْفَلِتُونَ﴾ [الشعراء: الآية ٢٢٧]. وقال تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة: الآية ٢٧٠]. وقال تعالى: ﴿نَقَطَعُ دَائِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: الآية ٤٥]. وقال رسول الله ﷺ: «أشدُّ الناس عذاباً يوم القيامة

إمامَ جائر» وفي لفظ آخر: «أبغضُ الناسِ إلى الله يوم القيامة وأشدُّهم عذابًا إمامَ جائر». وقال عليه السلام: «اتقوا دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حِجَاب» وفي لفظ: «فإنها مستجابة».

ويقال: ما أنعم الله على عبدٍ نعمةً فَظَلَمَ بها إلا كان حقيقًا على الله أن يُزيلها.

وقال الأحنف<sup>(١)</sup>: إذا دعيتك نفسك إلى ظلم الناس فاذكر قدرة الله على عقوبتك، وانتقامَ الله لهم، وذهابَ ما آتيت إليهم عنهم. وقال يوسف بن أسباط: من دعا لظالم بالبقاء فقد أحب أن يُعصى الله.

وروي في الحديث: «إن الله تعالى يقول وعزتي لأجيبن دعوة المظلوم وإن كان كافرًا». وقال: «ما من عبد ظلم فشحخص ببصره إلى السماء ثم قال: يا رب؛ عبدك، ظلمت فلم أنتصِرْ إلا بك إلا قال الله ليبيك عبدي لأنصرتك ولو بعد حين».

وقيل: الظلمُ أدعى شيءٍ إلى تغيير نعمةٍ وتعجيل نِقمةٍ.

وقال ابن عباس<sup>(٢)</sup>: ليس للظالم عهد، فإن عاهدته فانقضه، فإن الله تعالى يقول: ﴿لَا يَتَّالِ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: الآية ١٢٤]. وأجمعوا على أن المظلوم موقوف على النصرة لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَهُ اللَّهُ﴾ [الحج: الآية ٦٠]. والظالم مدرجة العقوبة وإن تنفست مدته.

وقيل لعمر بن الخطاب<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه: كان الرجل يُظلم في الجاهلية فيدعو

(١) الأحنف بن قيس ولد في البصرة، من أصحاب علي وعظماء العرب سيد بني تميم وأحد الدهاة والعظماء والشجعان، يضرب به المثل في الحلم. - الجاحظ، البيان والتبيين، ٦٨/١، ٧٠، ١٧٣، ١٨٣، ٢٠٠، ٢١٥، ٢٢٨؛ ٤٢/٢، ٥٠، ٥٨، ٥٩، ٦٣، ٧٩، ٩٢، ٩٨، ١٠١، ١٠٦، ١٢٢، ١٣٤، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٦٢، ١٩٦، ١٩٩، ٢٠٦، ٢٣٢، ٢٤٤؛ ٦٧/٣، ٧٢، ١٤١، ٢٢٠، ٢٨٦، ٢٩٠.

(٢) ابن عباس: انظر هامش ١ صفحة ١٦.

(٣) عمر بن الخطاب: ثاني الخلفاء الراشدين ٤٠ ق.هـ - ٢٣ هـ عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى... بن كعب وفي كعب يجتمع نسبه بالنبي. سمي الفاروق لأنه فرّق بين الحق والباطل، كنيته أبو حفص وأول من سمي بأمير المؤمنين. كان متواضعًا، خشن الملابس، حقق العرب في أيامه نصر القادسية ونصر اليرموك وفتح العراق والشام ومصر، وتم تمصير الكوفة والبصرة. عهد إليه أبو بكر بالخلافة وعهد هو إلى مجلس شورى ليختار الخليفة من بعده مؤلف من ستة أشخاص تولّى الخلافة عشر سنين. انظر فيه: - المسعودي، مروج الذهب، ١/٥٢١ =

على مَنْ ظلمه فيُجاب عاجلاً ولا يُرى ذلك في الإسلام؛ فقال: هذا حاجزٌ بينهم وبين الظلم، وإن مَوَّعَدَكُم الآن الساعةُ، والسَّاعَةُ أذهَى وأمرُّ.

وقيل: تندملُ من المظلوم جِراحُه، إذا انكسر من الظالم جِناحُه. وقالوا: الجَوْر آفةُ الزمان، ومُحدثُ الحَدَثان؛ وجالبُ الإحْن<sup>(١)</sup>، ومسببُ المَحَن؛ ومُحيلُ الأحوال، ومُحقق<sup>(٢)</sup> الأموال؛ ومُخلي الديار، ومُحيي البَوَار. وهو مأخوذ من قولهم: جازَ عن الطريق إذا نكب<sup>(٣)</sup> عنها، فكانه عدَل عن طريق العدل وحاد عن سبيله.

وفي الإسرائيليات أن الله عزَّ وجلَّ أوحى إلى موسى عليه السلام: يا موسى، قل لبني إسرائيل: تجتَبوا الظلم؛ وعزَّتي وجلالي إن له عندي مَعْبَةٌ؛ قال: يا رب وما مغبته؟ قال: يُثمُّ الولد، وتقليلُ العَدَد، وانقطاعُ الأمد، والثَوَاء في النار.

وقد أوردنا في ذلك ما يكتفي به من يعلم أن الله تعالى مُسائلُه ومُحاسبه، ومناقشه غداً ومُطالبه، وجامعُ الناسِ ليوم لا ريبَ فيه، ومُوقِف المظلوم لطلب حقِّه ممن ظلمه بِمِلء فيه؛ وربما يُعجَل له العقوبةُ في دنياه، ويضاعفُ عليه العذاب في أخراه، ويُريه عاقبةَ بغيه في يوم ينظرُ المرء ما قدَّمت يده. نسأل الله تعالى أن يَحْمِينَا أن نُظَلِّم أو نُظَلِّم، وأن يجعلنا ممن فوض أمره إليه وسلَّم، ولا يمتحننا بمكروه، فهو بضغفنا عن حَمَله أدري، وبعجزنا أعلم، بِمَنه وكرمه.

### ذِكْرُ ما قيل في حَسَنِ السَّيرَةِ والرَّفْقِ بالرعيّة

قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأُنْقَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: الآية 1٥٩]. وزُوي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أُعْطِيَ حِظَّهُ من الرِّفقِ فقد أُعْطِيَ حِظَّهُ من الخَيْرِ كُلِّهِ، ومن حُرِمَ حِظَّهُ من الرِّفقِ فقد حُرِمَ حِظَّهُ من الخَيْرِ كُلِّهِ»<sup>(٤)</sup>.

ولما وُلِّي عمر بن عبد العزيز<sup>(٥)</sup> الخلافة أرسل إلى سالم بن عبد الله<sup>(٦)</sup> ومحمد بن كعب<sup>(٧)</sup> فقال لهما: أُشِيرَا عَلَيَّ؛ فقال له سالم: اجعلِ الناسَ أبَا وأخَا

= وما بعدها.

(١) إحْن جمع إحنة: حقد في الصدر. اللسان، مادة أحن.

(٢) محق: النقص وذهاب البركة. اللسان مادة محق.

(٣) نكب عنها: مال عنها. اللسان مادة نكب.

(٤) مَنْ أُعْطِيَ حِظَّهُ من الرِّفقِ فقد أُعْطِيَ الخَيْرِ كُلِّهِ.

(٥) عمر بن عبد العزيز: انظر هامش ١ صفحة ٣٣.

(٦) سالم بن عبد الله: ورد ذكره في البيان والتبيين ٨٦/٣ و١٨٧.

(٧) محمد بن كعب: ورد ذكره في البيان والتبيين ١٩٨/٢.

وابنًا، فَبِرَّ أَبَاكَ، واحفظْ أخاك، وارحمْ ابنك. وقال محمد بن كعب: أحبُّ للناس ما تُحبُّ لنفسك، وأكْرَهُ لهم ما تُكْرَهُ لنفسك، واعلمْ أنك أوْلُ خليفة يموت.

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عَدِي بن أَرْطَاة<sup>(١)</sup>: أما بعد، فإذا أمكنتك القدرة على المخلوق فاذكرْ قدرة الخالقِ عليك، واعلمْ أن ما لك عند الله مثل ما للرعية عندك.

وقال المنصور<sup>(٢)</sup> لابنه المهدي<sup>(٣)</sup>: يا بُنَيَّ لا تُبرِّم أمرًا حتى تفكر فيه، فإن فكرة العاقل مرآته تُريه حسناته وسيئاته؛ واعلم أن الخليفة لا يُصلحه إلا التقوى، والسلطان لا يُصلحه إلا الطاعة، والرعية لا يُصلحها إلا العدل؛ وأولى الناس بالعفو أقدْرهم على العقوبة، وأنقص الناس عقلًا مَنْ ظلم مَنْ هو دونه.

وقال خالد بن عبد الله القسري<sup>(٤)</sup> لبلال بن أبي بُرْدَةَ: لا يحملك فضلُ المقدره على شدة السطوة، ولا تطلب من رعيته إلا ما تبدل لها، **فَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ** ﴿١٧٨﴾ [التحل: الآية ١٢٨].

وقيل: لما انصرف مروان بن الحكم<sup>(٥)</sup> من مصر إلى الشام، استعمل ابنه عبد العزيز على مصر، وقال له حين ودَّعه: أرسلْ حكيمًا ولا تُوصِه؛ انظر أيُّ بُنَيَّ إلى أهل عملك؛ فإن كان لهم عندك حقُّ عُذوة فلا تُؤخره إلى عشيته، وإن كان لهم

(١) عدي بن أرتاة: ذكره الجاحظ في ١/١٠٢، البيان والتبيين ٢/١٧٠.

(٢) المنصور: هامش ١ صفحة ١٣.

(٣) المهدي: أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس ١٢٧ هـ/ ١٦٩ هـ تولى الخلافة سنة ١٥٨ هـ مدة عشر سنين، قيل مات مسمومًا، صلى عليه هارون الرشيد لأن موسى الهادي كان غائبًا. كان محببًا لأنه نظر في المظالم. كريمًا وزع ما جمعه المنصور وما جمع من الضرائب في أيامه... - المسعودي، مروج الذهب، ٢/٢٤٥ وما بعده.

(٤) خالد بن عبد الله القسري: أبو الهيثم من بجيلة، تولى للأمويين مكة والعراقين، يمانى الأصل، أحد خطباء العرب وأجوادهم. ذكره الجاحظ في البيان والتبيين: ١/١٧١، ٢/١٤٠.

(٥) مروان بن الحكم: هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، يكنى بأبي عبد الملك. تولى الخلافة بعد معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان مدة تسعة أشهر. كان مضطربًا، إذ كانت السيطرة لعبد الله بن الزبير في الحجاز والعراقين ومصر وفي بعض بلاد الشام (حمص). ولما قضى ابن الزبير على المختار الثقفي وحركته، انصرف لمعالجة أمر ابن الزبير. لكنه توفي وهناك خلاف في سبب وفاته: فمنهم من رأى أنه طعن أو مات حتف أنفه أو خنقته فاختره أم خالد بن يزيد بن معاوية وهو الأغلب. انظر فيه: =

عشيّة فلا تُؤخّره إلى غدوة، وأعطهم حقوقهم عند محلّها تستوجب بذلك الطاعة منهم. وإيّاك أن يظهر لرعيّتك منك كذب، فإنهم إن ظهر لهم منك كذب لم يصدّقوك في الحق. واستشرّ جلساءك وأهل العلم، فإن لم يستين لك فاكتب إليّ يأتك رأيي فيه إن شاء الله. وإن كان بك غضب على أحد من رعيّتك فلا تؤاخذ به عند سؤرة الغضب، واحبس عقوبتك حتى يسكن غضبك ثم يكون منك ما يكون وأنت ساكن الغضب مطلقاً الجمرة، فإن أول من جعل السجن كان حليماً ذا أناة؛ ثم انظر إلى أهل الحسب والدين والمروءة، فليكونوا أصحابك وجلساءك، ثم ارفع منازلهم منك على غيرهم على غير استرسال ولا انقباض. أقول هذا وأستخلف الله عليك.

## الباب السادس

من القسم الخامس من الفن الثاني في حسن السياسة،  
 وإقامة المملكة، ويتصل به الحزم، والعزم، وانتهاء الفرصة،  
 والحلم، والعفو، والعقوبة، والانتقام

فأما ما قيل في حسن السياسة وإقامة المملكة؛ قالوا: من طلب الرياسة فليصبر على مَضَض السياسة. ويقال: إذا صحت السياسة تمت الرياسة.

كتب الوليد بن عبد الملك<sup>(١)</sup> إلى الحجاج بن يوسف<sup>(٢)</sup> يأمره أن يكتب إليه بسيرته فكتب إليه: إنني أيقظت رأيي وأنمت هواي، وأدنيت السيد المطاع في قومه، وولّيت الحرب الحازم في أمره، وقلدت الخراج الموقر لأمانته، وقسمت لكلّ خصم من نفسي قسماً، أعطيته حظاً من لطيف عنايتي ونظري، وصرفت السيف إلى

= المسعودي، مروج الذهب، ٦٦/٢ وما بعدها.

(١) الوليد بن عبد الملك: انظر هامش ٤ صفحة ١٢.

(٢) الحجاج بن يوسف الثقفي: ٤١ هـ - ٩٥ هـ. تولّى الكوفة لعبد الملك بن مروان وضم إليه البصرة مدة عشرين سنة. كان خطيباً مفوهاً، حاكماً حازماً، سفاكاً للدماء. قاتل الخوارج وأنهكهم، وقضى على ثورة ابن الأشعث. مات الحجاج وأحصي من قتله صبراً سوى من قتل في عساكره وحروبه فوجدوه مائة وعشرين ألفاً، ومات في حبسه خمسون ألف رجل وثلاثون ألف امرأة، منهن ستة عشر ألفاً مجردة، وكان يحبس الرجال والنساء في موضع واحد، ولم يكن للحبس ستر من الشمس ولا من المطر والبرد. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٢/

النَّطْف<sup>(١)</sup> المَسيء، والثواب إلى المحسن البريء، فخاف المُرِيبُ صولة العقاب، وتمسك المُحسن بحظه من الثواب. وقال الوليد بن عبد الملك لأبيه: يا أبت، ما السياسة؟ فقال: هيبَةُ الخَاصَةِ مع صدق مَوَدَّتِها، واقتياد قلوب العامة مع الإنصاف لها، واحتمال هَفَوَات الصنائع<sup>(٢)</sup>.

وقيل: بلغ بعض الملوك سياسة ملكٍ آخر فكتب إليه: قد بلغت من حسن السياسة مبلغًا لم يبلغه ملك في زمانك، فأفدني الذي بلغت به ذلك؛ فكتب إليه: لم أهزل في أمرٍ ولا نهني ولا وعدٍ ولا وعيدٍ، واستكفيت أهل الكفاية وأثبتت على العناء لا على الهوى، وأودعت القلوب هيبَةً لم يشبها مَقْتٌ، ووَدًا لم يشبه كَذِبٌ، وعممت القُوت، ومنعت الفضول. وقيل: إن أنو شيزوان كان يُوقَّع في عهود الولاة: سُسُ خيَارَ الناس بالمحبة، وامزُج للعامة الرغبة بالرهبة. ولما قدم سعد العشيرة في مائة من أولاده على ملك جَمِير سأل عن صلاح المَلِك؛ فقال: مَعْدِلَةٌ شائعة، وهيبَةٌ وازعة، ورعيةٌ طائعة؛ ففي المعدلة حياة الإمام، وفي الهيبه نفي للظلام وفي طاعة الرعية حسن الثام. وقال أبو معاذ للمتوكل: إذا كنتم للناس أهل سياسة فسوسوا كرام الناس بالرفق والبذل، وسوسوا لثام الناس بالذلّ يضلحوا على الذلّ، إن الذلّ يصلح التذلل. وقال أنو شيزوان: الناس ثلاث طبقات، تسوسهم ثلاث سياسات، طبقة هم خاصة الأشراف، تسوسهم باللين والعطف، وطبقة وهم خاصة الأشرار، تسوسهم بالغلظة والعنف، وطبقة هم العامة، تسوسهم بالشدة واللين.

وقال معاوية بن أبي سفيان<sup>(٣)</sup>: إني لا أضع سيفي حيث يكفيني سوطي، ولا أضع سوطي حيث يكفيني لساني، ولو أن بيني وبين العامة شعرة ما انقطعت؛ قيل له: وكيف ذلك؟ قال: كنت إذا جذبوها أرخيئها وإذا أرخوها جذبئها. وقال المأمون<sup>(٤)</sup>: أسوس الملوك من ساس نفسه لرعيته، فأسقط مواقع حجتها عنه وقطع مواقع حجته عنها.

\*\*\*

وأما ما قيل في الحزم والعزم وانتهاز الفرصة؛ قال الحكماء: أحزم الملوك من قهر جدّه هزله، وغلب رأيه هواه، وأعرب عن ضميره فعله، ولم يختدعه رضاه عن

(١) النطف: المريب.

(٢) الصنائع: جمع صنعة فلان: إذا اصطنعه وخرجه وأذبه وربّاه. اللسان، مادة صنع.

(٣) معاوية بن أبي سفيان: انظر هامش ١ صفحة ٦. (٤) المأمون: انظر هامش ٢ صفحة ١٠.

سخطه، ولا غضبه عن كيده. وقيل لبعضهم: ما الحزم؟ فقال: التفكر في العواقب. وقال عبد الملك بن مروان<sup>(١)</sup> لابنه الوليد<sup>(٢)</sup>: يا بُنَيَّ، اعلم أنه ليس بين السلطان وبين أن يملك الرعية أو تملكه الرعية إلا حزم أو توازن. وقالوا: ينبغي للعاقل ألا يستصغر شيئاً من الخطأ والزلل، فإن من استصغر الصغير يُوشك أن يقع في الكبير، فقد رأينا المُلِكُ يُؤتى من العدو المحتقر، ورأينا الصّحة تُؤتى من الداء اليسير، ورأينا الأنهار تنشق من الجداول الصغار. وقال مسلمة بن عبد الملك: ما أخذتُ أمراً قطُّ بحزم فلمتُ نفسي فيه وإن كانت العاقبة عليّ، ولا أخذتُ أمراً قطُّ وضيعت الحزم فيه فحمدتُ نفسي وإن كانت العاقبة لي. وقال عبد الملك لعمر بن عبد العزيز: ما العزيمة في الأمر؟ فقال: إصداره إذا أُورِدَ بالحزم؛ قال: وهل بينهما فرق؟ قال: نعم، أما سمعت قول الشاعر: [من الكامل]

ليست تكونُ عزيمةً ما لم يكن معها من الحزم المشيّد رافد

وقيل لملك سلب ملكه: ما الذي سلبك ملكك؟ فقال: دفع شغل اليوم إلى غد، والتماس غدة بتضييع غدد، واستكفاء كلِّ مخدوع عن عقله. والمخدوع عن عقله: من بلغ قدرًا لا يستحقه أو أُتِيبَ ثوابًا لا يستوجبه. وفي كُتُبِ للهند: الحازم يحذر عدوه على كل حال، يحذر الموائبة إن قُرب، والمغارة إن بُعد<sup>(٣)</sup>، والكمين إن انكشف، والاستطراد إن ولى. وقال صاحب كتاب كليلة ودمنة<sup>(٤)</sup>: إذا عرّف الملك أنّ رجلاً يساوى به في المنزلة والرأي والهمة والمال وأتبع فليضرعه، فإن لم يفعل فهو المصروع. وقيل: من لم يُقدّمه حزمه أخره عجزه. وقيل: من استقبل وجوه الآراء عرف مواقع الخطأ.

قال البُحْتَرِيُّ<sup>(٥)</sup>: [من الطويل]

فتى لم يُضَيِّعْ وجهَ حزمٍ ولم يبيث يُلاحِظْ أعجازَ الأمورِ تَعَقُّباً<sup>(٦)</sup>

(١) عبد الملك بن مروان: انظر هامش ٦ صفحة ٣٢.

(٢) الوليد بن عبد الملك: انظر هامش ٤ ص ١٢. (٣) المغارة: لعله أراد الإغارة فيستقيم النص.

(٤) صاحب كليلة ودمنة: ابن المقفع.

(٥) البحتري: أبو عبادة الوليد بن عبيد الطائي، ولد في منبج سنة ٢٠٦ هـ/ ٨٢١ م وتوفاه الله في حلب سنة ٢٨٤ هـ/ ٨٩٧ م. اتصل بأبي تمام وقدم بغداد ومدح المتوكل، يرأس مدرسة في الشعر مقابل مدرسة أبي تمام. أحسن في الوصف. انظر فيه: - الأغاني لأبي الفرج ١٦٧/١٨ - ١٧٥. - ابن خلكان، ووفيات الأعيان، رقم ٧٤١. - ديوان البحتري. - بروكلمان تاريخ الأدب العربي، ٤٨/٢ - ٥٢.

(٦) أعجاز الأمور: نهاياتها «اللسان»، مادة عجز.

ومثله قول آخر:

وخيرُ الأمرِ ما استقبلتَ منه      وليس بأن تَتَّبَعَهُ اتِّباعاً  
وقيل: من لم ينظر في العواقب فقد تعرّض لحادثات النوائب. قال الشاعر:  
ومَن ترك العواقبَ مُهَمَلاتٍ      فأيسرُ سَغيهِ أبداً تَبَارُ

وقال صاحب كتاب كليلة ودمنة: رأسُ الحزمِ للملك معرفته بأصحابه وإنزالهم منازلهم واتهامُ بعضهم على بعض، فإنه إن وجد بعضهم إلى هلاك بعض سبيلاً أو إلى تهجين بلاء المُبلين وإحسانِ المُحسنين والتغطية على إساءة المُسيئين، سارعوا إلى ذلك، واستحالوا<sup>(١)</sup> محاسنَ أمورِ المملكة، وهَجَنُوا محاسنَ رأيهِ؛ ولم يَبْرَحْ منهم حاسدٌ قد أفسد ناصحاً، وكاذبٌ قد اتهم أُميئاً، ومحتالٌ قد أغضب بريئاً. وليس ينبغي للملك أن يُفسد أهلَ الثقة في نفسه بغير أمرٍ يعرفه، بل ينبغي في فضل حلمه وبسطةِ علمه الحَيَظَةُ على رأيهِ فيهم، والمحاماةُ على حُرمتهم وذمامهم، وآلا يرتاح إلى إفسادهم، فلم يزل جُهالُ الناسِ يحسُدون علماءهم، وجبنائهم شجعانهم، ولثامهم كرماءهم، وفجّارهم أبرارهم، وشرارهم خيارهم.

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>: انتهزوا هذه الفُرصَ فإنها تمرّ مرّ السحاب، ولا تطلبوا أثراً بعد عين.

وكتب يزيد بن الوليد<sup>(٣)</sup> إلى مروان بن محمد<sup>(٤)</sup>، وقد بلغه عنه تلكَ في يبعته: أما بعد، فإني أراك تُقدِّم رجلاً وتؤخِّرُ أخرى، فإذا أتاك كتابي فاعتمد على أيهما شئت والسلام.

(١) استحالوا: جعلوا محاسن أمور المملكة محالاً.

(٢) علي بن أبي طالب: انظر هامش ٤ ص ٢٠.

(٣) يزيد بن الوليد بن عبد الملك بن مروان: أو يزيد الناقص، بويغ بالخلافة بعد مقتل أبيه الوليد سنة ١٢٦ هـ. حكم خمسة أشهر حتى مات. فبويغ بالأمر من بعده أخوه إبراهيم. كان يزيد أحول سمي الناقص لنقص في أعطيات الجند. كان يذهب مذهب المعتزلة. وبعدهما تولّى الأمر مروان بن محمد الذي قتل إبراهيم وبه مال نجم المروانين إلى الأفل. انظر: المسعودي، مروج الذهب، ١٧٣/٢ وما بعدها.

(٤) مروان بن محمد بن مروان بن الحكم أبو عبد الملك آخر خلفاء بني أمية ٦٢ هـ - ١٣٢ هـ. وهو الجعدي بويغ سنة ١٢٧ هـ وانتهى ١٣٢ هـ بمعركة الزاب التي انتصرت فيها جموع أبي مسلم الخراساني على جيوش الأمويين. قتل ببوصير وهو هارب باتجاه المغرب العربي والأندلس. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ١٨٣/٢ وما بعدها.

وكتب عبد الله بن طاهر الخراساني<sup>(١)</sup> إلى الحسن بن عمر التَّغْلِبِي: أما بعد، فإنه بلغني من قَطْعِ الفَسَقَةِ الطريقَ ما بلغني، فلا الطريقَ تحمي، ولا اللصوصَ تكفي، ولا الرعيةَ تُرضي، وتطمعُ بعد هذا في الزيادة! إنك لمنفسحُ الأمل! وإيمُ الله لتكفينَ مَنْ قَبْلَكَ أو لأوجهنَ إليك رجالاً لا تعرفُ مرّةً بن جُشْم، ولا عدياً من رُهم. ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله.

وكتب الحجاج بن يوسف<sup>(٢)</sup> إلى قُتَيْبَةَ بن مُسلمٍ والي خراسان: أما بعد، فإن وكيع بن حسان<sup>(٣)</sup> كان بالبصرة منه ما كان، ثم صارَ ليصاً بسجستان، ثم صار إلى خراسان، فإذا أتاك كتابي هذا فاهدمِ بناءه واحللنِ لواءه. وكان على شُرطة قُتَيْبَةَ فعزله وولّى الضُّبِّي.

### ذكر ما قيل في الحلم

الحلمُ دفع السيئة بالحسنة. وقيل: تجرُّعُ الغيظ. وقيل: الحلمُ دِعامَةُ العقل، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا سَتْوَى لِحَسَنَتِهِ وَلَا السَّيِّئَةُ أَدْفَعُ بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٢٤﴾ وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حِظٍّ عَظِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [فُضِّلَتْ: الآيتان ٣٤، ٣٥].

وقال علي<sup>(٤)</sup> رضي الله عنه: حلمك عن السفه يُكثر أنصارك عليه.

وقيل: ليس الحلِيم من إذا ظَلِمَ حلِمَ حتى إذا قَدَرَ انتصر، ولكن الحلِيم من ظَلِمَ فإذا قَدَرَ غفر.

وقيل: الحلِيم من لم يكن جِلْمه لفقد الثُّصرة أو لعدم القدرة. وهو جوهرٌ في الإنسان يَصُدُّرُ عن صدرِ سالمٍ من الغوائل والأذى، صافٍ من شوائب الكَدْرِ والقَدَى؛ لا يُستطاع تعلُّمًا، ولا يُدرك تبصُّرًا وتفهُمًا؛ كما قال أبو الطَّيِّب<sup>(٥)</sup>:

(١) عبد الله بن طاهر: أمير خراسان، من أشهر الولاة والقادة العباسيين. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب: ٣١٥/٢ وما بعدها.

(٢) الحجاج بن يوسف: انظر هامش ٢ صفحة ٤٠. (٣) ابن حسان: قائد من قواد الخوارج.

(٤) علي بن أبي طالب: انظر هامش ٤ ص ٢٠.

(٥) أبو الطَّيِّب الممتنبي: ٣٠٣ هـ/٩٠٥ م - ٣٥٤ هـ/٩٥٦ م أحمد بن الحسين الجعفي، أشهر شعراء زمانه، ولد في الكوفة، وشب في الشام، انضم للقرامطة وسجن في حمص، اتصل بسيف الدولة الحمداني في حلب وكانت فيه أفضل أشعاره، ثم رحل إلى مصر واتصل بكافور وقد متى النفس بعمل ثم رحل إلى العراق وفارس حيث مدح عضد الدولة البويهبي وفي طريق =

[من الخفيف]

وإذا الحلمُ لم يكن في طباعٍ لم يُحلمْ تقادُمُ الميلاذ<sup>(١)</sup>

ويدلّ على ذلك أنه غريزة في الإنسان. وقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال لأشجّ عبد القَيْسِ: «يا أبا المنذر إن فيك خَصْلَتَيْنِ يرضاهما الله ورسوله: الحلمُ والأناة» فقال: يا رسول الله، أشيءُ جَبَلَنِي اللهُ عليه أم شيءٌ اخترعته من قِبَلِ نفسي؟ قال: «بل شيءٌ جَبَلَك اللهُ عليه»؛ قال: الحمد لله الذي جَبَلَنِي على خُلُقٍ يرضاه الله ورسوله.

ومن الناس من يقول: إن الحلمَ ليس غريزةً ولا طبيعةً بل مكتسبٌ مستفاد، تتمرّن النفسُ الأبيّةُ عليه، وتقاد حُبًا في المحمّدة إليه.

وقالوا: الحلمُ بالتحلُمِ كما أن العلمُ بالتعلّم. ويدلّ على ذلك ما حُكي عن جعفر الصادق أنه كان عنده عبد سيّء الخُلُق، فقيل له: أما تأنف من مثل هذا عندك وأنت قادر على الاستبدال به؟ فقال: إنما أتركه لأتعلّم عليه الحلم. ويحكى عنه أنه كان إذا أذنب إليه عبدٌ أعتقه؛ فقيل له في ذلك؛ فقال: أريد بفعلي هذا تعلّم الحلم. قال الشاعر: [من الطويل]

وليس يتمّ الحلمُ للمرء راضيًا إذا هو عند السُّخْطِ لم يتحلّم  
كما لا يتمّ الجودُ للمرء مُوسرًا إذا هو عند القُتْرِ لم يتحشّم

ورُوِيَ عن سَرِي السَّقِطِيّ أنه قال: الحلمُ على خمسة أوجه: حلم غريزي، وهو هبة من الله للعبد، يعفو عمن ظلمه، ويصلُّ من قطعته، ويُعطي من حرمه، ويُحسنُ لمن أساء إليه؛ وحلمٌ تحالمٌ، يَكْظُمُ غيظه رجاء الثواب وفي القلب كراهيةً؛ وحلمٌ كِبَرٌ، لا يرى المسيءَ أهلاً أن يُجاره؛ وحلمٌ مذمومٌ، رياء وسُمعة وهو حاقِد ساكت يُرائي به جلساءه؛ وحلمٌ مهانةٌ وذُلٌّ وعجزٌ وضعفٌ نفسٍ وصغرٌ همّة.

= عودته قتله فاتك الأسدي. ما يزال المتنبي يحتفظ بمجده الشعري وشهرته حتى اليوم. انظر فيه: الديوان. - يتيمة الدهر للثعالبي ٧٨/١ - ١٦٢. - ابن خلكان رقم ٤٩. - الوساطة بين المتنبي وخصومه لأحمد الجرجاني. - المتنبي ماله وما عليه للثعالبي. - الكشف عن مساوي شعر المتنبي للمصاحب بن عباد. - الإبانة من سرقات المتنبي لأبي سعيد محمد العامدي. - الرسالة الحاتمية في ذكر سرقات المتنبي لمحمد بن الحاتمي البغدادي. - الصبح المنبي عن حيثية المتنبي ليوسف البديعي. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٨١/٢ وما بعدها.

(١) وهو في الديوان:

وإذا الحلم لم يكن عن طباعٍ لم يكن عن تقادُم الميلاذ

في المَلِك وما يُشترط فيه وما يحتاج إليه وما يجب له على الرعية... الخ

وقال أبو هلال العسكري<sup>(١)</sup>: أجمع كلمةً سمعناها في الحلم ما سمعتُ عمَّ أبي يقول: الحليمٌ ذليلٌ عزيزٌ؛ وذلك أن صورة الحليم صورة الذليل الذي لا انتصار له، واحتمال السفه والتغافل عنه في ظاهر الحال وذَلٌّ وإن لم يكن به. وقيل: «الحليم مطية الجهول» لاحتماله جهله وتركه الانتصاف منه. وقال الأول: البيتين وقد تقدما.

ولهذا قال شيخ من الأعراب وقد قيل له: ما الحلم؟ فقال: الذي تصبرُ عليه. وقال: الحلم عقال الشر، وذلك أن من سمع مكروهة فسكت عنها انقطعت عنه أسبابها، وإن أجاب اتصلت بأمثالها.

وقالوا: الحلم والأناة توءمان ينتجهما علو الهمة.

ومن كلام النبوة: «كاد الحليم أن يكون نبياً».

ورأى حكيم رقةً من ملك فقال: أيها الملك! ليس التاج الذي يفتخر به عظماء الملوك فضةً ولا ذهباً، ولكنه الوقارُ المكملُّ بجواهرِ الحلم، وأحقُّ الملوك بالبسطة، من حلم عند ظهور السقطة.

وقال معاوية لابنه يزيد<sup>(٢)</sup>: عليك بالحلم والاحتمال حتى تُمكنك الفرصة، فإذا أمكنتك فعليك بالصفح، فإنه يدفع عنك مُعضلات الأمور، ويقيك مصارع المحذور. وقال أيضاً: أفضل ما أُعطي الرجلُ الحلم. وقال: ما وجدتُ لذةً هي عندي الذُّ من غيظٍ أتجرعه وسفهٍ بحلمٍ أقمعه.

وقالوا: الحلم مطيةً وطيةً تبلِّغُ راكبها قاصية المجد، وتملكه ناصية

الحمد.

(١) أبو هلال العسكري: الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري سنة ٣٩٥ هـ/ ١٠٠٥ م. انظر فيه: - الإرشاد لياقوت ١٣٥/٣ - ١٣٩. - بغية الوعاة للسيوطي: ص ٢٢١. - جمهرة الأمثال. - كتاب الصناعتين الكتابة والشعر. - ديوان المعاني. - كتاب المعجم في بغية الأشياء. - شرح ديوان أبي محجن. - كتاب الأوائل. - الفروق اللغوية وله مختصر اللمع في الفروق. - رسالة في ضبط وتحرير مواضع من ديوان الحماسة لأبي تمام. - النوادر في العربية. - كتاب الكرماء. - الحث على طلب العلم؛ والتلخيص في معرفة أسماء الأشياء. - المعرب عن المغرب؛ وتفسير القرآن. - أشعار متفرقة. - محاسن النثر والنظم؛ ومجموعة رسائل العسكري. - كتاب الدينار والدرهم - صنعة الكلام - وشرح الفصيح. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/٢٥٢ وما بعده.

(٢) معاوية ويزيد: انظر هامش ١ صفحة ٦.

وقال أبو هلال<sup>(١)</sup>: ومن أشرفِ نُعوتِ الإنسان أن يُدعى حليماً، لأنه لا يُدعاه حتى يكون عاقلاً وعالماً ومُضطرباً مُحْتَسِباً وَعَفْواً وصافحاً ومُحْتَمِلاً وكاظماً. وهذه شرائف الأخلاق وكرائم السجايا والخصال.

### ذكر أخبار من اشتهر بالحلم واتصف به

كان ممن اشتهر بالحلم الأحنف بن قيس<sup>(٢)</sup>. قيل له: ممن تعلمت الحلم؟ قال: من قيس بن عاصم المنقري، رأيتُه قاعدًا بفناء داره مُحْتَبِياً بحمائل سيفه يحدث قومه، حتى أتيتُ بمكتوف ورجلٍ مقتول، فقيل له: هذا ابن أخيك قتل ابنك؛ قال: فوالله ما حلَّ حُبوته ولا قطع كلامه، ثم التفت إلى ابن أخيه فقال: يا ابن أخي أئمت بربك<sup>(٣)</sup>، ورميت نفسك بسهمك، وقتلت ابن عمك؛ ثم قال لابن له آخر: ثم يا بُني فوار أخاك وحلَّ كِتَاف ابن عمك وسُق إلى أمك مائة ناقةٍ ديةً ابنها فإنها غريبةٌ. وقد ساق أبو هلال هذه القصة بسند وزاد فيها زيادة حسنة نذكرها، فقال: إن قيس بن عاصم لما فرغ من حديثه التفت إلى بعض بنيهِ، فقال: قم إلى ابن عمك فأطلقه، وإلى أخيك فادفنه. فبدأ بإطلاق القاتل قبل دفن المقتول. وقال في خبره: ثم أتكأ على شِقِّه الأيسر وقال: [من الكامل الأحد]

إني امرؤ لا يعترني خلقي  
دَسَّسُ يُفَنِّده ولا أفن<sup>(٤)</sup>  
من منقرٍ في بيت مكرمة  
والفرع ينبت فوقه العُصن  
حُطَبَاءُ حين يقول قائلهم  
بيضُ الوجوه مصاقعُ لسن<sup>(٥)</sup>  
لا يَفْطِنون لعيب جارهم  
وهُمُو لِحْفِظ جوارِه فُظُن

وقيل: قُتِل للأحنف بن قيس ولد وكان الذي قتله أخ للأحنف، فجيء به مكتوفاً لِيُقَيِّده؛ فلما رآه الأحنف بكى، وأنشد: [من البسيط]

أقول للنفس تأساء<sup>(٦)</sup> وتعزيةً  
إحدى يدي أصابتني ولم تُردِ  
كلاهما خَلَف من فقد صاحبه  
هذا أخي حين أدعوه وذا ولدي

(١) أبو هلال العسكري: انظر هامش ١ صفحة ٤٦. (٢) الأحنف بن قيس: انظر هامش ١ صفحة ٣٧.

(٣) كذا بالأصل وهو خطأ لأن فعل (أثم) لا يتعدى بالباء فهو محرف عن (أشمت) من الشماتة.

ولعل الأصل أشمت عدوك بك أو أشمت بي وبك عدونا أو نحو ذلك.

(٤) أفن: نقص في اللسان مادة أفن.

(٥) مصاقع لسن: خطيب مصقع: بليغ. الصقع: البلاغة في الكلام والوقوع على المعاني. اللسان

مادة صقع. لسن: فصاحة. اللسن: جودة اللسان وسلطته. اللسان مادة لسن.

(٦) تأساء: مؤاساة.

وممن اشتهر بالحلم «معاوية بن أبي سفيان»<sup>(١)</sup>. حُكي أن رجلاً خاطر<sup>(٢)</sup> رجلاً أن يقوم إلى معاوية إذا سجد فيضع يده على كَفَلِهِ<sup>(٣)</sup> ويقول: سبحان الله يا أمير المؤمنين! ما أشبهَ عَجِيزَتَكَ<sup>(٤)</sup> بعجيزة أمك هند! ففعل ذلك؛ فلما انفتل معاوية عن صلته قال له: يا أخي، إن أبا سفيان كان محتاجاً إلى ذلك منها؛ فخذ ما جعلوه لك. فأخذه؛ ثم خاطره آخر بعد ذلك أن يقوم إلى زياد وهو في الخطبة فيقول: أيها الأمير، مَنْ أُمُّكَ، ففعل؛ فقال زياد: هذا يُخبرك، وأشار إلى صاحب الشُرْطَةِ، فقدمه وضرب عنقه؛ فلما بلغ ذلك معاوية قال: ما قتله غيري، ولو أذبتُه على الأولى ما عاد إلى الثانية.

قيل: ودخل حُرَيْم الناعم على معاوية بن أبي سفيان فنظر معاوية إلى ساقَيْهِ، فقال: أي ساقَيْنِ! لو أنهما على جارية! فقال له حُرَيْم: في مثل عَجِيزَتِكَ يا أمير المؤمنين؛ فقال: واحدةً بواحدة والباديء أظلم.

وقيل: خاطر رجل على أن يقوم إلى عمرو بن العاص وهو في الخطبة فيقول له: أيها الأمير، مَنْ أُمُّكَ؛ ففعل؛ فقال عمرو: النابغة بنت عبد الله أصابتها رماحُ العرب فيبعث بعكاظ؛ فاشتراها عبد الله بن جُدعان فوهبها للعاصي بن وائل فولدت له فأنجبت، فإن كانوا جعلوا لك شيئاً فخذ.

وقيل: أسمع رجل عمر بن عبد العزيز<sup>(٥)</sup> بعض ما يكره؛ فقال: لا عليك، إنما أردت أن يستفزني الشيطان بعز السلطان فأنال منك اليوم ما تناله مني غداً، انصرف إذا شئت.

حكى صاحب العقد<sup>(٦)</sup> عن ابن عائشة أن رجلاً من أهل الشام دخل المدينة، قال: فرأيت رجلاً راكباً على بغلة لم أر أحسنَ وجهاً ولا سَمْتاً ولا ثوباً ولا دابةً منه، قال: فمال قلبي إليه، فسألت عنه، فقيل: هذا الحسن بن علي بن أبي طالب<sup>(٧)</sup>،

(١) معاوية بن أبي سفيان: انظر هامش ١ صفحة ٦. (٢) خاطر: راهن. اللسان مادة خطر.

(٣) كفل: عجز، المؤخرة. (٤) العجيزة: المؤخرة.

(٥) عمر بن عبد العزيز: انظر هامش ١ صفحة ٣٣.

(٦) أبو عمر أحمد بن محمد بن عبد ربه: ٢٤٦ هـ/٨٦٩ م - ٣٢٨ هـ/٩٤٠ م. كان مولى الأمويين، كان شاعراً مطبوعاً، يقال إنه أول الشعراء الكبار بالمغرب، نظم القصائد والموشحات أصيب بالفالج في أواخر أيامه. انظر فيه: - الثعالبي، اليتيمة، ١/٤١٢ - ٤٣٦. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، ص ٤٥. - العقد. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣/١٣٩ وما بعدها.

(٧) الحسن بن علي بن أبي طالب: تولى الخلافة بعد مقتل علي بيومين في شهر رمضان سنة ٤٠ هـ. =

فامتلاً قلبي بَغْضًا له وحسدت عليًا أن يكون له ولدٌ مثله، فصرت إليه فقلت: أنت ابن أبي طالب؟ قال: أنا ابن ابنه؛ قلتُ: قلتُ فيك وفي أبيك أشتمهما، فلما انقضى كلامي، قال: أحسبك غريبًا؛ فقلت: أجل؛ قال: فإن احتججت إلى منزل أنزلناك أو إلى مالِ آسيناك أو إلى حاجةِ عاوناك؛ فانصرفت وما على الأرض أحب إليّ منه.

حدّث زياد عن مالك بن أنس قال: بعث إليّ أبو جعفر المنصور وإلى ابن طاوس؛ فأتينا فدخلنا عليه، فإذا هو جالس على فُرْشٍ قد نُصِدت، وبين يديه أَنْطَاعٌ<sup>(١)</sup> قد بُسِطت، وِجَلَاوِزَةٌ<sup>(٢)</sup> بأيديهم السيوف يضربون بها الأعناق، فأومأ إلينا أن اجلسنا فجلسنا، ثم أطرقَ عنا طويلًا، ثم رفع رأسه والتفت إلى ابن طاوس فقال: حدّثني عن أبيك؛ قال: نعم، سمعت أبي يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَشْرَكَ اللَّهَ فِي حُكْمِهِ فَأَدْخَلَ عَلَيْهِ الْجُورَ فِي عَدْلِهِ؛ فَأَمْسَكَ سَاعَةً؛ قَالَ مَالِكُ: فَضَمَمْتُ ثِيَابِي مِنْ ثِيَابِهِ مَخَافَةً أَنْ يَمْلَأَنِي مِنْ دَمِهِ؛ ثُمَّ التَفْتُ إِلَيْهِ أَبُو جَعْفَرٍ فَقَالَ: عِظْنِي يَا ابْنَ طَاوُسَ؛ قَالَ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ﴿٦﴾ إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ ﴿٧﴾ الَّتِي لَمْ يُخَلِّقْ مِثْلَهَا فِي الْعَالَمِ ﴿٨﴾ وَتَمُودَ الَّذِي جَاءَ بِالصَّخْرِ بِالْوَادِ ﴿٩﴾ وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْعَالَمِ ﴿١١﴾ فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفُسَادَ ﴿١٢﴾ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ﴿١٣﴾ إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمُرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾ [الفجر: الآيات ٦ - ١٤]؛ قَالَ مَالِكُ: فَضَمَمْتُ ثِيَابِي مِنْ ثِيَابِهِ مَخَافَةً أَنْ يَمْلَأَنِي مِنْ دَمِهِ؛ فَأَمْسَكَ سَاعَةً حَتَّى اسْوَدَّ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ طَاوُسَ نَاوَلْنِي هَذِهِ الدَّوَاءَ؛ فَأَمْسَكَ؛ فَقَالَ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُنَاوِلَنِيهَا؟ قَالَ: أَخْشَى أَنْ تَكْتُبَ بِهَا مَعْصِيَةَ اللَّهِ فَأَكُونَ شَرِيكَكَ فِيهَا؛ فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ قَالَ: فُؤْمَا عَنِّي؛ فَقَالَ ابْنُ طَاوُسَ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي مِنْذُ الْيَوْمِ. قَالَ مَالِكُ: فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُ لَابْنَ طَاوُسَ فَضْلَهُ.

وقيل: دخل الحارث بن مسكين على المأمون<sup>(٣)</sup> فسأله عن مسألة؛ فقال: أقول فيها كما قال مالك بن أنس لأبيك الرشيد؛ وذكر قوله فلم يُعجب المأمون، فقال:

= وتم الصلح بين معاوية والحسن في ربيع الأول سنة ٤١ هـ. توفي بعدها مسمومًا. وهو والحسين سيدا شباب الجنة. تولى الخلافة ثمانية أشهر وعشرة أيام. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٦١٩/١ وما بعدها.

(١) أَنْطَاع: جمع نطع وهو بساط من جلد يفرش تحت المحكوم عليه بالإعدام. اللسان، مادة نطع.

(٢) جلاوزة: جمع جلواز: الشرطي، اللسان مادة جلاز.

(٣) المأمون: انظر هامش ٢ صفحة ١٠.

لقد تَنَبَّسَتْ فيها وتَنَبَّسَ مالك؛ فقال الحارث بن مسكين: فالسامعُ يا أمير المؤمنين من التيسين أُنيس؛ فتغير وجه المأمون، وقام الحارث وندم على ما كان منه؛ فلم يستقر في منزله حتى أتاه رسول المأمون، فأيقن بالشرِّ وليس ثياب أكفانه، ثم أقبل حتى دخل عليه، فقربه المأمون من نفسه، ثم أقبل عليه بوجهه وقال له: يا هذا، إن الله تبارك وتعالى قد أمر مَنْ هو خيرٌ منك بإلانة القول لمن هو شرٌّ مني، قال لنبيّه موسى ﷺ إذا أرسله إلى فرعون: ﴿قَوْلًا لَّهُ قَوْلًا لَنَا لَعَلَّكَ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: الآية ٤٤]؛ فقال الحارث بن مسكين: يا أمير المؤمنين، أبوء بالذنبِ وأستغفرُ الربَّ؛ فقال: عفا الله عنك، انصرف إذا شئت.

وقد مدح الشعراء ذوي الحلم، فمن ذلك قول بعضهم: [من البسيط]

لن يُدركَ المجدَ أقوامٌ وإن كَرُمُوا      حتى يذُلُّوا - وإن عَزُّوا - لأقوام  
وُشْتَمُوا فترى الألوانَ مُسْفِرَةً      لا ذلَّ عجزٍ ولكن ذلَّ أحلام<sup>(١)</sup>

وقال آخر: [من الطويل]

لقد أسمعُ القولَ الذي هو كلما      تُذَكِّرُنِيهِ النفسُ قلبي يُصدِّعُ  
فأبدي لمن أبداه منِّي بشاشةً      كأني مسرورٌ بما منه أسمعُ  
وما ذاك من عجزٍ به غير أنني      أرى أن تترك الشرَّ للشرِّ أدفعُ

وقال مهبَّار<sup>(٢)</sup>: [من الكامل]

وإذا الإباءُ المرُّ قال لك: انتقم      قالت خلائقُ الكرام: بل احلم  
شُرِّعٌ من العفو انفردتَ بدينه      وفضيلةٌ لسواك لم تتقدِّم  
حتى لقد ودَّ البريِّ لو أنه      أدلى إليك بفضلِ جاهِ المُجرم

وقال آخر: [من السريع]

فدهرهُ يَصْفَحُ عن قدرة      ويغفرُ الذنبَ على علمه  
كأنه يأنفُ من أن يرى      ذنبَ امرئٍ أعظمَ من حلمه

(١) مسفرة: مشرقة سرورًا.

(٢) مهبَّار الدليمي: أبو الحسن مهبَّار بن مرزويه، ديلمي الأصل مجوسي الديانة، تتلمذ للشريف الرضي وأسلم على يديه سنة ٣٩٤ هـ/١٠٠٣ م. توفي سنة ٤٢٨ هـ/١٣٠٧ م. شاعر كبير في معانيه ابتكار. انظر فيه: - الباخري، دمية القصر، ص ٩٦. - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٢٧٦/١٣. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، ص ٧٢٦. - ديوان شعر. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٦٥/٢ وما بعدها.

وقال آخر: [من مجزوء الكامل]

أَسَدٌ عَلَى أَعْدَائِهِ      مَا إِنْ يَذِلُّ وَلَا يَهُونُ  
فَإِذَا تَمَكَّنَ مِنْهُمْ      فَهَنَّاكَ أَحْلَمُ مَا يَكُونُ

وقال محمود الوراق<sup>(١)</sup>: [من الكامل الأحد]

إِنِّي وَهَبْتُ لظالمِي ظُلْمِي      وَغَفَرْتُ زَلَّتُهُ عَلَى عِلْمِي  
وَرَأَيْتُهُ أَسَدِي إِلَيَّ يَدَا      لَمَّا أَبَانَ بِجَهْلِهِ حِلْمِي  
فَكَأْتَمَا الْإِحْسَانَ كَانَ لَهُ      وَأَنَا الْمَسِيءُ إِلَيْهِ فِي الْحُكْمِ  
مَا زَالَ يظْلِمُنِي وَأَرْحَمُهُ      حَتَّى بَكَيْتُ لَهُ مِنَ الظُّلْمِ

وقال آخر<sup>(٢)</sup>: [من الطويل]

وِذِي رَجِمَ قَلَمْتُ أَظْفَارَ ضِغْنِهِ      بِحِلْمِي عَنْهُ حِينَ لَيْسَ لَهُ حِلْمُ  
إِذَا سُمْتُهُ وَضَلَ الْقِرَابَةَ سَامِنِي      قَطِيعَتَهَا، تَلِكِ السَّفَاهَةَ وَالْإِثْمُ  
فَدَاوَيْتُهُ بِالْحِلْمِ، وَالْمَرْءُ قَادِرٌ      عَلَى سَهْمِهِ مَا كَانَ فِي كَفِّهِ السَّهْمُ  
لَأَسْتَلَّ مِنْهُ الضُّغْنُ حَتَّى سَلَّتُهُ      وَإِنْ كَانَ ذَا ضِغْنٍ يَضِيقُ بِهِ الْحَزْمُ

وقد كره بعضهم الحلم في كل الأمور، فمن ذلك ما أنشد المبرد: [من

الطويل]

أَبَا حَسَنِ مَا أَقْبَحَ الْجَهْلَ بِالْفَتَى      وَلَلْحِلْمُ أَحْيَانًا مِنَ الْجَهْلِ أَقْبَحُ  
إِذَا كَانَ حِلْمُ الْمَرْءِ عَوْنًا عَدُوَّهُ      عَلَيْهِ فَإِنَّ الْجَهْلَ أَغْفَى وَأَرُوهُ

(١) محمود الوراق: ٢٣٠ هـ. كان أكثر شعره مواعظ وحكمًا وأمثالًا. انظر فيه: - ابن المعتز،

طبقات الشعراء، ص ٣٦٧. - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٣/٨٧. - الكتبي، فوات

الوفيات، رقم ٤٦٢. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، هامش ص ٧٤٥.

(٢) معن بن أوس المزني رضيع عبد الله بن الزبير، وكان مصاحبًا له وكف في آخر عمره. وفي

رواية للزبير هو القاتل:

لَسْنَا وَإِنْ كَرِمْتَ أَوَائِلُنَا      يَوْمًا عَلَى الْأَحْسَابِ نَتَكَلَّمُ  
نَبْنِي كَمَا كَانَتْ أَوَائِلُنَا      تَبْنِي وَنَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلُوا

انظر: - المرزباني، معجم الشعراء، ص ٣٩٩ وما بعدها. - الأصفهاني، الأغاني (ساسي) ١٠/

١٥٦. - نشرت أشعاره مع الشرح في ليبزغ سنة ١٩٠٣ Gedichte des M.B.A. arabe texte

. - مصطفى كمال، معن بن أوس حياته وشعره وأخباره، u.cmt hag. u.p. schwarz leipzig.

القاهرة سنة ١٩٢٧.

وقال آخر: [من الطويل]

ترفَعْتُ عن شتم العشيرة إنني رأيتُ أبي قد عفَّ عن شتمهم قبلي  
حليمٌ إذا ما الحلمُ كان جلاله<sup>(١)</sup> وأجهلُ أحيانًا إذا التمسوا جهلي

وقال آخر: [من الطويل]

إذا الحلمُ لم ينفعكَ فالجهلُ أحزمُ

وقال الأحنف: آفةُ الحلمِ الدُّلُّ. وقال: لا حلمَ لمن لا سفيه له. وقال: ما قلَّ سفهاء قومٍ إلا ذُلُّوا. وقال النابغة الجعدي<sup>(٢)</sup>: [من الطويل]

ولا خيرَ في حلمٍ إذا لم تكن لهُ بواذرُ تخمي صفوه أن يُكدِّرا  
ولا خيرَ في جهلٍ إذا لم يكن له حليمٌ إذا ما أورد الأمرُ أصدرًا

ولما أنشد هذين البيتين النبي ﷺ قال: «أجدت لا يفضض الله فاك»؛ قال: فعاش مائة وثلاثين سنة لم تنفض له ثنية.

وقال كعب بن زهير<sup>(٣)</sup>: [من الطويل]

إذا أنت لم تُعرض عن الجهلِ والحنأ أصبت حليمًا أو أصابك جاهل<sup>(٤)</sup>

(١) انظر فيه: - أبو هلال العسكري، ديوان المعاني. - الأصفهاني، الأغاني (طبعة بولاق) ١٣/٥٦.

(٢) النابغة الجعدي سنة ٦٥ هـ/ ٦٨٤ م. أبو ليلى عبد الله بن قيس من بني ثعلبة من بني جمدة بن كعب. ولد في الفلج جنوبي نجد، وفد على الرسول سنة ٩ هـ/ ٦٣٠ م وشهد فتح فارس، وحارب مع علي يوم صفين، ومات معمراً بأصبهان. انظر فيه: - الجمحي، طبقات الشعراء، ص ٢٦ - ٢٨. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٥٨ - ١٦٤. - الأصفهاني، الأغاني (بولاق) ١٢٨/٤ - ١٤٠. دار الكتب: ١/٥ - ٣٤. - المرزباني، معجم الشعراء، ص ٣٢١. - هناك قطعة من ديوانه بالموصل (مخطوطات الموصل لداود الحلبي ص ٩٩). - جمعت ماريا نلينو قطعاً من شعره. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/٢٣٢.

(٣) كعب بن زهير: ورث عن أبيه زهير بن أبي سلمى ملكة الشعر، أهدر الرسول دمه، لكنه عاد وأمنه وعفا عنه وأنشد قصيدة بانث سعاد فكساه الرسول بردة اشتراها معاوية فيما بعد بعشرين ألف درهم وهي التي كان يلبسها الخلفاء في العيدين. انظره في: - ابن هشام الأنصاري، السيرة، ص ٨٨٩. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٦٧ وما بعدها. - الأصفهاني، الأغاني (بولاق) ١٤٧/١٦ - ١٥١. - المرزباني، معجم الشعراء، ص ٣٤٣. - ديوان كعب بن زهير. - القرشي، جمهرة أشعار العرب، ص ١٤٨ - ١٥١. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/١٥٦ - ١٦٢.

(٤) الخنا: الفحش في الكلام، قبيح الكلام؛ وأخني عليه الدهر: أهلكه. اللسان مادة خنا.

## ذكر ما قيل في العفو

قال الله تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الثور: الآية ٢٢]. وقال تعالى: ﴿مَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: الآية ٤٠]. وقال تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: الآية ١٣٤]. وقال تعالى: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [البقرة: الآية ٢٣٧]. وقال تعالى: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ [البقرة: الآية ١٠٩]. وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: الآية ١٩٩].

وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَفْوَ لَا يَزِيدُ الْعَبْدَ إِلَّا عَزًّا فاعفوا يُعزِّمُكم الله». وعنه ﷺ أنه قال: «إذا كان يومُ القيامة وجمع الله الخلق في صعيدٍ واحدٍ حيث يُسمعهم الداعي وينفذهم البصر يُنادي مُنادٍ من تحت العرش ألا مَنْ كان له على الله حقٌ فليقم فلا يقوم إلا مَنْ عفا عن مُجرم». وفي لفظٍ «ينادي مُنادٍ يوم القيامة ألا مَنْ كان له أجرٌ على الله فليقم، فيقوم العافون عن الناس». وعنه ﷺ أنه قال: «ما من إمام عفا بعد قُدرة إلا قيل له يوم القيامة ادخل الجنة بغير حساب». وقال مُعاذ بن جبل<sup>(١)</sup>: لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال لي: «يا مُعَاذُ ما زال جبريلُ يُوصيني بالعفو فلولا عَلْمِي بالله لظننت أنه يُوصيني بترك الحدود». وعنه ﷺ أنه قال: «من عفا عن مظلمةٍ صغيرةٍ أو كبيرةٍ فأجرُهُ على الله ومن كان أجرُهُ على الله فهو من المقربين يوم القيامة».

وعن علي بن الحسين<sup>(٢)</sup> أنه قال: إذا كان يومُ القيامة نادى منادٍ ليقم أهلُ الفضل فيقوم ناس، فيقال لهم: انطلقوا إلى الجنة، فتلقاهم الملائكة وهم سائرون فيقولون لهم: أين تريدون؟ فيقولون: الجنة؛ فيقولون لهم: قبل الحساب؟ فيقولون: نعم؛ فيقولون: من أنتم؟ فيقولون: نحن أهلُ الفضل؛ فيقولون: وما فضلكم؟ فيقولون: كنا إذا جهل علينا حَلَمْنَا، وإذا ظَلَمْنَا صَبَرْنَا، وإذا أَسِيءَ إلينا عَفَوْنَا؛ فيقولون: يحقُّ لكم أن تكونوا من أهل الجنة فنعم أجر العاملين.

(١) معاذ بن جبل.

(٢) علي بن الحسين ٣٨ هـ - ٩٥ هـ هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين والسجاد وذو الثغفات. الإمام الرابع لدى الشيعة، ومنه كعقب الحسين بن علي. كان زاهداً بعيداً عن حركات التمرد والسياسة القائمة في عهد الأمويين. تقوم شهرته على الأدعية المنسوبة إليه. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ١٢٣/٢.

وقيل لأبي الدرداء<sup>(١)</sup>: مَنْ أَعَزُّ النَّاسِ؟ فقال: الَّذِينَ يَعْفُونَ إِذَا قَدَرُوا؛ فاعفوا يُعزِّكم اللهُ تعالى.

قيل: حَدُّ العَفْوِ تَرْكُ المِكَافَأَةِ عند القدرة قولاً وفعلاً. وقيل: هو السكون عند الأحوال المهيبة للانتقام.

قال الأحنف<sup>(٢)</sup>: إِيَّاكَ وَحَمِيَّةُ الأَوْغَادِ؛ قيل: وما هي؟ قال: يَرَوْنَ العَفْوَ مَغْرَمًا وَالتَّحْمُلَ مَغْنَمًا.

وقيل لبعضهم: هل لك في الإنصاف، أو ما هو خيرٌ من الإنصاف؟ فقال: وما هو خيرٌ من الإنصاف؟ فقال: العفو.

وقيل: العفوُ زكاةُ النفسِ. وقيل: لَذَّةُ العَفْوِ أَطْيَبُ من لَذَّةِ التَّشْفِي؛ لأن لذة العفو يلحقها حَمْدُ العاقبة، ولذة التشفي يلحقها ذمُّ الندم.

وقيل للإسكندر: أَيُّ شَيْءٍ أَنْتَ أَسْرَبُ به مما ملكت؟ فقال: مِكَافَأَةٌ مِّنْ أَحْسَنِ إِلَيَّ بِأَكْثَرٍ من إِحْسَانِهِ، وَعَفْوِي عَمَّنْ أَسَاءَ بَعْدَ قَدْرَتِي عَلَيْهِ.

قال أشجع<sup>(٣)</sup>: [من الكامل المرقل]

يَعْفُو عَنِ الذَّنْبِ العَظِيمِ      مِ وَلَيْسَ يُعَجِّزُهُ انتِصَارُهُ  
صَفْحًا عَنِ الجَانِي عَليهِ      هِ وَلَوْ حَاطَ بِهِ اقْتِدَارُهُ

وقال المتنبي<sup>(٤)</sup>: [من الوافر]

فَتَى لَا تَسْلُبُ القَتْلَى يَدَاهُ      وَيَسْلُبُ عَفْوُهُ الأَسْرَى الوَثَاقَا

(١) أبو الدرداء: هو عويمر بن مالك بن قيس بن أمية الخزرجي الأنصاري، صحابي من حكماء الفرسان من القضاة النساك.

(٢) الأحنف بن قيس: انظر هامش ١ صفحة ٣٧.

(٣) أشجع بن عمرو السلمي أبو الوليد من بني سليم من قيس عيلان. شاعر فحل، اتصل بالبرامكة ومدح الرشيد ورثى البرامكة. ولد باليمامة ونشأ بالبصرة. انظر فيه: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، رقم ٢٠٦ ص ٧٥٨ - ٧٦٢. - الأصفهاني، الأغاني، ٣٠/١٧ وما بعدها ودار الثقافة ١٨/١٤٣. - المرزباني، معجم الشعراء، ص ٢٩٥. - ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٢٥١. - الصولي، الأوراق، قسم أخبار الشعراء. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣٣/٢ وما بعدها.

(٤) المتنبي: انظر هامش ٥ صفحة ٤٤.

وقال قابوس وشمكير<sup>(١)</sup>: العفو عن المذنب من واجبات الكرم.

وقالوا: العفو يزِين حالات مَنْ قَدَرَ، كما يزِين الحَلِي قِيَّحات الصُّور.

وقال المنصور لولده المهدي<sup>(٢)</sup>: لذّة العفو أطيّب من لذّة التشفّي، وقد تقدّم

ذكر الدليل. وقال الشاعر: [من الخفيف]

لذّة العفو إن نظرت بعين الـ      عدلٍ أشفى من لذّة الانتقام  
هذه تكسبُ المحامد والأجـ      رَ وهذي تجيءُ بالآثام

قال عمر بن حبيب العدوي: كنت في وفد أهل البصرة لما قَدِموا على المنصور يسألونه أن يُولّي عليهم قاضيًا، فبينما نحن عنده إذ جيء برجل مُصَفَّد بالحديد، يده مغلولة في عنقه، فوقف بين يديه فسأله طويلًا، ثم بسط له نِطع وأمر بضرب عنقه، والرجل يَحْلِف وهو يُكذِّبه، ولم يتكلّم أحدٌ من الجمع، فقامت وكنت أحدثهم سئًا فقلت: يا أمير المؤمنين؛ أتأذن لي في الكلام؟ فقال: قل؛ قلت: يروى عن ابن عمك رسول الله ﷺ أنه قال: «من اعتذر إليه أخوه المسلم فلم يقبل لم يرد على الحوض»، وقد اعتذر إليك فاقبل منه عُذْرَه؛ فقال: يا غلام اضرب عنقه؛ قلت: إن أباك حدّثني عن جدك عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ من تحت العرش ليقم كل من كان له عند الله يدٌ فلا يقوم إلا من عفا عن أخيه المسلم»، فقال: الله أبي حدّثك؟ فقلت: الله إن أباك حدّثني عن جدك عن ابن عباس عن النبي ﷺ؛ فقال أبو جعفر: صدق، حدّثني أبي عن جدّي عن ابن عباس بهذا؛ فقال: يا غلام خلّ له السبيل، وأمر له بجائزة وولّاني قضاء البصرة.

وقيل: أتّي المأمون<sup>(٣)</sup> برجل يريد أن يقتله وعليّ بن موسى الرضا<sup>(٤)</sup> جالس،

(١) قابوس وشمكير: سنة ٤٠٣ هـ/١٠٦٢ م. شمس المعالي قابوس بن أبي طاهر وشمكير الجيلي ولي بعد وفاة أخيه سنة ٣٦٦ هـ/٩٧٦ م إمارة جرجان وطبرستان، لكنه فقد ملكه وتغلّب عليه بنو بويه ونفوه، ولما توفي فخر الدولة البويهى استعاد ملكه سنة ٣٨٨ هـ/٩٨٨ م. وبسبب ولوغه في الدماء اتفق القواد على خلعته وتولّى ابنه السلطة فحبسه ومات في الحبس. انظر فيه: - الثعالبي، اليتيمة، ٢٨٨/٣ - ٢٩٠. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، رقم ٥١٢. - كمال البلغاء (رسائل) نشرها في القاهرة نعمان الأعظمي ومحّب الدين الخطيب سنة ١٣٤١ هـ. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١٢١/٢ وما بعدها.

(٢) المنصور والمهدي: انظر هامش ١ صفحة ١٣ ثم هامش ٣ صفحة ٣٣.

(٣) المأمون: انظر هامش ٢ صفحة ١٠.

(٤) علي بن موسى الرضا: علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي =

فقال: ما تقول يا أبا الحسن؟ فقال: أقول: إن الله تعالى لا يزيدك بحسن العفو إلا عزًّا؛ فعفا عنه. وكان المأمونُ مؤثِّراً للعفو كأنه غريزة له؛ وهو الذي يقول: لقد حُبب إليَّ العفو حتى إنني أظنُّ أنني لا أتاب عليه. وأخضِر إلى المأمون رجلٌ قد أذنب، فقال له المأمون: أنت الذي فعل كذا وكذا؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين، أنا الذي أسرف على نفسه واتكل على عفوك؛ فعفا عنه.

قال: ولما ظفِر المأمون بإبراهيم بن المهدي<sup>(١)</sup> أمر بإدخاله عليه، فلما مثل بين يديه قال: وليُّ الثَّار مُحَكِّم في القصاص، والعفو أقربٌ للتقوى، والقدرة تُذهب الحفيظة، ومن مدَّ له الاعتذار في الأمل هجمت به الأناة على التلف، وقد جعل الله كلَّ ذنب دون عفوك، فإن صفحت فبكرمك، وإن أخذت فبحقك<sup>(٢)</sup>؛ قال المأمون: إنني شاورت أبا إسحاق والعباس في قتلِكَ فأشارا عليَّ به؛ قال: أما أن يكونا قد نصحاك في عِظَم قدرِ الملك ولما جرت عليه السياسة فقد فعلا، ولكن أبيت أن تستجلب النصر إلا من حيث عودك الله، ثم استعبرَ باكياً؛ فقال له المأمون: ما يُيكيك؟ قال: جدلاً إذ كان ذنبي إليَّ من هذه صفته، ثم قال: إنه وإن كان جُرمي بلغ سفك دمي فجلُّم أمير المؤمنين وفضله يُبلغاني عفوه، ولي بعد هذا شُفعة الإقرار بالذنب وحرمة الأب بعد الأب؛ قال المأمون: لو لم يكن في حق نسبك ما يُبلغ الصفح عن جُرمك لبلغك إليه حسن تنصُّلك. فكان تصويب إبراهيم لرأي أبي إسحاق والعباس ألطف في طلب الرضا ودفع المكروه عن نفسه من تخطئتهما. ثم قال المأمون لإسحاق بن العباس: لا تحسبني أغفلتُ إجلابك مع ابن المهدي وتأييدك لرأيه وإيقادك لناره؛ فقال: والله لإجرام قريش إلى رسول الله ﷺ أعظم من جُرمي إليك، ولرُجمي أمس من أرحامهم، وقد قال لهم رسول الله ﷺ كما قال يوسف لإخوته: ﴿قَالَ لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ ﴿١٦﴾

= طالب هو الإمام الثامن لدى الشيعة الإمامية. جعله المأمون ولياً للعهد، لكن ما لبث أن توفي في ظروف غامضة. كنيته أبو الحسن. ولد بالمدينة وقد زوجه المأمون ابنته أم حبيبة، فكانت إحدى الأختين زوج علي والأخت الثانية زوج ابنه محمد بن علي بن موسى.

(١) إبراهيم بن المهدي المعروف بابن شكلة وهو عم الخليفة المأمون. وكان المأمون يظهر التشيع وعمه يظهر التنسن. خرج على المأمون ثم اختفى، وبث المأمون العيون حتى ظفر به سنة سبع ومائتين في زي امرأة. وقد صنف يوسف بن إبراهيم الكاتب صاحب إبراهيم بن المهدي كتباً منها كتاب إبراهيم بن المهدي. اهتم بالموسيقى وهو صاحب مدرسة في الغناء يعتبر علماً من أعلامهما. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٣٢٩/٢ وما بعدها.

(٢) ورد النص مع بعض التحريف في مروج الذهب، المصدر عينه.

[يُوسُف: الآيَة ٩٢]، وأنت يا أمير المؤمنين أحقُّ وارث لهذه المِثَّة ومتمثِّل بها؛ قال: هيهات! تلك أجرام جاهلية عفا عنها الإسلام، وجُزْمك جرْمٌ في إسلامك في دار خلافتك؛ قال يا أمير المؤمنين، فوالله للمسلم أحقُّ بإقالة العِثْرَة وغُفْران الذنب من الكافر، هذا كتاب الله بيني وبينك، يقول الله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَعْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: الآيَة ١٣٣] الآية إلى ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: الآيَة ١٣٤]، فهي للناس يا أمير المؤمنين سنَّة دخل فيها المسلم والكافر والشريف والمشروف؛ قال: صدقت، اجلس وريِّت<sup>(١)</sup> بك زِنَادِي، وعفا عنه.

وقال أحمد بن أبي دُوَاد<sup>(٢)</sup>: ما رأيت رجلاً نزل به الموت فما شَغَلَه ذلك ولا أذهله عما كان يجب أن يفعله إلا تميم بن جَمِيل، فإنه كان تغلَّب على شاطيء الفرات فظفِر به، ووَافَى به الرسول بابَّ المعتصم<sup>(٣)</sup> في يوم المَوْكِب في حين جلوسه للعامة فأدخِل عليه، فلما مثَّل بين يديه دعا بالنُّطْع والسيِّف فأحضرا، وجعل تَمِيمُ بن جَمِيل يُصعِد النظرَ إلى ذلك ولا يقول شيئاً، وجعل المعتصم يُصعِد النظر فيه ويصوبه، وكان جسيماً وسيمًا، فرأى أن يستنطقه لينظر أين جَنَانُه ولسانُه من منظره، فقال: يا تميم، إن كان لك عذر فأت به أو حُجَّة فأدلِّ بها؛ فقال: أما إذ قد أذنت لي يا أمير المؤمنين بالكلام فإني أقول: الحمد لله الذي أحسن كلَّ شيء خلقه وبدأ خلقَ الإنسان من طين، ثم جعل نسله من سَلَالَة من ماء مَهِين، يا أمير المؤمنين جبر الله بك صدعَ الدين، ولأمَّ بك شَعَب الأُمَّة، وأخمد بك شِهَابَ الباطل، وأوضح بك سِرَاجَ الحق؛ يا أمير المؤمنين، إن الذنوب تُخرسُ الألسنة، وتصدعُ الأفتدة، ولقد عظمت الجريمة وكبُر الذنب وساء الظن، ولم يبق إلا عفوك أو انتقامك، وأرجو أن

(١) وري الزند: أخرج النار اللسان مادة وري.

(٢) أحمد بن أبي دُوَاد سنة ٢٤٠ هـ لقب جعفر بن محمد بن هارون الرشيد بالمتوكل على الله سنة ٢٣٢ هـ. من رؤوس المعتزلة، غلب على المعتصم والواثق الذي فوضه مع محمد بن عبد الملك الزيات أمر السلطنة فكان لا يصدر إلا عن رأيهما ولا يعتب عليهما فيما رأياه وقلدهما الأمر وفوض إليهما ملكه. انظر فيه: - المسعودي، مروج الذهب، ٣٦١/٢ و ٣٧٥ و ٣٩١. - الجاحظ، البيان والتبيين، ١/١٩٠.

(٣) المعتصم: محمد بن هارون الرشيد ١٨٠ هـ/ ٢٢٧ هـ يكنى بأبي إسحاق تولَّى الخلافة بعد الرشيد سنة ٢١٨ هـ غلب عليه ابن الزيات وابن أبي دُوَاد، وكان من أهل العدل يرى رأي المعتزلة. كان ذا بأس ويحب العمارة. نقل العاصمة إلى سامراء لما تأذى الناس بالأتراك. فتك ببابك وبالأفشين والمازيار. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٣٦١/٢ وما بعدها.

يكون أقربهما منك وأسرعهما إليك أولاهما بإمامتك وأشبههما بخلافتك، ثم أنشد:  
[من الطويل]

أرى الموتَ بين السيفِ والنُّطعِ كامناً  
وأكبرُ ظنِّي أنك اليومَ قاتلي  
ومن ذا الذي يُذلي بعُذرٍ وحُجَّةٍ  
يعزُّ على أبناء تغلبٍ موقِفٌ  
وما جزعي من أن أموت وإتني  
ولكن خَلفي صِبيَّةٌ قد تركتهم  
كأنِّي أراهم حين أنعى إليهم  
فإن عشتُ عاشوا خافضين بغِبطَةٍ  
وكم قائلٍ: لا يُبعدُ الله داره  
يُلاحِظني من حيثُما أتلفتُ<sup>(١)</sup>  
وأبي امرئٍ مما قضى الله يُفَلِتُ!  
وسيفُ المنايا بين عينيه مُضَلَّتْ  
يُسَلِّ عليَّ السيفُ فيه وأسكُتُ  
لأعلمُ أن الموتَ شيءٌ مُوقَّتُ  
وأكبأدهم من حَسرةٍ تتفتتُ  
وقد خَمَشوا تلك الوجوهَ وصوتوا  
أذودُ الردى عنهم وإن مُتُّ موتوا  
وأخرَ جدلانٍ يُسرُّ وَيَشْمَتُ

قال: فتبسّم المعتصم<sup>(٢)</sup> وقال: كاذ والله يا تميمُ أن يسبقَ السيفُ العَدْلُ! اذهب  
فقد غفرتُ لك الهفوةَ وتركتك للصبيةِ.

وحُكي: أن عبد الملك بن مَرْوان<sup>(٣)</sup> غضبَ على رجلٍ فهزّبَ منه، فلما ظفر به  
أمر بقتله؛ فقال له الرجل: إن الله قد فعل ما أحببتُ من الظفر فافعل ما يُحبّه من  
العفو، فإن الانتقام عدلٌ والتجاوزُ فضلٌ، والله يُحبُّ المحسِنين؛ فعفا عنه.

وحُكي عن محمد بن حُمَيد الطُوسي أنه كان يوماً على عَدائه مع جلسائه إذا  
بصبيحةٍ عظيمةٍ على باب داره، فرفع رأسه وقال لبعض غلمانِه: ما هذه الصبيحةُ؟ من  
كان على الباب فليدخل؛ فخرج الغلامُ ثم عاد إليه وقال: إن فلاناً أخذَ وقد أوثق  
بالحديد والغلمانُ ينتظرون أمرَكَ فيه؛ فرفع يده من الطعام؛ فقال رجلٌ من جلسائه:  
الحمدُ لله الذي أمكنك من عدوك، فسيبهُ أن تسقي الأرضَ من دمه؛ وأشار كلٌّ من  
جلسائه عليه بقتله على صفةِ اختارها، وهو ساكتٌ؛ ثم قال: يا غلامُ، فكُ عنه وثاقه  
ويدخلُ إلينا مكرّماً، فأدخلَ عليه رجلٌ لا دمَ فيه؛ فلما رآه هسَّ إليه ورفعَ مجلسه  
وأمر بتجديد الطعام، وبسطه بالكلام ولقّمه حتى انتهى الطعام، ثم أمر له بكسوة  
حسنةٍ وصلّةٍ، وأمر بردهُ إلى أهله مكرّماً ولم يعاتبه على جُرم ولا جنابةٍ، ثم التفت

(١) النطع: بساط من أدم. اللسان مادة نطع. (٢) المعتصم: انظر هامش ٣ صفحة ٥٧.

(٣) عبد الملك بن مروان: انظر هامش ٦ صفحة ٣٢.

إلى جلسائه وقال لهم: إن أفضل الأصحاب من حضّ الصاحب على المكارم، ونهاه عن ارتكاب المآثم؛ وحسن لصاحبه أن يجازي الإحسان بضغفه، والإساءة بصفحه؛ إنا إذا جازينا من أساء إلينا بمثل ما أساء فأين موقع الشكر على النعمة فيما أتيح من الظفر! إنه ينبغي لمن حضر مجالس الملوك أن يمسك إلا عن قولٍ سديدٍ وأمرٍ رشيدٍ، فإنّ ذاك أدومٌ للنعمة وأجمعٌ للألفة؛ إن الله تعالى يقول: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصَلِّحْ لَكُمْ ءَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [الأحزاب: الآيتان ٧٠ و٧١] الآية.

وقيل: بعث بعض الملوك في رجلٍ وجد عليه فظفر به، فلما مثل بين يديه قال: أيها الأمير، إن الغضب شيطانٌ فاستعدّ بالله منه، وإنما خلق العفو للمذنب، والتجاوز للمسيء، فلا يضيّق عليّ ما يسع الرعية من حلمك وعفوك؛ فعفا عنه وأطلق سبيله.

وقال خالد بن عبد الله<sup>(١)</sup> لسليمان بن عبد الملك<sup>(٢)</sup> حين وجد عليه: يا أمير المؤمنين، إن القدرة تُذهب الحفيظة، وأنت تجلّ عن العقوبة، ونحن مقرّون بالذنب، فإن تعف عني فأهل ذلك أنت، وإن تعاقبني فأهل ذلك أنا؛ فعفا عنه.

وقيل: أتى الحجاج<sup>(٣)</sup> بأسرى من الخوارج، فأمر بضرب أعناقهم فقتلوا، حتى قدّم شابٌ منهم فقال: والله يا حجاج إن كنا أسانا في الذنب فما أحسنت في العفو؛ فقال الحجاج: أفا لهذه الجيف! أما كان فيهم من يقول مثل هذا! وأمسك عن القتل. وأتى الحجاج بأسرى فأمر بقتلهم، فقال له رجل منهم: لا جزاك الله يا حجاج عن السنة خيرا، فإن الله تعالى يقول: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَخْتَمْتُمُوهُم فَضُودًا أَوْ نَاقًا فَلَمَّا مَتَّ بَعْدُ وَإِمًا فِدَاةً﴾ [محمّد: الآية ٤]، فهذا قول الله تعالى في كتابه، وقال شاعركم فيما وصف به قومه من مكارم الأخلاق: [من الطويل]

وما نقتلُ الأسرى ولكن نفكهم إذا أثقل الأعناق حملُ المغارم

فقال الحجاج: ويحكم! أعجزتم أن تخبروني ما أخبرني به هذا المنافق! وأمسك عمن بقي.

(١) خالد بن عبد الله القسري أقره سليمان بن عبد الملك على مكة ثم ولّاه العراق، انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ١٣٥/٢ وما بعدها.

(٢) سليمان بن عبد الملك: ٦٠ هـ - ٩٩ هـ ببيع سنة ٩٦ هـ، وكان أكولا ومعجبا بنفسه انظره في مروج الذهب، ١٣٥/٢ - ١٤١.

(٣) الحجاج بن يوسف الثقفي: انظر هامش ٢ صفحة ٤٠.

## ذكر ما قيل في العقوبة والانتقام

ومن الناس من يرجح عقوبة المذنب على ذنبه، ومقابلة المسيء بما يستحقه من نكاله وضربه؛ ورأى أن العفو عن المجرم موجب لتكراره، والإحسان إلى المسيء مقتضى لإصراره؛ وقال: إن طباع اللوم التي حملته على ذلك لا ترتدع بالإحسان، ومرارة الذنب التي استحلاها لا تغيرها حلاوة الغفران. وأخذ في ذلك بالكتاب والحديث، وقابل على الذنب القديم بالعذاب الحديث؛ قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ يَمِثِلْ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: الآية ١٩٤]. وقال تعالى: ﴿وَأَنْ عَاقِبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوْفَيْتُمْ بِهِ﴾ [التحل: الآية ١٢٦]. وقد أمر رسول الله ﷺ بقتل أبي عزة، لما كان يتعرض له من أذى رسول الله ﷺ، وصلب عقبه بن أبي معيط يوم بدر إلى شجرة؛ فقال: يا رسول الله، أنا من بين قريش! قال: «نعم»؛ قال: فمن للصبية؟ قال: «النار». وقيل: إنه أول مصلوب صلب في الإسلام. وكان النضر بن الحارث بن كلدة شديد العداوة لرسول الله ﷺ، فأخذ أسيراً يوم بدر، فأمر النبي ﷺ بقتله، فقتل صبياً بيد علي بن أبي طالب. وقال علي رضي الله عنه: الخير بالخير والباديء أفضل، والشر بالشر والباديء أظلم. وقال: «رُدَّ الْحَجَرَ مِنْ حَيْثُ جَاءَكَ»<sup>(١)</sup> فالشر لا يذفع إلا بالشر؛ وأنشد<sup>(٢)</sup>: [من الطويل]

لئن كنت محتاجاً إلى الجلم إنني      إلى الجهل في بعض الأحيان أخوج  
ولي فرس للخير بالخير ملجئ      ولي فرس للشر بالشر مسرج  
فمن رام تقويمي فإني مقوم      ومن رام تعويجي فإني معوج

وقال الجاحظ: من قابل الإساءة بالإحسان فقد خالف الله في تديره، وظن أن رحمة الله دون رحمته، فإن الله تعالى يقول: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْرَ بِهِ﴾ [النساء: الآية ١٢٣]، وقال: ﴿وَحَزْرًا وَسَيِّئَةً سَيِّئَةٌ مِثْلَهَا﴾ [الشورى: الآية ٤٠]، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ

(١) ورد هذا المثل في مجمع الأمثال للميداني، ومعناه لا تقبل الضيم وارم من رماك.

(٢) هذه الأبيات الثلاثة للشاعر محمد بن وهيب وقد وردت في عيون الأخبار لابن قتيبة، المجلد الأول، ص ٢٨٩ من ضمن مقطوعة تبلغ ستة أبيات خلال حديثه في كتاب السؤدد. - ابن قتيبة الدينوري، عيون الأخبار، ٤ مجلدات، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، بيروت، ط. سنة ١٩٧٢، م ١، ص ٢٨٩. - الشاعر هو محمد بن وهيب الحميدي البصري كنيته أبو جعفر مدح المأمون والمعتمد، وهو شاعر مطبوع ومكثر. وقد ورد ذكره في معجم الشعراء للمرزباني وقد أورد له بيتين من الشعر. انظر: المرزباني، أبو عبد الله، معجم الشعراء، ط ١، مكتبة القدسي ودار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص ٤٢٠ - ٤٢١.

يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٨﴾ [الزلزلة:  
الآيتان ٧، ٨]. وقال أَكْثَمُ بنِ صَنْفِيٍّ<sup>(١)</sup>: من تعمد الذنب فلا ترحمه دون العقوبة، فإن  
الأدب رفق، والرفق يُمن. قال أبو الطيب المتنبي<sup>(٢)</sup>: [من الطويل]

مِنَ الحِلْمِ أَنْ تَسْتَعْمِلَ الجَهْلَ دُونَهُ إِذَا اتَّسَعْتَ فِي الحِلْمِ طُرُقَ المَظَالِمِ  
وقالوا: تواضع للمحسن إليك وإن كان عبدًا حبشيًا، وانتصف ممن أساء إليك  
وإن كان حرًا قرشيًا.

وقال الشعبي<sup>(٣)</sup>: يُعجبني الرجل إذا سيم هوانًا دعتُه الأَنَفَةُ إلى المكافأة، وجَزَاءُ  
سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا. ورُفِعَ كَلَامُهُ إلى الحجاج بن يوسف الثقفي فقال: لله ذرّة! أي رجلٍ  
بين جنبيه! وتمثل بقول الشاعر: [من الطويل]

ولا خَيْرَ في عَرَضِ امرئٍ لا يَصُونُهُ ولا خَيْرَ في حِلْمِ امرئٍ دَلَّ جَانِبُهُ  
وقال رجل لابن سيرين<sup>(٤)</sup>: إني وقعتُ فيك فاجعلني في حِلٍّ؛ قال: ما أُحِبُّ  
أن أُجِلَّ لك ما حرّم الله عليك. وقالوا: مَنْ ترك العقوبةَ أغرى بالذنب، ولولا السيفُ  
كثُرَ الحيفُ. قال الشاعر: [من الطويل]

إذا المرءُ أولاك الهوانَ فأولِهِ وإن أنت لم تقلدِز على أن تُهيئَهُ  
هوانًا وإن كانت قريبًا أو أصرُهُ فدعهُ إلى اليوم الذي أنت قادِرُهُ  
وقارب إذا ما لم تكن لك حيلةً وصمّم إذا أيقنت أنك عاقِرُهُ

وقيل: استؤمِرَ عبدُ الله بن طاهر بن الحسين<sup>(٥)</sup> في رجلين كانا في السجن،  
أحدهما ضعيف والآخر عليل، فوَقَّع: الضعيفُ يُقَوِّى والعليلُ يَبْرَأ، فإن يكن في

(١) هو أَكْثَمُ بنِ صَيْفِي بنِ رِيّاح بن الحارث بن معاوية التميمي، حكيم العرب في الجاهلية وأحد  
المعمرين أدرك الإسلام وعندما بلغه خبر الرسول ركب بعيره قاصدًا إليه فمات في الطريق. انظر  
فيه: الجاحظ، البيان والتبيين، ٢/٢٦ و ٣/١٧٠.

(٢) أبو الطيب المتنبي: انظر هامش ٥ صفحة ٤٤.

(٣) الشعبي، عامر بن شراحبيل م ١٠٤ أو ١٠٥ أو ١١٠ هـ كان محدثًا وشاعرًا. بروكلمان ١/  
٢٣٧.

(٤) محمد بن سيرين من فقهاء البصرة ١١٠ هـ/٧٢٨ م، كان يعمل بزازًا صاحب الحسن البصري  
ثم تهاجرا. له باع في تعبير الرؤيا انظره في: ابن خلكان، ص ٥٧٦؛ وتاريخ بغداد للخطيب  
٥/٣٥١ - ٣٥٨؛ الجاحظ، الحيوان ١/١٣٠، ٧/٥٧. وانظره متفرقًا في: البيان والتبيين،  
وعيون الأخبار لابن قتيبة وأخيرًا في بروكلمان، ١/٢٥٥ - ٢٥٦.

(٥) عبد الله بن طاهر بن الحسين: انظر هامش ١ صفحة ٤٤.

الحبس ممن يُؤمن شره غيرهما فليُفرج عنه ودَعهما في موضعهما، فإنه من أطلق مثلهما على الناس فهو شرٌّ منهما وشريكهما في فعلهما.

وكتب رجل إلى المأمون<sup>(١)</sup> - وكان قد طال حبسه -: أَغفلت يا أمير المؤمنين أمري، وتناسيت ذكري، ولم تتأمل حُجتي وعذري، وقد ملّ من صبري الصبر، ومسني في حبسك الضُر. فأجابه المأمون: ركوبك مطية الجهل، صيرك أهلاً للقتل، وبغيتك عليّ وعلى نفسك نَقْلُك من سِعة الدنيا إلى قِبرٍ من قبور الأحياء، ومن جهل الشكر على المِنَّة قلّ صبره على المِحْن، فاصبر على عواقب هَفواتك ومُوبقات زَلاتك، على قدر صبرك على كثير جنائياتك؛ فإن حصل في نفسك كَفٌّ عن مَغصبي، وعزَمٌ على طاعتي، وندَمٌ على مخالفتي، فلن تعدَم مع ذلك جميلاً من بيني<sup>(٢)</sup> والسلام.

وقيل لأعرابي: أيسرُك أن تدخلَ الجنةَ ولا تُسيءَ إلى من أساءَ إليك؟ قال: بل يسرنِي أن أدركَ الثَّارَ وأدخَلَ النارَ. قال البُخترِي<sup>(٣)</sup>: [من الطويل]

تَدُمُ الفتاةُ الرُّؤْدُ شِيمةً بَعَلها إذا بات دون الثَّارِ وهو ضَجِيعُها<sup>(٤)</sup>

ويقال: إنما هو مالكٌ وسيفك، فازرغ بمالك من شكرك، واحصُد بسيفك من كَفرك. قال الشاعر: [من الكامل]

قُطَّ العِدا قُطَّ اليراعةِ وانتَهزَ بظُبا السيوفِ سوائمِ الأضغانِ<sup>(٥)</sup>

إنَّ البيادِقَ إنَّ تَوَسَّعَ حَطُوهَا أخذتَ إليك ماخِذَ الفِرزانِ<sup>(٦)</sup>

وقالوا: العفو يُفسد من اللثيم، بقدر ما يُصلح من الكريم. وقال معاوية بن يزيد بن معاوية<sup>(٧)</sup> لأبيه: هل دَمَمَت عاقبةُ حلمٍ قط؟ قال: ما حَلُمْتُ عن لثيمٍ وإن

(١) المأمون: انظر هامش ٢ صفحة ١٠. (٢) لعله بري.

(٣) البخترى: انظر هامش ٥ صفحة ٤٢.

(٤) الرؤد من رَأد: الشابة الحسنة. لسان العرب مادة، رَأد.

(٥) قط القلم: بريه وهو قطعه عرضاً. لسان العرب مادة قَطَط. يراعة: القصب والقلم. سوائم جمع سائمة: الماشية ترسل للرعي. لسان العرب مادة سوم. الأضغان: الأحقاد. مادة ضغن. سواكم الأضغان: التي ترعى الأحقاد.

(٦) البيادق والفِرزان: من حجارة الشطرنج. كلمتان فارسيتان.

(٧) معاوية بن يزيد بن معاوية: تولى الخلافة بعد أبيه ثم اعتزلها.

كان وليًا إلا أعقبني نَدَمًا على ما فعلت. قال بعض الشعراء:

متى تَضَعِ الكرامةَ من لثيمِ      فإنك قد أسأتَ إلى الكرامةِ  
وقالوا: جَنَّبَ كرامَتَكَ اللثامَ، فإنك إن أحسنت إليهم لم يشكروا، وإن أسأؤوا  
لم يشعروا.

ومن رسالة لأبي إسحاق الصابي<sup>(١)</sup> في حق من نزع يده من الطاعة:

وكان الذي أثمره الجهادُ، ودلَّ عليه الارتياذُ؛ اليأسُ من صلاح هذه الطوائف  
الناشئة على اعتياد المعاصي والاستئناس بالدواهي، والثقة بأن أودها لا يتقومُ، وزيعها  
لا يتسدّد، وخلائقها لا تنصرفُ عما ضربت العادةُ عليه بسياجها، واستمرت به على  
اعوجاجها، إذ كانت العادةُ طبيعةً ثانية، وسجيةً لازمةً؛ كذلك زعمت الحكماء،  
وبرهنت عليه العلماء. قال بعض الشعراء<sup>(٢)</sup>: [من البسيط]

ما كلُّ يومٍ ينالُ المرءُ ما طلبًا	ولا يُسَوِّغُه المِقْدَارُ ما وهبًا
وأنصفُ الناسُ في كلِّ المواطنِ مَنْ	سقى الأعدايَ بالكأسِ التي شربًا
وليس يظلمُهُمُ مَنْ باتَ يَضْرِبُهُمُ	بحدِّ سيفٍ به مِنْ قبلهم ضربًا
فالعفوُ إلا عن الأعداءِ مَكْرُمَةٌ	من قال غيرَ الذي قد قلته كذبًا
قتلتَ عمرًا وتستبقي يزيدَ لقد	رأيتَ رأيًا يجزِرَ الويلَ والحربًا <sup>(٣)</sup>
لا تقطعنَ ذنَبَ الأفعى وتتركها	إن كنتَ شهماً فأتبع رأسها الذنبا
هم جَزَدوا السيفَ فاجعلهم به جَزْرًا <sup>(٤)</sup>	هم أوقدوا النارَ فاجعلهم لها حطبًا

(١) أبو إسحاق الصابي: إبراهيم بن هلال بن إبراهيم الحراني ٣١٣ هـ/ ٩٢٥ م - ٣٨٤ هـ/ ٩٩٤ م. جعله عز الدولة البويهبي رئيسًا على ديوان الرسائل. انظره في: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١١٩/٢ - ١٢١. ابن النديم، الفهرست، ص ١٣٤. - الثعالبي، اليتيمة، ٢/ ٢٣ - ٨٦. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، ص ١٢. وله رسائل وأشعار والتاجي في أخبار الدولة العباسية وهو مفقود.

(٢) جاء في محاضرات الأدباء للراغب الأصفهاني ٢٤٣ ثلاثة أبيات نسبها لأحد الغسانيين يحرض الأسود بن المنذر على قتل أعدائه. وجاء في هامش نهاية الأرب ٦٨/٦، طبعة دار الكتب أنه أبو أذينة يحرض ابن عمه الأسود بن المنذر أخوا النعمان على قتل جماعة من ملوك الشام وقعوا في أسره وقد عقد النية على العفو عنهم. تاريخ أبي الفداء.

(٣) الحزب: الهلاك، لسان العرب مادة حرب.

(٤) جزرًا: ما يذبح من الشاه ومنها الجزائر الذي يذبح. لسان العرب، مادة جزر.

ومنها:

لا عفو عن مثلهم في مثل ما طلبوا لكن ذلك كان الهلك والعطباً  
 علام تقبل منهم فدية وهم لا فية قبلوا منا ولا ذهباً

## الباب السابع

من الفن الثاني في المشورة وإعمال الرأي والاستبداد  
 ومن يعتمد على رأيه وذكر من كره أن يستشير

### ذكر ما قيل في المشورة وإعمال الرأي

قد أمر الله عز وجل نبيه ﷺ بمشاورة من هو دونه من أصحابه فقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ إِذَا عَزَمْتَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّنْهُ﴾ [آل عمران: ١٥٩]؛ ذهب المفسرون إلى أن الله تعالى لم يأمر نبيه ﷺ بمشاورة أصحابه لحاجة منه إلى رأيهم ولكن ليُعْلَم ما في المشاورة من البركة. وقيل: أمره بذلك تألفاً وتطبيعاً لنفوسهم. وقيل: ليستن بذلك المسلمون.

وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما ندم من استشار ولا خاب من استخار».

وقيل: الخطأ مع الاستشارة أحمد من الإصابة مع الاستبداد. وقيل: من استشار فيما نزل به صديقه واستخار ربه واجتهد رأيه، فقد قضى ما عليه، وأمن من رجوع الملامة إليه؛ ويفعل الله في أمره ما يشاء. وقيل: ما هلك امرؤ عن مشورة.

وقال علي بن أبي طالب<sup>(١)</sup> رضي الله عنه: نغم المؤازرة المشاورة، وبئس الاستعداد الاستبداد. وقيل: الأحمق من قطعه العجب عن الاستشارة، والاستبداد عن الاستخارة. وقيل: لما همت نقيف بالارتداد بعد وفاة النبي ﷺ، استشاروا عثمان بن أبي العاصي وكان مطاعاً فيهم؛ فقال: لا تكونوا آخر العرب إسلاماً وأولهم ارتداداً؛ فنفعهم الله تعالى برأيه.

(١) علي بن أبي طالب: انظر هامش ٤ صفحة ٢٠.

وقال العُتبي<sup>(١)</sup> لرجل من عَيس: ما أكثر صوابكم! فقال: نحن ألف رجل وفينا حازمٌ واحدٌ، فنحن نُشاورة فكأننا ألف حازم. وسُئل بعض الحكماء: أيُّ الأمور أشدُّ تأييدًا للعقل، وأيها أشدُّ إضرارًا به؟ فقال: أشدها تأييدًا له ثلاثة أشياء: مشاورة العلماء، وتجربة الأمور، وحسن التثبت. وأشدُّها إضرارًا به ثلاثة أشياء: الاستبداد، والتهاون، والعجلة.

وقال بعض الحكماء: إذا استبدَّ الرجلُ برأيه عميت عليه المرآشُد.

وقال الفضل بن سهل<sup>(٢)</sup>: الرأي يسدُّ ثلَمَ السيف، والسيف لا يسدُّ ثلَمَ الرأي.

وقالوا: من استغنى برأيه فقد خاطر بنفسه. وقال بعض البلغاء: إذا أشكلت عليك الأمور، وتغيَّر لك الجمهور؛ فارجع إلى رأي العقلاء، وافزع<sup>(٣)</sup> إلى استشارة العلماء؛ ولا تأنف من الاسترشاد، ولا تستنكف من الاستمداد؛ فلأن تسأل وتسلم خيرٌ من أن تستبدَّ وتندم.

وقال حكيم لابنه: يا بُني، إن رأيك إذا احتجت إليه وجدته نائمًا ووجدت هواك يظفان، فيأيك أن تستبدَّ برأيك، فإنه حينئذٍ هواك. ويقال: تعودُّ من سكرات الاستبداد بصحوات الاستشارة، ومن عثرات البغي باستقالة الاستخارة.

(١) العتبي: ٢٢٨ هـ أبو عبد الرحمن محمد بن عبيد الله بن عمرو بن معاوية بن عمرو بن عتبة بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس، وكان عمرو بن عتبة يغمز في نسبه، بصري علامة راوية للأخبار والآداب وكان حسن الصورة جميل الأخلاق بلغ سنًا عالية، وكان حسن الخضاب تتابعت عليه المصائب بوفاة الذكور من أبنائه بمرض الطاعون الذي ضرب البصرة سنة تسع وعشرين ومائتين وقبل ذلك. له شعر في العقد الفريد وعيون الأخبار. انظره في: - المرزباني، معجم الشعراء، ص ٤٢٠. - ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١ / ٩ و ٥٥ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٨ و ٩٢ و ١٩٦ و ٢٠٢، م ٢ / ١٤ و ١٨ و ٣٩ و ٤٦ و ٦٠ و ٧٧ و ١٥٣ و ١٨٢. - ابن قتيبة، المعارف، ص ٥٣٨.

(٢) الفضل بن سهل: ٢٠٢ هـ الملقب بذي الرياستين لتوليهِ الوزارة وقيادة الجيش معًا. غلب مع أخيه الحسن على المأمون. وتولَّى الوزارة بعده عمرو بن مسعدة وأبو عبيدة وأحمد بن خالد الأحوال. قتل غيلة في حمام في مدينة سرخس ببلاد خراسان في دار المأمون، فاستعظم المأمون الأمر وقتل قتلته وسار عائداً إلى العراق. وقيل إن المأمون هذا الذي دس له من قتله. انظره في: - المسعودي، مروج الذهب، ٢ / ٣٢٩ - ٣٦٠. - ابن قتيبة، عيون الأخبار، ١ / ٩٤ و ٢٥٩، ١ / ٣ و ١٢٤.

(٣) افزع: من فزع بمعنى لجأ، لسان العرب مادة فزع.

وقال ابن المقفع<sup>(١)</sup>: لا يُقَدَّرَنَّ في رُوعك أنك إذا استشرت الرجال ظهر للناس منك الحاجةُ إلى رأي غيرك فتقطعَ بذلك عن المشورة، فإنك لا تريد الفخر ولكن الانتفاع.

قال بشار<sup>(٢)</sup>: [من الطويل]

إذا بَلَغَ الرَّأْيُ المَشُورَةَ فَاسْتَعِينْ      بِرَأْيِ نَصِيحٍ أَوْ نَصِيحَةِ حَازِمٍ  
وَلَا تَحَسِبِ الشُّورَى عَلَيْكَ غَضَاضَةً      فَإِنَّ الخَوَافِي رَافِدَاتُ القَوَادِمِ

قال الأَصْمَعِيُّ<sup>(٣)</sup>: قلت لبشار: إن الناس يَعْجَبُونَ من أبياتك في المشورة؛ فقال: يا أبا سعيد، إن المُشَاوِرَ بين صوابٍ يَفُوزُ بِشِمرته، وخطأٍ يُشَارِكُ في مكروهه؛ فقلت: أنت والله في قولك أشعرُ منك في شعرك. وهذان البيتان من قصيدة كان بشار بن بُرد قد كتب بها إلى إبراهيم بن عبد الله بن الحسن يمدحه بها وَيَحْرُضُه على أبي جعفر المنصور، فمات إبراهيم قبل وصول القصيدة إليه، فخاف بشار من اشتهاها فقلبها وجعل التحريض على أبي مُسلم الخراساني<sup>(٤)</sup>

(١) ابن المقفع: هامش ٢ صفحة ٦.

(٢) بشار بن برد: أبو معاذ المرعث العقيلي ١٦٧ هـ/٧٨٣ م. ولد ضريراً بالبصرة وكان يزور الأمراء ويمدحهم ومنهم سليمان بن هشام بن عبد الملك. صحب واصل بن عطاء، هجا كثيراً من الشعراء وغيرهم حتى أنه هجا الخليفة ووزيره فضربه سبعين سوطاً فمات. كان كثير التصرف في الشعر، أحسن في الغزل. كان فاطر العقيدة الإسلامية يميل إلى المعارضة. انظره في: - الجاحظ، البيان والتبيين، ٣٣/١. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ٦٤٣/٢. - أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، ١٩/٣؛ ٤٢/٦. - ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٢١. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، ص ١١٠. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١٣/٢ - ١٧.

(٣) الأَصْمَعِيُّ: ٢١٦ هـ/٨٣١ م. أبو سعيد عبد الملك بن مُريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع يعود إلى قيس عيلان. صاحب اللغة والنحو والغريب والأخبار والملح. روى عن شعبة بن الحجاج والحماديين ومسعر بن كدام. بصري، يروى أنه حفظ ست عشرة ألف أرجوزة. ترك كتباً كثيرة منها: - خلق الإنسان، الخيل، الشاء، الوحوش، الأضداد، القلب والإبدال، النبات الدارات، النخل والكرم، فحولة الشعراء. ومما لم يطبع من كتبه: الأنواء، والصفات، والميسر والقдах، والأمثال، ومياه العرب، وجزيرة العرب، والرحل ونوادر العرب. انظره في: - الأَصْمَعِيَّات، المقدمة، ص ١١ - ١٤. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٧٤/٢ - ٧٥.

(٤) أبو مسلم الخراساني: كان من أهل البرس من قرية خرطينة من أعمال الكوفة وسوادها، كان قهرماناً لإدريس بن إبراهيم العجلي ثم اتصل بمحمد بن علي ثم بإبراهيم بن محمد الإمام فأنفذه إلى خراسان وولاه الدعوة هناك. وأظهر السواد وكان معه من رجال الدعوة خالد بن برمك وقحطبة بن شبيب وسليمان بن كثير. نازل نصر بن سيار والي مروان بن محمد فكتب إلى الخليفة يستنجده فوجده مشغولاً بقتال الخوارج واستنجد بابن هبيرة فوجده مشغولاً بدفع فتن =

فقال: [من الطويل]

أبا مسلمٍ ما طيبٌ عيشٍ بدائمٍ ولا سالمٌ عمّا قليلٍ بسالمٍ  
وإنما كان قال:

أبا جعفرٍ ما طيبٌ عيشٍ بدائمٍ

قال فيها بعد هذين البيتين المُقدّمين: [من الطويل]

وخلّ الهونى للضعيف ولا تكن      نؤوماً فإنّ الحزم ليس بنائمٍ  
وما خيرٌ كفّ امسك الغلّ أختها      وما خيرٌ سيف لم يؤدّ بقائم<sup>(١)</sup>  
وحارب إذا لم تُغطّ إلا ظلامه      شبّا الحرب خيرٌ من قبول المظالم  
وأدين على القربى المقرّب نفسه      ولا تُشهد الشورى امرءاً غير كاتم  
فإنك لا تستطرّد الهَمّ بالمُنَى      ولا تبلُغ العلياً بغير المكارم  
إذا كنت فرداً هرك القوم مُقبلاً      وإن كنت أدنى لم تفزّ بالعزائم<sup>(٢)</sup>  
وما قرع الأقوام مثلُ مُشيعٍ      أريبٍ ولا جلى العمى مثلُ عالم<sup>(٣)</sup>

وقال الهيثم<sup>(٤)</sup>: ما رأيت ابنَ سُبرمة قطّ إلا وهو متهييء كأنه يريدُ الركوب، فذكر ذلك له وأنا حاضر؛ فقال: إنّ الرجل لا يستجمع له رأيه حتى يجمع عليه ثيابه، ثم قال: أتى رجلٌ من الحيّ فقال للدهقان: يا هذا، إنه ربما انتشر عليّ أمرى في

= العراق. فهرب نصر ومات كمدًا. ثم كانت معركة الأدب وانتصار العباسيين بعدها قتله أبو جعفر منصور عندما أحسن بقوة أبي مسلم الخراساني فظهرت على أثر ذلك الخرمية... انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ١٨٨/٢ وما بعدها.

- (١) الغلّ: طوق من الحديد يجعل في العنق واليد، لسان العرب مادة غلل.  
(٢) يريد أنك إذا انفردت برأي نفسك ولم تستعن بآراء ذوي التجارب باعدك الناس وأصغروا من شأنك وإن كنت أدنى القوم شأنًا لم تفزّ بحاجتك التي اعترمت عليها.  
(٣) المشيع: الشجاع، لسان العرب مادة شيع.

(٤) الهيثم بن عدي: عاش زمن الرشيد والمأمون إذ ورد في هامش البيان والتبيين ١٦٤/٢ أن داود بن يزيد المهلبى الذي ولاه الرشيد السند ومات وهو والٍ عليها زمن المأمون سنة ٢٠٥ هـ، ضرب الهيثم بن عدي النسابة وصاحب المثالب ليطلق زوجته، وكانت له ميول خارجية وشعوبية، أخباره وأقواله مبثوثة في البيان والتبيين وعيون الأخبار انظره في: - الجاحظ، البيان والتبيين ١/ ٦٨ و١١٥ و٢٨٠ و١٦٤/٢ و٢٣٨/٣ و٢٧٠. - ابن قتيبة، عيون الأخبار م ١/ ٦٣ و١٤٢ و١٩٥ و٣١١، م ٢/ ٤٧ و٢٣٦.

الرأي فهل عندك مشورة؟ فقال: تهيأ والبس ثيابك ثم اهتم بما تريد، فهو أجمع لرأيك، فليس من أحد يفعل ذلك إلا اجتمع له رأيه.

وقال أفلاطون: إذا استشارك عدوك فجزد له النصيحة، لأنه بالاستشارة قد خرج من عداوتك إلى موالاةك. وقيل: إذا أردت أن تعرف الرجل فشاوره، فإنك تفق من مشورته على جوره وعدله، وحبّه وبُغضه، وخيره وشره.

وقيل: لما سار رسول الله ﷺ إلى قريش في غزاة بدر نزل ﷺ أدنى ماء من مياه بدر، فقال له الحُبَاب بن المُنْذِر: يا رسول الله، أرايت هذا المنزل أم منزل أنزلكه الله عز وجلّ ليس لنا أن نتقدّمه ولا نتأخّر عنه، أم هو الرأْي والحربُ والمكيدة؟ قال: «بل هو الرأْي والحربُ والمكيدة»؛ فقال: يا رسول الله، فإنّ هذا ليس لك بمنزل فارحل بالناس حتى تأتي أدنى ماء من مياه القوم فننزله، ثم نُعوّز<sup>(١)</sup> ما سواه من القُلب، ثم نبني عليه حوضاً فتملأه ماء، ثم نقاتل القوم فنشرب ولا يشربوا؛ فقال رسول الله ﷺ: «لقد أشرت بالرأْي»؛ وفعل ما أشار به الحُبَاب.

وقال بُرزجمهر: أفره<sup>(٢)</sup> ما يكون من الدواب لا غنى به عن السوط، وأعقل ما يكون من النساء لا غنى بها عن الزوج، وأدهى ما يكون من الرجال لا غنى به عن المشورة.

وقيل: كانت اليونان والفرس لا يجمعون وزراءهم على الأمر يستشيرون فيه، وإنما يستشيرون الواحد منهم من غير أن يعلم الآخر به، لمعانٍ شتى: منها لئلا يقع بين المشاورين منافسة تُذهب أصالة الرأْي وصحة النظر، لأن من طباع المشتركين في الأمر التنافس والتغالب والطعن من بعضهم على بعض، وربما أشار أحدهم بالرأْي الصواب وسبق إليه فحسده الآخرون فتعقبوه بالإعراض والتأويل والتهجين وكذبوه وأفسدوه. ومنها أنّ في اجتماعهم على المشورة تعريض السر للإضاعة والشناعة والإذاعة؛ ولذلك قالت الفرس: إنما يُراد الاجتماعُ والكثرةُ والتناصرُ في الأمور التي يحتاج فيها إلى القوة، فأما الآراءُ والأمورُ الغامضةُ فإنّ الاجتماعُ يفسدُها ويُؤلّدُ فيها التضاعن والتنافس.

(١) نعوره: نردمه حتى تغور الماء، لسان العرب مادة عور.

(٢) أفره: أنشط وأخف، لسان العرب مادة فره.

## ذكر ما قيل فيمن يُعتمد على مشورته وبديهته،

### ويُعْتَضدُ بفكرته ورويته

قال بعض الحكماء: عليك بمشورة من حَلَبَ أشطَرُ دهره، ومَرَّتْ عليه ضروبُ خيره وشتره؛ وبلغ من العمر أشدَّهُ، وأُورَتْ التجربةُ زُنْدَه. وقيل: استشار زيادَ رجلاً؛ فقال الرجل: حقُّ المستشار أن يكون ذا عقلٍ وافرٍ، واختبارٍ متظاهرٍ، ولا أراني كذلك. قال إبراهيم بن العباس<sup>(١)</sup>: [من الكامل الأحد]

يُنْضِي الأُمُورَ على بديهتهِ	وثرية فكرته عواقبها
فِيظَلُّ يُصدِرُها ويُوردُها	فيغم حاضرها وغائبها
وإذا الحروبُ عَلتْ بعثتْ لها	رأيا تُفَلُّ به كتائبها
رأيا إذا نَبَتِ السيفُ مَضَى	قُدَمَا بها فسقى مضارِبها

وقال آخر<sup>(٢)</sup>: [من الخفيف]

الْمَعِي يَرَى بأوَّلِ رَأْيِ	أخِرَ الأمرِ من وراء المَغِيبِ
لا يُرَوِّي ولا يَقلِّبُ كُفَا	وأكفُ الرجالِ في تَقْلِيبِ

وقال آخر<sup>(٣)</sup>: [من المنسرح]

الألمعي الذي يَظُنُّ بك الظنِّ	كأنَّ قد رَأَى وقد سَمِعَا
--------------------------------	----------------------------

(١) إبراهيم بن العباس الصولي: ١٧٦ هـ/ ٧٩٢ م - ٢٤٣ هـ/ ٨٥٧ م. ابن أخت العباس بن الأحنف، تولّى الكتابة للوزير الفضل بن سهل، ثم تولّى الخراج بالأهواز في خلافة الواثق، وترأس ديوان النفقات والضياح بسامراء في خلافة المتوكل. انظره في: ابن النديم، الفهرست، ص ١٢٦. - الأصفهاني. الأغاني، ٢٠/٩ - ٣٢. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، رقم ١٠. - له ديوان جمعه حفيده أبو بكر الصولي ونشره عبدالعزيز الميمني في كتاب الطرائف الأدبية، القاهرة، سنة ١٩٣٧. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٤٢/٢، ٤٣.

(٢) ابن الرومي: هو ابن الرومي علي بن العباس بن جريح ٢٢١ هـ/ ٨٣٦ م، ٢٨٣ هـ/ ٨٩٦ م بغدادي هجاء ورثاء ووصاف مات مسموماً على يدي أبي الحسن القاسم بن عبيد الله وزير المعتضد وكان يخاف هجاءه. ترك ديواناً مخطوطاً رواه الصولي (٣٣٥)، كذلك شرحه محمد شريف سليم وصدر عن الهلال، القاهرة، سنة ١٩١٧ - ١٩١٩. والكيلاني مع مقدمة للعقاد في ٣ أجزاء، القاهرة سنة ١٩٢٥ انظره في: - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٤٤/٢ - ٤٧. - المرزباني، الموشح، ص ٣٥٧ - ٣٥٨؛ والمعجم، ص ٢٨٩ و ٢٩٠. - ابن خلكان، الوفيات، رقم ٤٣٦. - ومن النقاد في العصر الحديث طه حسين والعقاد والمازني.

(٣) هو أوس بن حجر التميمي شاعر جاهلي ولد بالبحرين نادم ملوك الحيرة، وكان زهير بن أبي =

وكانت العرب تحمَدُ آراءَ الشيوخ لتقدُّمها في السن، ولأنها لا تُتبع حسناتها بالأذى والمن، ولما مرَّ عليها من التجارب التي عرَفَت بها عواقبَ الأمور، حتى كأنها تنظرُها عيانًا، وطراً عليها من الحوادث التي أوضحت لها طريقَ الصواب وبينتة تبيانًا؛ ولما مُنِحَتْ من أصالة رأيها، واستفادته بجميل سَغيها. ولذلك قال علي بن أبي طالب<sup>(١)</sup> رضي الله عنه: رَأَى الشَّيْخَ خَيْرًا مِنْ مَشْهَدِ الْغُلَامِ.

ومن أمثالهم «زاجِمٌ بَعُوْدُ أَوْ دَعِ»<sup>(٢)</sup>. قال بعض الشعراء: [من الوافر]

لئن فقدوا الشبابَ فرُبَّ عقلٍ أفادوه على مَرِّ الليالي  
خبث نازُ الذكاء فأججوها بأراءٍ أحدٌ من النُّصالِ

وقد عدل قوم عن ذلك، وسلكوا في خلافه أوضح الطُّرُق وأنهج المسالك؛ وقالوا: بل رأَى الشباب هو الرأى الصائب، وفهمهم الفهم الثاقب؛ ونجم سعدهم الطالع، وسحاب جدِّهم الهامع؛ وإن لهم من الفطنة أوفر نصيب، وإن سَهَمَ رأيهم الرائش<sup>(٣)</sup> المُصيب؛ وإن عقولهم سليمةٌ من العوارض، وأذهانهم أخذةٌ بحظِّ وافرٍ من الغوامض. ولذلك قالت الحكماء: عليكم بأراء الأحدث ومشورة الشبان، فإن لهم أذهانًا تفلُّ القواصل<sup>(٤)</sup>، وتُحطِّم الذوابل.

وقالوا: آراءُ الشَّبابِ خَصِيرةٌ نُضِرةٌ لم يهتصر<sup>(٥)</sup> عُصْنُها هَرَمٌ، ولا أذوى زهرتها قَدَمٌ، ولا خَبَا من ذكائها بطول المدة صَرَمٌ. قال شاعر: [من الطويل]

عليكم بأراء الشباب فإنها نتائج ما لم يُنبِله قَدَمُ العهدِ  
فُرُوعُ ذكاءٍ تستمد من النُّهى بأنور في اللأواء من قَمَرِ السعدِ<sup>(٦)</sup>

= سلمى راويته شهره شعره في وصف الصيد والسلاح والرياء. جمع شعره ابن السكيت، ونشر

ديوانه جابر في فيينا سنة ١٨٩٢. انظر فيه: - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/١١٢ - ١١٣.

- ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٩٩ وما بعدها. - الأصفهاني، الأغاني، ١٠/٦ - ٨.

- المرزباني، الموشح، ص ٦٣.

(١) علي بن أبي طالب: انظر هامش ٤ صفحة ٢٠.

(٢) المثل في مجمع الأمثال للميداني. - القود: المسن من الإبل، أي لا تستعن إلا بأهل السن

والتجربة في الأمور.

(٣) السهم الرائش: السهم ذو الريش.

(٤) القواصل: السيوف القاطعة. لسان العرب مادة: قصل.

(٥) يهتصر: يعطف الغصن ويكسره دون انفصال، لسان العرب مادة هصر.

(٦) اللأواء: الشدة، لسان العرب، مادة لواء. النهي: العقل، لسان العرب نهي.

وقال آخر: [من الوافر]

رأيتُ العقلَ لم يكنِ انتهابًا      ولم يُقسَمْ على عدَدِ السنينِ  
ولو أن السنينَ تقسّمتهُ      حوى الآباءُ أنصبةَ البنينا

وقال آخر: [من الكامل]

أدركتَ ما فات الكهُولَ من الحِجبا      في عُثُفوانِ شبابِكِ المُستقبلِ  
فإذا أمرتَ فلا يُقالُ لك: اتنِّد      وإذا قضيتَ فلا يُقالُ لك: اغدِلِ

### ذكر ما قيل فيمن نهى عن مشاورته ومعاذته وأمر بالامتناع من مشايعته ومتابعته

وقد كرهت العربُ والحكماءُ مشاورةً من اعترته الشواغلُ، وألّمت به النوازل؛  
مع وفور عقله وحزمه، والتمسك بنُضجه وفهمه.

قال قسُ بنُ ساعدة الإيادي<sup>(١)</sup> لابنه: لا تُشاوِرْ مشغولًا وإن كان حازمًا، ولا  
جائعًا وإن كان فهمًا، ولا مذعورًا وإن كان ناصحًا، ولا مهمومًا وإن كان عاقلًا،  
فالهَمُّ يعقلُ العقلَ فلا يتولّدُ منه رأيٌ ولا تصدُقُ به رويّةٌ.

وقال الأحنف بن قيس<sup>(٢)</sup>: لا تُشاوِرِ الجائعَ حتّى يشبَع، ولا العطشانَ حتّى  
يزرّو، ولا الأسيرَ حتّى يُطلّق، ولا المُقلَّ حتّى يجِد، ولا الراغبَ حتّى يَنجَح.

وقالوا: لا تُشاوِرِ المعزولَ، فإنّ رأيهُ مفلول.

(١) قس بن ساعدة الإيادي: جاهلي شاهده الرسول وروى خطبة له. هو حكيم وخطيب وشاعر  
كما في البيان والتبيين وإن لم يصل إلينا شيئًا من شعره. يدين بالنصرانية وكان يقف خطيبًا  
في سوق عكاظ على جمل أحمر وهو يقول: «أيها الناس اجتمعوا واسمعوا وعوا...». وصفه  
الجاحظ بالقدر، والرياسة، والبيان، والخطابة، والحكمة، والدهاء، وكان يضرب به  
المثل في الخطابة. انظر: الجاحظ، البيان والتبيين، ٥٨/١ و ٦٠ و ٦٥ و ٢٥٣ و ٢٥٤ و  
٢٩٢، ١٨٤/٢.

(٢) الأحنف بن قيس: بصري خطيب وشاعر وحليم شريف، سوده عمر على قومه عندما كان في  
الوفد يوم قدم المدينة. مال إلى علي وشهد صفين وهادن معاوية، كان مسودًا وموفدًا كما  
وصفته فرغانة بنت أوس بن حجر عندما وقفت على قبره تراثيه. انظر: - الجاحظ، البيان  
والتبيين، ٦٨/١ و ٧٠ و ١٧٣ و ١٨٣ و ٢٠٠ و ٢١٥ و ٢٢٨ و ٤٢/٢ و ٥٠ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٣ و ٧٩ و  
٩٢ و ٩٨ و ١٠١ و ١٠٦ و ١٢٢ و ١٣٤ و ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠ و ١٦٢ و ١٩٦ و ١٩٩ و ٢٠٦ و  
٢٣٢ و ٢٤٤، ٦٧/٣ و ٧٢ و ١٤١ و ٢٢٠ و ٢٨٦ و ٢٩٠.

وقيل: لا تُدخِلْ في مَشُورَتِكَ بَخِيلًا فَيَقْصُرَ بِفَعْلِكَ، ولا جَبَانًا فَيُخَوِّفَكَ، ولا حَرِيصًا فَيَعِدَّكَ ما لا يُزَجِّي؛ فَإِنَّ البخلَ والجُبْنَ والحِرْصَ طَبِيعَةٌ واحدةٌ يَجْمَعُهَا سَوْءُ الظَّنِّ بالله. قال الشاعر: [من الطويل]

وَأَنْفَعُ مَنْ شَاوَرْتَ مَنْ كَانَ نَاصِحًا      شَفِيقًا فَأَبْصَرَ بَعْدَهَا مَنْ تُشَاوِرُ  
وَلَيْسَ بِشَافِيكَ الشَّفِيقُ وَرَأْيُهُ      عَزِيبٌ وَلَا ذُو الرَّأْيِ وَالصَّدْرُ وَاغْرُ<sup>(١)</sup>

### ذَكَرَ مَا قِيلَ فِي الْأَنَاةِ وَالرُّوِيَةِ

كانت العرب تَحْمَدُ الْأَنَاةَ فِي الرَّأْيِ وَإِجَالَةَ الْفِكْرَةِ فِيهِ وَعَدَمَ التَّسْرُعِ. وكان عبد الله بن وَهَبِ الرَّاسِبِيِّ<sup>(٢)</sup> يقول: إِيَّايَ وَالرَّأْيَ الْفَطِيرَ! وكان يستعِذُ باللهِ مِنَ الرَّأْيِ الدَّبْرِيِّ؛ وَهُوَ الَّذِي يَسْتَحُ بعدَ القَوْتِ. وأوصى إبراهيم بن هُبَيْرَةَ وَلَدَهُ فَقَالَ: لا تَكُنْ أَوَّلَ مُشِيرٍ، وَإِيَّاكَ وَالرَّأْيَ الْفَطِيرَ؛ وَلَا تُشِيرَنَّ عَلَيَّ مُسْتَبِدًّا، فَإِنَّ التَّماسَّ مُوَافِقَتَهُ لُؤْمٌ وَالاسْتِمَاعَ مِنْهُ خِيَانَةٌ. وكان عامِرُ بنِ الظَّرْبِ حَكِيمًا<sup>(٣)</sup> الْعَرَبُ يَقُولُ: دَعُوا الرَّأْيَ يَغِيبُ حَتَّى يَخْتَمِرَ، وَإِيَّاكُمْ وَالرَّأْيَ الْفَطِيرَ<sup>(٤)</sup>! يَرِيدُ الْأَنَاةَ فِي الرَّأْيِ وَالتَّثَبُّتَ فِيهِ. قال شاعر: [من المقارب]

تَأَنَّ وَشَاوِرْ فَإِنَّ الْأُمُورَ      رَ مِنْهَا مُضِيءٌ وَمُسْتَغْمِضُ  
فَرَأْيَانٍ أَفْضَلُ مِنْ وَاحِدٍ      وَرَأْيِ الثَّلَاثَةِ لا يُنْقَضُ  
وقال آخر: [من البسيط]

الرَّأْيُ كَاللَّيْلِ مُسَوِّدٌ جَوَانِبُهُ      وَاللَّيْلُ لا يَنْجَلِي إِلَّا بِإِضْبَاحِ  
فَاضْمُمْ مِصَابِيحَ آرَاءِ الرُّجَالِ إِلَى      مِصْبَاحِ رَأْيِكَ تَزْدَدُ ضَوْءَ مِصْبَاحِ

(١) العزيب: البعيد، لسان العرب مادة عذب.

(٢) عبد الله بن وهب الراسبي الأزدي: من زعماء الخوارج، خطيب وشاعر خرج على علي بن أبي طالب بأربعة آلاف، وقتل في معركة النهروان سنة ٣٨ هـ. - المبرد، الكامل، كتاب الخوارج. - الجاحظ، البيان والتبيين، ١/١٧٩، ٢/١١ و ٧٩.

(٣) عامر بن الظرب العدواني حكيم العرب من الخطباء البلغاء والحكام الرؤساء انظر: الجاحظ، البيان والتبيين، ١/٢٢١ و ٢٩٢ و ٣١٦.

(٤) الرأي الفطير: الذي لم ينضج. لسان العرب مادة فطر.

وقال المتنبّي<sup>(١)</sup>: [من الكامل]

الرأي قبل شجاعة الشجعان      هو أول وهي المَحَلُّ الثاني  
فإذا هما اجتمعا لنفس حُرّة      بلغت من العلياء كل مكان

وقال طاهر بن الحُسَيْن<sup>(٢)</sup>: [من البسيط]

اعمل صوابًا تنل بالحزم مآثرة      فلن يُدَمَّ لأهل الحزم تدبيرُ  
فإن هَلَكْتَ برأيٍ أو ظفرت به      فأنت عند ذوي الألباب معذورُ  
وإن ظفرت على جهلٍ وفزت به      قالوا: جهولُ أعانته المقاديرُ

ومن أحسن ما قيل فيمن أشير عليه فلم يقبل، قول السبيح لأهل اليمامة بعد إيقاع خالد بن الوليد بهم: يا بني حنيفة بُعدًا كما بعدت عادًا وثمود، والله لقد أنبأتكم بالأمر قبل وقوعه، كأنني أسمع جزسه وأبصر غيبه، ولكنكم أبيتم النصيحة فاجتنيتم الندامة، وإنني لما رأيتم تتهمون النصيح، وتسفّهون الحلِيم، استشعرت منكم اليأس وخفت عليكم البلاء. والله ما منعكم الله التوبة ولا أخذكم على غرة، ولقد أمهلكم حتى ملّ الواعظ وهراً<sup>(٣)</sup> الموعوظ، وكنتم كأنما يُعنى بما أنتم فيه غيركم، فأصبحتم وفي أيديكم من تكذبي التصديق ومن نُضحى الندامة، وأصبح في يدي من هلاككم البكاء ومن ذلكم الجزع، وأصبح ما كان غير مردود، وما بقي غير مأمون.

### ذكر ما قيل في الاستبداد وترك الاستشارة وكراهة الإشارة

ومن الناس من أثار الاستبداد برأيه وكرهه أن يستشير. قال عبد الملك بن صالح<sup>(٤)</sup>: ما استشرت أحدًا قط إلا تكبر عليّ وتصاغرت له، ودخلته العزّة ودخلتني

(١) المتنبّي: انظر هامش ٥ صفحة ٤٤.

(٢) طاهر بن الحسين: من كبار قواد ووزراء المأمون، وهو الذي حاصر بغداد وخلع الأمين وقتله وأرسل برأسه إلى المأمون في خراسان. انظر: المسعودي، مروج الذهب، ٣١٥/٢ وما بعدها.

(٣) هراً في منطقه: أكثر في الخطأ أو قال القبيح، لسان العرب مادة هراً.

(٤) عبد الملك بن صالح العباسي: تولّى المدينة ومصر في زمن الرشيد ثم سجنه عند الفضل بن الربيع حتى توفي، فولاه الأمين الرقة وتوفي قبل وفاة الأمين شارك في الغزوات، وعمل على توليه القاسم بن الرشيد الذي كان في حضنه هو خطيب لسن ترك وصايا خيرها وصيته لابنه ولأمير سرية إلى بلاد الروم. انظر: - ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ٢١/١ و ١٠٩ و ١١٧ و ٢٨٣. - الجاحظ، البيان والتبيين، ٣٠٦/٣ - ٣٠٨. - الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ١٤٥/٨ و ١٨٨ =

الدَّلَّة. فعليك بالاستبداد، فإن صاحبه جليلٌ في العيون مهيبٌ في الصدور. واعلم أنك متى استشرت تضعض شأنك، ورجفت بك أركانك. وما عز سلطان لم يغنيه عقله عن عقول وزرائه، وآراء نصحائه. فإياك والمشورة وإن ضاقت عليك المذاهب، واستبهمت لديك المسالك؛ وأنشد: [من الطويل]

فما كلُّ ذي نُضحٍ بمؤتيك نُضحَه ولا كلُّ مؤتٍ نُضحَه بلبيبِ

وقال المهلبُ بن أبي صُفرة<sup>(١)</sup>: لو لم يكن في الاستبداد بالرأي إلا صونُ السرِّ وتوفيرُ العقل لوجب التمسُّكُ به.

وقال بُزُرْجَمِهْر: أردتُ نصيحاً أثقُ به فما وجدتُ غيرَ فكري، واستضأتُ بنور الشمس والقمر فلم أستضيء بشيء أضوأ من نور قلبي.

وقال عليُّ بن الحسين<sup>(٢)</sup>: الفكرةُ مِرآةُ تُري المؤمنَ سيئاتِه فيقلِّعُ عنها، وحسناتِه فيكثيرُ منها، فلا تقع مِرْعَةٌ التقرُّعِ عليه، ولا تنظرُ عيونُ العواقبِ شِزْراً إليه.

وما زال المنصورُ يستشير أهلَ بيته حتى مدَّحه ابنُ هرمة<sup>(٣)</sup> بقوله: [من

الطويل]

يَزُزُّنَ امرأً لا يُصلِحُ القومُ أمرَه ولا يَنْتَجِي الأذنينَ فيما يُحاولُ

فاستوى جالساً وقال: أصبتُ والله! واستعاده، وما استشار بعدها.

= ٢٣٩ و ٢٤١ و ٢٥٦ و ٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٧٦ و ٢٩٧ و ٣٠٢ و ٣٤٦.

(١) المهلب بن أبي صفرة، أبو سعيد ولاة أهل البصرة قتال الخوارج وكانوا أتباع ابن الزبير ثم ولاة الحجاج خراسان في زمن عبد الملك بن مروان، فتبع الخوارج وكانت بينهم حروب ثم تولى الأمر من بعده أبناؤه فتابعوا سيرة أبيهم. ونجد أخبار المهلب وأبنائه في حروبهم مع الخوارج في كتاب الكامل للمبرد. انظر: - المبرد، الكامل، ص ٢٢٥ - ٣٠٣. - ابن قتيبة، عيون الأخبار ١/٣١ و ٨٢ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٦٤ و ٣٠٦ و ٢٣٠. - الطبري، تاريخ الرسل والملوك، في الرابع والخامس والسادس والسابع ٢/٢٦ و ٤٣ و ٤٤.

(٢) علي بن الحسين: انظر هامش ٢ صفحة ٥٣.

(٣) ابن هرمة: إبراهيم بن علي بن سلمة الكناني القرشي، شاعر يعتبر من ساقه الشعراء، غزل من مخضرمي الدولتين الأموية والعباسية مدح الوليد بن يزيد الأموي. والمنصور. انظره في: - الجاحظ، البيان والتبيين، ١/١٥٢ و ١٩٢، ٢/٢٢٦، ٣/١٤١ و ١٧٤ و ٢٤١ و ٢٤٢. - ابن قتيبة الشعر والشعراء، ص ٦٣٩. - ابن قتيبة، عيون الأخبار: ١/٨٩ و ٢٩٤ و ٣٠٠ و ٨٦/٢، ٣/٢٤٩ و ٣٠١. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/٢٢٨.

قالوا: وعلى المستبد أن يترَوَى في رأيه، فكلُّ رأيٍ لم تتمخض به الفكرة ليلةً فهو مولودٌ لغير تمام. قال شاعر: [من الطويل]

إذا كنتَ دَا رأيٍ فكنَ دَا أناءٍ      فإنَّ فسادَ الرأيِ أن تَتَعَجَّلَا  
وما العجزُ إلا أن تُشاوِرَ عاجزًا      وما الحزمُ إلا أن تُهَمَّ فتفعلَا

قال بعضُ جلساءِ هارونَ الرشيد: أنا قتلتُ جعفرَ بنَ يحيى، وذلك أنِّي رأيتُ الرشيدَ يومًا وقد تنفَّسَ تنفُّسًا مُنكرًا فأنشدتُ في إثرِ تنفُّسه: [من الرمل]

واستبدتَ مرَّةً واحدةً      إنما العاجزُ من لا يستبدُ<sup>(١)</sup>

ومما مُدح به ذو الرأي قولُ بعض الشعراء: [من الطويل]

بصيرٌ بأعقابِ الأمورِ كأنما      يُخاطبه من كلِّ أمرٍ عواقبُهُ  
وأين مَفَرُّ الحزمِ منه وإنما      مرَّايي الأمورِ المُشكلاتِ تجارِبُهُ

وقال البُحترِّي<sup>(٢)</sup> في سليمان بن عبد الله<sup>(٣)</sup>: [من البسيط]

كأنَّ آراءَهُ والحزمُ يتبَعُها      تُرِيه كلَّ خَفِيٍّ وهو إعلانُ  
ما غابَ عن عَيْنِهِ فالقلبُ يَكلُوهُ      وإن تَنَمَّ عَيْنُهُ فالقلبُ يَقْظانُ

(١) هذا البيت لعمر بن أبي ربيعة ٢٣ هـ/٦٤٣ م قرشي مخزومي شاعر الغزل الإباضي وزعيمه في صدر الإسلام والعصر الأموي. ابن تاجر موسر عمل للرسول على ناحية الجند في اليمن. ولد في المدينة وعاش في مكة. كان يبعده الخلفاء عن مكة زمن الحج كي لا يشيب بالحاجات. لم يعرف غير الغزل وقد جدد فيه. انظره في: ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٣٤٨. - الأصفهاني، الأغاني، ٣٠/١ - ٩٧. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، رقم ٤٦٣. - له ديوان شعر طبع عدة طبعات في القاهرة وبيروت. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١٨٩/١ وما بعدها.

(٢) البُحترِّي: أبو عبادة الوليد بن عبيد الطائي ٢٠٦ هـ/٨٢١ - ٢٨٤ هـ/٨٩٧ م ولد في منبج واتصل بأبي تمام والمتوكل، قامت مفاضلات بينه وبين أبي تمام، هو شاعر فحل محدث سهل الألفاظ ومدح وصاف. انظره في: الأصفهاني، الأغاني، ١٨/١٦٧ - ١٧٥. - ابن خلكان، وفيات، رقم ٧٤١. - ديوانه نشر في مجلة الضياء سنة ١٩٠٤ م وفي إستانبول سنة ١٣٠٠ هـ وفي بيروت سنة ١٣١٣ هـ/١٨٨٩ م و١٩١١ وفي القاهرة ١٣٢٩ هـ.

(٣) سليمان بن عبد الله بن طاهر ٢٦٦ هـ تولى طبرستان سنة ٢٥٠ هـ أخرجها عنها الحسن بن زيد ثم عاد إليها سنة ٢٥١ ثم تولى شرطة بغداد والسواد سنة ٢٥٥ هـ في أيام المعتز. ثم تولى بغداد وشغب الناس في أيامه الفوضى. انظره في: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٩/١٢٤ و ٢٧١ و ٢٧٥ و ٣٠٧ و ٣٤٢ و ٣٨٦ و ٣٩٢ و ٣٩٩ و ٤٠١ - ٤٠٣ و ٤٤٠ و ٥٤٩.

وقال أيضًا: [من البسيط]

كأنه وزمام الدهر في يده يرى عواقب ما يأتي وما يذُرُّ

وقال آخر: [من البسيط]

يرى العواقب في أثناء فكرته كأن أفكاره بالغيب كهان

وقال آخر: [من الوافر]

بديهته وفكرته سواء إذا ما نابهُ الخطبُ الخطيرُ

وأحزمُ ما يكونُ الدهرَ يومًا إذا عجزَ المشاورُ والمُشيرُ

ومن الناس من كره أن يُشيرَ، فمنهم عبد الله بن المقفّع<sup>(١)</sup>؛ وذلك أن عبد الله بن عليّ استشاره فيما كان بينه وبين المنصور؛ فقال: لستُ أفوذُ جيشًا، ولا أتقلدُ حزبًا، ولا أُشيرُ بسفك دمٍ، وعثرةُ الحربِ لا تُستقال، وغيري أولى بالمشورة في هذا المكان.

واجتمع رؤساء بني سعد إلى أكتُم بن صيفي<sup>(٢)</sup> يستشيرونه فيما دهمهم يوم الكلاب؛ فقال: إن وهنَ الكبرِ قد فشا في بدني، وليس معي من جدّة الذهن ما أبتدىء به الرأي، ولكن اجتمعوا وقلوا، فإني إذا مرّ بي الصوابُ عرفته. وسيأتي خبرُ كلامه في وقائع العرب؛ وإنما أوردناه في هذا الموضع لدخوله فيه واليتامه به، ومناسبته له، لا على سبيل السهو والتكرار لغير فائدة.

## الباب الثامن

### من الفن الثاني في حفظ الأسرار والإذن والحجاب

#### ذكر ما قيل في حفظ الأسرار

قال الله تعالى إخبارًا عن نبيه يعقوب بن إسحاق حين أوصى يوسف ابنه عليهم السلام: ﴿يَبْنَؤُ لَا تَقْصُصْ رُءُوكَ عَلَيَّ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ [يوسف: الآية ٥]. ورؤي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان».

(١) عبد الله بن المقفّع: انظر هامش ٢ صفحة ٦.

(٢) أكتُم بن صيفي: هامش ١ ص ٦١.

وقالت الحكماء: صدرك أوسع لسرك. وقالوا: سرك من دمك. يَغْتُون أنه ربما كان في إفشاء السرِّ سَفْكُ الدَّمِ.

وقالوا: أَضْبِرْ الناسَ مَنْ صَبَرَ على كِثْمَانِ سرِّه، فلم يُبْدِه لصديق فيُوشِكُ أن يصيرَ عدُوًّا فيُذِيعَهُ.

وقالوا: ما كنتَ كاتِمَهُ عن عدوك فلا تُظهر عليه صديقَكَ.

وقال عمرو بن العاص<sup>(١)</sup>: ما استودعتُ رجلاً سِراً فأفشاه فُلْمْتُهُ، لأني كنتُ أَضَيِّقُ صدرًا حين استودعته منه حين أفشاه.

قال عبيدُ الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ بن مسعود الفقيه<sup>(٢)</sup>: [من الطويل]

إذا كان لي سرٌّ فحدّثته العدا      وضاقَ به صدري فللناسُ أَعْدُوْ  
هو السرُّ ما استودعته وكتمته      وليس بسرٌّ حين يَفْشُو وَيُظْهَرُ

وقال آخر: [من الطويل]

فلا تُودِعَنَّ الدهرَ سِرِّكَ أَحْمَقًا      فإنك إن أودعته منه أَحْمَقُ  
إذا ضاق صدرُ المرءِ عن كَثْمِ سرِّه      فصدرُ الذي يُسْتودِعُ السرَّ أَضَيِّقُ

وكتب عبدُ الملك بن مروان<sup>(٣)</sup> إلى الحجاج<sup>(٤)</sup>: [من المتقارب]

لَا تُفْشِ سِرِّكَ إلا إِلَيْكَ      فإنَّ لكل نصيحٍ نصيحا  
فإنني رأيتُ غُواةَ الرجا      لِي لَا يَتْرُكونَ أديماً صحيحا

(١) عمرو بن العاص: ٤٧ قبل الهجرة ٤٣ هـ: قرشي، من دهاة العرب تولى مصر في عهد عمر بن الخطاب ثم وليها في عهد معاوية وربما كانت صفقة. انحاز إلى معاوية ضد علي. توفي سنة ٤٣ هـ في مصر ودفن فيها وكانت ولايته لها عشر سنين وأربعة أشهر. انظر فيه: - المسعودي، مروج الذهب، ١٧/٢ - ١٨. - الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٢٥٨/٢ - ٢٦٠، ٢٣٩/٤ - ٢٤١، ٥١/٥ - ٥٥ - ٦٧ و ٧١ - ٩٨ - ١٠٦. - بروكلمان، ١٣٧/٧ وتاريخ الأدب العربي، ١/ ١٧٤.

(٢) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الفقيه: من فقهاء المدينة تولى قضاء المدينة في عهد عبد الملك بن مروان سنة ٧٢ هـ. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٤٣/١ و ٣٦٩، ٣ و ٤ و ٦.

(٣) عبد الملك بن مروان: انظر هامش ٦ ص ٣٢.

(٤) الحجاج بن يوسف الثقفي: انظر هامش ٢ ص ٤٠.

وقال الوليدُ بن عُثْبَةَ لأبيه: إنَّ أمير المؤمنين أسرَّ إليَّ حديثًا ولا أراه يَطْوِي عنك ما يَبْسُطه لغيرك أفلا أخبرك به؟ فقال: لا!، يا بُنيَّ إنَّه مَنْ كَتَمَ سرًّا كان الخِيَارُ له، ومن أظهره كان الخِيَارَ عليه، فلا تكن مملوكًا بعد أن كنتَ مالِكًا.

وفي كتاب التاج: أن بعضَ ملوك العَجَم استشار وزيره، فقال أحدهما: إنَّه لا ينبغي للملك أن يَسْتَشِيرَ مِنَّا أحدًا إلا خاليًا به، فإنَّه أَمُوتُ للسرِّ، وأحزُمُ للرأي، وأجدرُ بالسلامة، وأعفى لبعضنا من غائلة بعض؛ فإن إفشاء السرِّ إلى رجل واحد أوثقُ من إفشائه إلى اثنين، وإفشاؤه إلى ثلاثة كإفشائه إلى جماعة؛ لأنَّ الواحد زَهْنٌ بما أُفْشِيَ إليه، والثاني مُطْلَقٌ عنه ذلك الرهن، والثالث عِلاوَةٌ فيه. فإذا كان السرُّ عند واحد كان أُخْرَى أَلَّا يُظْهَرَهُ زَهْبَةً ورَغْبَةً. وإن كان عند اثنين كان الملك على شُبْهَةٍ، واتسعت على الرجلين المَعَارِضُ. فإن عاقبهما عاقبَ اثنين بذنبٍ واحدٍ، وإن اتَّهَمَ اتَّهَمَ بريئًا بجناية مُجْرِمٍ. وإن عفا عنهما كان العفو عن أحدهما ولاذنبَ له، وعن الآخر ولا حُجَّةَ عليه.

وقال عليُّ<sup>(١)</sup> رضي الله عنه: الظَّفَرُ بالحَزْمِ، والحزْمُ بأصالة الرأي، والرأي بتحسين السرِّ.

وقيل: مَنْ حَصَّنَ سِرَّهُ فله من تحصينه إِيَّاه خَلْتَان: إمَّا الظَّفَرُ بما يريد، وإمَّا السلامة من العيب والضرر إن أخطأه الظفر.

وقيل: كلما كَثُرَ خُزَانُ السرِّ ازدادَ ضَيَاعًا.

ويقال: إذا انتهى السرُّ من الجَنَانِ إلى عَذْبَةِ اللسان، فالإذاعةُ مستوليَّةٌ عليه.

وقال عمرو بن العاص<sup>(٢)</sup>: القلوب أوعيةٌ للأسرار، والشِّفَاهُ أفضالُها، والألسنُ مفاتيحُها، فليَحْفَظْ كُلُّ امرئٍ مِفْتَاحَ سرِّه. قال شاعر: [من المتقارب]

صُنِ السِّرُّ عن كلِّ مُسْتَخْبِرٍ      وحاذِرُ فما الحزْمُ إلا الحَدَزُ  
أَسِيرُكَ سِرُّكَ إنْ صُنَّتَهُ      وأنتَ أسيرٌ له إنْ ظَهَرَ

وكان يقال: الكاتِمُ سرِّه بين إحدى فَضِيلَتَيْنِ: الظَّفَرُ بحاجته، والسلامة من شرِّ إذاعته.

ويقال: أصبِرُ الناسِ مَنْ صَبَرَ على كِتْمَانِ سرِّه.

(١) علي بن أبي طالب: هامش ٤ صفحة ٢٠. (٢) عمرو بن العاص: هامش ١ صفحة ٧٧.

وقال آخر: كِتْمَانُكَ سِرُّكَ يُعَقِّبُكَ السَّلَامَةَ، وَإِفْشَاؤُهُ يَعَقِّبُكَ النَّدَامَةَ، وَالصَّبْرُ عَلَى كِتْمَانِ السِّرِّ أَيْسَرُ مِنَ النَّدَامَةِ عَلَى إِفْشَائِهِ. قال شاعر<sup>(١)</sup>: [من الطويل]

إِذَا أَنْتَ لَمْ تَحْفَظْ لِنَفْسِكَ سِرَّهَا      فسرُّكَ عِنْدَ النَّاسِ أَفْسَى وَأَضْيَعُ  
وقال آخر: [من المتقارب]

تَبُوحُ بِسِرِّكَ ضَيْقًا بِهِ      وَتَحْسَبُ كُلَّ أَخٍ يَكْتُمُ  
وَكِتْمَانُكَ السِّرَّ مِمَّنْ تَخَافُ      وَمَنْ لَا تَخَافُهُ أَحْزَمُ  
إِذَا ذَاعَ سِرُّكَ مِنْ مُخْبِرٍ      فَأَنْتَ مَتَى لُمْتَهُ أَلْوَمُ

وكان يقال: لا تُظْهِرْ كَوَامِنَ صَدْرِكَ بِإِذَاعَةِ سِرِّكَ، فِيمَكْرَ بكَ حَاسِدُكَ، وَيُظْهِرُ عَلَيْكَ مُعَانِدُكَ. قال عمر بن أبي ربيعة<sup>(٢)</sup>: [من الطويل]

فَقَالَتْ وَأَرْخَتْ جَانِبَ السِّتْرِ إِنَّمَا      مَعِيَ فَتَحَدَّثْتَ غَيْرَ ذِي رِقَبَةٍ أَهْلِي  
فَقَلْتُ لَهَا مَا بِي لَهُمْ مِنْ تَرَقُّبٍ      وَلَكِنْ سِرِّي لَيْسَ يَحْمِلُهُ مِثْلِي

ومما قيل في استراحة الرجل بمكنون سره إلى صديقه - قال الله تعالى: ﴿لِكُلِّ نَبِيٍّ مُسْتَقَرٌّ﴾ [الأنعام: الآية ٦٧]. وقالت الحكماء: لكل سرٍّ مُسْتَوْدَعٌ. قال بعض الشعراء: [من الطويل]

وَأَبْنَتْ عَمْرًا بَعْضَ مَا فِي جِوَانِحِي      وَجَرَعْتُهُ مِنْ مَرٍّ مَا أَنْجَرَعُ  
فَلَا بُدَّ مِنْ شَكْوَى إِلَى ذِي حَفِيزَةٍ      إِذَا جَعَلْتَ أَسْرَارُ نَفْسِي تَطْلُعُ  
وقال حبيب<sup>(٣)</sup>: [من الطويل]

شَكْوْتُ وَمَا الشُّكْوَى لِمِثْلِي عَادَةٌ      وَلَكِنْ تَفِيضُ الكَاسِ عِنْدَ امْتِلَائِهَا

(١) ينسب هذا البيت في عيون الأخبار إلى عمرو بن العاص - ابن قتيبة، عيون الأخبار ٤٠/١.

(٢) عمر بن أبي ربيعة: هامش ١ ص ٧٥.

(٣) حبيب بن أوس الطائي (أبو تمام): ١٩٢ هـ/٨٠٧ م - ٢٣١ هـ/٨٤٦ م ولد في الجاسم قرب طبرية وارتاد حمص ثم مصر وعاد منها إلى دمشق فالموصل حيث أقام سنتين وبعدها قدم بغداد بعد وفاة المأمون ولقي حظوة لدى المعتصم واتصل بابن طاهر. هو شاعر فحل أفرط في حشد المعاني والمجازات وكان يطلب المعنى ولا يبالي باللفظ (ابن الرومي)، يكثر من استعمال الغريب. سماه الأصفهاني بأمير الشعراء. انظره في: - الأغاني، ١٥/١٠٠ - ١٠٨. وفيات الأعيان، رقم ١٤٣. - أبو بكر الصولي، أخبار أبي تمام، القاهرة، ١٣٥٦ هـ/١٩٣٧ م. - ديوان أبي تمام بترتيب الصولي، القاهرة سنة ١٢٩٢ هـ. - له شروح كثيرة منها شرح الصولي والمرزوقي، والتبريزي والمبارك الإربيلي. - جمع ديوان الحماسة وقد شاركت في تحقيق شرح =

وقال أبو الحسن بن محمد البصري: [من الطويل]

لعب الهوى بمَعَالِمِي ورُسُومِي      ودُفِنْتُ حَيًّا تحت رِذْمِ همومي  
وشكوتُ همِّي حين ضِيقْتُ، ومَنْ شكا      همًّا يَضِيقُ به فغيرَ مَلُومِ

\* \* \*

ومما وصف به كتمان السر - قيل: أسرَّ رجلٌ إلى صديق له حديثًا، فلما استقصاه قال: أفهمت؟ قال: بل نسيْتُ. وقيل لآخر: كيف كتمانك للسر؟ فقال: أجددُ المُخبرِ، وأحلفُ للمُستخبرِ.

ومن جيد ما قيل في كتمان السر قولُ الأول: [من الطويل]

تلاقتُ حَيَازِمِي على قلبِ حازمِ      كَثُومِ لما ضُمَّتْ عليه أضالعُهُ  
أُوَاحِي رجالاتُ لستُ أُطِيعُ بعضهم      على سرِّ بعضِ، إنَّ قلبِي واسِعُهُ  
قال قيس بن الخطيم<sup>(١)</sup>: [من الطويل]

إذا جاوزَ الاتنينِ سرًّا فإِنَّهُ      بِنْتُ وتكثيرِ الحديثِ قَمِينُ<sup>(٢)</sup>  
وإن ضِيعَ الإخوانُ سرًّا فإِنَّني      كَثُومٌ لأسرارِ العَشِيرِ أَمِينُ  
يكون له عندي إذا ما ضَمَمْتُهُ      مكانَ بسوداءِ الفُؤادِ مَكِينُ

وقال أبو إسحق الصابي<sup>(٣)</sup>: [من الطويل]

لِسِرِّ صديقي مَكَمَّنَ في جوانِجِي      تَمَنَّعَ أن تدنو إليه المباحِثُ  
تَغْلَغَلُ مَنِّي حيث لا تستطيعُهُ      كُؤُوسُ النَّدَامِي والأَنِيسُ المُحَادِثُ  
إذا الفَحْصُ أَلَى جاهداً أن يَنالَهُ      تَرَاجَعَ عنه وهو خَزْيَانُ حَانِثُ  
فقل لصديقي إذا لم السَّرِّ آمِنًا      إذا لم يكن ما بيننا فيه ثالثُ<sup>(٤)</sup>

= التبريزي ووضعت مقدمة له. ثم الحماسة الصغرى والوحشيات وفحول الشعراء ومختار أشعار القبائل. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٧١/١ - ٧٧.

(١) قيس بن الخطيم: مات قبل الهجرة بقليل مع أنه أدرك الإسلام. كان يلافي الخزرج لقتلهم أباه وجده ثم كان مقتله هو عندما أصيب بسهم قرب بيت خزرجي. - الأغاني، ١٥٩/٢ - ١٧٠.

- المرزباني، معجم الشعراء، ص ٣٢١ - ٣٢٢. ديوان الحماسة ٩٤/١ و ١٠٤/٣. - ما زال ديوان قيس مخطوطًا. انظر فيه: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١١٤/١ - ١١٥.

(٢) اللث: الإنشاء. لسان العرب مادة نث. (٣) أبو إسحق الصابي: هامش ١ صفحة ٦٣.

(٤) ليستقيم الوزن والمعنى يجب أن يكون البيت هكذا:  
فقل لصديقي كن على السر آمنا .....

وهذا البيت مأخوذ من قول جميل: [من الطويل]

ولا يَسْمَعَنَّ سِرِّي وَسِرِّكَ ثَالِثٌ  
أَلَّا كُلُّ سِرٍّ جَاوَزَ اثْنَيْنِ ضَائِعٌ

وقال الصابئ أيضاً<sup>(١)</sup>: [من الطويل]

وللسرّ فيه بين جنبَيّ مَكْمَنٌ  
أَصْنُ بِهِ ضَنْيَ بِمَوْضِعِ حِفْظِهِ  
فقد صار كالمعدوم لا يستطيعه  
كأنّي من فَرُطِ احتياطي أضعته

وقال كثير<sup>(٢)</sup>: [من الطويل]

كريمٌ يُجِيتُ السَّرَّ حَتَّى كَأَنَّهُ  
طَوَى سِرِّكَمِ مَسْتَوْدَعُ القَلْبِ والحِشَا  
إذا استنطقوه عن حديثك جاهله  
شفيقٌ عليكم لا تُخَافُ غَوَائِلُهُ  
وأكثمُ نفسي بعضُ سِرِّي تَكْرُمًا  
إذا ما أضعاع السَّرَّ في الناسِ حَامِلُهُ

### ذكر ما قيل في الإذن والاستئذان

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٧٧﴾ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾ [النور: الآيتان ٢٧، ٢٨]، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾ [النور: الآية ٥٨] الآية. وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: الآية ٥٣] الآية. وقيل: استأذن رجل على النبي ﷺ وهو في بيت فقال: أألج؟ فقال النبي ﷺ لخادمه: «أخرج إلى هذا وعلّمه الاستئذان» وقل له يقول السلام عليكم أدخل». وقال النبي ﷺ: «الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع».

(١) ينسب الشعر في حماسة البحرى إلى قيس بن منقلة الخزاعي. طبعة ليدن ص ٢١٧.

(٢) كثير عزة بن عبد الرحمن (١٠٥ هـ). رواية جميل بثينة، رياه خاله متشيع كيسانى، اتهم بأنه يقول بالناسخ، اتصل بالأمويين ومدحهم. انظر فيه: - الأغاني، ٢٧/٨ - ٤٤؛ ٤٦/١١ - ٥٢. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٣١٦. - المرزبانى، المعجم، ص ٢٥٠. - البغدادي، خزانة الأدب ٣/٣٨١. - ابن خلكان رقم: ٥١٩. له قصائد متفرقة في باريس وبرلين والأسكوريال ومانشستر: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١٩٥/١ - ١٩٦.

وقال عليُّ بن أبي طالب<sup>(١)</sup> رضي الله عنه: الأولى إذْنٌ والثانية مؤامرةٌ والثالثة عَزْمَةٌ، إما أن يَأْذُنُوا وإما أن يرجع.

وقال زيادُ ابن أبيه<sup>(٢)</sup> لِعَجْلَانَ حاجبه: كيف تَأْذُنُ للناس؟ قال: على البيوتات ثم على الأسنان ثم على الأدب؛ قال: فمن تُؤَخِّر؟ قال: الذين لا يَغْبَأُ اللهُ بهم؛ قال: ومَن هم؟ قال: الذين يَلْبَسُونَ كُسُوَةَ الشتاء في الصيف وكُسُوَةَ الصيف في الشتاء.

وكان سعيد بن عُتْبَةَ بن حُصَيْن إذا حضر بابَ أحدٍ من السلاطين جلس جانباً؛ فقيل له: إنك لتتباعُدُ من الأذن جُهدك؛ فقال: لأن أَدْعَى من بعيدٍ خيرٌ من أن أَقْصَى من قريب. قال بعض الشعراء: [من الطويل]

رَأَيْتُ أَناسًا يُسْرِعُونَ تَبَادُرًا      إذا فَتَحَ البَوَابُ بابَكَ إصْبَعًا  
ونحنُ جُلوسٌ ساكنون رَزَانَةٌ      وجِلْمًا إلى أن يَفْتَحَ البابَ أَجمعا

وقيل لمعاوية<sup>(٣)</sup>: إِنْ آذَنَكَ لِيَقْدِمُ معارفه في الإذن على وجوه الناس؛ قال: وما عليه! إِنْ المعرفة لَتَنْفَعُ في الكَلْبِ العَقُورِ<sup>(٤)</sup> والجَمَلِ الصَّوُولِ<sup>(٥)</sup>، فكيف رجلٌ حسيبٌ دُو كرمٍ ودين!

ونظر رجل إلى رَوْح بن حاتم<sup>(٦)</sup> وهو واقف في الشمس عند باب المنصور، فقال له: لقد طال وقوفُك في الشمس؛ فقال: ذلك لِيَطوُلَ جلوسي في الظل.

### ذكر ما قيل في الحجاب

قال خالد بن عبد الله القسري<sup>(٧)</sup> أميرُ العراق لحاجبه: إذا أخذتُ مجلسي فلا تَحْجُبَنَّ عني أحدًا، فَإِنَّ الوالي يَحْتَجِبُ عن الرعية لِإِخْدَى ثلاث: إمَّا لِعِيٍّ

(١) علي بن أبي طالب: هامش ٤ صفحة ٢٠. (٢) زياد ابن أبيه: هامش ١ صفحة ١٥.

(٣) معاوية بن أبي سفيان هامش ١ صفحة ٦.

(٤) العقور: الذي يعرض، لسان العرب مادة عقر.

(٥) الصوول: صاحب السطوة والغلبة والقهر، لسان العرب مادة صول.

(٦) روح بن حاتم: من رجال الدولة العباسية، عاش في زمن المنصور، مهلبى لذا يمدحه أبو دلامة بأنه أخذ عن المهلب حب الموت، وهو رجل منابر وتذكر الأخبار أنه صعد المنبر وحصر. وكان له كتاب إذ يستفاد من أحد الأخبار أنه أرسل مبلغًا من المال إلى كاتب له ويبرر في الرسالة المرفقة المبلغ الذي أرسله. انظر: ابن قتيبة، عيون الأخبار، ١/١٦٤، ٢٣٥، ٢/١٦٩.

(٧) خالد بن عبد الله القسري أمير العراق، أبو الهيثم ابن النصرانية كما جاء في فهارس الطبري. تولى مكة سنة ٨٩ هـ وعزل عنها سليمان بن عبد الملك سنة ٩٤ هـ... انظر هامش ٤ صفحة ٣٩.

يكره أن يُطَّلَع عليه، وإما لبُخل يَكْرَهُ أن يُسأل شيئاً، وإما لريية لا يُحِبُّ أن تَظْهَر منه. وقال زياد لحاجبه: وَلَيْتَكَ حِجَابَتِي وَعَزْلُتُكَ عن أربع: المنادي إلى الصلاة والفلاح، لا تُفَرِّجَنَّهُ عَنِّي فلا سُلْطَانَ لك عليه، وطارق الليل لا تحبِّبه فشرُّ ما جاء به، ولو كان خيراً ما جاء به تلك الساعة، ورسول الثُّغر فإنَّه إن أبطأ ساعة فَسَدَ عملُ سنة فأذخِله عليّ وإن كنتُ في لِحَافِي، وصاحبِ الطعام فإن الطعام إذا أُعيد تسخينه فَسَدَ.

وقف أبو سُفيان<sup>(١)</sup> بباب عثمان بن عفَّان<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه وقد اشتغل بمصلحةٍ للمسلمين فحجبه؛ فقال له رجلٌ وأراد إغراءه: يا أبا سفيان، ما كنتُ أرى أن تقف ببابِ مُضَرِّي فيحجُبُكَ! فقال أبو سفيان: لا عِدْمَتُ مِن قومي مِن أَقِفْ ببابه فيحجُبُنِي.

واستأذن أبو الدُّزْدَاء على مُعاوية بن أبي سُفيان فحجَّبه؛ فقال: مَنْ يَغْشَى أبواب الملوك يَثْمُ ويقعدُ، ومن يَجِدُ باباً مُغْلَقاً يَجِدُ إلى جانبه باباً مفتوحاً إن دعا أُجيب وإن سأل أُعطي. قال محمود الوراق<sup>(٣)</sup>: [من الكامل]

شاد الملوك قُصورَهُم فتحصَّنوا من كل طالبِ حاجةٍ أو راغِبٍ

(١) أبو سفيان: صخر بن حرب بن عبد شمس بن عبد مناف سيد قريش في الجاهلية، ووالد معاوية ويزيد وقد وليا الشام لأبي بكر وعمر وعثمان. بعد وفاة النبي حث علياً على تولي الخلافة رافضياً خلافة أبي بكر، ولما تولى عثمان الخلافة قال لبني أمية تلقفوها تلقف الكرة، فوالذي يحلف به أبو سفيان ما زلت أرجوها لكم ولتصبرن إلى صبيانكم ورائة. مات في خلافة عثمان إذ لم أعر على أخباره في خلافة علي والحسن ومعاوية من بعدهما. المسعودي، مروج الذهب ٥٣١/١ - ٥٣٣.

(٢) عثمان بن عفان: ٢٣ هـ - ٣٥ هـ. ولد سنة ٤٧ قبل الهجرة وتوفي سنة ٣٥ هـ. وتولى الخلافة اثنتي عشرة سنة ٢٣ هـ - ٣٥ هـ. عمر اثنتين وثمانين سنة. هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف. يكنى بأبي عبد الله، تزوج رقية بنت الرسول وله منها عبد الله الأكبر وعبد الله الأصغر. كان عثمان في نهاية الجود والبذل ولطالما جهز بعثة على نفقته لوحده. ولي الأعمال لأنسابه وكان ضعيفاً أمامهم فكانوا سبباً للثورة التي أدت إلى مقتله في داره وهو يقرأ القرآن. فتولى الخلافة من بعده علي بن أبي طالب. المسعودي، مروج الذهب، ٥٤٣/١ - ٥٥٥.

(٣) محمود الوراق: شاعر عباسي توفي في حدود المائتين والثلاثين للهجرة، شعره أكثر في الحكم والمواعظ والأمثال وأدب ليس يقصر عن صاع بن القدوس وسابق البربري نجده في: ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٣٦٦ - ٣٦٧. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨٧/١٣. - الكتبي، فوات الوفيات رقم ٤٦٢.

عَالُوا بِأَبْوَابِ الْحَدِيدِ لِعِزِّهَا وَتَنَوَّقُوا<sup>(١)</sup> فِي قُبْحِ وَجْهِ الْحَاجِبِ  
فَإِذَا تَلَطَّفَ فِي الدَّخُولِ إِلَيْهِمْ رَاجٍ تَلَقَّوهُ بِوَعْدِ كَاذِبٍ  
فَاطْلُبْ إِلَى مَلِكِ الْمُلُوكِ وَلَا تَكُنْ يَأِذَا الضَّرَاعَةِ طَالِبًا مِنْ طَالِبٍ  
قال أبو مُسَهَّر<sup>(٢)</sup>: أَتَيْتُ إِلَى بَابِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ كَانٍ،  
فَحَجَبَنِي فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ: [من البسيط]

إِنِّي أَتَيْتُكَ لِلتَّسْلِيمِ أَمْسٍ فَلَمْ تَأْذَنْ عَلَيَّ لِيِ الْأَسْتَارِ وَالْحُجْبِ  
وَقَدْ عَلِمْتَ بِأَنِّي لَمْ أَرُدُّ وَلَا وَاللَّهِ مَا رَدُّ إِلَّا الْعِلْمُ وَالْأَدَبُ  
فَأَجَابَهُ ابْنُ عَبْدِ كَانٍ: [من البسيط]  
لَوْ كُنْتَ كَأَفَاتِ بِالْحُسْنَى لَقَلَّتْ كَمَا قَالَ ابْنُ أَوْسٍ وَفِيمَا قَالَه أَدُبُ  
لَيْسَ الْحِجَابُ بِمُقْصِدٍ عِنْدَكَ لِي أَمْلَأُ  
وَقَفَ إِلَى بَابِ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ رَجُلٍ مِنْ خَاصَّتِهِ فَحَجَبَ عَنْهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ:  
[من الطويل]

عَلَى أَيِّ بَابٍ أُطَلِّبُ الْإِذْنَ بَعْدَ مَا حُجِبْتُ عَنِ الْبَابِ الَّذِي أَنَا حَاجِبُهُ  
وَقَفَ أَبُو الْعَتَاهِيَّةِ<sup>(٣)</sup> إِلَى بَابِ بَعْضِ الْهَاشِمِيِّينَ، فَطَلَّبَ الْإِذْنَ؛ فَقِيلَ لَهُ: تَكُونُ  
لَكَ عَوْدَةٌ؛ فَقَالَ: [من الطويل]

لِئِنْ عُدْتُ بَعْدَ الْيَوْمِ إِنِّي لَطَالِمٌ سَأَصْرِفُ وَجْهِي حَيْثُ تُبْعَى الْمَكَارِمُ  
مَتَى يَظْفَرُ الْغَادِي إِلَيْكَ بِحَاجَةٍ وَنَصْفُكَ مَحْجُوبٌ وَنَصْفُكَ نَائِمٌ

(١) تنوقوا: جودوا وبالغوا، اللسان، مادة نوق.

(٢) أبو مسهر، عبد الأعلى بن مسهر الغساني الدمشقي من حفاظ الحديث وهو ابن أبي دارم، كان شيخ الشام. نصه المأمون عن محتته في القرآن فجمع عندها ولجلج فيها حتى دعا له بالسيف، فأقر ذميماً، وطلب إلى الوالي أن يعيد إنصاحه عن إقراره، فإن كان مقيماً عليه أشهر ذلك وأظهر. ثم يذكر الطبري أخبار من لم يقر ولم يرد ذكر أبي مسهر من بين الأربعة الذين رفضوا. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٦٤٣/٨. في رسالة المأمون إلى إسحق بن إبراهيم.

(٣) أبو العتاهية: إسماعيل بن القاسم مولى بني عنزة ولد سنة ١٣٠ هـ/٧٤٨ م في عين التمر بالحجاز وقيل قرب الأنبار. وتوفي ٢١١ هـ/٨٢٦ م. كان من ندماء الرشيد، كثير الغزل حتى انتقل الرشيد إلى الرقة فانقلب أبو العتاهية إلى التصوف والزهد حتى رمي بالزندقة. وصفه أبو هلال العسكري شعره بالبرودة، ولاحظ Rescher تأثيره بوعاظ النصارى. تجده في: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٤٩٧. - أبو الفرج، الأغاني، ١٢٦/٣ - ١٨٢. - ابن خلكان، وفيات، رقم ٩١. - البستاني، الروائع، ص ١٠. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣٤/٢ - ٣٥. وديوانه لم يجمع كاملاً.

ونظيره قولُ العُمانيِّ<sup>(١)</sup>: [من الخفيف]

قد أتيناك للسلام مِرَارًا      غيرَ مَنْ بنا بتلك المِرَارِ  
فإذا أنت في استتارك باليد      ل على مثلِ حالنا بالنَّهارِ

وقال أبو تَمَامٍ<sup>(٢)</sup>: [من الطويل]

سَأَتْرُكُ هَذَا الْبَابَ مَا دَامَ إِذْنُهُ      على ما أرى حتى يَلِينَ قليلا  
فما خاب مَنْ لم يَأْتِهِ مُتَعَمِّدًا      ولا فاز مَنْ قد نال منه وُصولا  
ولا جُعِلَتْ أَرْزَاقُنَا بيدِ امرئٍ      حَمَى بابَه من أن يُنَالَ دُخولا  
إذا لم أَجِدْ لِلإِذْنِ عِنْدَكَ مَوْضِعًا      وجدتُ إلى تركِ المَجيءِ سَبيلا

وقال آخر: [من الطويل]

أَتَيْتُكَ لِلتَّسْلِيمِ لا أَنِّي امرؤٌ      أردتُ بِإِتْيَانِكَ أسبابَ نائِلِكُ  
فَأَلْفَيْتُ بَوَابًا بِبابِكَ مُغْرَمًا      بهدمِ الذي وَطَدْتَهُ من فضائلِكُ

وقال العُمانيُّ: [من المتقارب]

إذا ما أتيناها في حاجةٍ      رفعنا الرِّقاعَ له بالقَصَبِ  
له حاجبٌ دونه حاجبٌ      وحاجبٌ حاجبه مُحْتَجِبِ

وقال آخر: [من المديد]

يا أبا موسى وأنت فتى      ما جِدَّ حُلُوَّ ضرائِبِهِ<sup>(٣)</sup>  
كُنْ على مِثْهاجِ معرفةٍ      أنْ وَجَهَ المرءُ حاجِبُهُ  
فيه تَبَدُّو محاسنُهُ      وبه تَبَدُّو معايِبُهُ

وقف عبد الله بن العباس بن الحسين العلوي على باب المأمون يومًا، فنظر إليه الحاجبُ ثم أطرق؛ فقال عبد الله لقوم معه: إنه لو أذن لنا لدخلنا، ولو صرَفنا

(١) العماني، محمد بن ذؤيب الفُقَيْمي، لقبه داكن الراجز بالعماني لاصفرار وجهه ولطمًا له، مدح الرشيد وكان مخضرمًا إذ إنه مدح يزيد بن الوليد وإبراهيم ثم السفاح والمنصور والمهدي. كان يجيد وصف الفرس. ترجمته في: - الأغاني، ٢٣١/١٨. - طبقات ابن المعتز، ص ١٠٩ - ١١٤. - طبقات ابن قتيبة، ص ٦٤١ - ٦٤٢. وقد ورد البيتان في العقد الفريد للعتابي ٥٢٠/١٠.

(٢) أبو تمام، حبيب بن أوس الطائي: انظر هامش ٣ صفحة ٧٩.

(٣) ضرائبه جمع ضريبة وهي السجية والطبيعة، لسان العرب مادة ضرب.

لأنصرفنا، ولو اعتذر إلينا لقبنا، فأما الفِئرة بعد النَّظرة، والتوقُّف بعد التعرُّف، فلا أفهمه، ثم تمثَّل: [من الطويل]

وما عن رضا كان الحِمَارُ مَطِيئِي ولكنَّ مَنْ يمشي سَيْرَضَى بما رَكِبَ

وانصرف؛ فبلغ المأمون كلامه، فصرف الحاجب وأمر لعبد الله بصلّة جزيلة وعشر دواب. وحجّب بعض الهاشميين فرجع مُغَضَّبًا فرُدَّ فلم يرجع، وقال: ليس بعد الحجاب إلا العذاب، لأن الله تعالى يقول: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِئِذٍ لَمَحْجُورُونَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا الْجَحِيمِ ﴿١٧﴾﴾ [المطففين: الآيتان ١٥، ١٦].

### ذكر ما قيل في النهي عن شدّة الحجاب

قيل: لا شيء أضيع للمملكة، وأهلك للرعيّة من شدّة الحجاب، لأن الرعيّة إذا وثقت بسهولة الحجاب أحجمت عن الظلم، وإذا وثقت بصعوبته هجمت على الظلم. وهذا مخالف لوصيّة زياد لابنه: عليك بالحجاب، فإنما تجرأت الرعاة على السباع لكثرة نظرها إليها. قال سعيد بن المسيّب<sup>(١)</sup>: نغم الرجل عبد العزيز لولا حجابها! وعن علي رضي الله عنه: إنما أمهل فرعون مع دعواه ما ادعاه لسهولة إذنه وبذل طعامه. وقال ميمون بن مهران<sup>(٢)</sup>: كنت عند عمر بن عبد العزيز<sup>(٣)</sup>، فقال لابنه: من الباب؟ فقال: رجل أناخ الآن يزعم أنه ابن بلال<sup>(٤)</sup> مؤذن رسول الله ﷺ يقول: من ولي شيئا من أمور المسلمين ثم حجّب عنه حجّبه الله يوم القيامة؛ فقال لحاجبه: الزم بيتك. فما زني على بابه بعده حاجب.

وقال عمرو بن العاص<sup>(٥)</sup> لابنه وقد ولي ولاية: انظر حاجبك فإنه لحمك ودمك، ولقد رأيتنا بصفيين وقد أشرع قوم رماحهم في وجوهنا يريدون نفوسنا ما لنا ذنب إليهم إلا الحجاب.

(١) سعيد بن المسيّب بن حزم بن وهب المخزومي القرشي الراوي أحد الفقهاء السبعة توفي في المدينة سنة ٩٤ هـ في السنة نفسها التي توفي فيها علي بن الحسين وعروة بن الزبير وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٤٩٠/٦.

(٢) ميمون بن مهران راوٍ للحديث، انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٣٨٨/٢، ٥٦٧/٦، ٤٠/٧ و ٢٠٣.

(٣) عمر بن عبد العزيز: انظر هامش ١ صفحة ٣٣.

(٤) بلال بن رباح مؤذن الرسول ومولى أبي بكر الصديق أخباره في الطبري: ٢٧٩/٢ و ٣١٥ و ٤٥٢ و ٣٥٣ و ٥٩٩، ١٤/٣ و ١٧ و ٤٣٧ و ٦٠٠ و ٦٦/٤ و ٦٧ و ١١٢.

(٥) عمرو بن العاص: انظر هامش ١ صفحة ٧٧.

وقيل: ولى المنصور<sup>(١)</sup> حجابته الخصب فقال: إنك بولايتي عظيمُ القدر، وبِحجابتي عظيمُ الجاه، فبقها على نفسك، ابسط وجهك للمستأذنين، وضمن عرضك عن تناول المحجوبين، فما شيء أوقع بقلوبهم من سهولة الإذن وطلاقة الوجه.

قال سليمان بن زيد النابلسي: [من الطويل]

سأهجركم حتى يلين حجابكم      على أنه لا بد أن سيلين  
خذوا جذركم من ثبوة الدهر إنها      وإن لم تكن حانت فسوف تحين

وقال آخر: [من السريع]

كم من فتى تحمد أخلاقه      وتسكن الأحرار في ذمته  
قد كثر الحاجب أعداءه      وسلط الذم على نعمته

وقال أعرابي: [من المتقارب]

لعمري إن حجبثني العبيد      ببابك ما تحجب القافية  
سأرمي بها من وراء الحجاب      فتعدو عليك بها داهية  
نصم السميع وتعمي البصير      وتسال من مثلها العافية

وقال جعفر المصري: [من الخفيف]

وتفضل علي بالإذن إن جئ      ت فإني مخفف في اللقاء  
ليس لي حاجة سوى الحمد والشك      بر فدعني أقربك حسن الشناء

## الباب التاسع

### من القسم الخامس من الفن الثاني

#### في الوزراء وأصحاب الملك

ذكر ما قيل في الوزارة وشروطها واشتقاقها وما يحتاج الوزير إليه

قال الله عز وجل إخباراً عن موسى عليه السلام: ﴿وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي﴾ (٢٦) هُرُونَ أَخِي ﴿٢٧﴾ أَشَدُّ بِهِ أَرْزَى ﴿٢٨﴾ وَأَشْرَكُهُ فِي أَمْرِي ﴿٢٩﴾ [طه: الآيات ٢٩ - ٣٢]. ورؤي

في المَلِكِ وما يُشترط فيه وما يحتاج إليه وما يجب له على الرعية... الخ

عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من أحد أعظم أجراً من وزير صالح يكون مع إمام فيأمر بذات الله تعالى»<sup>(١)</sup>.

قالت الحكماء: أعرف الملوک يحتاج إلى الوزير، وأشجع الرجال يحتاج إلى السلاح، وأجود الخيل يحتاج إلى السوط، وأخذ الشفار يحتاج إلى المسن.

وقالوا: صلاح الدنيا بصلاح الملوک، وصلاح الملوک بصلاح الوزراء، ولا يصلح الملوک إلا لأهله، ولا تصلح الوزارة إلا لمستحقها.

وقالوا: أفضل عدد الملوک صلاح الوزراء الكفاة، لأن في صلاحهم صلاح قلوب عوامهم لهم.

وقالوا: خير الوزراء أصلحهم للرعية، وأصدقهم نية في النصيحة، وأشدهم ذباً عن المملكة، وأشدهم بصيرة في الطاعة، وأخذهم لحقوق الرعية من نفسه وسلطانه.

وقالوا: الوزير الخبير لا يرى أن صلاحه في نفسه وسلطانه كائن صلاحاً حتى يتصل بصلاح الملك ورعيته، وتكون عنايته فيما عطف الملك على عامته، وفيما استعطف قلوب العامة على الطاعة لملكه، وفيما قوم أمر الملك والمملكة من تدبير، حتى يجمع إلى أخذ الحق وتقديمه عموم الأمن والسلامة، ويجمع إلى صلاح الملك صلاح أتباعه. وإذا تطرقت الحوادث ودهمت العظام كان للملك عدة وعتاداً، وللرعية كافياً محتاطاً، ومن ورائها ذاباً ناصراً، يعنيه من صلاحها ما لا يعنيه من صلاح نفسه دونها.

## ذكر ما قيل في اشتقاق الوزارة وصفة الوزير

### وما يحتاج إليه

أما اشتقاقها فقد اختلف في معناه على ثلاثة أوجه: أحدها أنه مشتق من الوزر وهو الثقل، لأنه يحمل عن الملك أثقاله. والثاني أنه مشتق من الأزر وهو الظهر، لأن الملك يقوى بوزيره كقوة البدن بظهره. والثالث أنه مشتق من الوزر - وهو الملجأ - ومنه قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَا وَزَرَ﴾ [القيامة: الآية ١١] أي لا ملجأ؛ لأن الملك يلجأ إلى وزيره ومعاونته.

(١) ورد الحديث في قوانين الوزارة للماوردي، ص ٣١٢.

وأما صفةُ الوزيرِ وما يحتاجُ إليه، فقد قال أفضى القضاة أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي<sup>(١)</sup> في كتابه المترجم بـ«قوانين الوزارة» ما معناه: إن الوزير في منصبٍ مختلفِ الأطراف، يُدبّرُ غيره من الرعايا ويتدبّرُ بغيره من الملوك، فهو سائسٌ ومُسوسٌ يقومُ بسياسة رعيّته وينقادُ لطاعة سلطانه، فيجمعُ بين سَطوةٍ مطاعٍ وانقيادٍ مُطيع، فشطُرُ فكره جاذبٌ لمن يسوسُه، وشطرُه مجذوبٌ بمن يُطيعه؛ لأنَّ الناسَ بين سائسٍ، ومسوسٍ، وجامعٍ بينهما، وله هذه المرتبة الجامعة؛ فهو يجمعُ ما اختلفَ من أحكامها، ويستكملُ ما تباينَ من أقسامها؛ ويده تديرُ مملكةً صلاحها مستحقٌّ عليه، وفسادها منسوبٌ إليه؛ يُؤاخذُ بالإساءة ولا يُعتدُّ له بالإحسان، تُلأنَّ له المبادئُ بالإرغاب وتُشدّدُ عليه الغايات بالإعتاب، مستظهرًا ليُكفَى اعتدَادَ الإحسان إليه، ويسلّمَ من غِبِّ المؤاخذة له، ويلزمه ضدها في حقِّ سلطانه ألا يعتدُّ عليه بصلاح مُلكه، لأنَّه للصلاح مندوبٌ، ولا يعتدِرُ إليه من اختلاله، لأنَّ الاختلالَ إليه منسوبٌ.

والوزير مُباشرٌ لتدبيرِ مُلكٍ له أسُّ هو الدِّينُ المشروع، ونظامٌ هو الحقُّ المتبوع. فإن جعلَ الدِّينَ قائده، والحقَّ رائده؛ تذلَّلَ له كلُّ صَعْبٍ، وسَهَّلَ عليه كلُّ خَطْبٍ؛ لأنَّ للدِّينِ أنصارًا وأعوانًا، إن قعدت عنه أجسادهم لم تقعد عنه قلوبهم. وحسبه أن تكون القلوبُ معه، فإنَّ للدِّينِ سلطانًا قد انقادت إليه إمامته، واستقرت عليه زعامته. فإن جعله ظهيرًا له في أموره، وعَوْنًا له على تدبيره، يجذُّ من القلوب خشوعًا، ومن النفوس خضوعًا؛ فما اعتزَّت مملكة إليه إلا صالت، ولا التحفت بشعاره إلا طالت. ولن يستغزِرَ الوزيرُ موادّه إلا بالعدل والإحسان، ولن يستنزِرَها<sup>(٢)</sup> بمثل الجور والإساءة؛ لأنَّ العدلَ استثمارٌ دائمٌ، والجورُ استئصالٌ منقطعٌ. وليس يختصُّ بالأموال دون الأقوال والأفعال؛ فعدله في الأموال أن تُؤخذَ بحقها وتُدفعَ إلى مُستحقِّها؛ لأنه في الحقوق سفيرٌ مُؤتمنٌ، وكفيلٌ مُرتَهَنٌ؛ عليه غُرمُها، ولغيره غُنْمُها. وعدله في

(١) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي الفقيه الشافعي، تعلم في البصرة وتولى القضاء حتى أصبح قاضي القضاة، كان مفكرًا حسن التأليف ترك كتبًا منها: الأحكام السلطانية، ونصيحة الملوك، وتسهيل النظر وتعجيل الظفر، والحاوي الكبير في الفروع، وأعلام النبوة، والأمثال والحكم، ومعرفة الفضائل. انظر فيه: - تاريخ بغداد، ١٣/١٠٢؛ معجم الأدياء ١٥/٥٢. - دائرة المعارف الإسلامية؛ بروكلمان ٤/٢٨٦. - جرجي زيدان تاريخ آداب اللغة العربية ٢/٣٨٤ - ٣٨٥.

(٢) يستنزرها: يستقلها ويحقرها. اللسان مادة نزر.

الأقوال ألا يُخاطَبَ الفاضِلَ بخطاب المفضول، ولا العالمَ بخطاب الجهول؛ ويقفَ في الحمد والذم على حسب الإحسان والإساءة، ليكونَ إرغابُه وإرهابُه وفق أسبابهما من غير سرفٍ ولا تقصير؛ فلسانُه ميزانُه، فليحفظه من رُجحانٍ أو نقصانٍ. وعدله في الأفعال ألا يعاقِبَ إلا على ذنب، ولا يعفوَ إلا عن إنابة<sup>(١)</sup>، ولا يبعثه السخط على أطراح المَحاسن، ولا يحمله الرضا على العفو عن المَساويء. وليكن وفاؤه بالوعد حتمًا، وبالوعد حزمًا؛ لأن الوعد حقٌ عليه لغيره يسقط فيه اختياره، والوعد حقٌ له على غيره فهو فيه على خياره. فمن أجل ذلك لم يَجُزَ إخلافُ الوعد وإن جاز إخلافُ الوعيد. قال بعض الشعراء: [من الطويل]

وإني إذا أوعدته أو وعدته لمُخْلِيفٍ إيعادي ومُنَجِّزٍ موعدي

لكن ينبغي أن يقرنَ بخلف الوعيد عُذرًا حتى لا يهونَ وعيده؛ ليكون نظامُ الهيبة محفوظًا، وقانونُ السياسة فيه مضبوطًا؛ وليُظهره إن خفيَ ليكون بإخلاف وعيده معذورًا، ويعفوه عنه مشكورًا. ولتكن أفعاله أكثرَ من أقواله؛ فإن زيادة القول على الفعل دناءةٌ وشينٌ، وزيادة الفعل على القول مكرمةٌ ورزينٌ. ولا يجعلُ لغضبه سلطانًا على نفسه يُخرجه عن الاعتدال إلى الاختلال؛ فلن يسلمَ بالغضب رأيٌ من زللٍ، ولا كلامٌ من خطلٍ؛ لأن ثورته طيشٌ مُعِرٌّ<sup>(٢)</sup>، ونفرتَه بطشٌ مُصِرٌّ؛ لأنه يُخرجُ عن التأديب إلى الانتقام، وعن التقويم إلى الاصطلام<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عباس<sup>(٤)</sup>: لم يَمِلْ إلى الغضب إلا من أعياه سلطان الحجة. وقال بعض السلف: إيتاك وعِزة الغضب، فإنها تُفْضي بك إلى ذلِّ الاعتذار. وقال بعض الحكماء: من كثر شططه، كثر غلطه. قال بعض الشعراء: [من الطويل]

ولم أرَ في الأعداء حين اختبرتهم عَدُوًّا لعقلِ المرءِ أعدى من الغضبِ

وليكن غضبه تغاضبًا يملك به عزمه، ويقوم به خصمه، فيسلمَ من جور غضبه ويقفَ على اعتدال تغاضبه. فقد قيل في بعض صُحف بني إسرائيل: إذا كان الرجل ذا غَضَبٍ تواترت عليه الوضائع، فكلما اشتد غضبه ازداد بلاءً. وقد يقترن بالغضب

(١) الإنابة: التوبة اللسان مادة نوب.

(٢) المعر: القبيح والإثم والأذى. اللسان مادة معر.

(٣) الاصطلام: اصطلم بمعنى استأصل وقطع. اللسان مادة صلّم.

(٤) عبد الله بن عباس: هامش ١ صفحة ١٦.

لَجَاجٍ يساويه في مَعْرَتِهِ، وَيُشَارِكُهُ في مَضْرَتِهِ؛ لأن في اللَّجَاجِ التَّزَامَ الخَطَأَ وَأَطْرَاحَ الصَّوَابِ. فَلْيَدْعُ عَنْهُ لَجَاجَ الخَضَمِ الأَلَدِّ، وَلِيَتَجَنَّبَ عَوَاقِبَ المَدَلِّ القَدَمِ<sup>(١)</sup>. وَلِيَتَابِعِ الرَّأْيَ فيما اقتضاه؛ فَلأنَّ يَنْتَفِعَ بالرَّأْيِ خَيْرٌ من أن يَسْتَصِرَّ باللَّجَاجِ. فَقَد قال بعضُ الحُكَمَاءِ: مَنْ اسْتَعَانَ بالرَّأْيِ مَلِكٌ، وَمَنْ كَابَرَ الأُمُورَ هَلِكٌ. وَقَالَ ابنُ المَقْفَعِ: دَعِ اللَّجَاجَ فَإِنَّهُ يَكْسِرُ عِزَّائِمَ العُقُولِ. وَقِيلَ: الظُّفْرُ لِمَنْ احْتَجَّ، لا لِمَنْ لَجَّ.

ولِيأخِذِ الوَازِرُ أُمُورَهُ بِالجِدِّ دُونَ الهِزْلِ. فَالْجِدُّ والهِزْلُ صِدْقَانِ مُتَنَافِرَانِ؛ لأنَّ الجِدَّ من قَوَاعِدِ الحَقِّ البَاعِثِ عَلَى الصِّلَاحِ، وَالهِزْلُ من مَرَحِ البَاطِلِ الدَّاعِي إِلَى الفِسادِ؛ فَصَارَ فَرَقٌ ما بَيْنَ الجِدِّ والهِزْلِ هُوَ فَرَقٌ ما بَيْنَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ. وَتَنَافَرُ الأَصْدَادُ يَمْنَعُ مِنَ الجَمْعِ بَيْنَهُمَا؛ فَمتى انْفَرَدَ بِأحَدِهِمَا كانَ لِالأَخْرِ تَارِكًا.

وقَد رُوِيَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ<sup>(٢)</sup> رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ: العَقْلُ حُسامٌ قاطِعٌ، وَالجِلْمُ غِطاءٌ ساتِرٌ، فَقابلُ هَواكِ بِعَقْلِكَ، واسْتُرْ خَلَلَ خُلُقِكَ بِحِلْمِكَ، واسْتَعْمَلِ الجِدَّ يَنْقُدْ إِلَيْكَ الحَقَّ وَيُفَارِقُكَ البَاطِلُ. وَلا تَعْدِلْ إِلَى الهِزْلِ فَيَتَّبِعَكَ البَاطِلُ وَيُنَافِرَكَ الحَقَّ. وَقَلَّما انْتَلَمَت هَيبَةُ الجِدِّ أَوْ تَكَامَلَت هَيبَةُ الهِزْلِ. وَالهَيبَةُ أَسُّ السُّلْطَنَةِ.

حُكَيْبِي عَنِ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ<sup>(٣)</sup> أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَرِيشٍ قالَ لِعَمْرِ بْنِ الخُطَّابِ<sup>(٤)</sup> رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. لِيُنْ لَنَا فَقَدِ مَلَأْتَ قُلُوبَنَا مَهَابَةً؛ فَقَالَ عَمْرٌو: أَفِي ذَلِكَ ظَلَمٌ؟ قالَ: لا؛ قالَ: فَرادِنِي اللهُ فِي صَدُورِكُمْ مَهَابَةً. وَقَالَ حَكِيمُ الهِنْدِ: لِيَكُنْ فِيكِ مَعَ طِلاقَتِكَ تَشَدُّدٌ، لِئَلَّا يُجْتَرَأَ عَلَيْكَ بِالطِّلاقَةِ وَيُنْفَرَنَّ مِنْكَ بِالتَّشَدُّدِ. وَالهِزْلُ إِنما يَكُونُ مِنْ سُخْفٍ أَوْ بَطَرٍ يُجْلُّ عَنْهُمَا مَنْ سَاسَ الرِّعايا وَدَبَّرَ المَمالِكَ. وَسأَلَ مَلِكُ الهِنْدِ الإسْكَندَرَ وَقَد دَخَلَ بِلادَهُ: ما عِلامَةُ دِوامِ المَلِكِ؟ قالَ: الجِدُّ فِي كَلِّ الأُمُورِ؛ قالَ: فما عِلامَةُ زِوالِهِ؟ قالَ: الهِزْلُ فِيها. وَليسَ الكِبْرُ وَالعُنْفُ جِدًّا، وَلا التَّواضُعُ وَاللُّطْفُ هِزْلًا.

قالوا: وَإِنْ اسْتَكْدَّ<sup>(٥)</sup> الجِدُّ خَاطِرَهُ فلا بأسَ أَنْ يَسْتَرَوِحَ بِبعضِ الهِزْلِ لِيَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى مُصابِرَةِ الجِدِّ، لَكِن يَكُونُ فِي زَمانِهِ راحَتَهُ وَأَواقِيتِ خَلُوتِهِ بِمَقْدارِ دِوائِهِ مِنْ دائِهِ،

(١) القَدَمُ: الغَليظُ الأحمقُ الجافي، اللسانُ مادَةُ فِدمِ.

(٢) عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: انظر هَاشِمٌ ٤ صَفيحة ٢٠.

(٣) عَمْرٍو بْنُ مُرَّةٍ الجَمَلِيُّ رَواهُ. انظرهُ فِي: الطَّبِري، ١/٤٠٠؛ ٢/٣١٠ و ٣١٥ و ٣١٨ و ٤٧٦ و ٤٢١؛ ٣/١٧٨ و ٥٦٠؛ ٤/٣٣٥ و ٥/٤٢٢.

(٤) عَمْرِ بْنِ الخُطَّابِ: هَاشِمٌ ٣ صَفيحة ٣٧.

(٥) اسْتَكْدَّ: طَلَبَ الكِدَّ: المِبالِغَةَ فِي الجِهدِ، اللسانُ، مادَةُ كِدِّ.

فإن الكَلال مَلال. وليكن ذلك كما قال بعض الشعراء: [من الطويل]

أفد طبعك المكدود بالجد راحةً      يَجُمُّ وَعَلَّله بشيءٍ من المَزحِ  
ولكن إذا أعطيتَه المَزحَ فليكن      بمقدار ما تُعطي الطعامَ من المِلحِ

وكذلك فليتَحَرَّ الصدقُ ويتجنبِ الكذبَ، فإنهما ضدان متنافران تختلف عَلَّهما وتفترق نتائجهما؛ فالصدق من لوازم العقل وهو أسُّ الدين وقوامُ الحق؛ والكذب من غرائز الجهل وهو زورٌ يقتَرَنُ بغيره، إن التبست أوائله انتهكت أواخره، وإن جزَّ التباسه نفعاً عاد انتهاكه ضرراً، فلن يَسَلَمَ من مَعَرَّةِ زوره، ومضرةِ غُورِهِ.

وقد قَدَمنا من مدح الصدق في باب المدح، وذم الكذب في باب الهجاء، ما فيه غُنْيَةٌ عن تَكَراره. وحيث ذكرنا هذه المقدمة في اشتقاق الوزارة وما يحتاج الوزير إليه فلنذكر صفة الوزارة وشروطها.

### ذكر صفة الوزارة وشروطها

قال أفضى القضاة أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي<sup>(١)</sup>: والوزارة ضربان: وزارة تفويض تجمع بين كفايتي السيف والقلم، ووزارة تنفيذ تختص بالرأي والحزم. ولكل واحدةٍ منهما حقوقٌ وشروط.

فأما وزارة التفويض فهي: الاستيلاء على التدبير بالعقد، والحل، والتقليد والعزل. فأما العقد فيشتمل على شرطين: تنفيذ وإقدام. وأما الحل فيشتمل على شرطين: دفع وحذر. وكل شرط من هذه الأربعة الشروط يشتمل على فصول.

فأما الشرط الأول، وهو التنفيذ، فهو أسُّ الوزارة وقاعدة النيابة، وهو الأخصص بكفاية القلم في مصالح المُلْك واستقامة الأعمال. ويشتمل على أربعة أقسام:

الأول: تنفيذ ما صدرت به أوامرُ الملك. وعلى الوزير فيها حَقان: أحدهما أن يتصفحها من زَلَلٍ في ابتدائها، ويحزسها من خَلَلٍ في أثنائها؛ ليردَّه عن زَلَلها باللطف، ويُقوِّي عزمه على صوابها بالإحمام. وقد قال أفلاطون: أولُ رياضة الوزير أن يتأمل أخلاقَ الملك ومُعَامَلتَهُ، فإن كانت شديدةً فَظَّةً عامل الناس بدونها، وإن كانت لينةً مُطلقةً عاملهم بأقوى منها، ليقرب من العدل في سعيه. والثاني: تعجيل إمضائها للوقت المقدر لها حتى لا يقفَ فيوجس، لأن وقوف أوامره يُوحش وهو

مندوبٌ للتنفيذ دون الوقوف. وقد قال حكيم الهند: العَجَلَةُ في الأمر خُرْقٌ، وأخرقُ منه التفريطُ في الأمر بعد القُدرة عليه. ودَركُ هذا التنفيذ عائدٌ على الملك دون الوزير.

**القسم الثاني:** تنفيذ ما اقتضاه رأيُ الوزير من تدبير المملكة. فعليه في إمضائه حَقان: أحدهما أن يُراعيَ أَوْلَى الأمور في اجتهاده، وأصوبها في رأيه، لأنه مندوبٌ لأصلحها ومأخوذٌ بأصوبها. والثاني أن يُطالعَ الملك به إن جلَّ، ويجوز أن يَطويه إن قلَّ، ليخرجَ عن الاستبداد المنفَر، ويسلمَ من الحِقد المؤثِّر. وقال حكيم الهند: الأحقاد مؤثِّرة حيث كانت، وأخوفها ما كان في أنفس الملوك، لأنهم يَدِينون بالانتقام وَيَرَوْنَ التطلُّب بالوثر مَكْرَمَةً وفخرًا. فإن عارضه الملكُ في رأيه بعد المطالعة به لم يَسْتوحش من معارضته، لأنه مالك مُستتِيب، وظانٌّ مستريب؛ وقابلَ بين رأيه ومعارضته، واستوضحَ من الملك أسباب المعارضة بلطفٍ إن خَفِيت، فإن وَضَح صوابها توقَّف عن رأيه وشكره على استدراك زَلِّه وتلافِي خَلِّه وقد منَّ عليه ولم يُؤثِّب. وإن كان الصواب مع الوزير تَلَطَّف في إيضاح صوابه، وكَشَفِ عِلله وأسبابه. فإن ساعده على إمضائه أمضاه؛ وكان دَركُ تنفيذه عائداً على الوزير دون الملك. وإن لم يساعده عليه توقَّف انقيادًا لطاعته؛ وكان دَركُ وقوفه عائداً على الملك دون الوزير.

**والقسم الثالث:** تنفيذ ما صدر عن خلفائه على الأعمال التي فَوَّضها إلى آرائهم ووَكَّلها إلى اجتهادهم. فإن تفرَّدوا بتنفيذها أمضاها لهم ولم يَتَعَقَّبها عليهم ما لم يتحقَّق زَلَّهم فيها؛ وكان دَركُ تنفيذها عائداً على العمال دون الوزير. وإن وقَّفوها على تنفيذ الوزير فعليه في تنفيذها حَقان: أحدهما أن يستكشف عن أسبابها، ليعلِّم خطأها من صوابها. والثاني تقوية أيديهم ونفي الارتياح عنهم، فإن ظهور الارتياح محشة<sup>(١)</sup> للقلوب. فإن نَفَذها لهم حين لم يتحقَّق زَلَّهم فيها كان دركُ تنفيذها عائداً على الوزير دون العمال.

**والقسم الرابع:** تنفيذُ أمور الرعايا على ما أَلْفُوهُ من عادات ومعاملات اختلفوا فيها حين اختلفوا بها، لأنَّ الناسَ مجبولون على الحاجة إلى أنواع لا يقدِّر الواحدُ أن يقومَ بجمعها، فحُوِّلَ بين همهم لينفرد كلُّ قومٍ بنوع منها فيأْتلفوا بها، فيقومَ

(١) محشة بالحاء المهملة. وهي حديدة تحرك بها النار لتشتعل وهي اسم آلة من حش النار أوقدها بدقاق العيدان. فمعنى محشة للقلوب أنها توقد فيها نار الغضب أو الحقد.

الزراع بمزارعهم، ويتشأغل الصناع بصنائعهم، ويتوقر التجار على متاجرهم. وعليه في تنفيذها لهم حَقان: أحدهما ألا يُعارض صِنفاً منهم في مطلبه، والثاني ألا يُشاركه في مكسبه. وربما كان للسلطان رأي في الاستكثار من أحد الأصناف فيُنقل إليه من لم يالفه فيختل النظام بهم فيما نقلوا عنه وفيما نُقلوا إليه. وربما صنَّ السلطان عليهم بمكاسبهم فتعرض لها أو شاركهم فيها فاتجر مع التجار وزرع مع الزراع. وهذا وهن في حقوق السياسة وقذخ في شروط الرياسة من وجهين: أحدهما أنه إذا تعرض لأمر، قَصرت فيه يد من عداه؛ فإن تُورك عليه لم ينهض به، وإن شُورك فيه ضاق على أهله. وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ما عدل وال اتجر في رعيته». والثاني لأن الملوك أشرف الناس منصباً فحُصوا بمواد السلطنة، لأنها أشرف المواد مكسباً. فإن زاحموا العامة في رذل مكاسبهم أو هتوا الرعايا ودنسوا الممالك؛ وعاد وهنهم عليها فاختل نظامها، واعتل مرامها. وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا اتجر الراعي هلكت الرعية». وكتب حكيم الروم إلى الإسكندر: أي ملك تظنت<sup>(١)</sup> نفسه إلى المُحقرات فالموت أكرم له.

فهذا ما اشتمل عليه الشرط الأول.

وأما الشرط الثاني من شروط وزارة التفويض، فهو الدفاع. وهو أس السلطنة وقانون السياسة والأخص بكفاية السيف في تدبير الملك وضروب المصالح. ويشتمل على أربعة أقسام: أحدها الدفاع عن الملك من الأولياء، والثاني الدفاع عن المملكة من الأعداء، والثالث دفاع الوزير عن نفسه من الأكفاء، والرابع دفاعه عن الرعية من خوف واختلال.

فالقسم الأول في دفاعه عن الملك من أوليائه: ويكون بثلاثة أسباب: أحدها أن يثودهم إلى طاعته بالرغبة، ويكفهم عن معصيته بالرهبة؛ فإن الرغبة والرهبة إذا تواليا على النفس ذلت لهما وانقادت خوفاً وطمناً، وبهما تعبد الله الخلق في وعده ووعيده. والثاني أن يقوم بكفايتهم حتى لا ينفروا بالقوة أو يتفرقوا بالضعف؛ وكلاهما قذخ في الملك. والثالث أن يحفظهم من الإغواء، ويحرسهم من الإغراء؛ وذلك بأمرين: أحدهما البحث عن أخبارهم حتى يعلم سليمهم من سقيمهم. والثاني بإبعاد المُفسدين عنهم حتى لا يتعدى إليهم فسادهم؛ فإن الكف بحسب الكشف.

(١) تظنت: أشرفت، وفي قوانين الوزارة تطلعت.

والقسم الثاني في دفاعه عن المملكة من أعدائها: وأعداء الممالك من انفراد بملك أو امتنع بقوة. وهم ثلاثة أصناف: أكفاء مماثلون، وعظماء متقدمون، وناجمة<sup>(١)</sup> منافسون. فأما الأكفاء المماثلون فيُدفعون بالمقاربة والمسالمة. وأما العظماء المتقدمون فيُدفعون بالملاطفة والملاينة. وأما الناجمة المنافسون فيُدفعون بالسوط والمخاشنة.

والقسم الثالث في دفاع الوزير عن نفسه من أكفائه: ويكون بعد استصلاح الطرفين: الأعلى وهو المَلِك، والأدنى وهم الأعوان. وأكفاؤه ثلاثة: وآثر، وموتور، ومُنَافس.

فأما الواتر: فقد بدأ بشره وجاهر بعداوته؛ وكلاهما بغى مؤنس بالنصر عليه. وللوزير في تيرته<sup>(٢)</sup> حقان: حق في مقابلته على ما قدم من تيرته، وحق في استدفاع ما جاهر به من عداوته. فأما حقه في المقابلة، فإن عفا الوزير عنها كان بالفضل جديراً، وإن قابل كان في المقابلة معذوراً. وقد قيل: لذة العفو أطيب من لذة التشفي لأن لذة العفو يتبعها الحمد ولذة التشفي يعقبها الندم. قال الشاعر: [من الطويل]

فإنك تلقى فاعل الشر نادماً عليه ولم يندم على الخير فاعله

وأما حقه في استدفاع شره، فقد أيقظته مجاهرته، وأوهن كيده مظاهرتة. وقد قيل في منشور الحكيم: أوهن الأعداء كيدهم أظهرهم بعداوته. فاحذر بادرتة وادفع عداوته. ودفعها مختلف باختلاف طباعه في اثنايه بالرغبة وتقويمه بالرهبة.

وأما الموتور: فقد بودىء بالإساءة فصبر عليها، وجوهر بالعداوة فأخفاها؛ فله ترة مظلوم وثبة مختلس، فتتوقى ترة ظلامته بالاستعطاق، وثبة مخالسته بالاحتراز.

وأما المنافس: فهو طالب رتبة إن نال منها سداً من عوز ياسر، وإن ضويق فيها نافر. فليزخ الوزير له عنان الأمل، وليخفص له جناح منافسته بالاستنابة والعمل؛ ليندفع بالمياسرة عن المنافرة. وليغالط به الأيام، فإن الساعات تهدم الأعمار، ولا يجعل له فراغاً يتشاغل فيه بمساءته، ويجعله عذراً في السعي على منزلته. فإن ساق القضاء إليه حظاً كان له مصطنعاً، يزعى له حقوق الاصطناع. فقد قيل: من علامة الإقبال، اصطناع الرجال. فإن صدّه القضاء عن إرادته وعجزه القدر عن طلبته كفي

(٢) تيرته من وتر: تار.

(١) ناجمة: نائرة، اللسان: نجم.

الوزيرُ منه ما خافه وقد أحسن، ووصل إلى ما أَرادَه وقد أجم<sup>(١)</sup>، وأوجب بإحسانه شكرًا، وأقام بإجمامه عُذرًا، اجتذبَ بهما قِيادَ مُنافِسِه إلى طاعته، وصرّفه بهما عن التعرّض لمُنافسته. فهنالكَ يجعله قِبلةَ رَجائِه؛ إذ لم يَحْظَ بخيرٍ إلّا منه، ولم يَقْضِ من زمانٍ وَطَرًا إلّا به. وقد قيل في منشور الحِكم: مَنْ استصلح الأضدادَ، بلغ المراد.

وربما تعرّض لعداوة الوزير من قَصْر عن رُتبة مُنافسته. فليُعْطِه من رجائه طَرَفًا، وليَقْبِضْ من زِمَامِه طَرَفًا، وليختبِزِه فيهما، فسيفُ على صلاحه أو فساده. فإن صلَح سُوعِد، وإن فسَد بُوعِد. فقد قال أَرْدَشِير بن بَابَك: احذروا صولةَ الكَرِيم إذا جاع، واللثيم إذا شَبِع. وقد قيل في منشور الحكم: عِلَّةُ المُعاداة، قِلَّةُ المبالاة.

والقسم الرابع في الدفاع عن الرعية من خوف واختلال: فالخوفُ من نتائج الخرق، والاختلال من نتائج الإهمال؛ وكلاهما من سوء السيرة وفساد السياسة، لترددهما بين تفریط وإفراط، وخروجهما عن العَدل إلى تقصير أو إسراف. وهم قِوَامُ المُلْكِ المُستَمَدِّ، وذَخِيرَةُ المُستَعِدِّ. وليس يستقيمُ ولن يَسْتَقِيمَ مُلْكٌ فسدت فيه أحوالُ الرعايا، لأنّه منهم بمنزلة الرأس من الجسد لا يَنْهَضُ إلا بقوته ولا يستقلُّ إلا بمعونته. وعلى الوزير لهم ثلاثة حقوق:

أحدها أن يُعَيِّنَهُم على صلاح معاشهم ووفور مكاسبهم، لتتوفرَ بهم موادّه، وتَعْمَرَ بهم بلادُه.

والثاني أن يَقْتَصِرَ منهم على حقوقه، ويحملهم فيها على إنصافه، ليكونوا على الاستكثار أحرص، وفي الطاعة أخلص؛ ولا يكلهم في مقادير الحقوق إلى غيره، ليكونوا له أزجى وعليه أحنى.

والثالث أن يَحُوطَهُم بكف الأذى عنهم، ومنع الأيدي الغالبة منهم؛ ليكون لهم كالأب الرؤوف ويكونوا له كالأولاد البررة؛ فإنّه كافلٌ مُستزعى ومسؤولٌ مُؤاخَذٌ. والله عليه فيهم حقٌّ، وللسلطان عليه فيهم تبعه. فليغتنم الوزيرُ بهم شكرَ إحسانه، ويَجْمَلْ بعَدْلِه فيهم آثارَ سُلْطانه.

وأما الشرط الثالث من شروط وزارة التفويض وهو الإقدام، فهو في السياسة أوفى شطريها، وفي الوزارة أوفى نظريها؛ لظفر الإقدام، وخيبة الإحجام. وقد قيل

(١) أجم: ارتاح وتقوى، اللسان مادة ججم.

في منشور الحكم: بالإقدام تثبت الأقدام. وإنما يجب الإقدام إذا ظهرت أسبابه، وقُصِدت أبوابه. قال الشاعر: [من الطويل]

إذا ما أتيت الأمر من غير بابِه ضللت وإن تقصِد إلى الباب تهدي

ثم يجمع بعدهما بين حزمه وعزمه. فالحزمُ تدبيرُ الأمور بموجب الرأي، والعزمُ تنفيذُها للوقت المقدر لها. فإذا تكاملت شروطُ الإقدام من هذه الوجوه الأربعة - وهي: ظهورُ أسبابه، وقصدُ أبوابه، والحزمُ، والعزمُ - لم يمنع من الظفر، إلا عوائقُ القدر.

والإقدام ينقسم إلى قسمين: أحدهما الإقدام على اجتلاب المنافع، والثاني على دفع المضار. فأما الإقدام على اجتلاب المنافع فضربان: أحدهما استضافة مُلك، والثاني استزادة مَوَاد. فأما استضافة المُلك فتكون بالحزم والعزم إذا اقترنا برغبة أو رَهبة. ولأن تكون بالاغتيال والاحتتيال، أولى من أن تكون بالقتال. وأما استزادة المَوَاد فتكون بالعدل والإحسان إذا اقترنا برفق ومياسرة لتكثر بهما العِمارة وتتوفر بهما الزراعة؛ فإن الأرض كُنوزُ الملك يستخرجها أعوانٌ متطوعون يُقنعهم الكف عنهم ويقطعهم العسفُ بهم. وأما الإقدام على دفع المضار فضربان: أحدهما دفع ما اختل من المُلك. وله سببان: إهمالٌ أو عجزٌ. والثاني دفع ما نقص من المَوَاد. وله سببان: نفورٌ أو جورٌ. فيحتاج الوزير أن يدفع ضرر كل واحدٍ منهما بالضد من سببه، فإن علاج كل داء بضده من الدواء. فإن كان اختلالُ المُلك من الإهمال أيقظ له عزمه، وإن كان من العجز استعمل فيه حزمه. وإن كان نقصُ المَوَاد من النفور استنجد فيه رهبته، وإن كان من الجور أظهر فيه معدلته. فإن كان حدوث ذلك في المُلك صدر عن الوزير كان مؤاخذاً بتفريطه في الابتداء، ومستدرِكاً لتقصيره في الانتهاء؛ فيجبر إساءته بإحسانه، ويمحو قببته بجميله. وإن كان حدوثه من غيره كانت جريرةُ الإساءة على من أحدثه، وكان حمدُ الإحسان للوزير.

وأما الشرط الرابع من شروط وزارة التفويض وهو الحذر: فيتعين على الوزير أن يكون حذراً، لأنَّ الدهر ثائرٌ بطوارقه، ومُنافر بنوابه، يَغدرُ إن وَفَى، وَيَقْتِك إن هفا. قال عبد الحميد<sup>(١)</sup>: أصاب الدنيا من حذرِها، وأصاب الدنيا من أمنِها. وقال

(١) عبد الحميد: أبو غالب عبد الحميد بن يحيى بن سعد الأصغر، مولى بني عامر بن لؤي قتل سنة ١٣٢ هـ / ٧٥٠ م في بوسير مع مروان آخر خلفاء بني أمية على أيدي العباسيين وكان كاتبه وأثر الموت معه. أول من صنف الرسائل الأدبية، ويقال إنه ترجم رسائل فارسية في السياسة. =

عبدُ الملك بن مروان: احذروا الجديدين، فلِلأقدار أوقاتٌ تُغضي عنها الأبصارُ. فإذا صادفت طوارقُ الدهرِ غرًّا مُسترسلاً صارَ هدفاً لسهامه الصوائب، وغرّضاً لمنافرة الحوادث والنوائب. وقد قال بعضُ الحكماء: من أعرض عن الحذر والاحتراس، وبني أمره على غير أساس، زال عنه العزُّ واستولى عليه العجزُ؛ وإن قدّم لطوارقه حذرَ المتيقظ، وتلقاها بعدة المتحفّظ، ردّ بادرتهَا بعزمٍ ذي حزمٍ قد حلبَ أشطرَ دهره، وقام بواضح عُدّره. قال بعض الشعراء: [من الخفيف]

إِنَّ لِلدَّهْرِ صَوْلَةً فَاحْذَرْنَهَا لَا تَسِيْتَنَّ قَدْ أَمِنْتَ الدُّهُورَا

ثم هو بعد حذرِهِ مستسلمٌ لقضاءٍ لا يُردُّ؛ وقدرٌ لا يُصدد. وقد روي عن أبي الدرداء<sup>(١)</sup> رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «احذروا الدنيا فإنها أسحرُ من هازوتٍ ومازوتٍ». وقيل لبعض الحكماء: مَنْ السعيد؟ قال: من اعتبرَ بأمره، واستظهر لنفسه. قال بعض الشعراء: [من الكامل]

وَحَذِرْتُ مِنْ أَمْرِ فَمَرَّ بِجَانِبِي لَمْ يُبَكِّنِي وَلَقِيْتُ مَا لَمْ أَحْذِرِ

وللحذر حدٌّ يقف عنده إن زاد عليه صارَ حورًا، كما أن للإقدام حدًا إن زاد عليه صارَ تهوؤًا. والزيادة على الحدود، نقصٌ في المحدود. ولهما زمان إن خرجا عنه صارَ الحذرُ فسلاً، والإقدامُ خُرْقًا. وعيَارُهُما معتبرٌ بحزم العاقل ويقظة الفطن. قال بعض الحكماء: ليَعْرِفَكَ السُلْطَانُ عِنْدَ افْتِتَاحِ التَّدْبِيرِ بِالْحَذَرِ، وَعِنْدَ وَقُوعِ الْأَمْرِ بِالْحِدَّةِ.

والحذرُ يلزم من أربعة أوجه: أحدها الحذر من الله تعالى فيما فرض. والثاني الحذر من السلطان فيما فوّض. الثالث الحذر من الزمان فيما اعترض. والرابع الحذر من غلبة الأعداء ومكر الدهاة.

فأما الحذر من الله تعالى: فهو عمادُ الدين الباعثُ على الطاعة. والحذر منه هو الوقوف عند أوامره، والانتهاؤُ عن زواجه؛ فيعمل بطاعته فيما أمر، وينتهي عن

= ابن النديم، الفهرست، ص ١١٧. - ابن خلكان، الوفيات، رقم ٤١٦. - القلقشندي، صبح الأعشى، ١/ ٨٥ - ٨٩، ١٦٤ - ١٧٢. - الجاحظ والرسائل. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢٦٦/١ - ٢٦٢.

(١) أبو الدرداء الخزرجي: صحابي راوٍ شهد اليرموك وكان قاضٍ للجيش فيها كما روى أخبار الحرورية عندما خرجوا على علي سنة ٣٧ هـ. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٣/ ٣٩٧؛ ٤/ ٢٥٨ و ٢٦٢ و ٢٨٣ و ٤٢١، ٨٩/٥.

معصيته فيما حَظَرَ. فلن يُرَى قليلُ الحذرِ إلا متجوِّزاً في دينه طائِحاً في عُلوّاته، لا يَرَى رُشدًا في العاجل، وهو على وعيدٍ في الآجل؛ مع نفور النفوس منه وسيرية الدّم فيه. وقد قيل في بعض الصحف الأولى: العِزَّة والقوَّة يعظمان القلب، وأفضل منهما خوفُ الله تعالى؛ لأن من لزم خشيةَ الله لم يَخَفِ الوضعيةَ ولم يَحْتَجِ إلى ناصر. وقال علي رضي الله عنه: من حاول أمرًا بمعصية الله كان أبعدَ لِمَا رجا، وأقربَ لمجيءِ ما اتَّقَى.

وأما الحذر من السلطان، فهو وثابٌ بقدرته، مُتَحَكِّمٌ بسطوته، يميل به الهوى فيَقَطِّعُ بالظنِّ ويؤاخذ بالارتياب؛ فالثقةُ به عجزٌ، والاسترسالُ معه حَظَرٌ. والحذر منه في حالتي السُّخْطِ والرضا أسلمٌ؛ لأنّه يستدنبُ إذا ملَّ حتى يصيرَ المحسنُ عنده كالمتسيءِ. فليستخْلِصْ رأيه بالنصح، ويستدفعْ تنكُّره بالحذر. وقال بعض الحكماء: اصحبِ السلطانَ بثلاث: الحذر، ورفضُ الدولة، والاجتهادُ في النصح. والحذر منه يكون بثلاثة أمور: أحدها ألا يُعوَّلَ على الثقة به في الإدلال والاسترسال، فما جرت الثقةُ إلا نَدَمًا. وقد قيل: الحُرْقُ الدالَّةُ على السلطان، والثوبَةُ قبل الإمكان. فاقبِضْ نفسَكَ إذا قَدَمَكَ، وتواضعْ له إذا عَظَمَكَ، واحتشِمْه إذا آسَكَ، ولِنْ له إذا خاشنَكَ، واصبِرْ على تجنُّيه إذا غالظَكَ؛ فهو على التَّجَنِّي أقدَر، فكن على احتمالِه أصبِر؛ فربما كانت مُجاملتُه لك مَكْرًا، وتَجَنُّيه عليك غَدْرًا. فقد قيل في بعض الصحف الأولى: حُبُّ المَلِكِ وهواه يُشبهُ الطَّلَّ على العُشْبِ. فلا تجعلْ له في إظهار تنكُّره عُذْرًا؛ فربما اعترف بالحق فعفَّ، ورَقَّ بالصبر فكفَّ. وقد قيل في أمثال كليله ودِمنة: صاحبُ السلطانِ كراكبِ الأسدِ يَخَافُه الناسُ وهو لمركوبه أشدُّ خوفًا.

والثاني من حذره منه أن يُساعده على مطالبه، ويوافقَه على مَحَابِه ومآربه، ولا يَصُدِّه عن عَرَضٍ إذا لم يَقْدَحْ في دين ولا عِرْض، ولا يتوقَّفَ عن إجابته وإن شغَلَه ما هو أهمُّ؛ فإن المَلِكِ لا يقيِّمُ لوزيره عُذْرًا إذا وجدَه في أغراضه مُقَصِّرًا، وإن كان على مصالح مُلكه مُتَوَفِّرًا؛ فإنّه اتخذَه لنفسه ثم لمُلكه؛ وقد يُقدِّمُ حظَّ نفسه على مصلحة مُلكه، لعلَّية الهوى ونازع الشهوة. فليكن مُتَوَفِّرًا على مُرادِه ليسلمَ اعتقاده له. فإن قدَحَتْ أغراضُه في دين أو عِرْض سَلَّ الوزيرُ نفسه من وِزْرِها وتحقَّقَ من شينها بالتلطفِ في كَفِّه عنها بما يعتاضُه بدلًا منها، ليسهلَ عليه إقلاعه عنها. فإن ساعده المَلِكِ عليها سلمَ دينُهما، وزال شينُهما. فقد رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله خزائن للخير والشرِّ مفاتيحُها الرجالُ فطوبَى لمن جعله الله مفتاحًا للخير مغلقًا للشرِّ وويلٌ لمن جعله الله مفتاحًا للشرِّ مغلقًا للخير».

وقال الشاعر: [من الطويل]

سَتَلْقَى الَّذِي قَدِمْتَ لِلشَّرِّ مُخَضَّرًا وَأَنْتَ بِمَا تَأْتِي مِنَ الْخَيْرِ أَسْعَدُ

وإن أصرَّ المَلِكُ عليها فليَلينِ الوزيرُ في متاركته، ويُحجِمَ عن مساعدته؛ وهو خِدَاعٌ يَتَدَلَّسُ بالمغالطة وَيُخْفَى بالحزم؛ فليستنجذ فيه عقله، ويستعمل فيه حزمه؛ ليسلم من تنكره، ويخلص من وزره. فقد رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: «إن من شِرَارِ الناسِ عند الله يومَ القيامةِ عبدًا أذهب آخرته بذُنُيا غيرِهِ». والثالث من حذره منه أن يَدُبَّ عن نفسه ومُلْكه بما استطاع من مال ونفس؛ فإنه عن نفسه يَدُبُّ، ولها يَرُبُّ<sup>(١)</sup>؛ فإنه لا يصلح حاله مع فساد حال ملكه وهو فرع من أصله. وهو يسترسِل لثقتَه به، ويستسلم لتعويله عليه؛ فليُقَابِل ثقتَه بأمانته، واستسلامه بكفائته، ولا يُلجِئُه أن يُباشِر دَفْع الخوفِ والحذر، فيُلجِئُه إلى ما هو أخوف وأحذر؛ لأن الوزيرَ يخافُ المَلِكِ ويخافُ ما يخافُه، فيتوالى عليه خوفان، ويتمالاً عليه خَطْران. قال شاعر: [من الكامل]

إنَّ البلاءَ يُطَاقُ غيرَ مُضَاعَفٍ فإذا تضاعفَ صارَ غيرَ مُطَاقٍ

وأما حذره من زمانه، فلائنه يتقلَّبُ بألوانه، ويخشُنُ بعد لِيانِه، فيسلُبُ ما أعطى ويفرِّقُ ما جمع. وقد رُوِيَ عن أبي بكر الصديق<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «انظروا دُورَ مَنْ تَسْكُنُونَ وأَرْضَ مَنْ تَزْرَعُونَ وفي طُرُقِ مَنْ تَمْشُونَ». وقال بعض الحكماء: الدنيا إن بقيت لك لم تَبَقْ لها. وقال بعض البلغاء: إن الدنيا تُقبِل إقبالَ الطالب، وتُدبِر إقبالَ الهارب؛ لا تَبْقَى على حالة، ولا تخلُو من استحالة؛ تُصلِح جانبًا بإفساد جانب، وتُسَرُّ صاحبًا بمَسَاءة صاحب؛ فالكونُ فيها على خَطَر، والثقةُ بها على غَرَر<sup>(٣)</sup>. وقال قيس بن الخطيم<sup>(٤)</sup>: [من الطويل]

ومن عادةِ الأيامِ أنْ خُطوبَها إذا سَرَ منها جانبٌ ساءَ جانبٌ

والحذرُ من الزمانِ يكونُ من أربعةِ أوجه:

أحدها: ألا يثِقَ بمساعدته، ولا يركنَ إلى مُياسرته، فيغفلَ عن الحذر والاستعداد، فربما انعكس فافترس، وغافص<sup>(٥)</sup> فاختلس. وقد قيل: للدهرِ ضُرُوفُ،

(١) يَرُبُّ: يصلح، اللسان مادة رب. (٢) أبو بكر الصديق: هامش ١ صفحة ١٤.

(٣) الغرر: الخطر والتعريض للهِلال، اللسان مادة غرر.

(٤) قيس بن الخطيم: هامش ١ صفحة ٨٠.

(٥) غافصه: فاجأه وأخذَه على حين غرة. اللسان مادة غفص.

لست عنها بمصروف. قال أبو العتاهية<sup>(١)</sup>: [من مجزوء الكامل]

إِنَّ الزَّمَانَ وَإِنْ أَلَا      نَ لِأَهْلِهِ لُمُحَاشِينُ  
فُحْطُوبُهُ الْمَتَحْرُكَا      ثُ كَأَنَّهِنَّ سِوَاكُنُ

والثاني: أن ينتهز فرصة مَكْتَبِهِ<sup>(٢)</sup> بفعل الجميل، وغرس الصنائع وإسداء العوارف؛ ليكون ذلك ذخيرة له في النوائب، وخلفاً في العواقب؛ ولا يُلْهِيه استكفاؤه عن الاستظهار، ولا يَمْنَعَهُ استغناؤه عن الاستكثار. فقد قيل: المرء ابنُ يومه، فليتنبه من نومه. وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسِ شَبَابِكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتِكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفِرَاعَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتِكَ قَبْلَ مَوْتِكَ». قال سعيد بن سلم<sup>(٣)</sup>: [من مجزوء الرمل]

إِنَّمَا الدُّنْيَا هِبَاتٌ      وَعَوَارٍ مُسْتَرْدَّةٌ<sup>(٤)</sup>  
شِدَّةٌ بَعْدَ رَخَاءٍ      وَرَخَاءٌ بَعْدَ شِدَّةٍ

والثالث: أن يكف نفسه عن القبيح ويفيض يده عن الإساءة، ليكفي رُضْدَ التُّرَاتِ، وغوائل الهَفَوَاتِ؛ فيأمن من وَجَلِهِ، ويسلم من زَلَلِهِ؛ ولا يتناول بالقُدرة فيغفل وهو مطلوب، ويأمن وهو مسلوب.

والرابع: أن يستعد لآخرته، ويستظهر لمَعَادِهِ، ولا يغتر بالأمل فيخونه القوت، ولا تُلْهِيه الدنيا فَتُضِدَّهُ عن الآخرة. فقلْ مَنْ لَابَسَهَا فَسَلِمَ مِنْ تَبِعَاتِهَا؛ لَهَفَوَاتِ غُرُورِهَا، وعواقب سُرُورِهَا. روي عن النبي ﷺ أنه قال: «يا عَجَبًا كُلَّ الْعَجَبِ لِلْمُصَدِّقِ بَدَارِ الْخُلُودِ وَهُوَ يَسْعَى لِدَارِ الْغُرُورِ». وقيل في منشور الحكم: طلاق الدنيا مَهْرُ الْجَنَّةِ.

وأما حذرُه من أهل الزمان: فلأن الإنسان محسودٌ بالنعمة، مغبوطٌ بالسلامة. والناس على أربعة أطوار متباينة:

(١) أبو العتاهية: هامش ٣ صفحة ٨٤. (٢) مَكْتَبَةٌ: التمكن، اللسان مادة مَكَنَ.  
(٣) سعيد بن سلم بن قتيبة الباهلي: عاش في العصر العباسي، هجاء مسلم بن الوليد في زمن المأمون، تولى الرشيد الجزيرة ثم أرمينية، وشارك في دفع الروم عن مرعش. كان مقرباً للهادي والمهدي والرشيد والمأمون تولى الأمر بعد إبراهيم بن سلم. - ورد ذكره في شعر مسلم بن الوليد. - الطبري تاريخ الرسل والملوك، ٦٣٩/٧، ٢١٤/٨، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٦٦ و ٢٦٩ و ٣٢٤ و ٣٦٢.  
(٤) عوار جمع عارية: الأمانة، اللسان مادة عور.

أحدها: خَيْرٌ عاقل يُسألِم بخيره، ويُساعدُ بعقله؛ فالظَّفَرُ به سعادةٌ، والاستعانةُ به توفيقٌ. فليَجْتَهِدْ أَلَا يَفُوتَهُ وإن كان قليلَ الوجود، لِيَحْطَى بخيره وَيَسْعَدَ بعقله. وقلَّ أن يكون الخَيْرُ العاقلُ إلا متحلِّيًا بالعلم متزَيِّنًا بالأدب. فإذا أظفره الزمانُ بمن تكاملت فضائلُه، وتهدَّبت خصائلُه، فليَتَّخِذْه ذخيرَةً نوابه، وعِدَّةً شدائده، يَجِدْه كفيلاً صَلاحيها، وزعيمَ نَجَاحِها.

والطور الثاني: شَرِيْرٌ جاهل يَضُرُّ بشره، وَيُضِلُّ بجهله. فليحذَرُ مخالطته، فهي أضرُّ من السَّمِّ، وأنفذُ من السهم. وشُرُّه بجهله مُنتشرٌ يَضَعُفُ إن تُورك، وَيَقْوَى إن شُورك؛ فَلْيَكْثُفْ شُرَّهُ بالإيعاد، ولا يُعزِّه بالتقريب، فيلحِّقه ضَرَرِي شُرِّه وجهله. وضَرَّرَ الجهلُ أعمُّ من ضرر الشر؛ لأن قانونَ الشر معلومٌ، وقانونَ الجهل غيرُ معلوم.

والطور الثالث: خَيْرٌ جاهلٌ يُسألِم بخيره، وَيُضِلُّ بجهله؛ فَلْيُقَارِبْهُ، إن شاء، لخيره، ولا يَسْتَعْمَلْه لجهله؛ ليكون بخيره موسوماً، ومن جهله سليماً.

والطور الرابع: شَرِيْرٌ عاقل وهو الداھيةُ المَكِر، يُستعملُ للخطوب إذا حَزَبَتْ (١). فليكن على حَذَرٍ من مَكْره، وَيُتَارِكْه في الدَّعَاة على استدفاع لشره. وقد رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله يُؤَيِّد هذا الدَّيْنَ بالرجل الفاجر». ومِثْلُ هذا يُسْتَكْفُ بِمَعُونَةِ تُمُدِّه، ومُرَاعَاةِ تُرْضِيه؛ فَإِنَّه كَالسَّبْعِ الضاري إن أجمَعته هاج، وإن أشبَعته سكن؛ ليكون مذخوراً للحاجة؛ فإن للزمانَ حُطوبًا لا تُدْفَعُ إلا بشرار أهله؛ كما قال حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ (٢) لرجل: أيسُرُك أن تَغْلِبَ شَرَّ النَّاسِ؟ قال: نعم؛ قال: إنك لن تَغْلِيه حتى تكونَ شراً منه. فَيَعُدُّ لخطوبِ الشَّرِّ إن طَرَقَتْ؛ فَإِنَّه بها أخبر، وعلى دفعها أقدر، ولأهلها أقهر؛ ف«إِنَّ الْحَدِيدَ بِالْحَدِيدِ يُفْلَحُ». فَيُسْتَكْفُ إلى حينها بما يَدْفَعُ عَادِيَةَ شُرِّه، ويقطعُ غائِلَةَ مَكْره، وإن كانت ضَرَاوَةً الشَّرِّ أَجْذِبُ، وطباعُ

(١) حَزَبَتْ: اشتدت، اللسان مادة حزب.

(٢) حذيفة بن اليمان: أبو حُسَيْلِ بن جابر اليمان أبو حذيفة بن اليمان قتله المسلمون في معركة أحد دون أن يعرفوه وأراد الرسول أن يديه فتصدق ابنه حذيفة بديته على المسلمين فزادته عند رسول الله خيراً. وهو أبو عبد الله راوٍ شارك في بدر وأحد ومعارك المسلمين وقد درسه الرسول بين أهل الخندق والمشركين ليتجسس عليهم. تولى المدائن لعمر بن الخطاب، قاد الجيش في معركة نهاوند بعد مقتل النعمان بن مقرن وانتصر سنة ٢١ هـ. وفي سنة ٣٠ هـ صُرف حذيفة عن غزو الري إلى غزو الباب. وكانت آخر أخباره ما حدث فيه يوم صفين «أن الزموا الفتة التي فيها ابن سمية يقصد عمار بن ياسر» الطبري ٧٤/١ و٢٩٨ و٣٠٢، ٥٣٠/٢ و٥٦٨ و٥٨٠، ٣/٤٩٧ و٥٨٨، ٢٣/٤ و٤٢ و١١٥ و١٢٧ و١٢٩ - ١٢٧، ٣٨/٥ و٣٩، ٢٥٨/٦.

النفوس أغلب. فإن وجد الوزير من هذا الداهية فتورًا في همته وقصورًا في مُنته<sup>(١)</sup> كانت سرايةً مكره أنزر، وتأثيره في الخطوب أيسر. وإن كان عالي الهمة قويّ المنة يتناول إلى معالي الأمور، كانت سرايةً مكره أوفر، وتأثيره في الخطوب أكثر. فليُعطِه في كل حال من أمره من الحدَر والسكون بحسب ما تقتضيه همته، وتبعث عليه مُنته؛ ليكون قانونه معه مستقيماً، ومن دهاء مكره سليماً؛ لا يناله خور من سرف، ولا استرسال من تقصير؛ فقد جعل الله تعالى لكل شيءٍ قَدْرًا.

فهذا تفصيل ما اشتمل عليه العَقْد والحل.

وأما التقليد والعزل، وهو الشرط الثاني من شروط وزارة التفويض،

فالتقليد على ضربين: تقليدٌ تقرير، وتقليدٌ تدبير.

فأما تقليدُ التقرير، فهو فيما يُستأنف إنشاءً قواعده، ويُبتدأ تقريرُ رسومه. وهو على ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يكون في حاضرٍ يقدرُ الوزيرُ على مباشرته، فالوزيرُ أخصُّ بتقريره، وأحقُّ بتنفيذه؛ لأنها أصولٌ مؤبّدة وهي من خواصّ نظره. فإن قلّد عليها واستناب فيها، كان تقصيراً منه إن جَلّ، ومعدورًا فيه إن قلّ. ولم يكن لمن قلّده تنفيذُ تقريره إلا عن إذنه، وإلا كان عزلاً خفيّاً؛ لأنه يصير ملتزماً وقد كان ملتزماً، ومُحكماً وقد كان حاكماً.

والثاني: أن يكون التقليدُ فيما بُعد عنه ويمكن استثماره<sup>(٢)</sup> فيه، فيجوز أن يستناب في تقريره، ويكون موقوفاً على إمضاء الوزير وتنفيذه. ولا يجمع المستناب بين الأمرين، ليكون التقليدُ مقصوراً على التقرير، والوزيرُ مختصاً بالتنفيذ. فإن جَمَعَ المستناب بين التقرير والتنفيذ كان فيه مُتَجَوِّزاً، إلا أن يُؤمَر به فيصير الأمرُ مُتَجَوِّزاً، إلا أن يكون اضطراراً يزول معه حكمُ الاختيار.

والثالث: أن يكون التقليدُ فيما بُعد عنه ويتعدّر استثماره فيه، فيجوز أن يستناب فيه من يجمع بين تقريره وتنفيذه إذا تكاملت في المُستناب ثلاثة شروط: أحدها الكفاية التي ينهضُ بها في التقرير. والثاني الهيبة التي يُطاع بها في التنفيذ. والثالث الأمانة التي يكفُ بها عن الاسترشاء والخيانة، بعد تكامل الشروط المعتبرة في جميع الولايات، وهي ثلاثة: العقل، والديانة، والمروءة. فلا فسحة في تقليد من أخلّ

(٢) الاستثمار: المشاورة، اللسان مادة أمر.

(١) المنه: القوة، اللسان مادة منن.

في المَلِك وما يُشترط فيه وما يحتاج إليه وما يجب له على الرعية... الخ

ببعضها، لقصوره عن حقها، وخروجه من أهلها؛ وإنما يختلف ما سواها باختلاف الولايات، وإن كانت هذه مستحقة في جميعها. وقد قال كسرى أبرويز: من اعتمد على كُفَاة السوء لم يَخُلْ من رأيٍ فاسدٍ وظنٌ كاذبٍ وعدوٌ غالب. وقد قال بعض الحكماء: لا تُسْتَكْفِينُ مخدوعًا عن عقله؛ والمخدوع من بُلغ به قَدْرًا لا يستحقه، أو أُثِيبَ ثوابًا لا يستوجبُه.

وأما تقليدُ التدبير، فهو النظرُ فيما استقرت رسومُه، وتمهدت قواعده. وهو مشتركٌ بين الوزير وبين الناظر فيه؛ لكن يختصُ الوزيرُ بمراعاته، والناظرُ بمباشرته؛ ليستظهر<sup>(١)</sup> الوزيرُ بالمراعاة، ولا يتبدلُ بالمباشرة. وهو ضربان: أحدهما تدبير الأجناد. والثاني تدبيرُ الأموال.

فأما تدبيرُ الأجناد، فلا يستغني الوزيرُ عن تقليدِ سفيرٍ فيه وإن كانوا يلاقونه؛ ليحفظَ بالسفير حِشمةَ وزارته ولا يقفَ أغراضَ أجناده، وقد انصأ عن لَعَطِ كلامهم، وجفوة طباعهم. والأغلبُ على تدبيرهم الرأيُ والسياسةُ. فيعتبرُ في هذا المختار لهذا التقليد ستة شروط:

أحدها: الهيبةُ التي تقودهم إلى طاعته، لأنه يقوم بتدبيرِ ذوي سَطوةٍ، فيحتاج إلى قوة الهيبة.

والثاني: أن يكون من ذوي الرأي والسياسة، ليقودهم برأيه إلى الصواب ويقفهم بسياسته على الاستقامة.

والثالث: أن يكون متوصلاً إلى استعطافِ القلوب، واجتماعِ الكلمة، ليسلموا من اختلاف أو منافرة.

والرابع: أن يكون بينه وبين الأجناد مناسبةً في الطباع ومشاكلته في الأخلاق يمتزجون بها في الموافقة ولا يختلفون فيها في المباينة.

والخامس: أن يكون سليم الباطن صحيح المعتقد؛ لأنه يصير أخصَّ بهم، ويصيرون أطوعَ له.

والسادس: ما اختلف باختلاف الحال، فإن كان في زمان السلم اعتبر فيه الأناة والسكون؛ وإن كان في زمان الحرب اعتبر فيه الإقدام والسطوة، ليكون مطبوعاً على

(١) ليستظهر: يحناط ويستوثق، اللسان مادة ظهر.

ما يُضاهي حالَ زمانه. فإذا ظَفِرَ بَمَن استكملها - وبعيدٌ أن يظْفَرَ به إلا أن يُعَانَ بالتوفيق - وجب تقليدُه، ولزِمَت مُناصفَتُه في الحقوق التي له وعليه، ليدوم ويستقيم. فقد قيل في منشور الحكم: مَنْ قَضَيْتَ واجِبَه، أَمِنْتَ جانِبَه.

وأما تدبيرُ الأموال، فالوزيرُ مَصُونٌ عن مباشرتها، وإنما يَحْفَظُ دَخْلَها بالهبة والاستظهار، ويَضْبُطُ خَرْجَها بالحاجة والاضطرار. وللتقليد على كل حال منهما شروط.

فشروطُ التقليد على مباشرة دَخْلِها خمسة:

أحدها: أن يكون مطبوعاً على العَدْل، ليُنْصَفَ وَيُنْتَصَفَ.

والثاني: أن يكون متديناً بالأمانة، ليستوفي ويوفَى.

والثالث: أن يكون كافياً، ليَضْبُطَ بكفايته، ولا يُضَيِّعَ بعجزه.

والرابع: أن يكون خبيراً بعمله يعرف وجوهَ مواده، وأسبابَ زيادته.

والخامس: أن يكون رَفِيقاً بمُعامليهِ غيرَ عَسُوفٍ ولا أَخْرَقٍ. حُكِيَ أن

الإسكندرَ كتب إلى مُعلِّمه أرسطاطاليس ليستشيرَه في عُمالِه؛ فَكَتَبَ إليه: إِنَّ مَنْ كان له عبيدٌ فأحسنَ في سياستهم قَوْلُه الجند، ومن كان له ضَيْعَةٌ فأحسنَ تدبيرها قَوْلُه الخراج.

وأما شروطُ التقليد على مباشرة خَرْجِها، بعد الأمانة التي هي مشروطة في كل ولاية، فمعتبرةٌ بأحوال الخرج. وينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: ما كان راتباً عن رُسومٍ مستقرّةٍ كأرزاق الجيوش والحواشي، فللتقليد عليه شرطان: معرفةٌ مقاديرها، ومعرفةٌ مُستحقيها.

والثاني: ما كان عارضاً عن أوامرٍ تقدّمَها والناظرُ مأموراً بها كالصلوات وحوادث النَّفَقَات، فللتقليد عليه شرطان: وقوفُها على الأوامر، ومعرفةُ أغراضِ الأمر.

والثالث: ما كان عارضاً فَوْضَ إلى رأي الناظر ووُكِّلَ إلى تقريره كالمصالح والنَّفَقَات، فالتقليد عليه أَوْفَى شروطاً لوقوفها على اجتهاده وتقديره، فيحتاج مع الأمانة إلى ثلاثة شروط:

أحدها: معرفةٌ وجوه الخرج، حتى لا يتصرف في غير حق.

والثاني: الاقتصاد فيه، حتى لا يُفْضِيَ إلى سرفٍ ولا تقصير.

والثالث: استصلاح الأثمان والأجور من غير تَحْيِيف<sup>(١)</sup> ولا عَيْن.

وأما العزلُ فضربان:

أحدهما: ما كان عن غير سبب فهو خارجٌ عن السياسة؛ لأن للأفعال والأقوال أسبابًا إذا تجرّدت عنها صار الفعلُ عَبَثًا والكلامُ لُغْوًا<sup>(٢)</sup> لا يقتضيه رأيُ حَصِيفٍ، ولا تُوجِبُه سياسةٌ لِيِب. وقد قيل: العزلُ أحدُ الطَّلَاقَيْن. فكما أنه لا يَحْسُنُ الطلاقُ بغير سبب، كذلك لا يَحْسُنُ العزلُ بغير سبب. وإذا لم يَبْقِ الناظرُ باستدامة نَظَرِه مع الاستقامة، عَدَلَ عنها إلى النظر لنفسه، فعاد الوَهْنُ على عمله. وما يكون هذا العزلُ إلا عن فَشَلٍ أو مَلَل.

والضرب الثاني: أن يكون العزلُ لسبب دعا إليه. وأسبابه تكون من ثمانية

أوجه:

أحدها: أن يكون سببُه خِيَانَةٌ ظهرت منه، فالعزلُ لها من حقوق السياسة مع استرجاع الخيانة والمقابلة عليها بالزواج المَقْوَمَة. ولا يُؤَاخَذُ فيها بالظنون والتَّهْم. فقد قيل: من يَحْنُ يَهْنُ.

والوجه الثاني: أن يكون سببُه عَجْزُه وقصورُ كِفَايَتِه، فالعملُ بالعجز مُضَاع؛ وهو نقص في العاجز إن لم يكن ذنبًا له؛ فلا يجوزُ في السياسة إقرارُه على العمل الذي عَجَزَ عنه. ثم رُوِيَ عَجْزُه بعد عَزْلِه، فإن كان لثِقَل ما تقلده من العمل جاز أن يُقَلَّد ما هو أسهل، وإن كان لقصور مُتَّه وضعف حَزْمِه لم يكن أهلاً لتقليد ولا عمل.

والوجه الثالث: أن يكون سببُه اختلالُ العمل من عَسْفِه أو خُرْقِه. فهذا السبب زائدٌ على الكِفَايَة، وخارجٌ عن السياسة، والوزير المُقَلَّد فيه بين خيارين: إما أن يعزله بغيره، وإما أن يَكْفُه عَن عَسْفِه وخُرْقِه. ويجوز أن يكون مُرْصَدًا لتقليد ما تدعو السياسة فيه إلى العَسْف لمن شاق ونافر. فقد قيل: لكلِّ بناء أساس، ولكلِّ تَرْبَة غِراس.

والوجه الرابع: أن يكون سببُه انتشارُ العمل به من لينه وقَلَّة هَيْبَتِه. فهذا السبب مُوهِنٌ للسياسة. والوزير فيه بين خيارين: إما أن يعزله بَمَنْ هو أقوى وأهيب، وإما أن

(١) تحيف: تنقص، اللسان مادة حيف.

(٢) اللغو: الكلام الذي لا معنى له ولا يعتد به ويفيد، اللسان: مادة لغو.

يضم إليه من تتكامل به القوة والهيئة. وخياره فيه معتبر بالأصلح. ويجوز أن يقلد بعد صرفه ما لا يستصّر فيه بضعفه.

**والوجه الخامس:** أن يكون سببه فضل كفايته وظهور الحاجة إليه فيما هو أكبر من عمله. فهذا أحمد وجوه العزل وليس بعزل في الحقيقة، وإنما هو نقل من عمل إلى ما هو أجل منه، فصار بهذا العزل زائد الرتبة. وقد قال بعض البلغاء: الناس في العمل رجلان: رجل يجلّ به العمل لفضله ورياسته؛ ورجل يجلّ بالعمل لتقصيره ودنائه، فمن جلّ به العمل ازداد تواضعًا وبشرًا، ومن جلّ بالعمل ازداد ترفعًا وكبرًا.

**والوجه السادس:** أن يكون سببه وجود من هو أكفى<sup>(١)</sup> منه. فيترعى حال الأكفى، فإن كان فضل كفايته مؤثرًا في زيادة العمل به كان عزل الناظر به من لوازم السياسة ولم يسع فيها إقراره على عمله؛ وإن لم يؤثر في زيادة العمل كان عزل الناظر من طريق الأولى في تقديم الأكفاء وتخيير الأعوان، وإن جاز في السياسة إقرار الناظر على عمله لنهوضه به.

**والوجه السابع:** أن يكون سببه أن يخطب عمله من الكفاة من يبذل زيادة فيه. فلا يجوز عزله ببذل الزيادة حتى يكشف عن سببها، وربما تحرّص<sup>(٢)</sup> بها البادل لرغبة في العمل، أو لعداوة في العامل. فإن لم يظهر لها بعد الكشف موجب لم يجز في السياسة عزله بهذا البذل الكاذب؛ وكان البادل جديرًا بالإبعاد لابتدائه بالإدغال<sup>(٣)</sup>. فإن ظهر موجب الزيادة لم يخل من ثلاثة أقسام: أحدها أن يكون لتقصير الناظر؛ فيجب عزله. والوزير بعد عزله بين خيارين: إما أن يقلد البادل أو غيره من الكفاة. والثاني أن يكون موجبها فضل كفاية البادل؛ فيجب عزله بالبادل دون غيره. والثالث أن يكون سببها عسف البادل وحزقه، فلا يجوز في السياسة عزل الناظر ولا تقريب البادل، وربما مال إلى الزيادة من تغاضي عن العدل، فعزل وقلد فصار هو العاسف المجازف.

**والوجه الثامن:** أن يكون سببه أن الناظر مؤتمن، فيخطب عمله ضامن. فتضمن الأعمال خارج عن قوانين السياسة العادلة، لأن المؤتمن عليها إذا كان كافيًا استوفى ما

(١) أكفا من الكفاية وهي حسن الاضطلاع بالأمر والقيام به والأصح قول أكفى. اللسان مادة كفي.

(٢) تحرّص (بالحاء المهملة): تكلف الحرص.

(٣) الإدغال: الوشاية والخيانة، اللسان مادة دغل.

وَجِبَ، وَكَفَّ عما لم يَجِبْ؛ وهذا هو العدلُ. والضامنُ إن ضَمِنَهَا بمثل ارتفاعها لم يُؤْتَر، وإن ضَمِنَهَا بِأَكْثَرٍ منه تَحَكَّمَ في عمله، وكان بين عَسْفٍ أو هَرَبٍ، لأنه ضَمِين لِيُغْنَمَ لا لِيُغْرَمَ. وَحِكْمِي أَنْ المأمون<sup>(١)</sup> عَزَمَ على تضمين السَّوادِ، وعنده عُبيدُ الله بن الحسن العنبري القاضي؛ فقال له: يا أمير المؤمنين إن الله قد دَفَعَهَا إليك أمانةً، فلا تُخْرِجْها من يدك قَبالة<sup>(٢)</sup>. فَعَدَلَ عن الضَّمان.

فهذا تفصيلُ ما تَعَلَّقَ بوزارة التفويض من عَقْدٍ وَحَلٍ وتقليدٍ وَعَزَلٍ. فلنذكر حُقُوقَ المَلِكِ على وزيره وحقوقَ الوزير على مَلِكِهِ.

### ذِكْرُ حُقُوقِ المَلِكِ على وزيره وحقوقِ الوزير على مَلِكِهِ

فأما حقوقُ السلطانِ على وزيره فهي ثلاثة:

أحدها: قيامه بمصالح مَلِكِهِ، وهي أربع: عِمارةُ بلادِهِ، وتقويمُ أجناده، وتشميرُ أموالِهِ، وحياطةُ رعيته.

والثاني: قيامه بمصالح نَفْسِهِ، وهي أربع: إدراةُ كفايته، وتحملُ عوارضِهِ، وتهذيبُ حاشيته، وإعدادُ ما يستدفع به النوائب.

والثالث: قيامه بمقاومة أعدائه، وذلك بأربعة أشياء: تحصينُ الثُّغورِ، واستكمالُ العُدَّةِ، وترتيبُ العساكرِ، وتقديرُ الحدودِ. فيجب على الوزير أن يُوَدِّيَ حقوقَ سلطانه، ويُوَفِّيَ شروطَ ائتمانه؛ ويحدِّدَ بادرَةً مُؤاخَذَتَهُ إن قَصُرَ، وَسَطَوَةَ انتقامِهِ إن قَرَطَ؛ لأن بادرَةَ الانتقامِ، أُسْرِعُ من ظهورِ الإنعامِ؛ لأن الانتقامَ يَصُدِّرُ عن طَيْشِ الغضبِ، والإنعامَ يَصُدِّرُ عن أناةِ الكرمِ. وقد قيل في حِكْمِ الفرسِ: ما أضعفَ طَمَعُ صاحبِ السلطانِ في السلامة. وذلك أَنَّهُ إن عَفَّ جَنَى عليه العَفافُ عداوةَ الخاصةِ، وإن بَسَطَ يَدَهُ جنى عليه البَسَطُ ألسنةَ المُتَنَصِّحِينَ. فلَزِمَ لذلك أن يكونَ حَذَرُهُ أَغْلَبَ من رجائه، وخوفُهُ أَكْثَرَ من أمنِهِ. ولئن تَكَدَّرَ بهما العيشُ فهما إلى السلامة أَدعى.

وأما حقوقُ الوزير على السلطانِ فثلاثة: أحدها: معونتهُ على نظره. وذلك بأربعة أشياء: تقويةُ يَدِهِ، وتنفيذُ أمرِهِ، وإطلاقُ كفايته، وألَّا يَجْعَلَ لغيرِهِ عليه أَمْرًا.

(١) المأمون: هامش ٢ صفحة ١٠.

(٢) القبالة: في الاصطلاح أن يضمن السلطان عاملاً استقلال منطقة مقابل مقدار معين من المال يتكفل به.

وقد قال سَابُورُ بنُ أَرْدَشِيرَ في عهده إلى ابنه هُزْمُرُ: ينبغي للوزير أن يكون قَوِيَّ الأمر، مقبولَ القول، يمتنعُه مكانه منك، من الضراعة لغيرك، وتبعتهُ الثقةُ بك، على بَذلِ النصيحة لك، ويُشجِّعه ما يَعْرِفُ من رأيك، على مقاومة أعدائك؛ وأحذرك أن تُنزلَ بهذه المَثَلَةَ مَنْ سِوَاهُ من خَدَمِكَ.

**والثاني:** أن يَثِقَ منه بأربعة أشياء: ألا يُؤَاخِذَه بغير ذَنْب، وألا يَطْمَعَ في ماله من غير خِيَانَةٍ، وألا يُقَدِّمَ عليه مَنْ هو دونه، وألا يُمَكِّنَ منه عَدُوًّا. وقد عهدَ مَلِكٌ إلى ابنه فقال: يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَصِلَ إلى إِحْكَامِ ما تريده من تدبير مُلْكِكَ إلا بمَعُونَةِ وزرائِكَ وأَعوانِكَ، فَأَعِنْهُمْ على طاعتِكَ بِمُيَاسِرَتِكَ، وعلى معونتك بمساعدتك.

**والثالث:** أن يحفظَ منزلتَه من أربعة أشياء: الأول: ألا يَرْتَابَ بباطنه وظاهره سليمٌ، فيؤَاخِذَ بالظن، ويعجزَ عن دفعه باليقين؛ فليس يُؤَاخِذُ بضمائر القلوب، إلا علامُ الغيوب. قيل لكِسْرَى قُبَاذُ: إن قوماً من خواصك قد فسدت سرائرهم؛ فوقع: أنا أملكُ الأجسادَ دون النيات، وأحكمُ بالعدل لا بالرضا، وأفحصُ عن الأعمال لا عن السرائر. والثاني: ألا يستبدلَ به ونظره مستقيمٌ، فيقلَّ نفعه، ويضعفُ نشاطه، ولا يُجهِدُ نفسه في النهوض بما كلفه؛ فإن داعيَ الطبع أبلغُ من مصنوعِ التكلف. وقد اتخذَه لاستقامةِ وجدها به. فإذا أضعحَ حَقَّهُ بالاستبدال ظلمَ نفسه، وكان من غيره على خَطَر. وقد قال كِسْرَى: الوزارةُ أبعدُ الأمور من أن تَحْتَمِلَ غيرَ أهلِها. لأن الوزيرَ من المَلِكِ بمنزلةِ سَمْعِهِ وبصره ولسانه وقلبه، لأنه مغلِقُ الأبواب، مستورٌ عن الأبصار؛ ليحفظَه في أمواله، ويستترَ خَلِّه في أفعاله؛ وحقيقٌ بمن كان بهذه المنزلة أن يكون محفوظًا. والثالث: ألا يُؤَاخِذَه بِدَرْكِ ما جرَّه القضاءُ وساقه القَدَرُ، فيجعلَه عَرَضًا في معارضة خالقه. وهل الوزيرُ فيه إلا كالمَلِكِ! فأفعالُ الله عَزَّ وَجَلَّ لا تكون دُنُوبًا لعباده. وقد رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أراد الله إنفاذَ قضائه وقدره سَلَبَ ذَوِي العقولِ عُقولَهم حتى يَنفُذَ فيهم قضاؤه وقدره». والرابع: ألا يُحْمَلَهُ ما ليس في قدرته، ولا يُكَلَّفَهُ ما ليس في طاقته، فلا يُكَلِّفُ الله نَفْسًا إلا وَسْعَها. وما ذاك إلا من دواعي التَّجَنُّي، ومبادئ التنكُّر.

فهذه حقوقُ الوزير على سلطانه. وهي مُقابِلَةٌ لحقوقِ السلطان على وزيره. لكنَّ حقوقَ الوزيرِ موضوعةٌ على المسامحة في أكثرها، وحقوقُ السلطان موضوعةٌ على المؤاخِذة بأقلها؛ لاستطالته عليه بالقدرة وقصوره عنه بالنيابة.

وحيث ذكرنا هذه الحقوقَ الداخلةَ في وزارة التفويض فلندكرُ وزارة التنفيذ.

## ذِكْرُ وَزَارَةِ التَّنْفِيزِ

قال الماوردي ما معناه: إنَّ لوزارة التنفيذ أربعةَ قوانين:

فالأوَّل من قوانينها: السَّفارةُ بين المَلِكِ وأهلِ مَمْلَكَتِهِ، لأنَّ المَلِكِ مُعَظَّمٌ بالحِجابِ، مُصُونٌ عن المباشرةِ بِالخِطَابِ؛ فاقتضى ذلك اختصاصَهُ بِسَفِيرٍ مُخْتَشَمٍ ووزيرٍ مُعَظَّمٍ مُطاعٍ فيما يُورِدهُ عنه من الأوامر والنواهي، ويُهَابُ فيما يتحمَلُهُ إليه من المطالبِ والمباغِي. ليكون للملِكِ لسانًا ناطِقًا، وأُذُنًا واعيةً. وهذه السَّفارةُ مُختَصَّةٌ بخمسةِ أصناف:

أحدها: السَّفارةُ بين المَلِكِ وأجناده، فيَحْمِلُهُم على أوامره ونواهيهِ، وَيَتَنَجَّزُ لَهُم من المَلِكِ ما استوجبوه أو سألوه. ويحتاج في سَفارته معهم أن يَجْمَعَ بين اللين والعنف، والخشونة واللطف؛ ليقْتادَهُم إلى طاعته بالرغبة والرهبه.

والثاني: السفارة بين المَلِكِ وَعُمَّالِهِ، فيَسْتوفي مُناظرةَ العَمالِ ويتصَفَّحُ أحوالَ الأعمال؛ لِيَسْتَدْرِكَ خَلًّا إن كان، وَيَسْتَدِيمَ صلاحًا إن وُجد. ويحتاجُ في هذه السفارة إلى استعمالِ الرَّهبةِ خاصَّةً؛ لِيَكْفَهُم عن الخيانة، وَيَبْعَثَهُم على الأمانة.

والثالث: السفارة بين المَلِكِ ورعيَّتِهِ، لِيَتَصَدَّى لِإنصافِهِم، وَيُصْغِي إلى ظَلَمَاتِهِم؛ فيَمْضِي ما تيسَّرَ له، وَيُنْهِي ما تعسَّرَ عليه. ويحتاج في هذه السفارة إلى استعمالِ اللين واللطف؛ ليَصِلُوا إلى استيفاءِ الظُّلَمَةِ، وَيَسْتَدْفِعُوا ذُلَّ الاستِزْمامَةِ<sup>(١)</sup>.

والرابع: السفارة في استيفاءِ حقوقِ السُّلْطَنَةِ التي لِلْمَلِكِ وعليه، من غيرِ مباشرةِ قبضٍ ولا إقباض<sup>(٢)</sup>. ويحتاج في هذه السفارة إلى الرهبه فيما يَسْتَوْفِيهِ لِلْمَلِكِ، وإلى اللُّطْفِ فيما يَتَنَجَّزُهُ منه.

والخامس: السفارة في اختيارِ العَمالِ، ومُشارَفَةِ الأعمال؛ لِيُنْهِيَ حالَ مَنْ يَرَى تَقْلِيدَهُ وَعزْلَهُ من غيرِ أن يُباشِرَ تَقْلِيدًا ولا عَزْلًا؛ لأنَّ التَقْلِيدَ والعزلَ داخلٌ في وزارةِ التَفْوِيضِ خارجٌ عن وزارةِ التَّنْفِيزِ. وشروطُ هذه السفارة: أن يكونَ جَيِّدَ الحَدْسِ، صَحِيحَ الاختيارِ، قليلَ الاغترارِ، عارِفًا بِكُفَاةِ العَمالِ ومقاديرِ الأعمالِ، لِيُحْمَدَ اختيارُهُ، وَيَقْلَّ عِثارُهُ.

(٢) قبض وإقباض: تسلّم وتسليم.

(١) الاستِزْمامَةُ من الضيم.

والثاني من قوانينها: أن يُمدَّ المَلِك برأيه ومَشورته؛ فإن المَلِك مع جزالة رأيه وصحة رويته محجوبُ الشخص من مباشرة الأمور، فصار محجوبَ الرأي عن الخبرة بها. فاحتاج إلى بارز الشخص بالمباشرة، ليكون بارزَ الرأي بالخبرة؛ فليس الشاهد كالغائب، ولا المُخبِر كالمعاین. والوزيرُ أحقُّ بهذه المرتبة. وله في المشورة حالتان:

إحدهما: أن يبتدئه المَلِك بالاستشارة، فيلزمه أن يُشيرَ فيها برأيه سواء اختصت بمُلْكِهِ أو تعدت إلى غيره. وعلى الوزير فيها حقان: أحدهما: اجتهادُ رأيه في إيضاح الصواب. والثاني: إبانة صحته بتعليل الجواب ليكون مُجيباً ومحتجاً؛ فيكفي توهم الزلل ويسلم من ظنة الارتباب.

والحالة الثانية: أن يبتدئ الوزيرُ بالمشورة على المَلِك، فله فيها حالتان:

إحدهما: ألا يَقَعَ بمشورته اجتلابُ نفع ولا استدفاعُ ضرر. فهذا تجوزُ من الوزير، وتبسطُ على المَلِك؛ إن أنكره فبحقه، وإن احتمله فبفضله.

والثانية: أن يتعلّق بمشورته اجتلابُ نفع، أو استدفاعُ ضرر. فإن اختص بالمملكة كان من حقوق الوزارة، وإن تجاوزها كان من نُصح الوزير. وعليه أن يذكر سبب ابتدائه، ويوضح صواب رأيه. ويلزمه فيما يُؤدّي به من الاستشارة ويبدأ به من المشورة، أن يكتّمه عن كل خاصّ وعمّ؛ لأمرين:

أحدهما: أن الرأي لا يجبُ أن يظهر إلا بالأفعال دون الأقوال؛ لأن ظهوره بالفعل ظفّر، وظهوره بالقول خطر. وقد قيل: من وهن الأمر إعلانه قبل إحكامه.

والثاني: أنه من أسرار المَلِك التي يجبُ أن تُكتم في الصدور، وتُصان عن الظهور؛ ليجمع بين تأدية الأمانة وطلب السلامة؛ فإن في إفشاء سرّ المَلِك خطراً به وبمن أفشاه. وقلما تعفو الملوك عن مُفشي أسرارها؛ لتردده بين خيانة وجناية.

والثالث من قوانينها: أن يكون عيناً للملك ناظرة، وأذنًا سامعة، يُنهي ما شاهد على حقه، ويُخبِر بما سمع على صدقه؛ لأنه قد سُوهم في الملك ومُيزر بالاختصاص، ونُذِب للمصالح؛ فهو القائم مقام الملك في مشاهدة ما غاب، وسماع ما بُعد. وعليه في ذلك ثلاثة حقوق:

أحدها: أن يُدِيمَ الفحصَ عن أحوال المملكة حتى يَعلَمَ ما غاب كعلمه بما حضر، وما خَفِيَ كعلمه بما ظهر؛ فلا يَتَدَلَّسَ عليه حقُّ أمرٍ من باطله، ولا يَشْتَبُه عليه صدقُ قولٍ من كذبه. فإن قَصَرَ فيها حتى خَفِيَتْ، أو استرسل فيها حتى تَدَلَّسَتْ كان مُوَاحِذاً بجزْمِ التفتيشِ، وجريرة الضرر.

والثاني: أن يُعَجِّلَ مطالعةَ المَلِكِ بها ولا يُؤَخِّرَهَا، وإن جاز تأخيرُ العملِ بها؛ لأن عليه الإنهاء، وليس عليه العملُ. وإذا كان من المَلِكِ بمنزلة عينه وأذنه اللتين يتعجلُ العلمَ بهما، وجب أن يَجْرِيَّ معه على حكميهما؛ لِيَسْتَدْرِكَ المَلِكُ ما يجب تعجيلُهُ، ويُقدِّمَ الرؤيةَ فيما يجوز تأخيرُهُ. فإن أخر الوزيرُ إعلامَ المَلِكِ بها وقد حَسَمَ ضررَهَا، كان للنصيحة مؤذياً، ومن المَلِكِ على وَجَل.

والثالث: أن يُوضِّحَ له حقائقَ الأمور، ويُساوِيَّ فيها بين الصغير والكبير، فلا يُمايلُ قريباً، ولا يتحيفُ بعيداً، ولا يُعظِّمُ من الأمور صغيراً، ولا يُصغِّرُ منها عظيماً. فإن خاف من صِغار الأمور أن تصير كِبَاراً، أو كِبَارها أن تُعودَ صِغاراً، أخبر بحقائقها في المبادئ، وذكر ما تؤول إليه في العواقب؛ ليكون بالمبادئ مُخْبِراً، وفي الغايات مُشِيراً. فإن أخبر بالغايات وأعرض عن ذكر المبادئ، كان تدليساً، وكان بالإنكار حقيقاً وبالذم جديراً.

والرابع من قوانينها: أن يفتدي راحةَ الملك بتعبه، ويقي دَعَتَهُ بنصبه؛ ولا يَغِيبُ إذا أريد، ولا يَسَأَمُ إذا أُعيد؛ لأنه لسانُ المَلِكِ إذا نَطَقَ، وعينه إذا رَمَقَ، ويده إذا بَطَشَ؛ فلا يَبْعُدُ عن دعائه، ولا يَضَجِرُ من نِدائِهِ؛ لأن عوارضَ المَلِكِ من هواجس أفكاره وتقلبِ خاطره. وقد يتجدد مع الأوقات ما لا تُعرف أسبابه، ولا تتعين أوقاته؛ فليكن هذا الوزيرُ على رَصْدٍ منها. وربما ملَّ الوزيرُ الملازمةَ فأعقبته أسفاً إذا فارقتها، لأن في ملازمته للمَلِكِ نَصَباً يَقْتَرِنُ بعزِّه، وفي متاركته راحةً تؤول إلى ذلِّه. فليخترُ لنفسه ما وافقها من عز يجتذبه بالكدِّ، أو ذلُّ يؤول إليه بالدَّعة. فإنه إن صَبَرَ على ما أَرَادَهُ المَلِكُ ظَفَرَ بإرادته من الملك، وهو على الضدِّ إن خالفها. وقد قال أنو شِرْوَانُ: ما اسْتُنْجِحْتَ الأمورُ بمثل الصبر، ولا اكتسبت البغضاءَ بمثل الكِبَر. وقيل: من خَدَمَ السلطانَ خدَمه الإخوانُ. فَيَطْرُدُ على هذا التعليل أن من تنكَّر له السلطان، تنكَّر له الإخوان. هذه قوانينُ وزارةِ التنفيذ.

ذكر ما تتميز به وزارة التفويض على وزارة التنفيذ وما تختلف فيه

وتتميز وزارة التفويض على وزارة التنفيذ وتختلف من ستة أوجه:

أحدها: أن الملِك يُقلِّد وزيرَ التفويض في حقوقه وحقوق رعيته، ويقلِّد وزيرَ التنفيذ في حقوقه خاصة دون حقوق رعيته؛ لأنَّ وزيرَ التفويض تُنفَّذُ الأمورُ برأيه، ووزيرَ التنفيذ يُمضِيها بأمر الملِك وعن رأيه.

والثاني: أن وزارةَ التفويض تفتقرُ إلى عَقْد يصح به نُفوذُ أفعاله، ووزارةَ التنفيذ لا تفتقرُ إلى عقد، لأنه فيها مأمورٌ بتنفيذ ما صدر عن أمر الملِك.

والثالث: أن وزيرَ التفويض مأخوذٌ بدرك ما أمضاه، ووزيرَ التنفيذ غيرُ مؤاخَذٍ بدركه.

والرابع: أن وزيرَ التفويض لا ينعزل إلا بالقول أو ما في معناه دونَ المتاركة، لأنه قد تَمَلَّك بها مباشرةَ الأمور، ووزيرَ التنفيذ ينعزل بالمتاركة لأنه مأمورٌ.

والخامس: أن وزيرَ التفويض لا ينعزل إن كفَّ وترك، حتى يَسْتَعْفِي وَيُعْفِيهِ الملِكُ منها، لأنه مستودعُ الأعمال فلزمه ردُّها إلى مستحِقِّها، ووزيرَ التنفيذ يجوز أن ينعزل بعزل نفسه بالكفِّ والمتاركة، لأنه لا شيء بيده فيؤخذ برده.

والسادس: أن وزيرَ التفويض يفتقرُ إلى كِفاية بالسيف والقلم، لئنهوضه بما أوجبهما، ووزارةَ التنفيذ غيرُ مفتقرةٍ إليهما لقصورها عنهما.

ويُعتبر في وزيرَ التنفيذ ستة أوصاف: وهي الأبهة والمُتَّة والهمة والعفة والمروءة وجزالة الرأي. وهذه الأوصاف معتبرة في كل مُدبِّر ذي رياسة.

### ذكر حقوق الوزارة وعهودها ووصايا الوزراء

أما حقوقُ الوزارة - فهي أن تُقلِّد لمن اجتمعت فيه ثمانية أوصاف، وهي التي ذكرها الماوردي في قوانين الوزارة، وبينها بالنص والتعيين لا بالتعريض والإشارة:

فأحدها: أن يكون بأعباء الوزارة ناهضاً، وفي مصالح المملكة راكضاً؛ يقدِّمُ حظَّ الملِك على حظ نفسه ويعلم أن صلاحه مقترنٌ بصلاحه؛ فلن تستقيم أحوال الوزير مع اختلال أحوال الملِك، لأن الفروع إنما تستمدُّ من أصولها.

والثاني: أن يكون على الكدِّ والتعب قادراً، وفي السخط والرضا صابراً؛ لا ينفِرُ أن أوحش، فإن نفوره عَطَبٌ. وليتوصل إلى راحته بالتعب، وإلى دَعَتِهِ بالنصب. وقد قيل: عِلَّةُ الراحَةِ قِلَّةُ الاستراحة. وقال عبد الحميد: أتعِبَ قدمك، فكم تعب

قَدَّمَكَ!. فإن تشاغلَ الوزيرُ براحتِهِ، ومالَ إلى لَذَّتِهِ، سُلِيهِمَا بالتَّنَكُّرِ، وَعَدِمَهُمَا بالتَّغْيِيرِ.

والثالث: أن يكون لإحسان المَلِكِ شاكراً، وإساءته عاذراً، يشكر على يسير الإحسان، ويعذِر على كثير الإساءة، ليستمد بالشكر إحسانه، ويستدفع بالعدر إساءته. فإن عدل عنهما، كان منه على ضدِّهما. فقد قيل: أحقُّ الناسِ بالمنع الكَفُورُ، وبالصنِيعَة الشُّكُورُ.

والرابع: أن يُظهِرَ محاسنِهِ إن خَفِيَتْ، ويستَرَّ مساوِيهِ إن ظَهَرَتْ، لأنه بمحاسنِهِ موسوم وبمساوِيهِ مقرووف، يشارِكُهُ في حمدِ محاسنِهِ، ويُواخِذُ بذمِّ مساوِيهِ. وربما استرسل المَلِكُ لثِقَتِهِ بالاحتجاب، فارتكب بالهوى ما يصابن عن إِذَاعَتِهِ، فكان الوزيرُ أحقَّ بسترِهِ عليه، لأنه البابُ المسلوكُ منه إليه.

والخامس: أن تخلَصَ نِيَّتُهُ في طاعته، ويكونَ سِرُّهُ كعَلانِيَّتِهِ، فإن القلوبَ جاذِبَةٌ تملكُ أعنةَ الأجسادِ؛ فإن اتفقا، وإلا فالقلبُ أغلَبُ، وإلى مراده أُجذِبُ. والقلوبُ تَنُمُّ على الضمائرِ فتَهْتِكُ أَسْتارَها وتُذَيِّعُ أسرارَها. وقد رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «في ابنِ آدمَ مُضَعَّةٌ إذا صلَحَتْ صلَحَ الجسدُ وإذا فسدت فسدت فسد الجسدُ إلا وهي القلبُ».

والسادس: ألا يعارضَ المَلِكُ فيمن قَرَبَ واستبطنَ، ولا يمارِيهِ فيمن حَطَّ ورفَع؛ فإنه يتحكَّمُ بقدرته ويأنفُ من معارضتِهِ. فربما انقلب بسَطُّوتِهِ إذا عورِضَ، ومال بانتيقاهه إذا خولف. فبِوَادِرِ المَلِكِ تسبِقُ نذيرَها، وتُدْحِضُ أسيرَها؛ فإن سلِمَ من الخطر لم يسلمَ من الضجرِ.

والسابع: أن يتقاصرَ عن مُشاكَلَةِ المَلِكِ في رتبته، ويقبِضَ نفسه عن مثل هِيئَتِهِ، فلا يلبَسَ مثل ملباسِهِ، ولا يركبَ مثل مراكبِهِ، ولا يَسْتخدِمَ مثل خدمِهِ؛ فإن المَلِكُ يأنفُ إن مُوئِلَ، وينتَقِمَ إن شُوكِلَ، ويرى أن ذلك من أموالهِ المُجتاحَةِ، وحِشْمَتِهِ المُستباحَةِ. ولِيَقْتَصِرَ على نظافة لِباسِهِ وجسدِهِ من غير تصنُّع، فإن النظافةَ من المُرُوءَةِ، والتَّصنُّعُ للنساءِ؛ ليكونَ بالسَّلامَةِ محفوظًا، وبالحشمة ملحوظًا.

والثامن: أن يستوفيَ للمَلِكِ ولا يستوفيَ عليه، ويتأوَّلَ له ولا يتأوَّلَ عليه؛ فإن المَلِكُ إذا أراد الإنصافَ كان عليه أقدرَ، وإن لم يُردهَ فيدُّ الوزيرُ معه أقصرُ؛ وإنما أراد الوزيرُ عونًا لنفسِهِ ولم يرُدَّهُ عونًا عليها. فإن وجدَ إلى مساعدته سبيلاً سارعَ

إليها، وإن خاف ضررها وانتشار الفساد بها تلطف في كفه عنها إن قدر. فإن تعذر عليه تلطف في الخلاص منها؛ ولا يجهر بالمخالفة. سُئِلَ بعضُ حكماء الروم عن أصلح ما عوِشَ به الملوِكُ، فقال: قِلَّةُ الخِلافِ وتخفيفُ المؤنة. والملوك لا يُضْحَبون إلا على اختيارهم، ولا يَتَمَسِّكون إلا بمن وافقهم على آرائهم. وإذا روعيت أحوال الناس وُجِدوا لا يأتلفون إلا بالمُوافقة، فكيف الملوِكُ! قال شاعر: [من الكامل الأحد]

الناس إن وافقتهم عذبوا      أو لا فإن جناهم مُرُّ  
كم من رياض لا أنيس بها      تُركت لأن طريقها وُغُرُّ

وأما عهودها ووصاياها - فلم أر فيما طالعتُه في هذا المعنى أشملَ ولا أكملَ ولا أنفعَ ولا أجمعَ من كلام لأبي الحسن الماوردي<sup>(١)</sup>؛ فلذلك أوردته بفضه<sup>(٢)</sup>، وأتيت على أكثر نصه.

قال الماوردي<sup>(١)</sup>: فأما العهودُ الموقظة فسأقول، وأرجو أن يقتربن بالقبول: اجعل أيها الوزيرُ الله تعالى على سرك رقيبًا يلاحظك من زئج في حقه، واجعل لسلطانك على خلواتك رقيبًا يكفك عن تقصير في أمره؛ ليسلم دينك في حقوق الله تعالى، وتسلم دينك في حقوق سلطانك، فتسعد في عاجلتك وأجلتك. فإن تنافى اجتماعهما لك فقدم حقَّ الله تعالى على حق الملك. فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَّ بِآخِرَتِهِ وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَّ بِدُنْيَاهُ فَأَثِرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى» وعنه ﷺ أنه قال: «مَنْ أَلْتَمَسَ رِضَا اللَّهِ بَسَخَطَ النَّاسَ رِضِي اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ». قال: حق عليك أيها الوزير أن تكون بأمور الناس خبيرًا، وإلى أحوالهم مُتَطَلِّعًا، وبهم على نفسك وعليهم مُسْتَظْهِرًا، لأنهم من بين من تسوسه أو تستعين به، لتعلم ما فيهم من فضل ونقص وعلم وجهل وخير وشر، وتحرز من غرور المُتَشَبِه<sup>(٣)</sup> وتدلّيس المُتَنَصِّع؛ فتعطي كل واحد حقه، ولا تقصّر بذِي فضل، ولا تعتمد على ذِي جهل. فقد قيل: من الجهل ضحبة ذوي الجهل، ومن المُحال مجادلة ذوي المُحال. وافرق بين الأخيار والأشرار، فإن ذا الخير يبني، وذا الشر يهدم. واحذر الكذب فلن ينصحك من عَشَّ نفسه؛ ولن ينفَعَكَ مَنْ ضَرَّهَا. ولا تستكفين عاجزًا فيضيع العمل، ولا شرها

(١) الماوردي: هامش ١ صفحة ٨٩. (٢) الفص: الحقيقة، لسان العرب مادة فصص.

(٣) كذا بالأصل ولا وجه له هنا ولعل الصواب «المتشبع» بالعين، وهو المتكثر.

فيضركَ باحتِجَانِهِ<sup>(١)</sup>. ولا تعبأ بمن لا يحافظُ على المروءة، فقلما تجدُ فيه خيراً؛ لزهده في صيانة النفس وميله إلى خمول القدر. وبعيدٌ ممن أسقط حق نفسه أن يقوم بحق غيره، وصعبٌ على من أَلِف إسقاط التكلّف أن يحوّل عنه. وقد قيل في حكم الهند: ذو المروءة يرتفعُ بها، وتاركُها يهبطُ؛ والارتقاء صعبٌ والانحطاط هينٌ، كالحجر الثقيل الذي رُفِعَ عسير وحظُّه يسير.

وقال بعض البلغاء: أحسنُ رعايَةَ ذَوِي الحُرْمَات، وأقبلُ على أهل المُرُوَات؛ فإن رعايَةَ ذَوِي الحرمة تدلّ على كرم الشيمة، والإقبالُ على ذَوِي المروءة يُعربُ عن شرف الهمة. اختبرُ أحوالَ من استكفيته لتعلمَ عجزَهُ من كفايته، وإحسانَهُ من إساءته؛ فتعملُ بما علمت من إقرار الكافي وصراف العاجز، وحمدِ المحسن وذمّ المسيء. فقد قيل: من استكفى الكفاة، كُفِيَ العُداة. فإن التيسر عليك أمورهم أوهنت الكافي وسلّطت العاجز، وأضعت المحسن وأغرّبت المسيء. ولأن يكون العملُ خالياً فتصرفَ إليه ففكرُ أولى من أن يباشره عاجزٌ أو خائنٌ فيقبَحُ بهما أترك. فاحذرِ العاجزَ فإنه مضيّعٌ، وتوقَّ الخائنَ فإنه يكدح لنفسه. قال شاعر: [من الطويل]

إذا أنت حَمَلتِ الخُوُونَ أمانةً فإنك قد أسندتها شرَّ مُسندٍ

اقتصرُ من أعوانك بحسب حاجتك إليهم. ولا تستكثرُ منهم لتكثرَ بهم. فلن يخلو الاستكثارُ من تنافرٍ يقع به الخللُ، أو اتفاقٍ يُستأكلُ به العمل. وليكن أعوانك وفق أعمالك، فإنه أنظُمُ للشُمْلِ وأجمعُ للعمل وأبلغُ في الاجتهاد وأبعثُ على النصح. قال ابن الرومي<sup>(٢)</sup>: [من الوافر]

عدوك من صديقك مستفادٌ فلا تستكثرن من الصّحابِ  
فإنّ الداءَ أكثرُ ما تراه يكون من الطعام أو الشرابِ  
فدغ عنك الكثيرُ فكم كثيرُ يُعاف وكم قليلُ مُستطابِ  
فما اللّججُ المِلاحُ بمُرُويَاتٍ وتلقى الرّيِّ في النّظفِ العذابِ<sup>(٣)</sup>

هدبُ نفسك من الدنسِ تتهذبُ جميعُ أتباعك. ونزّةُ نفسك عن الطمع تنزّه جميعُ خلفائك. وتوقُّ الشرّة فلن يزيدك إلا جرحاً إن أُجديت<sup>(٤)</sup>، ونقصاً إن

(١) احتجان المال: ضم المال لنفسه واحتواه. اللسان مادة حجن.

(٢) ابن الرومي: هامش ٢ ص ٦٩.

(٣) النّظف: الماء قلّ أو كثر، اللسان، مادة نظف.

(٤) أُجديت: أصبت الجدوى أو العطية. لسان العرب مادة جدوى.

أُكْدِيْتُ<sup>(١)</sup>، وهما مَعْرَةٌ ذِي الْفَضْلِ وَمَصْرَةٌ أُولِي الْحِزْمِ. رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَلَا يَزِدَادُ النَّاسُ فِي الدُّنْيَا إِلَّا حِرْصًا وَلَا تَزْدَادُ مِنْهُمْ إِلَّا بُعْدًا».

رُضٌ<sup>(٢)</sup> نَفْسِكَ عَنِ الطَّمَعِ يَتَنَزَّهُ جَمِيعُ عَمَالِكَ، وَتَنْتَظِمُ بِكَ جَمِيعَ أَعْمَالِكَ. وَلَا تَكِلْ إِلَى غَيْرِكَ مَا تَخْتَصُّ بِمُبَاشَرَةٍ طَلِبًا لِلدَّعَاةِ، فَتَعَزَّلَ عَنْهُ نَفْسِكَ وَتَوَثَّرَ بِهِ غَيْرِكَ؛ فَتَكُونَ مِنْ وَفَائِهِ عَلَى غَرَرٍ، وَمِنْ نَفْسِكَ عَلَى تَقْصِيرٍ. قَالَ بُزْرَجِمُهْرٌ: إِنْ يَكُنِ الشُّغْلُ مَجْهَدَةً، فَإِنَّ الْفِرَاعَ مَفْسَدَةٌ. وَقَالَ عَبْدُ الْحَمِيدِ<sup>(٣)</sup>: مَا زَأْنُكَ مَا أَضَاعَ زَمَانُكَ، وَلَا شَانُكَ<sup>(٤)</sup> مَا أَصْلَحَ شَانُكَ.

اجْعَلْ زَمَانَ فِرَاعِكَ مَصْرُوفًا إِلَى حَالَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا رَاحَةً جَسَدِكَ وَإِجْمَامًا<sup>(٥)</sup> خَاطِرِكَ، لِيَكُونَ عَوْنًا لَكَ عَلَى نَظْرِكَ. وَالثَّانِيَةُ أَنْ تَفَكَّرَ بَعْدَ رَاحَةِ جَسَدِكَ وَإِجْمَامِ خَاطِرِكَ فِيمَا قَدَّمْتَهُ مِنْ أَعْمَالِكَ، وَتَصَرَّفْتَ فِيهِ مِنْ أَعْمَالِكَ: هَلْ وَافَقَتْ الصَّوَابَ فِيهِ فَتَقْوِيَهُ وَتَجْعَلَهُ مِثَالًا تَحْتَذِيهِ، أَوْ نَالَكَ فِيهِ زَلَلٌ فَتَسْتَدْرِكُ مِنْهُ مَا أَمَكُنْ، وَتَنْتَهِيَ عَنِ مِثْلِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ. فَقَدْ قِيلَ: مِنْ فِكْرٍ أَبْصُرَ. وَقَالَ بَعْضُ الْبُلْغَاءِ: مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ نَفْسِهِ وَاعِظٌ، لَمْ تَنْفَعِهِ الْمَوَاعِظُ.

اخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنْ عَلَا، وَوَطِّئْ كَنْفَكَ لِمَنْ دَنَا، وَتَجَافَ عَنِ الْكِبَرِ تَمَلِّكٌ مِنَ الْقُلُوبِ مَوَدَّتْهَا، وَمِنْ النُّفُوسِ مَسَاعِدَتْهَا. فَقَدْ قِيلَ لِحَكِيمِ الرُّومِ: مَنْ أَضِيقَ النَّاسَ طَرِيقًا، وَأَقْلَهُمْ صَدِيقًا؟ قَالَ: مَنْ عَاشَرَ النَّاسَ بَعْبُوسَ وَجْهِهِ، وَاسْتَطَالَ عَلَيْهِمْ بِنَفْسِهِ. وَلِذَلِكَ قِيلَ: التَّوَاضَعُ فِي الشَّرَفِ، أَشْرَفُ مِنَ الشَّرَفِ.

كُنْ شُكْرًا فِي النِّعْمَةِ، صَبُورًا فِي الشَّدَةِ، لَا تُبْطِرْكَ السَّرَاءُ، وَلَا تُدْهِشُكَ الضَّرَاءُ؛ لِتَكْفَأَ أَحْوَالُكَ، وَتَعْتَدِلَ خِصَالُكَ؛ فَتَسْلَمَ مِنْ طِيَشِ الْبَطْرِ وَحَيْرَةِ الدَّهْشِ. فَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: اسْتَعِغِلْ بِشُكْرِ النِّعْمَةِ عَنِ الْبَطْرِ بِهَا. وَقِيلَ فِي أَمْثَالِ الْهِنْدِ: الْعَاقِلُ لَا يَنْظُرُ بِمَنْزِلَةِ أَصَابِهَا وَلَا شَرَفِ وَإِنْ عَظُمَ، كَالْجَبَلِ الَّذِي لَا يَتَزَلُّزَلُ وَإِنْ اشْتَدَّتْ الرِّيحُ، وَالسَّخِيفُ تُبْطِرُهُ أَدْنَى مَنْزِلَةِ كَالْحَشِيشِ الَّذِي تَحْرَكُهُ أَدْنَى رِيحٍ.

(١) أُكْدِيْتُ: أَخْفَقْتُ وَلَمْ تَنْظُرْ بِحَاجَتِكَ. لِسَانَ الْعَرَبِ مَادَةٌ كَدِي.

(٢) رُضٌ: مِنْ رِيضٍ وَرِياضَةٍ. مَرْنٌ نَفْسِكَ. اللِّسَانُ مَادَةٌ رِيضٌ.

(٣) عَبْدُ الْحَمِيدِ الْكَاتِبُ: هَامِشٌ ١ صَفْحَةٌ ٩٧. (٤) شَانُكَ: عَابَكَ، اللِّسَانُ مَادَةٌ شَانٌ.

(٥) إِجْمَامٌ: رَاحَةٌ، اللِّسَانُ مَادَةٌ جَمَمٌ.

استدِمُّم مودّة وليك بالإحسان إليه، واستسبِل سَخِيمة<sup>(١)</sup> عدوك بعد الاحتراز منه، وداهِن من يجاهرِك بعداوتك. فقد قيل لبعض الحكماء: ما الحزم؟ قال: مُداجاة<sup>(٢)</sup> الأعداء، ومؤاخاة الأَكفاء. ولا تعول على التهم والظنون وأطرح الشك باليقين. فقد قيل: لا يُفْسِدك الظن على صديق قد أصلحك اليقين له. قال شاعر: [من الطويل]

إذا أنت لم تبرخ تظن وتقتضي على الظن أزدتكَ الظنون الكواذب

واختبر من اشتبهت حاله عليك، لتعلم معتقده فيك، فتدري أين تضعه منك؛ فإن الألسن لا تصدق عن القلوب؛ لما يتصنعه المداجي ويتكلفه المداهن. وشهادت القلوب أصدق، ودلائل النفوس أوثق. فإن وقفت بك الحال على الارتياب، اعتقدت المودّة في ظاهره، وأخذت بالحزم في باطنه. وإذا أقنعت الأعضاء عن الاختبار فلا تتخطه، فأكثر الأمور تمشي على التغافل والإغضاء. فقد قال أكرم بن صيفي<sup>(٣)</sup>: من تشدّد نَفْر، ومن تراخى تألف، والسرو<sup>(٤)</sup> في التغافل. ولقلما جُوهر المغضي وقُوطع المتغافل، مع انعطاف القلوب عليه، وميل النفوس إليه. وهذا من أسباب السعادة وحسن التوفيق.

شاوِر في أمورِك من تثق منه بثلاث خصال: صواب الرأي، وخلوص النية، وكنمان السر. فلا عار عليك أن تستشير من هو دونك إذا كان بالشورى خبيراً؛ فإن لكل ذي عقل ذخيرة من الرأي وحظاً من الصواب، فتزداد برأي غيرك وإن كان رأيك جَزْلاً، كما يزداد البحر بموآده من الأنهار وإن كان غزيراً. وقد يُفضّل المستشير على المشير؛ ويظفر المشير بالرأي، لأنها ضالّة يظفر بها من وجدها من فاضل ومفضول. وعول على استشارة من جرّب الأمور وخبرها، وتقلّب فيها وباشرها، حتى عرف مواردها ومصادرها، فلن يخفى عليه خيرها وشرها، ما لم يوهنه ضعف الهرم.

واعِدِل عن استشارة من قصّد موافقتك متابعة لهواك، أو اعتمد مخالفتك انحرافاً عنك، وعول على من توخّى الحق لك وعليك. فقد قيل في قديم الحكيم: من التمس الرُخص من الإخوان في الرأي، ومن الأطباء في المرض، ومن الفقهاء في الشبه، أخطأ الرأي، وزاد في المرض، واحتمل الوزر. ولا تؤاخذ من استشرت بذرك

(١) سَخِيمة: الغضب، اللسان مادة سخم. (٢) مداجاة: المداراة، اللسان مادة دجا.

(٣) أكرم بن صيفي: حكيم وخطيب جاهلي هامش ١ صفحة ٦١.

(٤) السرو: المروءة والشرف، اللسان مادة سرا.

الرأي إن زَلَّ، فما عليه إلا الاجتهاد وإن حجزته الأقدار عن الظفر. فقد قيل في مشور الحكم: من كثر صوابه لم يُطرح لقليل الخطأ.

اختر لأسرارِك من تيقُ بدينه وكيثمانه، تسلم من إذاعته وإعلانه، ولو قدرت ألا تودع سرَّك غيرك، كان أولى بك وأسلم لك؛ لأنك فيها بين خطر أو حذر. وقد قيل في مشور الحكم: انفرذ بسرك ولا تودعه حازماً فيزل، ولا جاهلاً فيخون.

تثبت فيما لا تقدرُ على استدراكه؛ فقلما تُعقب العجلة إلا ندمًا. روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من تأتى أصاب أو كاد ومن عجل أخطأ أو كاد». وقيل في حكمة آل داود: من كان ذا تُوْدَةٍ وُصِفَ بالحكمة.

وقدّم ما قدرت عليه من المعروف، فقلما يُعقب الريث<sup>(١)</sup> إلا فواتًا؛ فإن للقدرة غاية، ولنفوذ الأمر نهاية، فاغتنمها في مكتتك تسعد بما قدمته، ويسعد بك من أعتته. قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: انتهبوا الفرصة فإنها تمرّ مرّ السحاب. وقال بعض الحكماء: من آخر الفرصة عن وقتها، فليكن على ثقة من فوّتها.

واحذر قبول المدح من المتملقين، فإن التفاق مركز في طباعهم، ويداجونك بهين<sup>(٢)</sup> عليهم؛ فإن نفقوا عليك غششت نفسك، وداهنت حسك؛ وأنت أعرف بنفسك من غيرك فيما تستحق به حمدًا أو ذمًا. فناصح نفسك بما فيها، فإنك أعلم بمحاسنها ومساويها. فقد قيل فيما أنزل الله تعالى من الكتب السالفة: «عجب لمن قيل فيه الخير وليس فيه كيف يفرح! وعجب لمن قيل فيه الشر وهو فيه كيف يغضب!». وقال بعض البلغاء: من أظهر شكرك فيما لم تأت إليه فاحذره أن يكفر نِعَمك فيما أسديت إليه. ففوّض مدحك إلى أفعالك، فإنها تمدحك بصدق إن أحسنت، وتذمك بحق إن أسأت. ولا تغترّ بمخادعة اللسان الكذوب. فقد قيل: أبصرُ الناس من أحاط بذنوبه، ووقف على عيوبه. وكتب حكيم الروم إلى الإسكندر: لا ترغب في الكرامة التي تنالها من الناس كرها، ولكن في التي تستحقها بحسن الأثر وصواب التدبير.

اعتمد بنظرك إحماد سلطانك وشكر رعيتك، تكن أيامك سعيدة، وأفعالك محمودة، والناس بك مسرورين، ولك أعوانًا مساعدين؛ ويبقى بعدك في الدنيا جميل

(١) الرّيث: ومنها التريث التباطؤ، اللسان مادة ريث.

(٢) هين: سهل، اللسان مادة هون.

أترك، وفي الآخرة جزيلُ أجرِك. واستعدْ بالله من صَدَّهَا فتعدِّلْ بك إلى ضِدَّهَا، فإن الولاياتِ كالمحكِّ تُظهِرُ جواهرَ أربابها، فمنهم نازلٌ مردولٌ ومنهم صاعدٌ مقبولٌ. فقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أحسنوا جوازَ نِعَمِ الله فقلما زالتْ عن قومٍ فعادتْ إليهم». وتعرض رجلٌ ليحيى بن خالد<sup>(١)</sup> وهو على الجسر بكتاب وسأله أن يخيّمه؛ فقال: يا غلام اخيّم كتابه ما دام الطين رطبًا، ثم أنشد: [من الوافر]

إذا هبّت رياحك فاغتنمها      وجدّ فلكلّ خافقَة سكوُن<sup>(٢)</sup>  
ولا تَغفُلْ عن الإحسانِ فيها      فما تدري السكوُنُ متى يكون

إذا نلت من سلطانك حظًا، وأوجبت عليه بخدمتك حقًا، فلا تستوفه، ودع لنفسك بقيةً يدخرها لك ويرأها حقًا من حقوقك، ويكون كفيلاً أداؤها إليك. فإن استوفيتها برىء وصرت إلى غايةٍ ليس بعدها إلا النقصان. قال الشاعر: [من المتقارب]

إذا تمّ أمرٌ بدا نقصُهُ      تَوَقَّعْ زوالًا إذا قيلَ تمّ  
واعلم أنك مُرصدٌ لحوائج الناس، لأنّ بيدك أزيمةُ الأمور وإليك غايةُ الطلب، فكن عليها صبورًا، تكن بقضائها مشكورًا؛ ولا تضجّر على طالبها وقد أمّلك، ولا تنفّر عنه إذا راجعك؛ فما يجدّ الناس من سؤالك بُدًا. ولخيّرُ دهرِك أن تُرى مرجوًا.  
قال أبو بكر بن دُرَيْد<sup>(٣)</sup>: [من الكامل]

لا تدخلتكَ ضَجْرَةٌ من سائلٍ      فلخيّرُ دهرِك أن تُرى مسؤولا

(١) يحيى بن خالد البرمكي (١٨٧ هـ)، من وزراء العباسيين، من أسرة فارسية لعبت دورًا في تأييد العباسيين، نكحهم الخليفة الرشيد بعدما أحس بتعاظم نفوذهم على حساب الخلافة. تربي الرشيد في كنفه وتولى تربيته، عمل للمهدي وللهادي على أذربيجان، ثم تولى الوزارة للرشيد سنة ١٧٠ هـ وقد جاء في كتاب التولية: قد قلدتك أمر الرعية، وأخرجته من عتقي إليك، فاحكم في ذلك بما ترى من الصواب، واستعمل من رأيت، واعزل من رأيت، وامض الأمور على ما ترى. ودفع إليه خاتمه، وقد جمع له الوزارتين. وكان يحيى يصدر عن رأي الخيزران أم الرشيد. وقد تولى ابنه الفضل وجعفر خراسان والري ومصر وسجستان والحرس. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٢٥٦/٨ - ٣٠٧.

(٢) إذا هبت رياحك: إذا أقبل الدهر عليك (مجاز).

(٣) ابن دريد: ٢٢٣ هـ/٨٣٧ م - ٣٢١ هـ/٩٣٤ م. أبو بكر محمد بن الحسين بن دريد الأزدي ممن أكسبوا مدرسة البصرة شهرة وازدهارًا بتمييزه في العلم والشعر، من أزد عمان، أخذ عن أبي حاتم السجستاني والرياشي والأشناداني، هرب من البصرة بعد ثورة الرانج إلى عمان ثم قصد خراسان وأخيرًا عاد إلى بغداد حيث توفي وأبي هاشم الجبائي في يوم واحد. ترك=

لا تَجْبَهَنُ بِالرَّدِّ وَجَهَ مُؤْمِلٍ      فبقَاءِ عِرْكَ أَنْ تُرَى مَأْمُولًا  
واعلم بأنك عن قليل صائرٌ      خَبْرًا فكن خبيرًا يزوق جميلاً

وقد قيل في الصحف الأولى: القلب الضيق لا تحسن به الرياسة، والرجل اللثيم لا يحسن به الغنى. ولئن كانت الحوائج كالمغارم لمن استثقلها فهي مغنم لمن وفق لها. زوي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما عظمت نعمة الله على عبد إلا عظمت مؤونة الناس عليه فمن لم يحتمل مؤونة الناس عرض تلك النعمة للزوال».

وإذا جعلت الوزارة غايات الأمور إليك، وحوائج الناس واقفة عليك، والقدرة لك مساعداً، لانبساط يدك ونفوذ أمرك، صرت بالتوقف والإعراض مخلصاً بحقوق نظرك، وآسفاً على فوات مكنتك. فقد قال بهرام جور في عهده إلى ملوك فارس: إنكم بمكان لا مضرِف للناس عن حوائجهم إليكم، فلتتسع صدوركم كاتساع سلطانكم. قال علي بن الجهم<sup>(١)</sup>: [من المتقارب]

إذا جدَّد الله لي نعمةً      شكرت ولم يَزني جاحداً  
ولم يزل الله بالعائدات      على من يعود بها عائدًا  
أيا جامع المالِ وقُرَّته      لغيرك إذ لم تكن خالداً!  
فإن قلت أجمعه للبنين      فقد يسبق الولدُ الوالداً  
وإن قلت أخشى صروفَ الزمانِ      فكن في تصاريفه واحداً

فاجعل يومك أسعد من أمسك، وصلاح الناس عندك كصلاح نفسك. ومِن إلى اجتذاب القلوب بالاستعطف، وإلى استمالة النفوس بالإنصاف، تجدهم كنزاً في شدائدك، وحرزاً في نوائبك.

احذر دعوة المظلوم وتوقُّفها، ورق لها إن واجهك بها، ولا تبعثك العِزة على البطش فتزداد ببطشك ظلمًا، وبعزتك بغيًا. وحسبك بمنصور عليك الله ناصرُه منك.

= المقصورة وله شروح عديدة وتخميسات ثمانية: - مرات. - الجمهرة في اللغة. - الاشتقاق. - المجتنى. - الأربعين. - الوشاح. - المتناهي في اللغة. - الأمالي. انظر ابن دريد في: - ابن خلكان، وفيات الأعيان، رقم ٦٠٩. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١٧٧/٢ - ١٨٥.  
(١) علي بن الجهم السامي الخراساني ٢٤٩ هـ/ ٨٦٣ م. هجاء نفاه المتوكل بعدما كان نديمه إلى خراسان حيث صلبه الوالي طاهر، ثم ذهب إلى الشام، وعندما حاول العودة إلى العراق سقط في مدافعة بني كلب الذين قطعوا الطريق عليه. له أشعار متفرقة لم تجمع. انظر فيه: - الأغاني، ١٠٤/٩ - ١٢٠. - المرزباني، المعجم، ص ٣٤٤ - ٣٤٥. - ابن خلكان، الوفيات، رقم ٤٣٥. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٤٣/٢ - ٤٤.

كن عن الشهوات عَزُوفًا تَفَكُّ من أسرها، فَإِنَّ من قهرته الشهوة كان لها عبدًا، ومن استعبدته دَلَّ بها. وقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من اشتاق إلى الجنة سارع إلى الخيرات ومن أشفق من النار لها عن الشهوات». وقيل لبعض حكماء الروم: ما المَلِكُ الأعظم؟ قال: أن يغلب الإنسان شهوته.

وكن بالزمان خبيرًا تسلّم من عثرته؛ فَإِنَّ الاغترار به مُرِد. وقدم لمعادك لبيقى عليك ما دَخَرته، فلن تجد إلا ما قدمته؛ وإنك لتُجازى بما صنعت. واستقل الدنيا تجد في نفسك عِزًّا، فترضى إذا سَخِطت، وتُسرُّ إذا حزنت؛ فلن يذل إلا طالبها، ولن يحزن إلا صاحبها. فقد قال بعض الحكماء: ليكن طلبك الدنيا اضطرارًا، وفكرك فيها اعتبارًا، وسعيك لمعادك ابتدارًا. وقال عبد الحميد<sup>(١)</sup>: طالب الدنيا عليل، ليس يُروى له غليل.

اجعل صالح عملك دُخْرًا لك عند ربك، وجميل سيرتك أثرًا مشكورًا في الناس بعدك، ليقتدي بك الأخيار، ويزدجر بك الأشرار، تكن بالثواب حقيقًا، وبالحمد جديرًا. فقد قيل: الاغترار بالأعمار من شيم الأعمار<sup>(٢)</sup>. فلن يبقى بعدك إلا ذكرك في الدنيا، وثوابك في الآخرة؛ فافظر بهما تكن سعيدًا فيهما؛ فَإِنَّ الدنيا كأحلام النائم يستحليها في عَفْوته، ويلفظها بعد يَقْظته. وقد قيل في بعض الصحف الأولى: احرص على العمل الصالح لأنه لا يصحبك غيره.

انتهى كلام الماوردي. وقد بالغ - رحمه الله - في عهده، وجاد بعظيم برّه وجزيل رِفْده؛ وأوضح ما إن استمسك به الوزير كفاه، وإن حذا على مثاله كان ذخيرةً لدينه ومعونةً لديناه. فليتمسك به من رَقَلَ من الوزارة في حُلَيْها، وارتقى من الرياسة إلى شواهدقها المنيعه وقللها<sup>(٣)</sup>؛ وأفاضت عليه السياسة بُرودها، وطوّقت السعادة عقودها. وليأخذ نفسه به وَيَرْضُها عليه؛ وليجعلهُ نُصْب عينه فيما فَوَّض من أمور العالم إليه؛ ليفوز بسعادة الدنيا وثواب الآخرة، ويلتحق غداً بذوي الوجوه الناضرة، التي هي إلى ربها ناظرة. وإن عدل عنه وعمل بضده فوا خيبة مسعاه، وسوء مُنْقَلِبِه ومثواه، ﴿يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ [التبأ: الآية ٤٠].

(١) عبد الحميد بن يحيى الكاتب: هامش ١ صفحة ٩٧.

(٢) الأعمار جمع غمر: الجاهل الذي لم يجرب الأمور، اللسان مادة غمر.

(٣) قلل جمع قلة: قمة الجبل. اللسان مادة قلل.

## ذكر ما قيل في وصايا أصحاب السلطان وصفاتهم

أما صفاتهم فقد ذكر «الحمَدوني» في «تذكرته» ما لا بدّ منه لصاحب السلطان وجليسه، ومُحادثه وأُنيسه؛ ولا يستغني عنه وزراؤه وندماؤه، وخواصّه وأولياؤه؛ فقال: من صحب الملوک وقرب منهم فينبغي أن يكون جامعاً للخلال المحمودة. فأولها العقل، فإنه رأس الفضائل. والعلم، فإنه من ثمار العقل ولا تليق صحبة الملوک بأهل الجهل. والوُد، فإنه خلق من أخلاق الناس يولده العقل في الإنسان لذوي وده. والنصيحة، وهي تابعة للوَد وهو الذي يبعث عليها. والوفاء، فلا تتم الصحبة إلا به. وحفظ السر، وهو من صدق الوفاء. والعفة عن الشهوات والأموال. والصرامة، وهي شدة القلب فإن الملوک لا يجوز أن يصحبهم أولو النكول، ولا ينال الجسيم من الأمور إلا الشجاع الثذب<sup>(١)</sup> النجد<sup>(٢)</sup>. والصدق، فإنه من لا يصدق يكذب، ومضرة الكذب لا تتلافى. وحسن الزبي والهيئة، فإن ذلك يزيد في بهاء الملك. والبشر في اللقاء، فإنه يتألف به قلب من يلاقيه، وفي الكلوح تنفير عن غير ريبة. والأمانة فيما يستحفظ. ورعاية الحق فيما يستودع. والعدل والإنصاف، فإن العدل يصلح السرائر ويحمل الظواهر، وبه يخصم الإنسان نفسه إذا دعت إلى أمر لا يحسن زكوبه. وينبغي له أن يجانب أصداد هذه الخلال؛ وألا يكون حسوداً فإن الحسد يفسد ما بينه وبين الناس؛ وليفرق بين الحسد والمنافسة فإنهما يشبهان على من لا يعقل؛ وأن يخلو من اللجاج والمحال فإن ذلك يضر بالأفعال إذا وقع فيها اشتراك؛ وألا يكون بدأخاً ولا متكبراً، فإن البدخ من دلائل سقوط النفس، والكبر من دواعي المقته؛ وألا يكون حريصاً، فإن الحرص من ضيق النفس وشدة البطش والبعد عن الصبر. وينبغي ألا يكون فدماً<sup>(٣)</sup> وخماً<sup>(٤)</sup> ولا ثقیل الروح، فإنها صفة لا تليق بمن يلاقي الملوک، وأبداً تكون صفة للمقت من غير جرم. وينبغي لمن صحب السلطان أن يأخذ لعمله من جميع شغله، فيأخذ من طعامه وشرابه ونومه وحديثه ولهوه، لا كما يفعل الأعمار الجهال بخدمة الملوک، فإن أحدهم كلما ازداد عملاً نقص من ساعات نصبه<sup>(٥)</sup> وعمله فزادها في ساعات شهوته وعيبه.

(١) الثذب: الخفيف في الحاجة، اللسان مادة نذب.

(٢) النجد: الشجاع الماضي فيما يعجز غيره، اللسان مادة نجد.

(٣) الفدم: العي عن الكلام في ثقل ورخاوة، أو الأحق الجافي، اللسان مادة فدم.

(٤) وخم: الرجل الثقيل، اللسان مادة وخم. (٥) النصب: التعب. اللسان مادة نصب.

فهذه الصفات، فلنذكر الوصايا.

\*\*\*

وأما وصايا أصحاب السُلطان - فهي متقاربة من وصايا الوزراء غير متفاوتة. وفيها ما يُضطرُّ الوزيرُ إليه، على ما تقف إن شاء الله تعالى عليه.

قالت الحكماء: إذا نزلت من الملك بمنزلة الثقة فاعزل عنه كلام المَلَق<sup>(١)</sup>، ولا تُكثر من الدعاء له في كل كلمة، فإن ذلك يشبه حال الوخشة والغربة، إلا أن تكلمه على رؤوس الناس فلا تألُ عما وقره وعظمه. وإذا أردت أن يُقبل قولك فصحح رأيك ولا تشوبته بشيء من الهوى، فإن الرأي يقبله منك العدو، والهوى يرده عليك الصديق.

وتبصّر<sup>(٢)</sup> ما في الملك من الأخلاق التي يُحب ويكره، ثم لا تكابره بالتحويل له عما يُحب ويكره إلى ما تحب وتكره، فإنها رياضة صعبة قد تحمِل على التناهي والقلبي. فقلما تقدر على ردِّ رجل عن المكابرة والمناقضة وإن لم يكن جمح به عزُّ السُلطان، فكيف إذا جمح به! ولكن تُعينه على أحسن رأيه وتزيئه له وتُقويه عليه؛ فإذا قويت المحاسن كانت هي التي تكفيك المساوي. وإذا استحكمت منه ناحية من الصواب كان ذلك الصواب هو الذي يُبصره مواقع الخطأ بالطف من تبصيرك وأعدل من حكمك في نفسه؛ فإن الصواب يؤيدُّ بعضه بعضاً ويدعو بعضه إلى بعض. وإذا كنت له مكابراً لحقك الخطر ولم تبلغ ما تريد.

ولا يكونن طلبك ما عند السُلطان بالمسألة! ولا تستبطئه وإن أبطأ، ولكن اطلب ما عنده بالاستحقاق له والاستيناء<sup>(٣)</sup> به وإن طالت الأناة، فإنك إذا استحققت أذاك من غير طلب، وإذا لم تستبطئه كان أعجل له.

ولا تخبرن الملك أن لك عليه حقاً، وأنك تعتدُّ عليه بلاء. وإن استطعت ألا ينسي حقك وبلاءك فافعل. وليكن ما تذكُّره به تجديداً له النصيحة والاجتهاد، وألا يزال ينظر منك إلى آخر يذكره الأول؛ فإن السُلطان إذا انقطع عنه الآخر نسي الأول؛ فإن أرحامهم منقطعة وجبالهم منصرمة إلا عمن رَضوا عنه في يومهم وساعتهم.

(١) الملق: ومنها التملق، خطب وده ولو بالخداع، اللسان، مادة ملق.

(٢) هذا النص مقتبس من الأدب الكبير لابن المقفع.

(٣) الاستيناء: الصبر والتأني.

واعلم أن أكثر الناس عدوٌ لصاحب السلطانِ ووزيرِهِ وذوي المكانةِ عنده، لأنه منفوس<sup>(١)</sup> عليه مكانه كما يُنفس على المَلِكِ ملكه، ومحسود كما يُحسد عليه؛ غير أنه يُجترأ عليه ولا يجترأ على المَلِكِ، لأن حساده أخباء<sup>(٢)</sup> المَلِكِ الذين يشاركونه في المنزلة والدخول، وهم حضورٌ، وليسوا كعدوِّ المَلِكِ النائي عنه الكايم لعداوته؛ فهم لا يغفلون عن نصب الحبائل له. فالبس لهؤلاء الأعداء كلهم سلاح الصحة والاستقامة ولزوم المحجة<sup>(٣)</sup> فيما تسيّر وتعلن. ثم رُوح عن قلبك حتى كأنك لا عدو لك ولا حاسد. جانب المسخوط عليه والمظنون به عند السلطان، ولا يجمعئك وإياه مجلس ولا منزل، ولا تُظهرن له عذرا ولا تُثنيين عليه خيرا. فإذا رأيته قد بلغ في الإعتاب<sup>(٤)</sup> مما سُخط عليه فيه ما ترجو أن يلين له المَلِكِ، واستيقنت أن المَلِكِ قد تحقق مباعدتك إياه وشدتك عليه، فضغ عند ذلك عذره عند المَلِكِ، واعمل في إرضائه بالرفق واللطف.

وإذا أصبت الجاه عند المَلِكِ وكانت لك خاصة منزلة، فلا يُحدثن لك ذلك تغيرا على أهله وأعوانه واستغناء عنهم، فإنك لا تدري متى ترى أدنى جفوة فتدلل لهم. وإن استطعت أن يعرف صاحبك أنك تنحله صواب رأيك فضلا عن صوابه فتُسند ذلك إليه وتزينه به، فإن الذي أنت بذلك آخذ أفضل من الذي أنت به معط.

واعلم أن السلطان يقبل من الوزراء التبخيل ويعده منهم شفقة ونظرا ويحمدهم عليه وإن كان جوادا. فإن كنت مُبخلا فقد غششت صاحبك بفساد مروءته، وإن كنت مُسخيا لم تأمن إضرار ذلك بمنزلتك. فالرأي لك تصحيح النصيحة والتماس المخرج، بالألا يعرف منك ميلا إلى شيء من هواك.

فهذه نبذة من وصايا أصحاب السلطان يكتفي بها اللبيب<sup>(٥)</sup>، ويتمسك بها الأريب. وقد قدمنا في شروط الوزارة ما يحتاج صاحب السلطان إلى استعمال في خدمته. فلنذكر ما يحتاج إليه نديم المَلِكِ ومؤاكلة.

(١) منفوس عليه مكانه: لم يره له أهلا، اللسان مادة نفس.

(٢) أخباء جمع خبا: جلساء الملك وخاصته، اللسان مادة خبا.

(٣) المحجة: جادة الطريق ووسطه، اللسان مادة حجج.

(٤) الإعتاب: رجوع المعتب عليه إلى ما يرضى العاتب، اللسان مادة عتب.

(٥) نقول عن الأدب الكبير لابن المقفع.

## ذكر ما يحتاج إليه نديمُ المَلِكِ، وما يأخذُ به نفسه، وما يلزمه

قالوا: مما يزيدُ النديمَ في المحلِّ تقدّمًا، وعند ملكه تمكّنًا، أن يكون عالمًا بكل ما يتنافس الملوك ويتغالون فيه، من الرقيق المثمن، وقيمة الجواهر النفيس، والآلات المحكمة، وأنواع الطيب والفُرش، إلى غير ذلك من معرفة الخيل والسلاح. ولذلك قال الواصف نفسه<sup>(١)</sup> للفضل بن يحيى بن خالد<sup>(٢)</sup> يرغبه في اختصاصه بمنادمته في شعر طويل: [من الخفيف]

لستُ بالناسِكِ المشمّرِ ثوبِـه      ه ولا الفاتِكِ الخليعِ الوقّاحِ  
أبصرُ الناسِ بالجواهرِ والخـيـدِ      ل وبالحُرْدِ الحِسانِ المِلاحِ<sup>(٣)</sup>

قالوا: ومن أبردُ من النديمِ مجلسًا وأكسَفُ منه بالآ إذا عُرِضَ على الملوكِ شيءٌ من هذه الأعلامِ فلم يُجزِ جوابًا ولا وَجَدَ عنده منه علمًا!

ويُستظرف من نديمِ السلطانِ أن يصفِ اللونَ الغريبَ من الطعام، والصوتَ البديعَ من الشعر، واللحنَ الشجيّ من الغناء. وقالوا: من لم يدرِ عشرة أصواتٍ من الغناء ويُحسِنُ من غرائبِ الطيخِ عشرة ألوان، لم يكن عندهم ظريفًا كاملًا، ولا نديمًا جامعًا.

\* \* \*

وأما ما يأخذُ به نفسه - فقد قالوا: ينبغي أن يكون نديمُ السلطانِ معتدلَ الأخلاقِ، سليمَ الجوارحِ<sup>(٤)</sup>، طيبَ المفاكهةِ والمحادثةِ، عالمًا بأيامِ الناسِ ومكارمِ أخلاقِهِم، راويةً للنادرِ من الشعرِ والمثلِ السائرِ، متصرفًا في كل فن، قد أخذ

(١) هو أبان بن عبد الحميد بن لاحق الرقاشي وابنه حمدان كلهم شعراء. وهو من شعراء البرامكة، وكان مخصوصًا بجعفر لا يكاد يفارقه، وكان يأمر البرامكة ويفرق المال على الشعراء، كان شاعرًا أدبيًا ظريفًا منطقيًا مطبوعًا في الشعر، مقتدرًا عليه، يقتضب الخطب. نقل كليلة ودمنة شعرا تلبية لرغبة يحيى بن خالد البرمكي. هاجى أبو نواس. انظر فيه: - ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٢٠٤ و ٢٤٠ - ٢٤١. - المرزباني، معجم الشعراء، ص ٤٩٣.

(٢) الفضل بن يحيى بن خالد البرمكي، وزير الرشيد وأخوه في الرضاع، تولى خراسان. سجنه عندما نكبت البرامكة ومات في السجن في الرقة. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٢٥٦/٨ - ٣١٧.

(٣) الخرد: الفتيات العذاري، اللسان، مادة خرد.

(٤) الجوارح: الأعضاء، اللسان، مادة جرح.

من الخير والشر بنصيب؛ فإن مالت شهوة المَلِكِ إلى ضرب ما وجد عنده منه علمًا.

ويلزمه أيضًا أن يحضُر في الزيِّ الظاهر الذي يُعرف به، ويشهد فيه المجالس الحافلة من غير أن يتشهر<sup>(١)</sup>. فإن شاء المَلِكُ أن يغيّر حاله وزِيَّه ويُكرمه بشيء من ثيابه، حَسُنَ أن يلبس ذلك من وقته حتى ينقضي المجلس، ولم يحسن أن يجلس فيه ظاهرًا في مجلس ثانٍ؛ لأنه شيء اختاره المَلِكُ في ساعة بعينها لا في كل أوقاته. وأما العِمامة والحُف فلا يخلو منهما. والغرض من ذلك إجلال السلطان عن مشاركته فيما اتسع له من التبدل والتخيّر في الزيِّ الذي لا يُقلّ عليه منه، والانفراد به عنمن هو دونه. وهذه كانت عادة ملوك الأعاجم؛ لأنهم رسموا لكل طبقة من طبقات أهل مملكتهم برسم من الزيِّ ليميزوا به، ولا يتشبه سوقة بملك، ولا مشروف بذي الشرف، ولا تابع برئيس.

ومما يجب أن يأخذ به نفسه الإسراع في الخطو إذا كان بحيث يراه الملك، ليكون مشيه إرقالًا ولا يكون اختيالًا.

ومما يلزمه أن يتحفظ منه ويروض به نفسه ألا يُصَبِّحَه ولا يُمَسِّيه ولا يشمته ولا يستخيره. وإنما تُرك ذلك كله لما فيه من تكلف الجواب. وأول من سن ذلك وحمل الناس عليه الفضل بن الربيع<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

وأما الآداب في محادثة السلطان - فقد قالوا: من حق المَلِكِ إذا حضر سُمَارُهُ ومحدثوه ألا يبتدئه أحد حديثًا. فإن بدأ هو بالحديث صرف مَنْ حضره ذهنه وفكره نحوه. فإن كان يعرف الحديث الذي حدّث به المَلِكُ استمعه استماع من لم يدره ولم يعرفه، وأظهر السرور بفائدة المَلِكِ والاستبشار بحديثه؛ فإن في ذلك أمرين: أحدهما ما يظهر من حسن أدبه. والآخر أن يعطي المَلِكِ حقه بحسن الاستماع. وإن كان لم يعرفه فالنفس إلى فوائد الملوك والحديث عنهم أتوق منها إلى فوائد السوقة ومن

(١) يتشهر: يصطنع الشهرة أو الظهور في شئعة. اللسان مادة شهر.

(٢) الفضل بن الربيع بن يونس: (٢٠٨ هـ) كان أبوه وزيرًا للمنصور وقد ولاه الهادي الحجابة بعد أبيه الربيع سنة ١٧٠ هـ. وولاه هارون الرشيد نفقات العامة والخاصة، ثم ولاه الحجابة بعد محمد بن خالد البرمكي سنة ١٧٩ هـ. وفي الخلاف بين الأمين والمأمون انحاز إلى الأمين في مواجهة المأمون وأهل خراسان. توفي بطوس. انظر: الطبري، الجزء الثامن.

أشبهها. وقد كان رَوْح بن زُبَيْع يقول: إذا أردت أن يُمكنك المَلِك من أذنه فأمكنْ أذَنكَ من الإصغاءِ إليه إذا حَدَّث. وكان أسماء بن خارجة يقول: ما غلبني أحد قطْ غلبة رجلٍ يُصغي إلى حديثي.

ومن حق المَلِك إذا قَرَب إنسانًا أو أنس به حتى يهازلَه ويضاحكَه، ثم دخل عليه، أن يدخل دخولَ من لم يجِر بينهما أنس قط، وأن يُظهِر من الإجلال والتعظيم أكثر مما كان عليه؛ فإن أخلاق المملوك ليست على نظام. ومجالستهم ومحدثهم تحتاج إلى سياسةٍ وتحفُّظٍ من وضع الحديث والمثل والشعر في موضعه. وإذا حَدَّث المَلِك بحديث وفرغ منه فنظر إلى بعض جلسائه، فقد أذن له أن يحدِّثه بنظير ذلك الجنس من الحديث. وليس له أن يأخذ في غير جنس حديثه. فإذا فرغ من ذلك الحديث فليس له أن يَصِله بحديث آخر وإن كان شبيهاً للحديث الأول. فإن رأى المَلِك قد أقبل عليه بوجهه وأصغى إلى حديثه فليَمض فيه حتى يكمله ويأتي على آخره. وليس له - إن قطع المَلِك استماع حديثه بشغل يَغْرِض له - أن يمرَّ على كلامه، ولكن يُنصت مطرفًا. فإن اتصل شغل المَلِك، ترك الحديث. فإن فرغ ونظر إليه، فقد أذن له في إتمامه وإعادةه، وإلا فلا.

ومن حق المَلِك ألا يُضحك بحضرته، لأن الضحك جزأةٌ عليه؛ وألا يعادَ عليه الحديث مرتين وإن طال بينهما الدهر، إلا أن يذكره المَلِك، فإن ذكره فقد أذن له في إعادةه. وكان رَوْح بن زُبَيْع<sup>(١)</sup> يقول: أقمتُ مع عبد المَلِك بن مروان<sup>(٢)</sup> سبع عشرة سنة من أيامه ما أعدتُ عليه حديثًا. وكان الشَّعْبِيُّ<sup>(٣)</sup> يقول: ما حَدَّثت بحديث مرتين لرجل بعينه قط. وكان أبو العباس السَّفَّاح يقول<sup>(٤)</sup>: ما رأيت رجلًا أغزر علمًا من أبي

(١) روح بن زُبَيْع الجذامي أبو زرعة من رجال الدولة الأموية، ولاء مسلم بن عتبة على المدينة بعد وقعة الحرة. من خطباء اليمن وقد هم به معاوية بن أبي سفيان فقال له: لا تشمتن بي عدوًّا أنت وجمته... وقد لعب دورًا في أخذ البيعة ليزيد بعد موت معاوية... وكان من ندماء عبد الملك بن مروان. انظر فيه: - الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٤٩٦/٥. - الجاحظ البيان والتبيين، ٢٨٨/١ و٣٠٩. - المسعودي، مروج الذهب، ٩٣/٢ - ٩٤.

(٢) عبد الملك بن مروان: تولى الخلافة بين سنتي ٦٥ هـ - ٨٦ هـ. مدة إحدى وعشرين سنة. قبض وهو ابن ست وستين سنة كان يحب الشعر والفخر والتقريظ والمدح وكان الغالب عليه البخل وكان له إقدام على الدماء، ومن أشهر عماله الحجاج بالعراق والمهلب بخراسان؛ وفي أيامه كانت انتفاضة عين الورد (٦٥ هـ) وحركة عبد الله بن الزبير وحركة المختار الثقفي، وحركة عمرو بن سعيد الأشدق. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٧١/٢ - ٩٥.

(٣) الشعبي: هامش ٣ صفحة ٦١. (٤) أبو العباس السَّفَّاح: هامش ١ صفحة ١٠.

بكر الهذلي<sup>(١)</sup> لم يُعد عليّ حديثاً قط. وكان أبو بكر الهذلي يقول: حدثت المنصور بأكثر من عشرة آلاف حديث، فقال لي ليلة - وقد حدثته عن يوم ذي قارٍ وقد اضطررت إلى التكرار -: أتعيد الحديث؟ فقلت: ما هذا مما مرّ يا أمير المؤمنين؟ فقال: أما تذكر ليلة الرعدِ والأمطارِ وأنت تحدثُ بحديث يومِ ذي قارٍ فقلت لك: ما يومُ ذي قارٍ بأصعب من هذه الليلة؟

ومن حقّ المحادثةِ وواجبِ المؤانسةِ تركُ المرءِ<sup>(٢)</sup>؛ هذا مع الأكفاء فكيف مع الملوك والرؤساء! وقالوا: المماراة تُفسد الصداقة القديمة، وتحلّ العقدة الوثيقة وتكسب الإحنة<sup>(٣)</sup> والبغضاء. وقال الصاحب بن عباد: للمحدث على السامع ثلاث: كتمان السر، وإصغاء الذهن، وترك التحفظ. هذا ما يلزم نديم الملك.

وأما مؤاكله، فقد اصطاح الناس على إجلال رؤسائهم وملوكهم عن غسل أيديهم بحضورهم، واستجازوا ذلك مع نظرائهم ومن يسقط التحفظ بينهم وبينهم. وربما تجمل الرئيس فقال لمؤاكله: اغسل يدك مكانك ولا تبرح. فالغبي يغتم ذلك ويفعل، والفطن يأباه ويسلك سبيل الأدب، فيخفّ على القلب. هذا بعد الطعام. وأما قبله فجائز أن يغسل اليد بحضرة الرئيس. وأما الخلال<sup>(٤)</sup> فلا يستعمل بحضرة البتة.

وأما آداب الأكل بين يدي الرئيس - ألا يخلط طعاماً بطعام، ولا يغمس اللقمة بالخل ثم يضعها في الطعام، ونحو ذلك. هذا ما يلزم نديم الملك ومؤاكله. وقد ذكرنا مما يجب للملك على رعيته من المناصحة والأدب والتوقير والتعظيم فيما تقدّم ما يدخل في هذا الباب، فلا فائدة في تكراره. فلنذكر ما ورد في النهي عن صحبة الملوك.

### ذكر ما ورد في النهي عن صحبة الملوك والقرب منهم

قد نهت الحكماء عن صحبة الملوك وقالوا: إن الملوك إذا خدمتهم ملوك، وإن لم تخدمهم أدلوك. وإنهم يستعظمون في الثواب ردّ الجواب، ويستقلّون في العقاب

(١) أبو بكر الهذلي: لعله أبو كبير الهذلي، إذ لم أجد في ديوان الهذليين أي أثر له وكذلك في جميع المتخبات (المفضليات والأصمعيات والشعر والشعراء وطبقات الشعراء، والجمهرة...).

(٢) المرء: المجادلة والمنازعة في كذب وخداع. اللسان، مادة مرأ.

(٣) الإحنة: الحقد، اللسان مادة أحن.

(٤) الخلال: إزالة ما بقي من فضلات بين الأسنان. اللسان، مادة خلل.

ضرب الرقاب. وإنهم ليعتزون على العثرة اليسيرة من خدَمهم فيبتون لها مَنَارًا، ثم يوقدون لها نَارًا، ويعتقدونها نَارًا. وقال ابن المقفّع<sup>(١)</sup>: إن وجدت عن السلطان وصحبته غنى فضن عنه نفسك، واعتزله جهدك؛ فإنه من يأخذه السلطان بحقه يحل بينه وبين لذة الدنيا وعمل الآخرة. وقال العتّابي<sup>(٢)</sup> وقد قيل له: لم لا تقصد الأمير فتخذه؟ فقال: لأنني أراه يعطي الواحد لغير حسنة ولا يد، ويقتل الآخر بلا سيئة ولا ذنب، ولست أدري أيّ الرجلين أكون، ولست أرجو منه مقدارًا ما أخاطر به. وقال لامرأته: [من الطويل]

أَسْرَكِ أَنِي نَلْتُ مَا نَالَ جَعْفَرُ      من الملك أو ما نال يحيى بن خالد

فَقَالَتْ: بَلَى وَاللَّهِ! فَقَالَ:

وَأَنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْصَنِي      مَعْصَهُمَا بِالْمُرْهَفَاتِ الْبَوَارِدِ

فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ! فَقَالَ:

ذَرِينِي تَجِئْنِي مِيتَتِي مَطْمِنَةً      ولم أتجشّم هول تلك الموارد<sup>(٣)</sup>  
فَإِنَّ جَسِيمَاتِ الْأُمُورِ مَنْوُطَةٌ      بمستودعات في بطون الأساود

## الباب العاشر

من القسم الخامس من الفن الثاني في قادة الجيوش، والجهاد،  
ومكايد الحروب، ووصف الوقائع، والرباط،  
وما قيل في أوصاف السلاح

ذكر ما قيل في قادة الجيوش وشروطهم وأوصافهم

ووصاياهم وما يلزمهم

قال الشيخ الإمام أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم الحلّيمي

(١) ابن المقفّع: هامش ٢ صفحة ٦.

(٢) العتّابي: كلثوم بن عمرو العتّابي التغلبي، يكتى أبا عمرو، شاعر محسن وكاتب مجيد، مدح المأمون والرشيد. انظره في: الأغاني ٢/١٢؛ طبقات ابن المعتز، ص ٢٦٤؛ معجم المرزباني، ص ٣٥١؛ فهرست ابن النديم، ص ١٨١؛ بروكلمان، ٢/٣٦-٣٧. طبقات ابن قتيبة، ٢/٧٤٠-٧٤١.

(٣) تجشّم: تكبد وتكلف وأثاء على تعب ومشقة. اللسان: مادة جشم.

الجرجاني الشافعي<sup>(١)</sup> في كتابه المُترجم بـ«المنهاج» ما مختصره ومعناه: إذا أنفذ الإمام جيشاً أو سريةً فينبغي أن يؤمر عليهم رجلاً صالحاً أميناً مُحسباً، لأن القوم إليه ينظرون. فإذا لم يكن خيراً في نفسه كانت أعماله بحسب سريرته وكانت أعمال القوم بحسبها مُضاهيةً لها، فإن رَأَوْا منه كَسَلًا كَسَلُوا، وإن رَأَوْا منه فَشَلًا فَشَلُوا، وإن ثبت ثبتوا، وإن رَجَعَ رَجَعُوا، وإن جَنَحَ إلى السِّلْمِ جَنَحُوا، وإن جَدَّ جَدَّوا؛ فهم في تَبِعِهِ كالمأموم مع الإمام. والعدوُّ إنما يَفْرُقُ من رئيس القوم، فإذا سَمِعَ بذِي ذكر كان ذلك أَهْيَبَ له من أن يَسْمَعَ بخامل لا صِيَتَ له. وإذا سَمِعَ بِشُجَاعٍ غيرِ فَرَّارٍ كان آيَسَ من مقاومته، منه إذا سَمِعَ بِفَشِيلِ جَبَانَ. وإذا سَمِعَ بِلَتَيْنِ يُطْمَعُ فِي خِدَاعٍ مثله كان أَجْرًا على استقباله، منه إذا سَمِعَ بِصُلْبٍ فِي الدِّينِ شَدِيدٍ فِي البَأْسِ. فيكون ما يكون من العدوِّ من الإقدام والإحجام بحسب ما يبلغه من حال رأس المسلمين. فلهذين السببين وجب أن يكون الرأسُ مُستصلحاً جامعاً لأسباب الغناء والكفاية. والله تعالى أعلم.

وأما ما يلزم قائدَ الجيش - قال أبو الحسن الماوردي<sup>(٢)</sup> في كتابه المترجم بـ«الأحكام السلطانية» ما معناه: إن أمير الجيش يلزمه ستة أحكام:

الأول منها: مسيرةً بالجيش. وعليه في السير بهم سبعة حقوق: أحدها الرِّفْقُ بهم في السير الذي يقدر عليه أضعفهم وتُحفظ به قوَّةُ أقواهم. ولا يجدُّ السيرُ فيهِلِكَ الضعيفُ ويستفرغُ جَلْدَ القويِّ. فقد قال النبي ﷺ: «إن هذا الدينَ متينٌ فأوغلوا فيه برفقٍ فإنَّ المُتَبَّتَ لا أرضاً قَطَعَ ولا ظَهراً أَبْقَى». والثاني أن يتفَقَّدَ خيلَهُم التي يجاهدون عليها وظهورهم التي يمتطونها، فلا يُدْخِلُ في خيلِ الجهادِ قَحْماً<sup>(٣)</sup> كبيراً، ولا ضَرَعاً<sup>(٤)</sup> صغيراً، ولا حِطْماً<sup>(٥)</sup> كسيراً، ولا أَعْجَفَ رازِحاً<sup>(٦)</sup> هزياً؛ لأنها لا تُغني، وربما كان ضعفها وهنًا. ويتفَقَّدُ ظهورَ المطايا والركوبِ، فيُخْرِجُ منها ما لا يقدر على المسيرِ ويَمْنَعُ من أن تُحْمَلَ زيادةٌ على طاقتها. والثالث أن يُرَاعِيَ من معه من المُقاتِلَةِ. وهم صِنْفان: مُسترزقة، وهم أصحابُ الديوانِ من أهلِ الفيءِ بحسب الغناء والحاجة؛ ومُتَطَوِّعَةٌ، وهم الخارجون عن الديوانِ من البوادي والأعرابِ وسكَّانِ

(١) الحلبي الجرجاني الشافعي، أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم. انظر هامش ١ صفحة ٣.

(٢) أبو الحسن الماوردي: هامش ١ ص ٨٩. (٣) القحم: الكبير السن جدًا.  
(٤) ضرعاً: المهر الذي لا يقوى على العدو. (٥) حطماً: الفرس الذي تهدم لطول عمره.  
(٦) الرازح: الساقط من الإعياء.

القُرَى والأمصار الذين خرجوا في التّفير الذي ندب الله إليه بقوله: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبة: الآية ٤١] قيل معناه: شبانًا وشيوخًا، وقيل: أغنياء وفقراء، وقيل: رُكبَانًا ومُشاةً، وقيل: ذا عيال وغير ذي عيال. وهؤلاء يُعطون من الصدقات دون الفُنيء. والرابع أن يُعرَف على الفريقين العُرفاء ويُنقَب عليهم النقباء، ليعرَف من عُرفائهم ونُقبائهم أحوالهم ويقربوا عليه إذا دعاهم. وقد فعل رسول الله ﷺ ذلك في مَغَازِيهِ. والخامس أن يجعل لكل طائفة شِعَارًا يتداعون به ليصيروا به مُمَيِّزِينَ. فقد جعل رسول الله ﷺ شِعَارَ المهاجرين: «يا بني عبد الرحمن» وشِعَارَ الخزرج: «يا بني عبد الله» وشِعَارَ الأوس: «يا بني عُبيد الله» وسمّى خَيْلَهُ: «خَيْلَ الله». والسادس أن يتصفَح الجيش ومن فيه، فيُخْرِج منهم من كان فيه تَخْذِيلٌ للمجاهدين وإِزْجَافٌ بالمسلمين أو عَيْنًا عليهم للمشركين. فقد ردّ رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بنَ أبي سَلُولٍ في بعض غزواته لتخذيله المسلمين. قال الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا جَاءَنَا رَبُّنَا بِآيَاتٍ كَبِيرَةٍ فَقَدْ آتَيْنَاهُم بِالْحَقِّ وَالْحَقَّ لَا يُكْفَرُونَ﴾ [البقرة: الآية ١٩٣] أي لا يفتن بعضهم بعضًا. والسابع ألا يُمَاطِل<sup>(١)</sup> من ناسبه أو وافق رأيه ومذهبه على من باينه في النسب أو خالفه في رأي ومذهب، فيظهر من المباينة ما تفرّق به الكلمة الجامعة تشاغلاً بالتقاطع والاختلاف. فقد أغضى رسولُ الله ﷺ عن المنافقين وهم أضدادٌ في الدين، وأجرى عليهم حكم الظاهر حتى قُوِيَتْ بهم الشوكة وكثر بهم العدوّ وتكاملت بهم العُدّة، ووَكَلَهُم فيما أضمره من النفاق إلى الله تعالى. قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَسْرِعُوا بِالنَّاصِيَةِ وَالنَّاصِيَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَتَرْتَمِبَ الرِّجُلُ عَلَى عُنُقِهِ﴾ [الأنفال: الآية ٤٦] قيل فيه: الدولة، وقيل: القوة.

والثاني: تدبير الحرب. قال الماوردي<sup>(٢)</sup>: والمشركون في دار الحرب صنفان، صنفٌ منهم بلغتهم دعوة الإسلام فامتنعوا منها وتَأَبَّأوا عليها. فأمر الجيش مُخْتِراً في قتالهم بين أن يُبَيِّتَهُمْ ليلاً ونهاراً بالقتل والتحريق، وبين أن يُنذِرَهُم الحربَ ويصَافَهُمْ في القتال. والصنف الثاني لم تبلغهم دعوة الإسلام وهم قليلٌ جداً، إلا أن يكونوا وراء من يلي هذه البلاد الإسلامية من الترك والروم في مبادئ بلاد المشرق وأقاصي المغرب، فيحرّم عليه الإقدام على قتالهم غرّةً وبياتاً، وأن يبدأهم بالقتال قبل إظهار دعوة الإسلام لهم وإعلامهم من معجزات النبوة وظهور الحجة ما يقودهم إلى الإجابة. فإن أقاموا على الكفر بعد ظهورها لهم، حاربهم وصاروا فيه كمن بلغتهم الدعوة. قال الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي

(٢) الماوردي: هامش ١ صفحة ٨٩.

(١) يمائل: يميل مع من أو يماليء.

هِيَ أَحْسَنُ ﴿التحل: الآية ١٢٥﴾ معناه إلى دين ربك بالنبوة والقرآن. فإن بدأ بقتالهم قبل دعائهم إلى الإسلام وإنذارهم بحججه وقتلهم غرةً وبياتاً، ضمنَ ذياتِ نفوسِهِم. وهي على الأصح من مذهب الشافعي كديات المسلمين. وقيل: بل تكون كديات الكفار على اختلافها. وإذا تقابلت الصفوف في الحرب جاز لمن قاتل من المسلمين أن يُعلم بما يشتهرُ به في الصفوف ويتميزُ به من بين الجيش، وأن يركب الأبلق<sup>(١)</sup> إن كانت خيولُ الناس دُهماً<sup>(٢)</sup> أو سُفراً. رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال يوم بدر: «سُومُوا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ سَوَّمَتْ»<sup>(٣)</sup>. ويجوز أن يُجيبَ إلى البرازِ إذا دُعِيَ إليه؛ فقد دعا أُبَيُّ بْنُ خَلْفٍ رسولَ الله ﷺ إلى البرازِ يوم أُحد فبرز إليه فقتله النبي ﷺ. ويجوز أيضاً للمقاتل من المسلمين أن يدعوَ إلى البرازِ لما فيه من إظهارِ القوةِ في دين الله تعالى بعد أن يَعْلَمَ من نفسه أن لن يَعْجِزَ عن مقاومةِ خصمه ويقدرَ على دفعِ عدوه. ولا يجوز ذلك لزعيمِ الجيش، فإنه إذا طَلَبَ البرازَ وفُقد، أثارَ ذلك في المسلمين؛ وربما يُفْضي بهم عدمه إلى الهزيمة. ورسولُ الله ﷺ إنما برز لثقتِهِ بنصرِ الله وإنجازِ وعده، وليس ذلك لغيره. ويجوزُ لأميرِ الجيش إذا حضَّ على الجهاد أن يُعْرَضَ للشهادة من الراغبين فيها من يعلم أن قتله في المعركة مما يحرضُ المسلمين على القتالِ حميةً له.

حكى موسى بن إسحاق أن النبي ﷺ خرج من العريش يوم بدر فحرضَ الناس على الجهاد ونقل كلَّ امرئٍ منهم ما أصاب، وقال: «والذي نفسي بيده لا يُقاتلهم اليوم رجلٌ فيُقتل صابراً محتسباً مقبلاً غير مُدبرٍ إلا أدخله الله الجنة»؛ فقال عُمَيْرُ بْنُ الحُمَامِ من بني سلمة وفي يده تمراتٌ يأكلهن: بَخْ بَخْ! ما بقيَ بيني وبين أن أدخل الجنة إلا أن يقتلني هؤلاء القومُ، ثم قذف التمراتِ من يده وأخذ سيفه وتقدم وقاتل القومَ حتى قُتل - رحمه الله - وهو يقول: [من الرجز]

رَكَضًا إِلَى اللَّهِ بِغَيْرِ زَادٍ      إِلَّا التُّقَى وَعَمَلِ المَعَادِ  
وَالصَّبْرَ فِي اللَّهِ عَلَى الجِهَادِ      وَكُلُّ زَادٍ عَرْضَةُ التُّفَادِ  
غَيْرِ التُّقَى وَالصَّبْرِ وَالرِّشَادِ

ويجوز للمسلم أن يقتل من ظفر به من مُقاتلة المشركين مُحارباً وغير مُحارب. واختلف في قتل شيوخهم وزُهبايهم من سكان الصوامع والديارات. فمن منع من

(١) الأبلق: في لونه سواد وبياض؛ اللسان: مادة بلق.

(٢) الأدهم: الأسود.

(٣) سَومُوا: اعملوا لكم سِمة أي علامة، اللسان: مادة وسم.

قتلهم قال: إنهم مُؤادِعون. ومن قال بقتلهم وإن لم يقاتلوا قال: لأنهم ربما أشاروا برأي يكون فيه إنكاء للمسلمين. وقد قُتِل دُرَيْدُ بن الصَّمَّة<sup>(١)</sup> في حرب هوزان - وهو يوم حُنَيْن - وقد جاوز مائة سنة، ورسولُ الله ﷺ يراه فلم يُنكر قتله؛ وكان يقول حين قُتِل: [من الطويل]

أمرتهمُ أمري بمُنْعَرَجِ اللّوَى      فلم يستبينوا الرشدَ إلا ضحى الغدِ  
فلما عَصَوْنِي كنتُ منهم وقد أرى      عَوَايَتَهُمْ لا أنني غير مهتدي

ولا يجوزُ قتل النساء والولدان في حرب ولا غيرها ما لم يُقاتلوا؛ لنهي رسولِ الله ﷺ عن قتلهم. وقد نهى رسولُ الله ﷺ عن قتل العُصفاء والوُصفاء - والعسفاء: المُستخَدَمون، والوُصفاء: المماليك - . فإن قاتل النساء والولدان قُوتلوا مُقبلين ولم يُقتلوا مُدبرين. وإذا تترسوا في الحرب بنسائهم وأطفالهم عمَدَ قتلهم وتوقى قتل النساء والأطفال، فإن لم يوصل إلى قتلهم إلا بقتل النساء والأطفال جاز، ولو تترسوا بأسرى المسلمين ولم يوصل إلى قتلهم إلا بقتل الأسارى لم يجز قتلهم، فإن أفضى الكفُ عنهم إلى الإحاطة بالمسلمين، توصلوا إلى الخلاص منهم كيف أمكنهم وتحرزوا أن يعمدوا قتلَ مسلم؛ ويجوز عُقرُ خيلهم من تحتهم إذا قاتلوا عليها؛ ومنَعَ بعضُ الفقهاء من عقرها. وليس لأحد من المسلمين أن يعقرَ فرسَ نفسه، لأن الخيل من القوّة التي أمر الله تعالى بإعدادها في جهادِ عدوّه. قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: الآية ٦٠]. ولا احتجاج بعقر جعفر بن أبي طالب فرسه يوم مؤتة، فإنه اقتحم بفرس له شقراء حتى التحم القتال ثم نزل عنها وعقرها وقاتل حتى قُتِل رضي الله عنه، وهو أولُ رجل من المسلمين عقر فرسه في الإسلام، وهو إنما عقر فرسه بعد أن أحيط به، فعقره لها خشية أن يتقوى بها المشركون على المسلمين، فصار عقرها كعقر خيولهم.

والثالث: ما يلزم أمير الجيش في سياستهم. والذي يلزمه فيها عشرة أشياء: أحدها: حِرَاسَتُهُمْ من غِرّة يظفرُ بها العدو منهم، وذلك بأن يتتبع المكامن

(١) دريد بن الصمة، أبا قرة من جشم بن معاوية بن بكر بن هوزان بن منصور من غزیه، أمه ريحانة بنت معديكرب. شاعر جاهلي قتل في حرب الرسول مع هوزان يوم حُنَيْن وهو شيخ كبير جاوز المائة من عمره. انظر: الأغاني، ١٠/٩؛ المؤتلف والمختلف، ص ١١٤؛ الأصمعيات رقم ٢٩. طبقات ابن قتيبة، ص ٦٣٥ - ٦٣٨.

فيحفظها عليهم ويحوط سوادهم بحرس يأمنون به على نفوسهم ورحالهم، ليسكنوا في وقت الدعة ويأمنوا ما وراءهم في وقت المحاربة. والثاني: أن يتخير لهم موضع نزولهم لمحاربة العدو، وذلك أن يكون أوطأ الأرض مكاناً وأكثرها مرعى وماء وأحرسها أكنافاً وأطرافاً، ليكون أعون لهم على المنازلة وأقوى لهم على المرابطة. والثالث: إعداد ما يحتاج الجيش إليه من زاد وعُلوقة تُفرق عليهم في وقت الحاجة، لتسكن نفوسهم إلى مادة يستغنون بها عن السعي في تحصيلها، وتتوفر دواعيهم على منازلة العدو. والرابع: أن يعرف أخبار عدوه حتى يقف عليها، ويتصفح أحوالهم حتى يخبرها ليسلم من مكرهم ويلتمس الغرة في الهجوم عليهم. والخامس: ترتيب الجيش في مصاف الحرب، والتحويل في كل جهة على من يراه كفتاً لها، ويتفقد الصفوف من الخلل فيها، ويراعي كل جهة يميل العدو عليها بمدد يكون عوناً لها. والسادس: أن يقوي نفوسهم بما يشعرهم من الظفر ويُخيل إليهم من أسباب النصر، ليقبل العدو في أعينهم فيكونوا عليه أجراً. قال الله عز وجل: ﴿إِذْ يُرِيكُمُ اللَّهُ فِي مَنَايِكُمْ قَلِيلاً وَلَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: الآية ٤٣]. والسابع: أن يعد أهل الصبر والبلاء منهم بثواب الله إن كانوا من أهل الآخرة، وبالجزاء والثقل من الغنيمة إن كانوا من أهل الدنيا. والثامن: أن يشاور ذوي الرأي فيما أغضل، ويرجع إلى أهل الحزم فيما أشكل؛ ليأمن الخطأ ويسلم من الزلل. وقد تقدم ذكر ما في المشورة من البركة والخير. والتاسع: أن يأخذ جيشه بما أوجب الله تعالى من حقوقه وأمر به من حدوده، حتى لا يكون منهم تجوز في دين الله ولا تحيف في حق، فإن من جاهد عن الدين كان أحق الناس بالتزام أحكامه. وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «انهوا جيوشكم عن الفساد فإنه ما فسد جيش قط إلا قذف الله في قلوبهم الرعب وانهاؤا جيوشكم عن الزنا فإنه ما زنى جيش قط إلا سلط الله عليهم الموتان<sup>(١)</sup> وانهاؤا جيوشكم عن الغلول<sup>(٢)</sup> فإنه ما غل جيش قط إلا قذف الله الرعب في قلوبهم». وقال أبو الدرداء<sup>(٣)</sup>: يا أيها الناس، عمل صالح قبل الغزو فإنما تقاتلون بأعمالكم. والعاشر: ألا يمكن أحداً من جيشه أن يتشاغل بتجارة أو زراعة ليصرفه الاهتمام بها عن مصابرة العدو وصدق الجهاد. روي عن نبي من

(١) الموتان: الموت الكثير الوقوع، اللسان: مادة موت.

(٢) الغلول: الخيانة في المغنم، اللسان: مادة غل.

(٣) أبو الدرداء: هامش ١ صفحة ٩٨.

أنبياء الله تعالى أنه قال: «لا يغزُونَ معي من بَنَى بناءً لم يُكمله ولا رجلٌ تزوج امرأةً لم يدخل بها، ولا رجلٌ زرع زرعاً لم يحصده».

والرابع: ما يلزم المجاهدين معه من حقوق الجهاد. وهو ضربان: أحدهما ما يلزمهم في حق الله تعالى؛ والثاني ما يلزمهم في حق الأمير عليهم.

فأما اللازم لهم في حق الله تعالى فأربعة أشياء. أحدها: مصابرة العدو عند التقاء الجمعين بألا ينهزم عنه من مثليه فما دون ذلك. وقد كان الله عز وجل فرض في أول الإسلام على كل مسلم أن يقاتل عشرة من المشركين، فقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَادِرُونَ يَغْلِبُوا بِأَثْنَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: الآية ٦٥]. ثم خفف الله عنهم عند قوة الإسلام وكثرة أهله فأوجب على كل مسلم لاقى العدو أن يقاتل رجلين منهم، فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا بِأَثْنَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: الآية ٦٦] فحرّم على كل مسلم أن ينهزم من مثليه إلا لإحدى حالتين: إما أن يتحرّف لقتال فيؤلّي لاستراحة أو لمكيدة ويعود إلى قتالهم؛ وإما أن يتحرّف إلى فئة أخرى يجتمع معها على قتالهم. قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِدْ ذُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَرِّفًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾ [الأنفال: الآية ١٦] قال: وسواء قربت الفئة التي يتحرّف إليها أو بعدت. فقد قال عمر بن الخطاب<sup>(١)</sup> رضي الله عنه لفلّ القادسيّة حين انهزموا إليه: أنا فئة كل مسلم. ويجوز إذا زادوا على مثليه ولم يجد إلى المصابرة سبيلاً أن يؤلّي عنهم غير متحرّف لقتال ولا متحرّف إلى فئة. هذا مذهب الإمام الشافعي<sup>(٢)</sup> رحمه الله. واختلف أصحابه فيمن عجز عن مقاومة مثليه وأشرف على القتل هل يجوز انهزامه، فقالت طائفة: لا يجوز انهزامه عنهم وإن قتل، للنص. وقالت طائفة أخرى: يجوز أن يؤلّي ناوياً أن يتحرّف لقتال أو يتحرّف إلى فئة ليسلم من القتل ومن إثم الخلاف؛ فإنه إن عجز عن المصابرة فلا يعجز عن هذه النية. وقال أبو حنيفة: لا اعتبار بهذا التفصيل، والنص فيه منسوخ، وعليه أن يقاتل ما أمكنه وينهزم إذا عجز وخاف القتل. والثاني من حقوق الله تعالى: أن يقصد بقتاله نصره دين الله تعالى وإبطال ما خالفه من الأديان، ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون. فيكون بهذا الاعتقاد حائزاً لشواب الله تعالى

(١) عمر بن الخطاب: هامش ٣ صفحة ٣٧. (٢) الإمام الشافعي: هامش ١ صفحة ٣.

ومطيعًا له في أوامره ونصرة دينه ومستنصرًا على عدوه ليستسهل ما لاقى فيكون أكثر ثباتًا وأبلغ نكاية. ولا يقصد بجهاده استفادة المغنم فيصير من المتكسبين لا من المجاهدين. والثالث من حقوق الله تعالى: أن يؤدي الأمانة فيما حازه من الغنائم ولا يغفل منها شيئًا حتى تُقسَم بين جميع الغانمين ممن شهد الواقعة وكانوا على العدو بدءًا، لأن لكل واحد منهم فيها حقًا. قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: الآية ١٦١]. والرابع من حقوق الله تعالى: ألا يمايل من المشركين ذا قرى ولا يحابي<sup>(١)</sup> في نصره الله تعالى ذا مودة، فإن حق الله أوجب ونصرة دينه ألزم. قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ [الممتحنة: الآية ١]. نزلت الآية في حاطب بن أبي بلتعة وقد كتب كتابًا إلى أهل مكة حين هم رسول الله ﷺ بغزوهم يعلمهم فيه بالخبر وأنفذه مع سارة - مولاة لبني المطلب - فأطلع الله تعالى نبيه ﷺ على ذلك، فأنفذ عليًا والزبير في أثرها، فأدركاها وأخذوا الكتاب من قرون رأسها، فدعا النبي ﷺ حاطبًا فقال: «ما حملك على ما صنعت؟» فقال: والله يا رسول الله إني لمؤمن بالله ورسوله، ما كفرت ولا بدلت ولكني امرؤ ليس لي في القوم أصل ولا عشيرة وكان لي بين أظهرهم أهل وولد فصانعتهم عليهم؛ فعفا رسول الله ﷺ عنه. على ما نذكر ذلك إن شاء الله تعالى مبيّنًا في أثناء السيرة النبوية عند ذكرنا لغزوة الفتح، فتأمل هناك تجده.

وأما ما يلزمهم في حق الأمير عليهم فأربعة أشياء. أحدها: التزام طاعته والدخول في ولايته؛ لأن ولايته عليهم انعقدت، وطاعته بالولاية وجبت. والثاني: أن يفوضوا الأمر إلى رأيه ويكلوه إلى تدبيره، حتى لا تختلف آراؤهم فتختلف كلمتهم ويفترق جمعهم. قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: الآية ٨٣] فجعل تفويض الأمر إلى وليه سببًا إلى حصول العلم وسداد الأمر. فإن ظهر لهم صواب حفي عليه بينوه له وأشاروا به عليه. والثالث: أن يسارعوا إلى امتثال أمره، والوقوف عند نهيه وزجره، لأنهما من لوازم طاعته. فإن توقفوا عما أمرهم به أو أقدموا على ما نهاهم عنه ورأى تأديبهم على المخالفة بحسب أفعالهم، فعل. ولا يُغلظ فينفر. قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ لَكُمْ وَكُنْتَ قَطًّا غَلِيظًا لَأَنْتَهُنَّ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: الآية

(١) يحابي: يميل مع هوى ولا يعدل، اللسان: مادة حبا.

١٥٩]. والرابع: ألا ينازعه في الغنائم إذا قَسَمَهَا فيهم، ويتراضوا به بعد القسمة. والخامس من أحكامها: مصابرة الأمير على قتال العدو ما صَبَرَ وإن تطاولت به المدة. ولا يولِّي عنهم وفيه قوّة. قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْرًا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: الآية ٢٠٠]. قيل في تأويل هذه الآية: اصبروا على الجهاد، وصابروا العدو، وربطوا بملازمة الثغر. فإذا كانت مصابرة القتال من حقوق الجهاد فهي لازمة حتى يظفرَ بخصلة من أربع خصال:

إحدهن: أن يُسلموا فيصيرَ لهم بالإسلام ما لنا وعليهم ما علينا، ويُقرُّوا على ما ملكوا من بلاد وأموال. قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُواهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا». وتصير بلادهم إذا أسلموا دارَ إسلام يجري عليها حكم الإسلام. ولو أسلم منهم في معركة الحرب طائفة، قلت أو كثرت، أحرزوا بالإسلام ما ملكوا في دار الحرب من أرض ومال. فإن ظهر على دار الحرب لم تُغنم أموال من أسلم. وقال أبو حنيفة: يُغنم ما لا يُنقل من أرض ودار، ولا يُغنم ما يُنقل من مال ومتاع.

والخصلة الثانية: أن يُظفرَه الله تعالى بهم مع مُقامِهِم على شِرْكِهِم، فيسبي ذراريهم ويغنم أموالهم ويقتل من لم يحصل في الأسر منهم. ويكون مخيرًا في الأسرى في استعمال الأصلح من أربعة أمور. أحدها: أن يقتلهم صبرًا بضرب العنق. والثاني: أن يسترقهم ويُجري عليهم أحكام الرق من بيع أو عتق. والثالث: أن يُفادي بهم على مال أو أسرى. والرابع: أن يمنّ عليهم ويعفو عنهم. قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا لَيْسَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضْرَبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَخْتَمَوْهُمْ فَشَدُّوا الرِّبَاقَ﴾ [مَحْمَد: الآية ٤] معناه الأسر. ثم قال: ﴿فَأَمَّا مَنْ بَعْدَ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [مَحْمَد: الآية ٤].

والخصلة الثالثة: أن يبذلوا مالاً على المسالمة والموادعة، فيجوز أن يقبله منهم ويوادعهم عليه. وهو على ضربين. أحدهما: أن يبذلوه لوقتهم ولا يجعلوه خراجاً مستمراً. فهذا المال غنيمة لأنه مأخوذٌ بإيجاف<sup>(١)</sup> خيلٍ وركاب، فيقسم بين الغانمين، ويكون ذلك أماناً لهم في الانكفاف عن قتالهم في هذا الجهاد، ولا يمنع من جهادهم فيما بعد. والضرب الثاني: أن يبذلوه في كل عام، فيكون خراجاً مستمراً، ويكون الأمان به مستقراً. والمأخوذ منهم في العام الأول غنيمة تُقسم بين الغانمين، وما يؤخذ

(١) إيجاف: سرعة مسير الإبل والفرس، اللسان، مادة وجف.

في الأعوام المستقبلية يُقسم في أهل الفيء. ولا يجوزُ أن يعاودَ جهادهم ما كانوا مقيمين على بذل المال، لاستقرار المِوادة عليه. وإذا دخل أحدُهم إلى دار الإسلام، كان له بعقد المِوادة الأمانُ على نفسه وماله. فإن منعوا المال زالت المِوادةُ وارتفع الأمانُ ولزم الجهادُ كغيرهم من أهل الحرب. وقال أبو حنيفة: لا يكون منعهم من مال الجزية والصلح نقضاً لأمانهم، لأنه حقٌّ عليهم فلا ينتقض العهد بمنعهم منه كالديون.

**والخصلة الرابعة:** أن يسألوا الأمانَ والمهادنةَ؛ فيجوزُ إذا تعدَّر الظفرُ بهم وأخذَ المالُ منهم أن يهادنهم على المسالمة في مدةٍ مقدَّرة تعقد الهدنة عليها إذا كان الإمام قد أدنَّ له في الهدنة أو فوَّضَ إليه الأمرُ. فقد هادن رسول الله ﷺ قريشاً عام الحُدَيْبِيَّةِ عشرَ سنين. ويقتصر في مدة الهدنة على أقلِّ ما يمكن، ولا يجاوز بأكثرها عشرَ سنين. فإن هادنهم أكثر منها بطلت الهدنة فيما زاد عليها، ولهم الأمانُ فيها إلى انقضاء مدتها لا يُجَاهَدون فيها من غير إنذار. فقد نقضت قريشُ صلح الحديبية، فسار إليهم رسول الله ﷺ عام الفتح محارباً. وإذا نقضوا عهدهم فلا يجوزُ قتل مَنْ في أيدينا من رهائنهم. وقد نقض الرومُ عهدهم في زمان مُعاوية وفي يده رهائن فامتنع المسلمون جميعاً من قتلهم وخَلَّوْا سبيلهم وقالوا: وَفَاءٌ بَعْدَ خَيْرٍ من غدر بغدر. وإذا لم يجرَّ قتلُ الرهائن لم يجب إطلاقهم ما لم يحاربوا. فإن حاربونا وجب إطلاقُ رهائنهم وإبلاغُ الرجل منهم مأمئهم وإيصالُ النساء والأطفالِ والذراري إلى أهليهم. ويجوز أن يشترط لهم في عقد الهدنة ردُّ من أسلم من رجالهم إليهم. فإذا أسلم أحدُهم ردُّ إليهم إن كانوا مأمونين على دمه، ولم يُردَّ إليهم إن لم يُؤمَّنوا عليه. ولا يشترط ردُّ من أسلم من نساتهم، لأنهن ذوات فروج محزومة. فإن شُرطَ ردهن لم يجرَّ أن يُزددن؛ ودفع إلى أزواجهن مهورهن إذا طلن.

ولا تجوزُ المهادنةُ لغير ضرورة تدعو إلى عقدها، وتجاوزُ المِوادةُ أربعة أشهرٍ فما دونها ولا يزيدُ عليها.

وأما الأمانُ الخاصُّ فيصحُّ أن يبذله كلُّ مسلمٍ من رجل وامرأة وحرٍّ وعبد؛ لقول النبي ﷺ: «المسلمون تتكافأ دماؤهم وهم يدٌ على من سواهم يسعى بدمتهم أدناهم» يعني عبيدهم. وقال أبو حنيفة: لا يصحُّ أمانُ العبدِ إلا أن يكون مأذوناً له في القتال.

والسادس من أحكامها: السيرةُ في نزال العدوِّ وقتاله. يجوزُ لأَميرِ الجيشِ في حصارِ العدوِّ أن يَنْصِبَ عليهم العرَّاداتُ<sup>(١)</sup> والمَجَانِيقُ<sup>(٢)</sup>. فقد نَصَبَ رسولُ الله ﷺ على أهلِ الطائفِ مَنْجِنِيقًا. ويجوزُ أن يهدِمَ عليهم منازلَهُم، ويضعَ عليهم البياتِ والتَّحْرِيقِ. وإذا رأى في قطعِ نخلهم وشجرهم صلاحًا ليظفَرَ بهم عنوةً أو يدخلوا في السلمِ صلاحًا لِمَا ينالهم من الضعفِ، فَعَل. ولا يفعلُ إن لم يرَ فيه صلاحًا. فقد قطعَ النبي ﷺ كرومِ أهلِ الطائفِ فكان سببًا لإسلامهم، وأمرَ في حربِ بني النَّضِيرِ بقطعِ نوعِ من النخلِ يقالُ له الأصفرُ يُرَى نَوَاهُ من وراءِ اللَّحَاءِ، وكانت النخلةُ منها أحبَّ إليهم من الوَصِيفِ<sup>(٣)</sup>، فحزَنوا لقطعها، وجاءَ المسلمونُ إلى رسولِ الله ﷺ فقالوا: يا رسولَ الله، هل لنا فيما قطعنا من أجر؟ وهل علينا فيما تركنا من وِزْرٍ؟ فأنزلَ اللهُ تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَكَسْتُمْهَا فَأَيَّمَهُ عَلَىٰ صَوْلِحِهَا فَإِذِنْ اللَّهُ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴿٥﴾﴾ [الحشر: الآية ٥]. ويجوزُ أن يعوِّرَ<sup>(٤)</sup> عليهم المياهَ ويقطعها عنهم وإن كانَ فيهم النساءُ والأطفالُ؛ لأنه من أقوى أسبابِ ضعفهم والظفرِ بهم. وإذا استسقى منهم عطشانُ فالأَميرُ مخيَّرٌ في سَقِيهِ أو منعه. ومن قُتِلَ منهم واره عن الأبصارِ ولم يلزم تكفينه. ولا يجوزُ أن يحرقَ بالنارِ منهم حيًّا ولا ميتًا. رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تُعَذِّبُوا عِبَادَ اللَّهِ بعذابِ اللَّهِ» وقد أحرقَ أبو بكر الصديق رضي اللهُ عنه قومًا من أهلِ الردة. قال الماوردي<sup>(٥)</sup>: ولعل ذلك كان منه والخبرُ لم يبلغه. ومَنْ قُتِلَ من شهداءِ المسلمين زَمَلٌ في ثيابه ودَفِنَ ولم يُغَسَّلْ ولم يُصَلِّ عليه. قال رسولُ الله ﷺ في شهداءِ أُحُدٍ: «زَمَلُوهم بكُلُومِهِم فإنهم يُبْعَثُونَ يومَ القيامةِ وأوداجُهُم تشحُّبُ دَمًا اللُّونُ لَوْنُ الدَّمِ والريحُ رِيحُ المِسْكِ». وإنما فَعَلَ ذلك بهم مكرمةً لهم وإجراءً لحكمِ الحياةِ عليهم. قال اللهُ تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١١٦﴾﴾ [آلِ عِمْرَانَ: الآية ١١٦]. ولا يمنع الجيشُ في دارِ الحربِ من أكلِ طعامِهِم وعلوفةِ دوابِّهِم غيرَ محتسِبٍ به عليهم. ولا يتعدَّوا القوتَ والعلوفةَ إلى ما سواهما من ملبوسٍ ومركوبٍ. فإن دعتهم الضرورةُ إلى ذلك، كان ما لِسِوه أو رَكِبِوه أو استعملوه، مُسْتَرَجَعًا منهم في المَعْنَمِ إن كان باقيا، ومُحْتَسَبًا عليهم من سهمِهِم إن كان مستهلكًا. ولا يجوزُ لأحدٍ منهم أن يطأ

(١) العرادات جمع عرادة: آلة ترمي الحجارة المرمى البعيد.

(٢) المجانيق جمع منجنيق: آلة أكبر من العرادة لرمي الحجارة من بعيد.

(٣) الوصيف: العبد، اللسان: مادة وصف. (٤) يعوِّر: يسدُّه ليغور، اللسان: مادة عور.

(٥) الماوردي: هامش ١ صفحة ٨٩.

جاريةً من السَّبي إلا بعد أن يُعْطَاها بسهمه فيطأها بعد الاستبراء، فإن وطئها قبل القسمة عَزْرٌ<sup>(١)</sup> ولا يُحَدِّد، لأنَّ له فيها سهمًا؛ ووجب عليه مهرٌ مثلها يُضَاف إلى الغنيمة. فإن أحبلها لِحَقِّ به ولُدُّها وصارَتْ أُمَّ وَلَدٍ له إن مَلَكَها. وإن وَطِئَ من لم تدخل في السبي حُدِّد، لأنَّ وَطْأها زِنًا؛ ولم يَلْحَقْ به ولُدُّها إن علقَتْ.

وإذا عَقِدَتْ هذه الإمارة على عَزَاة واحدة، لم يكن لأَميرها أن يغزو غيرها سواء عَنِمَ فيها أو لم يغنم. وإذا عَقِدَتْ عموماً عامًا بعد عامٍ لزمه معاودةُ الغزو في كل وقت يقدر على الغزو فيه، ولا يُفْتَرُّ عنه مع ارتفاع الموانع إلا قدر الاستراحة. وأقل ما يجزيه أن لا يعطل عامًا من جهاد.

ولهذا الأَمير، إذا فُوِّضَتْ إليه الإمارةُ على المجاهدين، أن ينظر في أحكامهم ويُقيِمَ الحدودَ عليهم وسواء من ارتزقَ منهم أو تطوَّع. ولا ينظر في أحكام غيرهم ما كان سائرًا إلى ثغره. فإذا استقرَّ في الثغر الذي تقلَّده، جاز أن ينظر في أحكام جميع أهله من مُقاتلة ورعية. وإن كانت إمارته خاصةً أُجْرِي عليها حُكْمُ الخصوص.

\* \* \*

وأما وصايا أمير الجيش قال الحليمي<sup>(٢)</sup>: وَيُوصِي الإمامُ أميرَ السريةِ والجندِ بتقوى الله وطاعته والاحتياطِ والتيقُّظ، ويحذِّرُهُم الشَّتَاتِ والفُرْقَةِ والإهمال والغفلة، ويأخذ على الجند أن يسمعوا ويُطيعوا أميرهم ولا يختلفوا عليه وينصحوا له، ولا يخذل<sup>(٣)</sup> بعضهم بعضًا، وإن أظفروهم الله على العدو لا يَغُلُّوا ولا يخونوا، ولا يَعْقِرُوا من دوابِ المشركين التي لا تكون تحتهم، ولا يقتلوا امرأةً لا تقاتلهم ولا وليدًا، وأنهم إن وصلوا إلى قرية لا يدرون حالها، أمسكوا عنها وعن أهلها ولا يَبْتُونَهُمْ ولا يَشْتُونُ الغارةَ عليهم حتى يَعْلَمُوا حالهم؛ إلى غير ذلك من الآداب التي يحتاجون إلى معرفتها مما يلزمُ ويَجِلُّ أو يحُرِّمُ من أمر القتل والأسر والمغنم والقَسَمِ وعَزْلِ الحُمُسِ ومن يُسَهِّمُ له أو لا يُسَهِّمُ ومن يُرْضِخُ<sup>(٤)</sup> له، والفرق بين الفارسِ والراجلِ ونحو ذلك.

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى الجَرَّاحِ أنه بلغني أن رسولَ الله ﷺ كان إذا بعث جيشًا أو سريةً قال: «باسمِ الله وفي سبيلِ الله تقاتلون مَنْ كفر بالله لا تَغُلُّوا

(١) عَزْرٌ: عوقب دون الحد. (٢) الحليمي يعني الشافعي: هامش ١ صفحة ٣.

(٣) يخذل: يترك نصرته، الحمل على ترك النصرة. اللسان مادة خذل.

(٤) يُرْضِخُ له: رضى له من ماله إذا أعطاه عطية قليلة، اللسان مادة رضخ.

ولا تغدروا ولا تُمَثِّلُوا ولا تقتلوا امرأةً ولا وليداً. فإذا بعثت جيشاً أو سريةً فمُرهم بذلك.

وقال أبو بكر الصديق<sup>(١)</sup> رضي الله عنه لخالد بن الوليد<sup>(٢)</sup> حين وجهه لقتال أهل الرّدة: سِرْ على بركة الله، فإذا دخلت أرض العدو فكن بعيداً من الحملة فإني لا آمن عليك الجولة، واستظهر<sup>(٣)</sup> بالزاد، وسر بالأدلاء، ولا تقاتل بمجروح فإن بعضه ليس منه، واحترس من البيات فإن في العرب غزّة، وأقلل من الكلام فإنما لك ما وُعِي عنك، واقبل من الناس علانيتهم وكلهم إلى الله في سريرتهم؛ وأستودعك الله الذي لا تضيع ودائعه.

وكان عمر بن الخطاب<sup>(٤)</sup> رضي الله عنه يقول عند عقْد الألوية: باسم الله وبالله وعلى عون الله، امضوا بتأييد الله والنصر ولزوم الحق والصبر، فقاتلوا في سبيل الله مَنْ كفر بالله، ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين. ولا تجنّبوا عند اللقاء، ولا تُمَثِّلُوا عند القدرة، ولا تُسرّفوا عند الظهور، ولا تقتلوا هَرَمًا ولا امرأةً ولا وليداً، وتوقّروا قتلهم إذا التقى الزحفان وعند شَنُّ الغارات.

وكتب عمر إلى سعد بن أبي وقاص ومن معه من الأجناد: أما بعد فإني أمرُك ومَنْ معك بتقوى الله على كلِّ حال، فإن تقوى الله أفضلُ العُدّة على العدو وأقوى المَكيدة في الحرب. وأمرُك ومن معك أن تكونوا أشدَّ احتراساً من المعاصي منكم من عدوكم؛ فإن ذنوب الجيش أخوفُ عليهم من عدوهم، وإنما يُنصَرُ المسلمون بمعصية عدوهم لله، ولولا ذلك لم تكن لنا قوّة بهم؛ لأن عددنا ليس كعددهم، ولا عدتنا كعدتهم. فإن استوتينا في المعصية كان لهم الفضل علينا في القوّة. وإلا نُنصَرُ عليهم بفضلنا لم نغلبهم بقوتنا. واعلموا أن عليكم في مسيركم حَفَظَةً من الله يعلمون ما تفعلون، فاستحْيُوا منهم. ولا تعملوا بمعاصي الله وأنتم في سبيل الله. ولا تقولوا إن عدونا شرٌّ منا فلن يُسلطَ علينا وإن أسأنا؛ فربَّ قومٍ قد سلطَ عليهم شرٌّ منهم كما

(١) أبو بكر الصديق: هامش ١ صفحة ١٤.

(٢) خالد بن الوليد: قائد عسكري فقد لعب دوراً في هزيمة المسلمين يوم أُحد سنة ٣ للهجرة، وهو الملقب بسيف الله بعد إسلامه، قامع الردة، وبطل اليرموك، مات في مصر سنة ٢٢ هـ في خلافة عمر بن الخطاب. راجع الطبري، ٥٠٧/٢ وما بعدها، ٢٩/٣ وما بعدها و٤١٢ - ٤١٨؛ ١٦٠/٤.

(٣) استظهر: استقوى، احتاط، استوثق، اللسان: مادة ظهر.

(٤) عمر بن الخطاب: هامش ٣ صفحة ٣٧.

سُلِّطَ على بني إسرائيل لَمَّا عملوا بمساحِطِ الله كَفَرَةَ المجوس ﴿فَجَاشُوا خَلْدَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا﴾ [الإسراء: الآية ٥]. واسألوا الله العونَ على أنفسكم كما تسألونه النصرَ على عدوكم. أسألُ الله ذلك لنا ولكم. وترقُّ بالمسلمين في مسيرهم، ولا تُجسِّمهم مسيرًا يُتعبهم، ولا تُقَصِّرُ بهم عن منزل يَزْفُقُ بهم، حتى يبلغوا عدوهم والسفرَ لم يَنْقُصِ قوتهم؛ فإنهم سائرون إلى عدوِّ مُقيم جاتي الأنفس والكراع. وأقم بمن معك في كل جمعة يومًا وليلةً حتى تكون لهم راحة يُجِمُّون<sup>(١)</sup> فيها أنفسهم ويَرْمُون<sup>(٢)</sup> أسلحتهم وأمتعتهم. وَنَحْ منازلهم عن قُرى أهل الصلح والذمة، فلا يدخلها من أصحابك إلا من ثقت بدينه ولا يرزأ أحدًا من أهلها شيئًا، فإن لهم حرمةً وذنبةً ابتليشُم بالوفاء بها كما ابتلوا بالصبر عليها؛ فما صَبَرُوا لكم فَقُوا لهم. ولا تستنصروا على أهل الحرب بظلم أهل الصلح. وإذا وطئت أدنى أرضِ العدوِّ فأذك<sup>(٣)</sup> العيون بينك وبينهم، ولا يخفَ عليك أمرهم. وليكن عندك من العرب أو من أهل الأرض من تطمئنُ إلى نصحه وصدقه، فإن الكذوبَ لا ينفعك خبرُهُ وإن صدقَ في بعضه، والغاشِ عيْنُ عليك وليس عيْنًا لك. وليكن منك عند دنوك من أرضِ العدوِّ أن تُكثِرَ الطلائعَ وتُبِتَّ السَّرَايَا بينك وبينهم فتقطع السرايا أمدادهم ومرافقهم، وتتبع الطلائعَ عوراتهم. وانتقِ للطلائعِ أهل الرأي والبأس من أصحابك، وتخيِّرْ لهم سوابق الخيل، فإن لقوا عدوًّا كان أول ما تلقاهم القوَّة من رأيك. واجعل أمرَ السَّرَايَا إلى أهل الجهاد والصبرِ على الجِلاَد، ولا تُخصِّصْ بها أحدًا بهوى، فيضيعَ من رأيك وأمرك أكثر مما حابيت به أهل خاصتك. ولا تبعثْ طليعةً ولا سريةً في وجهٍ تتخوفُ عليها فيه ضيعةً ونيكايه. فإذا عاينت العدوَّ فاضمُّمِ إليك أقاصيك وطلائعك وسراياك، واجمع إليك مكيدتك وقوتك، ثم لا تعاجلهم المناجزة، ما لم يستكرهك قتال، حتى تُبصِرَ عورةَ عدوك ومقاتله، وتعرفَ الأرضَ كلها كمعرفة أهلها، فتصنعَ بعدوك كصنيعه بك. ثم أذكِ أحراسك على عسكريك، وتحفظَ من البيات جهدك. ولا تُؤتَى بأسير ليس له عهدٌ إلا ضربت عنقه، لثُزَّهَبَ بذلك عدوك وعدوَّ الله. والله وليُّ أمرك ومن معك، ووليُّ النصرِ لكم على عدوكم؛ والله المستعان.

وأوصى عبد الملك بن مروان<sup>(٤)</sup> أميرًا سيَّره إلى أرض الروم فقال: أنت تاجرُ الله لعباده، فكن كالمضارب الكيس الذي إن وجد ربحًا تجرَّ، وإلا تحفظ برأس

(١) يجمون: يستريحون، يتركونها ترتاح، اللسان: مادة جمم.

(٢) يرمون: يصلحون، اللسان: روم. (٣) أذكى العيون: بث العيون، اللسان ذكى.

(٤) عبد الملك بن مروان: هامش ٢ صفحة ١٢٨.

المال؛ ولا تطلب الغنيمة حتى تحوز السلامة؛ وكن من احتيالك على عدوك أشد حذرًا من احتيال عدوك عليك.

وكان زياد ابن أبيه<sup>(١)</sup> يقول لقواده: تجنّبوا اثنتين لا تقاتلوا فيهما العدو: الشتاء، وبطون الأودية.

وكان قتيبة بن مسلم<sup>(٢)</sup> يقول لأصحابه: إذا غزوتهم فأطيلوا الأظفار، وقصروا الشعور، والحظوا الناس شزرا، وكلموهم رمزا، واطعنوهم وخزا.

وكان أبو مسلم الخراساني<sup>(٣)</sup> صاحب الدعوة يقول لقواده: أشعروا قلوبكم الجزاة فإنها من أسباب الظفر، وأكثرُوا ذكر الضغائن فإنها تبعث على الإقدام، والزموا الطاعة فإنها حصن المحارب.

وقالت الحكماء: لا تستصغرن أمر عدوك إذا حاربتك، لأنك إن ظفرت به لم تحمد وإن ظفرك لم تغدر؛ والضعيف المحترس من العدو القوي أقرب إلى السلامة من القوي المغتر بالضعيف.

### ذكر ما يقوله قائد الجيش وجنده من حين يُشاهد العدو إلى انفصال الحرب والظفر بعدوهم

قال الشيخ أبو عبد الله الحسين الحلبي<sup>(٤)</sup> في منهاجه: إذا مضى الجيش باسم الله فلقوا العدو فليتعوذوا بالله تعالى، وليقولوا: اللهم إنا ندرأ بك في نحورهم، ونعوذ بك من شرورهم. فإذا قاتلوا فليقولوا: اللهم بك نصول ونجول. وليقولوا: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: الآية ٥]. وليقولوا: اللهم مُنزل الكتاب وسريع الحساب هازم الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلزلهم. وإن خصبهم فليقولوا: «شاهت الوجوه». وإن رموهم فليقولوا: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنهُ بَلَاءً حَسَنًا﴾ [الأنفال: الآية ١٧]. وإن بيتهم العدو فليكن شعارهم (حم)

(١) زياد ابن أبيه: هامش ١ صفحة ١٥.

(٢) قتيبة بن مسلم بن عمرو بن الحصين الباهلي، ولي خراسان افتتح بلاد الصفد ولاء الحجاج بن يوسف الثقفي وهو في مطلع شبابه لم يجاوز السابعة عشر من عمره. راجع فيه: الطبري، ٤/ ٢٧١ و٢٩٣ و٢٨٦/٥ و٢٧٢/٦ وما يليها ٥٠٦ - ٥٢١؛ ٥٢٦ وما يليها؛ ١٠٨/٧.

(٣) أبو مسلم الخراساني: هامش ٤ صفحة ٦٦.

(٤) الحلبي، أبو عبد الله الحسين الجرجاني الشافعي: هامش ١ صفحة ٣.

لا يُنصرون (حم عسق) يفرق أعداء الله، وبلغت حجة الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله. وليقولوا إذا دخل العدو ديارهم: ﴿ثُمَّ لَا يَجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: الآية ٦٠]. وليقولوا إذا صافوهم: ﴿فَتَلَوْهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْرِجُهُمْ بِبَصْرِكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ ﴿١١﴾ وَيَذْهَبَ غِيظَ قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: الآيتان ١٤، ١٥]. وليقولوا: ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: الآية ٢٥٨]. وليقولوا: ﴿جُنْدٌ مَّا هُنَاكَ مَهْزُومٌ مِّنَ الْأَحْزَابِ﴾ ﴿١١﴾ [ص: الآية ١١]. وليقولوا: ﴿سَمِعْنَا لَمَنَعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾ ﴿١٥﴾ [القمر: الآية ٤٥]. وليقولوا: ﴿فَكَفَرُوا بِهِ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿١٧﴾ [الصفات: الآية ١٧٠]، ﴿إِذِ الْأَغْزَلُ فِي أَعْتَقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ﴾ ﴿٧٦﴾ فِي الْمَعِيرِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ﴾ ﴿٧٧﴾ [غافر: الآيتان ٧١، ٧٢] وَإِنْ صَبَحُوا دَارَهُمْ فليقولوا: الله أكبر، هزم العسكر، إذا نزلنا ساحة قوم ﴿فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ﴾ [الصفات: الآية ١٧٧]. وإن بيتوهم فليقولوا: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلَ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ ﴿٩٧﴾ [الأعراف: الآية ٩٧]. وإن جاؤهم نهارًا فليقولوا: ﴿أَوْ أَمِنَ أَهْلَ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ ﴿٩٩﴾ [الأعراف: الآيتان ٩٨، ٩٩]. وليقولوا في عامة أحوالهم وأوقاتهم: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: الآية ١٧٣]. وليقولوا: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: الآية ٨١]. ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: الآية ٧٦]. وإن كان العدو يهودًا فليقل المسلمون في وجوههم: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾ [المائدة: الآية ٦٤]. وليقولوا: ﴿فَلَمَّا عَتَا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ ﴿١١٦﴾ [الأعراف: الآية ١٦٦]. وليقرأوا المعوذتين غدوة وعشيًا. وإن وقعت هزيمة فتبعهم العدو فليتحصنوا منهم بقراءة قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَجَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾ ﴿١٥﴾ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوَّا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا﴾ ﴿٤١﴾ [الإسراء: الآيتان ٤٥، ٤٦]. ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَكَنًا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ ﴿٤٦﴾ [يس: الآية ٩]. وإن هزموا العدو فليقولوا على أثارهم: ﴿فَقَطَّ دَائِرَ الْقَوَائِمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٤٥﴾ [الأنعام: الآية ٤٥]. وليقولوا: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ مَلَجٍ يَوْمَئِذٍ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَّكِيرٍ﴾ [الشورى: الآية ٤٧]. وإن لجَّ العدو وتبثبوا فليقولوا: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَيْبَةٍ كَشَجَرَةٍ خَيْبَةٍ اجْتَنَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ ﴿١٦﴾ [إبراهيم: الآية ٢٦]. وليقولوا: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كَفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ

﴿١٨﴾ جَهَنَّمَ يَصَلَوْنَهَا وَيُنسِقُ الْقَرَارُ ﴿١٨﴾ [إبراهيم: الآيات ٢٨، ٢٩]. وليقولوا: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَلُهُمْ كَرَمًا اَسْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ البَعِيدُ ﴿١٨﴾ [إبراهيم: الآية ١٨]. وليقولوا: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَرَابٍ يَقَعُ بِسَبْطِ الطَّمْثَانِ مَاءً حَقًّا إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ [الشور: الآية ٣٩]. وليقولوا: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴿٢٣﴾﴾ [الفرقان: الآية ٢٣] وليقولوا: ﴿وَغَنَّتِ الْجُوجُ لِلْحَى الْقَبُورِ وَقَدْ حَابَكِ مِنْ حَمَلٍ طَلْمًا ﴿١١﴾﴾ [طه: الآية ١١]. وليقولوا: ﴿مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَابِطٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ [الحق بكلماته. وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٨١﴾] [يونس: الآيات ٨١، ٨٢]. وليقولوا: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٠﴾﴾ فأنظر كيف كانت عقبة مكرهم أَنَا دَمَرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥١﴾ [النمل: الآيات ٥٠، ٥١]. وليقولوا إذا حملوا على العدو: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الأنبياء: الآية ١٨]. ﴿بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٤﴾﴾ تَدْمِغُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَىٰ إِلَّا مَسَكِنَتُهُمْ كَذَلِكَ يَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴿٢٥﴾ [الأحقاف: الآيات ٢٤، ٢٥]. وليقولوا: ﴿ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ [الحديد: الآية ١٣]. وليقولوا: ﴿أَعْرَضَ عَن هَذَا إِنَّهُمْ قَدْ جَاءَ أَمْرٌ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ عَادَابُ عَذَابٍ عِزٌّ مَرْدُودٌ﴾ [هود: الآية ٧٦]. وليقولوا: ﴿وَإِذْ تَأَذَّتْ رُبُّكَ لِيُبَعِّثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْفَيْصَةِ مَنْ يُسْأَلُ سِوَاهِ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٧﴾﴾ [الأعراف: الآية ١٦٧]. وليقولوا: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سَيَّتَتْ وَجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الملك: الآية ٢٧]. وليقولوا: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ﴾ [سبأ: الآية ١٩]. وإن حمل العدو عليهم فليقولوا لأنفسهم: ﴿يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: الآية ٢٧]. وليقولوا: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أَوَّلُوا الْعَزِيمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبُثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلِّغْ فَهَلْ يَهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٢٥﴾﴾ [الأحقاف: الآية ٣٥]. وإذا دنوا منهم فليقولوا: ﴿انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهِ قُلُوبِهِمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: الآية ١٢٧]. وليقولوا: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لَم تَرَوهَا وَكَانَ اللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ [الأحزاب: الآية ٩]. وليقولوا: ﴿وَجِئِلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ كَمَا فُوعِلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِنْ قَبْلِ إِيَّاهُمْ كَانُوا فِي سَكِّ مَرِيِبٍ ﴿٥٥﴾﴾ [سبأ: الآية ٥٤]. وليقولوا: ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فَكْرًا﴾ [غافر: الآية ٦٤]. وإن لحق العدو مدد فليقل المسلمون: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ جُنْدٌ مُحْضَرُونَ ﴿٧٥﴾﴾ [يس: الآية

٧٥] وليقولوا: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعُدُوةَ وَالْغِصَّةَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ لَمَّا هَمَّ سَفَرُوا﴾ [المائدة: الآية ٦٤]. وإن لحقَّ المسلمين مددٌ فليقولوا: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: الآية ١٢٦]. وإذا تحصنوا من العدو بموضع فليقولوا إن قصدوهم: ﴿فَأَوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مَرْفَقًا﴾ [الكهف: الآية ١٦]. وليقولوا: ﴿فَمَا اسْطَفَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَعُوا لَهُمْ نَفْسًا﴾ [الكهف: الآية ٩٧]. وإن تحصن العدو منهم بموضع فليقولوا إن قصدوه: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعَدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا﴾ [الكهف: الآية ٩٨]. وليقولوا: ﴿أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عُدُوًّا﴾ [البقرة: الآية ٣٦]. وليقولوا إذا خافوهم: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُمْ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: الآية ١٧٥]. وليقولوا: ﴿وَلْيَسِدْ لَكُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يُعْبُدُونَ لِي لَا يَشْرِكُوا بِى شَيْئًا﴾ [الثور: الآية ٥٥]. وليقولوا: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: الآية ١٥١]. وليقولوا: ﴿فَأَنذَرْتَهُمْ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرَجُونَ يُوَدِّعُهمُ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاصْتَبَرُوا يَنْتَظِرُونَ﴾ [الحشر: الآية ٢]. وليقولوا: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: الآية ١٣٩]. وليقولوا: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَكُنْ يَزِيدُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [آل عمران: الآية ٣٥]. وإن حاصروا العدو وأحذقوا بهم فليقولوا: ﴿وَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَيْسِفُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَأَلْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: الآية ٢٩]. وليقولوا: ﴿يَتَمَشَرَّ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْذَرُوا لَا تَنْفُذُوا إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ [الرحمن: الآية ٣٣]. ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شَوَاظٌ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنْفِرَانِ﴾ [الرحمن: الآية ٣٥]. وإن حاصروهم العدو وأحاط بهم فليقولوا: ﴿قُلِ اللَّهُ يَبْخِجُكُمْ بَيْنَهَا وَمِنْ كُلِّ مَكَرٍ﴾ [الأنعام: الآية ٦٤]. وليقولوا: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ ﴿١٤﴾ وَجَعَلْنَاهُمَا قَوْمَهُمَا مِنْ الْكُرْبِيِّ الْعَظِيمِ ﴿١٥﴾ وَنَصَرْنَاهُمْ فَكَانُوا هُمُ الْغَالِبِينَ ﴿١٦﴾﴾ [الصفوات: الآيات ١١٤ - ١١٦]. وليقولوا: ﴿وَإِذَا التُّورُوتُ إِذْ ذَهَبَ مُغْتَضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُمْ وَجَعَلْنَاهُ مِنَ الْغُرِّ وَكَذَلِكَ نُنشِئُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنبياء: الآيات ٨٧، ٨٨]. وإن رماهم العدو بالنار فليقولوا: ﴿يَنْتَازُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِزْرِيمَ ﴿٦٩﴾ وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْضَرِينَ ﴿٧٠﴾﴾ [الأنبياء: الآيات ٦٩، ٧٠].

﴿ فَأَجْعَلُهُ اللَّهُ مِنْكَ النَّارَ ﴾ [العنكبوت: الآية ٢٤]. وليقولوا: الله أكبر، الله ربنا، ومحمد نبينا، وأنت يا نار لغيرنا. وليقولوا: ﴿ كَلِّمْنَا أَوْقِدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ ﴾ [المائدة: الآية ٦٤]. وإن رموا العدو بالنار فليقولوا معها: ﴿ وَرَدَّ الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَافِقُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا ﴾ [الكهف: الآية ٥٣]. وليقولوا: ﴿ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ﴾ [القمر: الآية ٤٨]. وليقولوا: ﴿ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ [المُلِك: الآية ١١]. ﴿ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ [الحج: الآية ٢٢]. وليقولوا: ﴿ كَلَّا إِنَّمَا لَطَنُ ﴿١٥﴾ نَزَامَةِ لِلشَّيْءِ ﴿١٦﴾ تَدْعُوا مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّى ﴿١٧﴾ وَجَمَعَ فَأَوْعَى ﴿١٨﴾ ﴾ [المعارج: الآيات ١٥ - ١٨]. وليقولوا: ﴿ وَيَقْدِفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ﴿٨﴾ دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴿٩﴾ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴿١٠﴾ ﴾ [الضافات: الآيات ٨ - ١٠]. وإن رموا العدو بالمنجنيق فليقولوا: ﴿ جَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنضُورٍ ﴿٨٦﴾ مُسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ بِعِيدٍ ﴿٨٧﴾ ﴾ [هود: الآيتان ٨٢، ٨٣]. وإن رماهم العدو بالمنجنيق فليقولوا: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُلَاقِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [الحج: الآية ٢٨]. وليقولوا: ﴿ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَى قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ جُنْدٍ مِنْ السَّمَاءِ وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ ﴿٨٨﴾ ﴾ [يس: الآية ٢٨]. ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيهِمْ فِي الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ [الكهف: الآيتان ١٠٣، ١٠٤]. وإذا دخلوا أرض العدو فليقولوا: باسم الله ﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحْلِقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ [الفتح: الآية ٢٧]. ﴿ وَعَدَدَكُمْ اللَّهُ مَعَانِدَ كَثِيرَةٍ تَنَاضَدُونَ فَجَعَلَ لَكُمْ هُدًى وَكَفَّ أَيْدِيَ النَّاسِ عَنْكُمْ وَلِتُكُونَ ءَايَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿١٦﴾ ﴾ [الفتح: الآية ٢٠]. ويقولوا إذا كانت الريح تصفق في وجوه العدو: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمِ نَحِيشٍ مُسْتَمِرٍّ ﴿١٩﴾ تَرْزُقُ النَّاسَ كَأَنَّهُمْ أَجْمَارٌ تَخْلِي مُنْفَعِرٍ ﴿٢٠﴾ ﴾ [القمر: الآيتان ١٩، ٢٠]. وإن كانت الريح تهب على وجوه المسلمين فليقولوا: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴾ [الأعراف: الآية ٥٧]. ﴿ وَمِنْ ءَايَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ وَلِيُذِيقَكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ [الرُّوم: الآية ٤٦]، ويقولوا: «اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا»، ويقولوا: اللهم إنا نسألك من خير ما تأتي به الرياح، ونعوذ بك من شر المساء والصباح. وإن بارز مسلم مشركا فليقرأ عليه: ﴿ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴾ [الضافات: الآية ١٤١]. وليقل: ﴿ فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ ﴾ [القصص: الآية ١٥]. وليقل: ﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾

[النساء: الآية ١٤١]. وإذا التقى الصَّفَانِ فليدعُ أميرُ السَّرِيّةِ ويسألِ اللهَ النصرَ والفتحَ ويؤمِّنُ الناسُ على دعائِهِ؛ فإنها من ساعات الإجابة.

## ذكر ما قيل في المَكيدة والخِداع في الحروب وغيرها

رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: «الْحَزْبُ خُدَعَةٌ»<sup>(١)</sup>. وكان ﷺ إذا غَزَا أَخَذَ طَرِيقًا وهو يريد أُخرى، ويقول: «العربُ خدعة».

وكان مالك بن عبد الله الخثعمي<sup>(٢)</sup> وهو على الصّافة<sup>(٣)</sup> يقومُ في الناس، إذا أراد أن يرحل، فيحمدُ اللهَ ويُثني عليه، ثم يقول: إني داربٌ بالغداة دزبٌ كذا؛ فتتفرقُ الجواسيس عنه بذلك، فإذا أصبحَ سَلَكَ بالناس طَرِيقًا غيرَها. فكانت الروم تسميه الثعلب.

وقال المُهَلَّبُ لبيه: عليكم في الحرب بالمكيدة، فإنها أبلغُ من النجدة. وسئل بعضُ أهل التمرُّس بالحروب: أيُّ المكايدِ فيها أحزم؟ فقال: إذكاء<sup>(٤)</sup> العيون، وإفشاء العَلْبَةِ، واستطلاعُ الأخبار، وإظهارُ السرور، وإماتة الفَرَقِ<sup>(٥)</sup>، والاحتراسُ من البِطانة، من غيرِ إقصاءٍ لمستنصِحٍ ولا استنصاحٍ لمستغشٍ، وإشغالُ الناسِ عما هم فيه من الحرب بغيره.

وقال حكيم: اللُطْفُ في الحيلة، أجدى للوسيلة. وقيل: من لم يتأملِ الأمر بعين عقله لم يقع سيفُ حيلته إلا على مَقَاتله، والتَثَبُّتُ يسهلُ طريقَ الرأي إلى الإصابة، والعجلةُ تضمن العثرة.

(١) خُدعة: خُدعة الحرب تنقضي لخُدعة واحدة؛ خُدعة: الاسم من الخداع؛ خُدعة: كثير الخدع. اللسان: مادة خدع.

(٢) مالك بن عبد الله الخثعمي، أبو حكيم المعروف بمالك السرايا (جمع سرية)، من كبار القادة من أهل فلسطين، ولي الصوائف زمن معاوية.

(٣) كذا بالأصل، ولعل الصواب (على الصائفة) وهي غزوة الروم في زمن الصيف: فقد كان الخلفاء وملوك حلب يعدون جنودًا لغزورهم في ذلك الفصل لتعدّر غزورهم شتاءً لشدة البرد والثلج في بلادهم وكثيرًا ما أطلقوا (الصائفة) و(الصوائف) على نفس الجنود الغزاة. وإذا قالوا ولّى الخليفة فلانًا على الصائفة أو الصوائف أرادوا أنه ولّاه رئاستهم وأمر قيادتهم ويؤيد ما قلنا قوله بعد ذلك (فكانت الروم تسمي مالكًا الثعلب) وقول مالك نفسه (إني داربٌ بالغداة درب كذا) والدرب كل مدخل إلى بلاد الروم. ثم إن قوله: (دارب) فيه نظر لأنه يقال: (أدرب) القوم بالهمز إذا دخلوا الدرب لغزو الروم ولم يسمع درب فهو دارب ثلاثيًا.

(٤) إذكاء العيون: بثّ الجواسيس، اللسان باب ذكي.

(٥) الفرق: الخوف، اللسان مادة فرق.

ويقال: إن سعيد بن العاص<sup>(١)</sup> صالح أهل حِضْن من حصون فارس على ألا يقتل منهم رجلاً واحداً، فقتلهم كلهم إلا رجلاً واحداً.

وقيل: لما أتني بالهَرْمُزَان أسيراً إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قيل له: يا أمير المؤمنين، هذا زعيمُ العجم وصاحب رُستَم<sup>(٢)</sup>؛ فقال له عمر رضي الله عنه: أعرِضْ عليك الإسلام نُضْحًا لك في عاجلك وآجلك؛ فقال: إنما أعتقد ما أنا عليه ولا أُرغبُ في الإسلام رهبة؛ فدعا عمر بالسيف، فلما هم بقتله، قال: يا أمير المؤمنين، شربةٌ من ماءٍ هي أفضل من قتلي على الظمأ؛ فأمر له بشربة من ماء؛ فلما أخذها الهرمزان قال: يا أمير المؤمنين، إنا آمِنٌ حتى أشربها؟ قال: نعم؛ فرمى بها وقال: الوفاء يا أمير المؤمنين نورٌ أبلغ؛ قال: صدقت، لك التوقفُ عنك والنظرُ فيك، ارفعا عنه السيف؛ فقال: يا أمير المؤمنين، الآن أشهدُ أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله وما جاء به حقٌّ من عنده؛ فقال عمر: أسلمت خيرَ إسلام، فما أخرك؟ قال: كرهت أن يُظنَّ بي أنني إنما أسلمتُ خوفًا من السيف؛ فقال عمر: ألا إن لأهل فارس عقولاً استحقوا بها ما كانوا فيه من الملك، ثم أمر ببره وإكرامه.

ونظيرُ هذه القصة ما فعل الأسير الذي أتني به إلى مَعْن بن زائدة<sup>(٣)</sup> في جملة الأسرى فأمر بقتلهم؛ فقال: أتقتلُ الأسرى عطاشًا يا معن؟ فأمر بهم فسُقُوا، فلما شربوا قال: أتقتل أضيافك يا معن؟ فخلّى عنهم.

ومن المكائد المشهورة حكاية قصيرٍ مع الزبَّاء، وسنذكرها إن شاء الله في التاريخ في أخبار ملوك العرب، وواقعة ملك الهياطلة مع فيروز بن يزدجرد، ونذكرها أيضًا في أخبار ملوك الفرس.

(١) سعيد بن العاص: وأظنه يقصد به سعيد بن العاص الأكبر أبو أحيحة، الطبري ٣٩٨/٢، ٤٦٨؛ ٣٢٩، ١٧٠/٣، في حين أن سعيد الأصغر نجد ترجمته في الطبري: ٣٢٩/٣، ٢٦٩/٤ - ٢٧١، ٢٧٥ - ٢٧٩، ٣٢١ - ٣٢٣.

(٢) رُستَم بن فرخزاد، كان من أعظم رجال فارس وقائد جيوش يزدجرد ملك ساسان في وقعة القادسية التي انتصر فيها المسلمون حينما أرسل سعد بن أبي وقاص لفتح بلاد فارس في خلافة عمر بن الخطاب، وقد قتل رستم في هذه الواقعة. المسعودي، ٥٤٠/١.

(٣) معن بن زائدة بن عبد الله بن مطر الشيباني أبو الوليد، من أشهر أجواد العرب، وأحد الشجعان الفصحاء، وأحد الحكماء، كان قد اختفى عند ظهور العباسيين، لكنه ظهر فجأة مع المنصور عندما أحاطت به العباسية، فأظهر شجاعة فائقة، فأكرمه المنصور. المسعودي، مروج الذهب، ١٥٠/٢.

ومن المكائد خبر عمرو بن العاص<sup>(١)</sup> والمغيرة بن شعبة<sup>(٢)</sup> مع معاوية بن أبي سفيان، وكان معاوية قد كتب إليهما واستقدم عمرًا من مصر والمغيرة من الكوفة؛ فقال عمرو للمغيرة: ما جمَعنا إلا ليعزلنا، فإذا دخلتَ عليه فاشكُ الضعفَ واستأذنه أن تأتي الطائف أو المدينة، وأنا إذا دخلتُ عليه سأسأله ذلك فإنه يظن أنا نريد أن نُفسد عليه. فدخل المغيرة على معاوية فسأله أن يُعفيه فأذن له؛ ودخل عليه عمرو وسأله ذلك؛ فقال معاوية: قد تواطأتما على أمر وإنكما لتريدان شرًا، ارجعا إلى عمليكما.

وكتب المغيرة بن شعبة إلى معاوية<sup>(٣)</sup> حين كبر وخاف العزل: أما بعد، فإنه قد كبرت سنِّي، ودقَّ عظمي، وقرب أجلي، وسقهنني رجالُ قُريش، فرأى أمير المؤمنين في عمله مُوقِّق. فكتب إليه معاوية: أما ما ذكرتَ من كبر سنك، فإن سنك أكلت عمرك. وأما اقترابُ أجلك، فإنني لو كنتُ أستطيع أن أدفع المنية عن أحد لدفعتها عن آل أبي سفيان. وأما ما ذكرتَ من العمل ف

ضَحَّ قليلاً يُذرك الهيجا حَمَلٌ<sup>(٤)</sup>

وأما ما ذكرتَ من سفهاء قريش، فإن حلماء قريش أنزلوك هذا المنزل. فاستأذن معاوية في القدوم فأذن له؛ فلما وصل إليه قال له معاوية: كبرت سنك، واقترب أجلك، ولم يبقَ منك شيء، ولا أظنني إلا مستبدلاً بك. قال: فانصرف والكأبة تُغرَف في وجهه؛ فليل له: ما تريد أن تفعل؟ فقال: ستعلمون ذلك. ثم أتى معاوية فقال: يا أمير المؤمنين، إن الأنفس يُغدى عليها ويراح، ولست في زمن أبي بكر ولا عمر، وقد اجترح الناس، ولو نصبت لنا علماً من بعدك نصيرُ إليه! مع أنني كنت قد دعوتُ أهلَ العراق إلى يزيد فركنوا إليه حتى جاءني كتابك؛ قال: يا أبا محمد، انصرف إلى عملك فأحكِم هذا الأمر لابن أخيك، وأعادته على البريد يركض.

(١) عمرو بن العاص: هامش ١ صفحة ٧٧.

(٢) المغيرة بن شعبة، أبو محمد، من دهاة العرب الثلاثة (معاوية وعمرو بن العاص والمغيرة)، تقرب من علي ولما لم يجد لديه موضعاً تريت ثم مال إلى معاوية فولاه.

(٣) معاوية بن أبي سفيان؛ هامش ١ صفحة ٦.

(٤) ضَحَّ: تأنَّ قليلاً ولا تعجل، وهو شطر بيت ورد في شرح القاموس:

لبث قليلاً يلحق الهيجا حمل ما أحسن الموت إذا حان الأجل  
وقائل هذا البيت حمل بن بدر وقيل: حمل بن سعادة الصحابي.

وقيل: جاء بَازِيَارٌ<sup>(١)</sup> لعبد الله بن طاهر<sup>(٢)</sup> فأعلمه أن بازِيَا له انحط على عُقَاب له فقتلها؛ فقال: اذْهَبْ فاقطِفْ رأسه، فإني لا أحبُ الشيءَ أن يجترىء على ما فوقه. وأراد أن يبلغ ذلك المأمون<sup>(٣)</sup> فيسكُنَ إلى جانبه.

قال الشعبي<sup>(٤)</sup>: وجَّهني عبد الملك بن مَرْوان<sup>(٥)</sup> إلى ملك الروم، فلما قَدِمْتُ عليه ودفعت إليه كتابَ عبد الملك، جعل يسألني عن أشياء فأخبره بها، فأقمتُ عنده أيامًا، ثم كتب جوابَ كتابي، فلما انصرفتُ دفعتهُ إلى عبد الملك، فجعل يقرؤه ويتغيَّر لونه، ثم قال: يا شعبي، علمتَ ما كتب به إليّ الطاغية؟ قلت: يا أمير المؤمنين، كانت الكتبُ مختومة ما قرأتها وهي إليك؛ فقال: إنه كتب إليّ: إنَّ العجبَ من قوم يكون فيهم مثلُ من أرسلتَ به إليّ فيملكون غيره؛ فقال: قلت يا أمير المؤمنين لأنه لم يرك؛ قيل: فسُرِّي عنه، ثم قال: إنه حسدني عليك فأراد أن أقتلك.

قال: ولَمَّا ظَفَرَ الجُنَيْدُ بن عبد الرحمن<sup>(٦)</sup> - وهو يلي خُرَاسانَ في أيام هِشام - بصبيح الخارجيِّ وبعده من أصحابه فقتلهم جميعًا إلا رجلاً أعمى قال هذا الرجل أنا أدلك على أصحاب صبيح وأجازيك على ما صنعت، وكتب له قومًا؛ فأمر الجنيد بقتلهم حتى قُتِلَ مائة؛ فقال الأعمى عند ذلك: لعنك الله يا جنيد! أتزعمُ أنه يحلُّ لك دمي وأني ضالٌّ ثم تَقْبَلُ قولي في مائة قتلتهم! لا! والله ما كتبتُ لك من أصحاب صبيح رجلاً، وما هم إلا منكم. فقدّمه الجنيد وقتله.

وكان معاوية بن أبي سفيان<sup>(٧)</sup> من الدُّهَاءِ؛ وله أخبار في الدُّهَاءِ تُدَلُّ على بُعْدِ عَوْرِهِ وِحْدَةِ ذَهْنِهِ. فمنها<sup>(٨)</sup> أن يزيد ابنه سمع بجمال زينب بنت إسحق زوج عبد الله بن سَلَامِ القرشيِّ، وكانت من أجمل النساء في وقتها وأحسنهن أدبًا وأكثرهن مالًا، ففتنَّ بها يزيد؛ فلما عيِلَ صبره ذكر ذلك لبعض خِصِيَانِ أبيه، وكان ذلك الخِصِيَّ خاصًّا بمعاوية واسمه رفيق، فذكر رفيق ذلك لمعاوية وقال له: إنَّ يزيدَ قد ضاق دَرَعُهُ بها.

(١) بازيار: القيم على الزاة أو المتجر بها. (٢) عبد الله بن طاهر: هامش ١ صفحة ٤٤.

(٣) المأمون: هامش ٢ صفحة ١٠. (٤) الشعبي: هامش ٣ صفحة ١٧.

(٥) عبد الملك بن مروان: هامش ٦ صفحة ٣٢.

(٦) الجنيد بن عبد الرحمن: والي خراسان في أيام هشام بن عبد الملك بن مروان.

(٧) معاوية بن أبي سفيان: هامش ١ صفحة ٦.

(٨) أورد صاحب ابن قتيبة في كتابه: «الإمامة والسياسة» هذه القصة مطولة وقد زيدت هنا بعض العبارات ليستقيم المعنى وتكتمل القصة.

فبعث معاوية إلى يزيد فاستفسره عن أمره؛ فبث له شأنه؛ فقال: مهلاً يا يزيد؛ فقال له: عَلَامَ تأمرني بالمهل وقد انقطع منها الأمل؟ فقال له معاوية: فأين مُرُوءتك وحبّك وتُفّاك؟ فقال: قد عيّل الصبرُ، ولو كان أحدٌ ينتفع فيما يُبتلى به من الهوى بتقاه، أو يدفع ما أفسده بحجابه لكان أولى الناس به داود حين ابتلي به؛ فقال: اكنتم يا بُنيّ أمرك، فإن البوحَ به غيرُ نافعك، والله بالُغُ أمره فيك، ولا بدّ مما هو كائن. وأخذ معاوية في الاحتيال في تبليغ يزيد مُناه، فكتب إلى زوجها عبدِ الله بن سَلَام، وكان قد استعمله على العراق: أن أقبل حين تنظرَ كتابي لأمر فيه حظك إن شاء الله تعالى فلا تتأخّر عنه. فأعدّ السيرَ وقَدِيم، فأنزله مُعاوية منزلاً كان قد هُيئَ له وأعدّ فيه نُزُله؛ وكان عند معاوية يومئذ بالشّام أبو هريرة وأبو الدرداء<sup>(١)</sup>، فقال لهما معاوية: إنّ الله قد قَسَمَ بين عباده قِسْماً ووهبهم نعمًا أوجب عليهم فيها شكره وحثّم عليهم حفظها، فحبّاني منها عزّ وجلّ بأنّم الشرف وأفضلِ الذكر، وأوسعَ عليّ الرزق، وجعلني راعيَ خَلْقِهِ، وأميينَ في بلاده، والحاكمَ في أمر عباده، ليلبُوني أشكر أم أكفر. وأول ما ينبغي للمرء أن يتفَقّد وينظرَ من استرعاه الله أمره، ومن لا غنىَ به عنه. وقد بلغت لي ابنة أريد إنكاحها والنظرَ في اختيار من يُباعها، لعل مَنْ يكون بعدي يقتدي فيه بهديي ويتبع فيه أثري. فإنه قد يليّ هذا الملك بعدي مَنْ يغلب عليه الشيطان ويرقيه إلى تعضيل<sup>(٢)</sup> بناتهم فلا يرون لهم كُفْراً ولا نظيراً، وقد رَضِيَتْ لها ابنَ سَلَام القرشيّ، لدينه وشرفه وفضله ومروءته وأدبه؛ فقالا له: إنّ أولى الناس برعاية نعم الله وشكرها وطَلَبِ مرضاته فيما اختصّه منها لأنت؛ فقال لهما معاوية: فاذكرا له ذلك عني، وقد كنت جعلت لها في نفسها سُورَى، غير أنني أرجو ألا تخرَجَ من رأيي إن شاء الله. فخرجا من عنده وأتيا عبد الله بن سَلَام وذكرنا له القصة. ثم دخل معاوية على ابنته وقال لها: إذا دخل عليك أبو الدرداء وأبو هريرة فعرضاً عليك أمر عبد الله بن سَلَام وحصّاك على المسارعة إلى اتباع رأيي فيه، فقولي لهما: إنه كفاء كريمٌ وقريبٌ حميمٌ، غير أنّ تحتَه زينب بنت إسحٰق، وأخاف أن يعرضَ لي من العيرة ما يعرضُ للنساء فأتناول منه ما يسخط الله تعالى فيه فيعدّني عليه، ولستُ بفاعلةٍ حتى يفارقها. فلما اجتمع أبو هريرة وأبو الدرداء بعبد الله وأعلماه بقول معاوية، ردّهما إليه يخطبان له منه، فأتياه؛ فقال: قد علمتما رضائي به وحرصي عليه، وكنتُ قد أعلمتكما الذي جعلتُ لها في نفسها من

(١) أبو هريرة وأبو الدرداء: صحابيان، راويان للحديث عمرا حتى بلغا العصر الأموي.

(٢) تعضيل البنات: حبسهن عن الزواج ظلماً، اللسان مادة عضل.

الشُّورى، فادخلا عليها واعرضاً عليها الذي رأيتُ لها. فدخلها عليها وأعلمهاها؛ فقالت لهما ما قاله معاوية لها. فرجعا إلى ابن سَلَامٍ وأعلماه بما قالته. فلما ظن أنه لا يمنعها منه إلا فراقُ زينب أشهدهما بطلاقها وأعادهما إلى ابنة معاوية. فأتيتُ معاوية<sup>(١)</sup> وأعلماه بما كان من فِراق عبد الله زوجته رغبةً في الاتصال بابنته؛ فأظهر معاوية كراهةً فعله ورفاقه لزینب وقال: ما استحسنتُ له طلاقَ امرأته ولا أحببته، فانصرفاً في عافية ثم عوداً إليها وخُذاً رضاها. فقاما ثم عادا إليه، فأمرهما بالدخول على ابنته وسؤالها عن رضاها تَبَرُّياً من الأمر، وقال: لم يكن لي أن أكرهها وقد جعلتُ لها الشورى في نفسها. فدخلها عليها وأعلمهاها بطلاق عبد الله بن سَلَامٍ امرأته ليسرّها، وذكرنا من فضله وكمال مُروءته وكرم مَحْتَدِه؛ فقالت لهما: إنه في قريش لرفيعُ القَدْر، وقد تعرفان أن الأناة في الأمور أرفقُ لما يخاف من المحذور، وإني سائلةٌ عنه حتى أعرف دَخْلَةَ أمره وأعلمكما بالذي يُزَيِّنُه الله لي، ولا قوَّةَ إلا بالله؛ فقالا: وَفَقَكِ اللهُ وَخَارَ لَكَ. وانصرفا عنها، وأعلمنا عبد الله بقولها؛ فأنشد:

[من الوافر]

فإن يكَ صَدْرُ هذا اليومَ ولى فإنَّ غداً لناظره قريبُ

وتحدّث الناس بما كان من طلاق عبد الله زينبَ وخِطْبَتِه ابنةَ معاوية، ولأموه على مبادرته بالطلاق قبل إحكام أمره وإبرامه. ثم استحثَّ عبدُ الله أبا هريرة وأبا الدرداء؛ فأتياها وقالا لها: اصنعي ما أنت صانعة واستخيري الله، فإنه يهدي من استهداه؛ فقالت: أرجو، والحمدُ لله، أن يكون الله قد خار لي، وقد استبرأت<sup>(٢)</sup> أمره وسألت عنه فوجدته غير ملائم ولا موافق لما أريد لنفسي، ولقد اختلف من استشرته فيه، فمنهم الناهي عنه ومنهم الأمر به، واختلافهم أول ما كرهت. فلما بلغاه كلامها علم أنه مخدوع، وقال: ليس لأمر الله رادٌ، ولا لما لا بدُّ منه صادٌ؛ فإن المرء وإن كَمَلَ له حلمه واجتمع له عقله واستدَّ رأيه ليس بدافع عن نفسه قَدْرًا برأي ولا كيد. ولعل ما سُروا به واستجدلوا له لا يدوم لهم سروره، ولا يُضَرَفُ عنهم محذوره. وذاع أمره وفشا في الناس، وقالوا: خَدَعَه مُعاوية حتى طلقَ امرأته، وإنما أرادها لابنه، وقبَّحوا فعله. فتَمَّتْ مَكِيدته هذه؛ لكن المقادير أتت بخلاف تدبيره وبضدِّ تقديره. وذلك أنه لما انقضت

(١) معاوية بن أبي سفيان: هامش ١ صفحة ٦.

(٢) استبرأت الشيء: طلبت آخره لأقطع الشبهة عني، والمعنى هنا أنني استقصيت جميع أموره حتى عرفته كل المعرفة، اللسان مادة: برأ.

أقرأ<sup>(١)</sup> زينب، وَجَّه معاوية أبا الدرداء إلى العراق خاطبًا لها على ابنه يزيد؛ فخرج حتى قَدِم الكوفة، وبها يومئذ الحسين بن علي رضي الله عنهما، فبدأ أبو الدرداء بزيارته، فسَلِم عليه الحسين وسأله عن سبب مَقْدَمه؛ فقال: وَجَّهني معاوية خاطبًا على ابنه يزيد زينب بنت إسحاق؛ فقال له الحسين: لقد كنتُ أردتُ نكاحها وقصدت الإرسالَ إليها إذا انقضت أقرؤها، فلم يمنعني من ذلك إلا تخيّر<sup>(٢)</sup> مثلك، فقد أتى الله بك، فاخطب - رحمك الله - علي وعليه، لتتخيّر من اختاره الله لها، وهي أمانة في عُقُوقك حتى تؤذيها إليها، وأعطها من المهر مثل ما بذل معاوية عن ابنه؛ فقال: أفعُل إن شاء الله. فلما دخل عليها أبو الدرداء قال: أيتها المرأة، إن الله خلق الأمور بقدرته، وكونها بعزته، فجعل لكل أمر قَدْرًا، ولكل قَدْر سببًا، فليس لأحد عن قدر الله مُستحاض، ولا للخروج عن أمره مُستناص؛ فكان مما سبق لكِ وقُدِّر عليك الذي كان من فراق عبد الله بن سَلَامِ إِيَّاكِ، ولعل ذلك لا يضرك ويَجعلُ الله فيه خيرًا كثيرًا؛ وقد خطبك أميرُ هذه الأمة وابنُ مَلِكها ووليُّ عهده والخليفة من بعده يزيد<sup>(٣)</sup> بن معاوية، والحسين<sup>(٤)</sup> ابن بنت رسول الله ﷺ وسيدُ شَبَابِ أهل الجنة، وقد بلغك شأنهما وسناؤهما وفضلُهما، وقد جئتُك خاطبًا عليهما، فاختاري أيهما شئت؛ فسكتت طويلًا ثم قالت: يا أبا الدرداء، لو أن هذا الأمر جاءني وأنت غائب لأشخصت فيه الرسلَ إليك واتبعتُ فيه رأيك ولم أقتطعه دونك، فأما إذ كنت أنت المرسل فقد فوّضتُ أمري بعد الله إليك وجعلته في يديك، فاختر لي أَرْضاهما لديك، والله شاهدٌ عليك، فاقض في أمري بالتحري ولا يصدتُك عن ذلك اتباعُ هوى، فليس أمرهما عليك خفيًا، ولا أنت عما طوّقتك غيبًا؛ فقال: أيتها المرأة، إنما عليّ إعلامك وعليك الاختيار لنفسك؛ قالت: عفا الله عنك! إنما أنا ابنة أخيك، ولا غنى لي عنك، فلا تمنعك رهبةُ أحدٍ عن قول الحق فيما طوّقتك، فقد وجب عليك أداء الأمانة فيما حَمَلتكَ؛ والله خيرٌ من رُوعي وخيف، إنه بنا خبيرٌ لطيف. فلما لم يجد بُدًا من القول والإشارة قال: أي بِنْتِي، إن ابنَ بنت رسول الله ﷺ أحبُّ إليّ وأرضى عندي، والله أعلم بخيرهما لك، وقد

(١) أقرأ: الحيض. اللسان، مادة: قرأ. (٢) تخير: انتقاء، اللسان، مادة: خير.

(٣) يزيد بن معاوية: ٣١ - ٦٤ هـ. تولى الخلافة ثلاث سنين وثمانية أشهر (٦١ هـ)، وقد قُتِل الحسين بن علي في أيامه، ووقعت معركة الحرة حيث استباح جيش المدينة بقيادة مسلم بن عقبة ثلاثة أيام، ورميت الكعبة بالمجانيق عندما تحصن عبد الله بن الزبير في مكة المكرمة.

المسعودي، مروج الذهب، ٥١/٢ - ٥٧.

(٤) الحسين بن علي: هامش ٣ صفحة ٢٠.

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وقد وضع شَفْتَيْهِ على شَفْتَيْ حَسِينِ، فَضَعِي شَفْتَيْكَ حَيْثُ وَضَع رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَفْتَيْهِ؛ قَالَتْ: قد اخترته وأردته ورَضِيته. فتزوجها الحسين وساق لها مهرًا عظيمًا. فبلغ ذلك معاوية فتعاطمه ولأمّ أبا الدرداء شديدًا، وقال: من يرسل ذا بَلَهٍ وَعَمَى يركبُ خلافَ ما يهوى. وأما عبد الله بن سَلَامٍ فإنّ معاوية أطرحه وقطع عنه جميع روافده، لسوء قوله فيه وثُهمته أنه خدعه، ولم يزل يجفوه حتى عيّل صبره وقلّ ما في يديه. فرجع إلى العراق، وكان قد استودع زينب قبل طلاقه لها مالًا عظيمًا ودُرًا كثيرًا، فظن أنها تجحده لسوء فعله بها وطلاقها من غير شيء كان منها، فلقي حُسَيْنًا فسَلِمَ عليه، ثم قال: قد علمت ما كان من خبري وخبر زينب، وكنتُ قد استودعتها مالًا ولم أقبضه، وأثنى عليها وقال له: ذاكرها أمري واحضضها على رد مالي. فلما انصرف الحسين<sup>(١)</sup> إليها قال لها: قد قَدِمَ عبد الله بن سَلَامٍ وهو يحسن الثناء عليك ويحمل النسر عنك في حسن صُحبتك وما أنسه قديمًا من أمانتك، فسرني ذلك وأعجبني، وذكر أنه كان قد استودعك مالًا، فأذّي إليه أمانته ورُدّي عليه ماله، فإنه لم يقل إلا صدقًا ولم يطلب إلا حقًا؛ فقالت: صدق، استودعني مالًا لا أدري ما هو، فادفعه إليه بطابعه؛ فأثنى عليها حسينٌ خيرًا وقال: ألا أُدخله عليك حتى تبرّئي إليه منه كما دفعه إليك؟ ثم لقي عبد الله وقال: ما أنكرت مالك، وإنها زعمت أنه بطابعك، فادخل إليها وتسلم مالك منها؛ فقال: أو ما تأمر من يدفعه إليّ؟ قال: لا! بل تقبضه منها كما دفعته إليها. ودخل عليها حسين وقال: هذا عبد الله قد جاء يطلبُ وديعتَه؛ فأخرجتُ إليها البِدرَ فوضعتها بين يديه وقالت: هذا مالك؛ فشكر وأثنى. وخرج حسين عنهما، وقبض عبد الله بن سَلَامٍ خواتم بَدْرَةَ وحثى لها من ذلك وقال: خُذِي فهو قليل مني؛ فاستعبرا جميعًا حتى علّت أصواتهما بالبكاء أسفًا على ما ابتُلِيا به؛ فدخل الحسين عليهما وقد رقّ لهما فقال: أشهد الله أنها طالقٌ ثلاثًا، اللهم قد تعلم أنني لم أستنكحها رغبةً في مالها ولا جمالها، ولكنني أردت إحلالها لبغلتها. فسألها عبد الله أن تصرف إلى حسين ما كان قد ساق إليها من مهر؛ فأجابته إلى ذلك؛ فلم يقبله الحسين وقال: الذي أرجو إليه من الثواب خيرٌ لي. فلما انقضت أقرؤها تزوجها عبد الله، وحرّمها الله تعالى يزيد بن معاوية.

ومن مكائد معاوية<sup>(٢)</sup> أن رجلاً من قريش أسير فحُمل إلى صاحب القسطنطينية، فكلّمه ملك الروم، فجاوبه القرشيّ بجواب لم يوافقه؛ فقام إليه رجل من بطارقة

(١) الحسين بن علي: هامش ٣ صفحة ٢٠. (٢) معاوية: هامش ١ صفحة ٦.

صاحب القسطنطينية فوكزه، فقال القرشيّ: وأمعاوية! لقد أغفلت أمورنا وأضعتنا. فوصل الخبر إلى معاوية فطوى عليه واحتال في فداء الرجل. فلما وصل إليه سأله عن أمره مع صاحب القسطنطينية وعن اسم البطريق الذي وكزه؛ فلما عرفه أرسل إلى رجل من قواد صور<sup>(١)</sup> الذين كانوا قواد البحر ممن عُرف بالنجدة وغزو الروم، وقال له: أتشيء مركبًا يكون له مجاديف في جوفه، واستعمل السفر إلى بلاد الروم، وأظهر أنك إنما تسافر لبلادهم على وجه السر والاستتار منا، وتوصل إلى صاحب القسطنطينية ومكته من المال واحمل إليه الهدايا وإلى جميع أصحابه، ولا تعرض لفلان (يعني الذي لطم الرجل القرشي) واعمل كأنك لا تعرفه، فإذا كلمك وقال لك: لأي معنى تُهادي أصحابي وتتركني، فاعتذر إليه وقل له: أنا رجل أدخل إلى هذه المواضع مستترًا ولا أعرف إلا من عرفتُ به، فلو عرفتُ أنك من وزراء الملك لهاديتك كما هاديتُ أصحابك، ولكني إذا انصرفت إليكم مرةً أخرى سأعرف حقا. ففعل القائد ذلك. ولما انصرف إليهم ثانية هاداه وألطفه<sup>(٢)</sup> وأرعى<sup>(٣)</sup> في هديته على أصحابه، ولم يزل حتى اطمأن إليه العليج<sup>(٤)</sup>. فلما كان في إحدى سفراته قال له البطريق: كنت أحب أن تجلب إلي من بلاد المسلمين وطاء ديباج يكون على ألوان الزهر؛ قال: نعم. فلما انصرف أخبر معاوية بما طلبه البطريق؛ فأمر له ببساط على ما وصف، وقال: إذا دخلت وادي القسطنطينية فأخرجه وابسطه على ظهر المركب وتربص في الوادي حتى يصل الخبر إلى ذلك العليج، وابعث له في السرّ وتحين خروجه إلى ضيعته التي له على ضفة وادي القسطنطينية، فإذا وصلت إلى حدّ ضيعته فابتديء بها، لعلّ يحمله الشره على الدخول إليك؛ فإذا حصل عندك في المركب فمّر الرجال بإشارة تكون بينك وبينهم أن يستعملوا المجاديف التي في جوف المركب، وكّر به راجعًا إلى الشام. ففعل ما أمره به معاوية. وصادف وصول ذلك القائد وجود البطريق في ضيعته، فبسط ذلك البساط على ظهر المركب ووصل إلى عرض ضيعة العليج؛ فلما عاين البساط حمّله الشره والحرص إلى أن دخل المركب، فلما صار في المركب أشار القائد إلى رجاله فرجعوا بالمركب بعد أن أوثق البطريق ومن معه، وسار بهم حتى قديم على معاوية. فأحضر معاوية البطريق ووقفه بين يديه، وأحضر القرشيّ وقال: هذا صاحبك؟ قال: نعم؛

(١) صور: مدينة على ساحل البحر الأبيض المتوسط، في جنوب لبنان.

(٢) ألطفه: بره، اللسان، مادة: لطف. (٣) أرعى: أراد، اللسان، مادة: رعى.

(٤) العليج: الرجل من كفار العجم، اللسان، مادة: عليج.

قال: قم فاصنع به ما صنع بك ولا تزد؛ فقام القرشي فوكزه كما كان فعل به العليج. ثم قال معاوية للبَطريق: ارجع إلى مَلِكِكَ وقلْ له: تركتُ ملك الإسلام يقتص من أصحاب بساطك، وقال الذي ساقه: انصرف به إلى أول أرض الروم وأخرجه، واترك له البساط وكل ما سألك أن تحمله إليه من هدية. فانصرف به إلى فم وادي القسطنطينية، فوجد ملك الروم قد صنع سلسلة على فم الوادي ووكل بها الرجال، فلا يدخل أحد إلى الوادي إلا بإذنه؛ فأخرج العليج ومن معه وما معه. فلما وصل إلى مَلِكِهِ ووصف له ما صنع به معاوية قال: هذا ملك كبير الحيلة. فعظم معاوية في أعينهم وفي نفوسهم فوق ما كان. وهذه الواقعة محاسنها تستر مساوي ما تقدمها.

وهذا الباب متسع، ستقف إن شاء الله في التاريخ الذي أوردناه في كتابنا هذا على ما تكفي به وتطلع منه على المكائد.

وحيث انتهينا إلى هذه الغاية في أوصاف قادة الجيوش، فلنذكر الآن فضيلة الجهاد ووصف الجيوش والوقائع.

### ذكر ما ورد في الجهاد وفضله

وترتيب الجيوش وأسمائها في القلة والكثرة، وأسماء مواضع القتال،

وما قيل في الحروب والوقائع، وما وُصفت به

فأما ما ورد في الجهاد وفضله. قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَهُمْ يُدِينُونَ مَرْضُوعًا﴾ [الصف: الآية ٤]. وقال تعالى: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: الآية ١٩]. وقال تعالى: ﴿وَإِنِ اللَّهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِمْ حَقًّا فِي التَّوْبَةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبِيرُوا بَيْنَكُمْ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: الآية ١١١]. وأثنى الله تعالى على المجاهدين ووعدهم الجنة في أي كثير. وقال رسول الله ﷺ لرجل جاءه فقال له يا رسول الله: دُلني على عمل يعدل الجهاد قال: «لَا أَجده». وقال أبو هريرة رضي الله عنه: إن فرس المجاهد لَيَسْتَنَّ<sup>(١)</sup> في

(١) يَسْتَنَّ: يعدو من المرح والنشاط من غير أن يكون عليه أحد. اللسان، مادة: سنن.

طوله<sup>(١)</sup> فَيُكْتَبُ له حَسَنَاتٍ. وعن رسول الله ﷺ: «إن في الجنة مائة درجة أعدّها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض». وعنه ﷺ أنه قال: «لَعْدُوَّةٌ<sup>(٢)</sup> في سبيل الله أو رَوْحَةٌ<sup>(٣)</sup> خيرٌ من الدنيا وما فيها». وفي لفظه: «الرَّوْحَةُ وَالْعَدُوَّةُ في سبيل الله أفضلٌ من الدنيا وما فيها». وعنه ﷺ أنه قال: «ما من عبد يموت له عند الله خيرٌ يسره أن يرجع إلى الدنيا وأن له الدنيا وما فيها إلا الشهيد لما يَرَى من فضل الشهادة فإنه يسره أن يرجع إلى الدنيا فيقتل مرةً أخرى». وعنه ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده لولا أن رجلاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لو ددْتُ أنني أقتل في سبيل الله ثم أحيأ ثم أقتل ثم أحيأ ثم أقتل ثم أحيأ ثم أقتل ثم أقتل». وعنه ﷺ أنه قال: «ما أغبرتنا قدماً عبدٌ في سبيل الله فتمسه النار». وعنه ﷺ أنه قال: «العجّة تحت ظلال السيف». والأحاديث الصحيحة متضافرة بفضيلة الجهاد وما أعدّ الله للمجاهدين والشهداء. وقد ترجم على ذلك البخاري وغيره.

\*\*\*

وأما ما قيل في أسماء العساكر في القلة والكثرة وأسماء مواضع القتال - قالوا: الكتيبة: ما جُمع فلم ينتشر. والحضيرة: العشرة فمن دونهم. والمقنب والمُنْشِر من الثلاثين إلى الأربعين. والهَيضَلَة: جماعة غير كثيرة. والرَّمَازة: التي تموج من نواحيها. والجَحْفَل: الجيش الكثير. والمَجْر: أكثر ما يكون.

وقال الشعالي<sup>(٤)</sup> في فقه اللغة عن أبي بكر الخوارزمي<sup>(٥)</sup> عن ابن

(١) طول: حبل طويل جداً تشد به قائمة الدابة ويمسك صاحبه بطرفه ويرسلها ترعى، اللسان، مادة: طول.

(٢) العُدوة: الخروج صباحاً، اللسان، مادة: غدو. (٣) الروحة: الخروج مساءً، اللسان، مادة: روح.

(٤) الشعالي: توفي ٤٢٩ هـ عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور من أئمة اللغة والأدب، من أهل نيسابور كان فراءً يخطط جلود الثعالب فنسب إلى صناعته، مترسل، أديب، مؤلف ومصنف وشاعر له: - تيممة الدهر في محاسن أهل العصر. - لطائف المعارف. - فقه اللغة. - والإعجاز والإيجاز. - خاص الخاص. - مكارم الأخلاق. - غرر أخبار الملوك. - ثمار القلوب في المضاف والمنسوب. - شمس الأدب في استعمال العرب. - الكتابة والتعريض. - أجناس التجنيس. - سحر البلاغة. - غرر البلاغة. - اللطف واللطائف. - من غاب عنه الطرب. - برد الأكباد في الأعداد. - التوفيق للتلفيق. - النهاية في الكناية. - التمثل والمحاضرة. - كتاب الغلمان. - تحفة الوزراء. - كنز الكتاب. - أحاسن المحاسن. - المبهج. - اللطائف والظرائف. - يواقيت المواقيت. راجع فيه: - جرجي زيدان، تاريخ آداب اللغة العربية ٢/٣٢٠ و٣٢٩ - ٣٣٣. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/٢٨٤. - دائرة المعارف الإسلامية.

(٥) أبو بكر الخوارزمي: توفي ٣٨٣ هـ هو أبو بكر محمد بن العباس الخوارزمي، ابن أخت =

خَالَوَيْهِ<sup>(١)</sup>: أقلُّ العساكرِ الجَرِيْدَةِ؛ ثم السريّة وهي من الأربعين إلى الخمسين؛ ثم الكتيبة وهي من مائة إلى ألف؛ ثم الجيش وهو من ألف إلى أربعة آلاف، وكذلك الفيلق والجحفل؛ ثم الخميسُ وهو من أربعة آلاف إلى اثني عشر ألفاً؛ والعسكر يجمعها.

ولأسماء العساكر نعوت في الكثرة وشدة الشوكة.

فأما نعوتها في الكثرة - فإنه يقال: كتيبةٌ رَجْرَاجَةٌ؛ جيشٌ لَجِبٌ؛ عسكر جَرَّارٌ؛ جحفل لُهَامٌ؛ خميسٌ عَزْمَرَمٌ.

وأما نعوتها في شدة الشوكة مع الكثرة - فإنه يقال: كتيبةٌ شهباءٌ إذا كانت بيضاء من الحديد؛ وخضراءٌ إذا كانت سوداء من صدأ الحديد؛ ومُلمّمةٌ إذا كانت مجمعة؛ ورَمَازةٌ إذا كانت تموج من نواحيها؛ ورَجْرَاجَةٌ إذا كانت تتمخّض ولا تكاد تسير؛ وجَرَّارَةٌ إذا كانت لا تقدر على السير إلا رُوَيْدًا من كثرتها.

وأما أسماء مواضع القتال - فمنها: الحَوْمَةُ؛ والمَعْرَكَةُ؛ والمُعْتَرَكُ؛ والمَأْقِطُ؛ والمَأَزِمُ، والمَأَزِقُ.

وأما أسماء عُبار الحرب - التُّفْعُ والعَكُوبُ: هو الغبارُ الذي يثور من حوافر الخيل وأخفاف الإبل. الرُّهْجُ والقَسْطَلُ: غبار الحرب. الخَيْضَعَةُ: عُبار المعركة.

\*\*\*

= محمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ. كاتب، وشاعر ولغوي ونسابة وحافظ. جالس ابن عباد. ترك رسائل وأشعار في يتيمة الدهر. راجع فيه: ابن خلكان، وفيات، ص ٥٣٣. - الثعالبي، اليتيمة، ١١٤/٤. - بديع الزمان الهمداني، الرسائل، ص ٢٨ وما بعدها. - شوقي ضيف، الغزو ومذاهبه في الشعر العربي. - جرجي زيدان، تاريخ آداب اللغة العربية ٣١٥/٢ - ٣١٦.

(١) ابن خالويه: أبو عبد الحسن بن أحمد بن خالد، ولد بهمدان قدم سنة ٣١٤ هـ/ ٩٢٦ م بغداد، أخذ عن ابن دريد وابن الأنباري، أمعن الحديث في المدينة، قدم الشام وتوطن حلب واتصل بأل حمدان توفي بحلب سنة ٣٧٠ هـ/ ٩٨٠ م. بقي من مصنفاته: - رسالة في إعراب ثلاثين سورة من القرآن. - شواذ القراءات. - الحجة في قراءات الأئمة. - كتاب الشجر. - كتاب ليس. - كتاب الريح. - كتاب الإشارات. - شرح مقصورة ابن دريد. - شرح ديوان أبي فراس. - اشتقاق الشهور والأيام. راجع فيه: - الثعالبي، اليتيمة ٧٦/١. - ابن خلكان، الوفيات، ص ١٨٦. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٢٤٠ - ٢٤٢.

وأما ما قيل في الحروب والوقائع، وشيء مما وُصفت به - قالوا: أبلغ ما قيل في صفة الحرب قول الأول: [من الوافر]

كَأَنَّ الْأَفْقَ مُحْفُوفٌ بِنَارٍ      وَتَحْتَ النَّارِ آسَادٌ تَزِيرُ<sup>(١)</sup>  
وقول الآخر: [من الطويل]

ويوم كأنَّ الْمُضْطَلِينَ<sup>(٢)</sup> بحرّه      وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَمْرٌ وَقُوفٌ عَلَى جَمْرِ  
صَبْرْنَا لَهُ حَتَّى تَجْلَى، وَإِنَّمَا      تُفَرِّجُ أَيَّامَ الْكَرْيَمَةِ بِالصَّبْرِ  
وقال البُخْتَرِيُّ<sup>(٣)</sup> يصف جيشًا أتبع مقدمه: [من الكامل]

حُمُرُ السِّيَوفِ كَأَنَّمَا صَرَبَتْ لَهُمْ      أَيْدِي الْقَيْونِ صَفَائِحًا مِنْ عَسَجِدِ<sup>(٤)</sup>  
فِي فِئِيَّةٍ طَلَبُوا غُبَارَكَ إِنَّهُ      رَهَجٌ تَرَفَّعَ عَنْ طَرِيقِ السُّودِدِ<sup>(٥)</sup>  
كَالرَّمْحِ فِيهِ بَضْعٌ عَشْرَةَ فُقْرَةً      مُنْقَادَةً خَلْفَ السَّنَانِ الْأَضِيدِ  
وقول النابغة الجعدي<sup>(٦)</sup>: [من البسيط]

تَبْدُو كَوَاكِبُهُ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ      لَا السُّورُ نَوْرٌ وَلَا الْإِظْلَامُ إِظْلَامٌ  
وقال أبو الفَرَجِ البَيْغَاءِ<sup>(٧)</sup>: [من الطويل]

وَمَوْشِيَّةٍ بِالْبَيْضِ وَالزَّرْغِفِ وَالقَنَا      مُحَبَّرَةَ الْأَعْطَافِ بِالضُّمْرِ الْقُبِّ<sup>(٨)</sup>

(١) تزيير: تزأر، زثير الأسد: صوته، اللسان، مادة زأر.

(٢) اصطلى: تدفأ. اللسان، مادة: صلي. (٣) البخترى: هامش ٥ صفحة ٤٢.

(٤) القين: الحداد، اللسان، مادة: قين.

(٥) رهج: غبار وسحاب رقيق، اللسان مادة: رهج.

(٦) النابغة الجعدي: أبو ليلى عبد الله بن قيس من بني جعد بن كعب، ولد في الفلج جنوب نجد، قدم مجلس النبي وشهد فتح فارس وحارب مع علي يوم صفين ومات معمرًا بأصبهان سنة ٦٥ هـ / ٦٨٤ م. جمعت قطعًا من ديوانه ماريا نلينو. راجعه في: - الجمحي، طبقات الشعراء، ص ٢٦ - ٢٨. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٥٨ - ١٦٤. - الأغاني، ٤/ ١٢٨ - ١٤٠. - المرزباني، المعجم، ص ٣٢١. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٢٣٢.

(٧) أبو الفرج البغاء، عبد الواحد (وقيل عبد الملك) بن نصر بن محمد المخزومي النصيبى لقب بالبغاء للثغة كانت في لسانه، من شعراء سيف الدولة الحمداني قدم الموصل وبغداد بعد سيف الدولة. كان شاعرًا مجيدًا وكاتبًا مترسلًا جيد المعاني. توفي ٣٩٨ هـ / ١٠٠٨ م. راجعه في: - الشعالي، البيئمة ١/ ١٧٣ - ٢٠٥؛ القلقشندي، صبح الأعشى ٦/ ٤٣٣ و ٧/ ٣٥ و ٩/ ٢٢ و ١٨٥. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٩٨.

(٨) زغف: دروع، اللسان مادة زغف. الضمر القب: من صفات الخيل. الضامرة والرفيعة الخصر =

بعيدة ما بين الجَنَاحينِ في السُّرى  
 من السَّالِبَاتِ الشَّمْسِ ثَوْبٌ ضِيَائِهَا  
 يُعَاتِبُ نَشْوَانُ الْقَنَّا صَاحِي الطُّبَا  
 أَعَادَتْ عَلَيْنَا اللَّيْلَ بِالتُّثْعِ فِي الضُّحَى  
 تَبَلُّجٌ عَنِ شَمْسِي نِزَارٍ وَيَعْرُبُ  
 مُوقَّرَةٌ يِقْتَادُ ثُنْيَ زِمَامِهَا  
 أَصَحَّ اعْتِزَامًا مِنْ خَوْوِنٍ عَلَى قَلِي

قريبة ما بين الكَمِيَّتَيْنِ فِي الضَّرْبِ<sup>(١)</sup>  
 بِثَوْبٍ تَوَلَّى نَسَجَهُ عَثِيرُ التُّرْبِ<sup>(٢)</sup>  
 إِذَا التَّقِيَا فِيهَا عَلَى قَلَّةِ الشُّرْبِ  
 وَرَدَّتْ عَلَيْنَا الصَّبِيحَ فِي اللَّيْلِ بِالشُّهْبِ  
 وَتَقْتَرُّ عَنِ طَوْدِي عُلَا تَغْلِبُ الْعُلْبِ<sup>(٣)</sup>  
 بِصِيرٍ بِأَدْوَاءِ الْكَرْيَهَةِ فِي الْحَرْبِ  
 وَأَنْفَذَ حَكْمًا مِنْ غَرَامٍ عَلَى صَبِّ

وقال أحمد بن محمد بن عبد ربّه<sup>(٤)</sup>: [من الوافر]

ومعترِكٌ تَهْزُبُهُ المَنَايَا  
 لَوَامِعٌ يُبْصِرُ الأَعْمَى سَنَاهَا  
 وَخَافِقَةُ الذَّوَابِ قَدْ أَنَاثَتْ  
 تُحَوِّمُ حَوْلَهَا عِقْبَانُ مَوْتِ  
 بِيَوْمٍ رَاحَ فِي سِرْبَالِ لَيْلِ  
 وَعَيْنُ الشَّمْسِ تَرْتُو فِي قَتَامِ<sup>(٥)</sup>  
 فَكَمْ قَصُرَتْ مِنْ عَمْرِ طَوِيلِ

ذَكَورَ الهِنْدِ فِي أَيْدِي ذَكَورِ<sup>(٥)</sup>  
 وَيَعْمَى دُونَهَا طَرْفُ البَصِيرِ  
 عَلَى حَمْرَاءِ<sup>(٦)</sup> ذَاتِ شِبَا<sup>(٧)</sup> طَرِيرِ<sup>(٨)</sup>  
 تَخَطَّفَتِ القُلُوبَ مِنَ الصَّدُورِ  
 فَمَا عُرِفَ الأَصِيلُ مِنَ البُكُورِ  
 رُتُوَ البِكْرِ مِنْ خَلْفِ السُّتُورِ  
 وَكَمْ طَوَّلَتْ مِنْ عَمْرِ قَصِيرِ

= اللسان، مادة ضمير ومادة قبب.

(١) الكمينين: الجيشين المتقابلين والفراسين المتضارين. اللسان، مادة: كمن.

(٢) العثير: الغبار. اللسان، مادة: عثر.

(٣) افترّ: تلالأ. اللسان، مادة: فتر. الطود: الجبل والثلة. اللسان، مادة: طود.

(٤) أحمد بن محمد بن عبد ربه، أبو عمر (أبو عمرو) ٢٤٦ هـ/ ٨٦٩ م، ٣٢٨ هـ/ ٩٤٠ م. ولد في قرطبة مولى للأمويين ورغم ذلك كان يتشيع. كان شاعرًا مطبوعًا، كثير النتاج في الأدب والشعر، له من الكتب: - العقد الفريد حاكي فيه عيون الأخبار وسطا على كثير من مضمونه. راجع فيه: - الثعالبي، اليتيمة، ٤١٢/١ - ٤٣٦. - ابن خلكان، الوفيات، ص ٤٥. - البستاني، الروائع، ص ٨ - ٩، بيروت سنة ١٩٢٧. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣/ ١٣٩ - ١٤١.

(٥) ذكور الهند: السيوف، اللسان مادة ذكر ومادة هند.

(٦) الحمراء: القناة، اللسان، مادة: حمر. (٧) شبا: حد، اللسان، مادة: شبو.

(٨) طرير: المحدد، اللسان، مادة: طرر.

(٩) القتام: الظلام والسواد والغبار الأسود، اللسان، مادة: قتم.

وقال أيضًا: [من الطويل]

ومُعترِكِ صَنكِ تعاطثِ كَمائِهِ      كُؤوسِ دِماءٍ من كُلى ومَفاصِلِ  
يُديرونها رَاحًا من الرُوحِ بينهم      بِبِيضِ رِقاقٍ أو بسُمُرِ ذوابِلِ  
وتُسمعُهُم أمُّ المَنيّةِ<sup>(١)</sup> وسطها      غِناءً صَليلاً البَيضِ تحتِ المَناصِلِ

وقال التَّنُوخِي<sup>(٢)</sup> شاعر اليتيمة: [من الكامل]

في موقِفِ وقَفِ الجِمامِ ولم يَزُغْ      عن ساحتِهِ وزاغَتِ الأبصارُ  
فَقَنّا تَسيلُ من الدماءِ على قَنّا      بِطَوالِهنِ تُقَصِّرُ الأعمارُ<sup>(٣)</sup>  
ورؤوسُ أبطالٍ تَطايِرُ بالظُبّا      فكأنها تحتِ العُبارِ عُبارُ

وقال ابن الحَيَّاطِ الأندلسي<sup>(٤)</sup>: [من الطويل]

سيوفٌ إذا اعتَلَّتْ جِهاَتِ بَغورِةٍ<sup>(٥)</sup>      فمَنهَنَ في أعناقهنِ تَمائمُ<sup>(٦)</sup>  
وكلُّ خَميسٍ طَبَّقَ الجَوَّ نَقْعُهُ      وَضَيَّقَ مَسْراهُ الجِياذِ الصِلامِ<sup>(٧)</sup>  
كَأَنَّ مِثارَ النَقعِ إثمِدُ عينِهِ      وَأشْفارَ عَينِهِ الشِّفارُ الصِوارِمُ<sup>(٨)</sup>  
تَعَدُّ عليه الوَحشُ والطَيرُ قُوتها      إذا سارَ والتَفَّتْ عليه القِشاعِمُ<sup>(٩)</sup>

والبيت الأول مأخوذ من قول المتنبي<sup>(١٠)</sup>: [من الطويل]

وكانَ بها مثلُ الجنونِ فأصبحتُ      ومن جُثِّثِ القَتلى عليها تَمائمُ

(١) أم المنية: من أسماء الحرب.

(٢) التَّنُوخِي، علي بن محمد (٣٤٢ هـ / ٩٥٣) كان قاضيًا وشاعرًا. راجع فيه: - اليتيمة، الثعالبي،

١٠٥/٢ - ١١٥ - ابن خلكان، الوفيات، ص ٤٣٨ - ياقوت، الإرشاد، ٣٣٢/٥ - ٣٤٧ - له

أشعار في Berlin ٧٥٦/٤ - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣/١٤٤.

(٣) قنا: مجاري المياه؛ قنا: رماح، اللسان، مادة: قنى.

(٤) ابن الحياط الأندلسي، شاعر.

(٥) غورة: فيها تحريف ولعلها «جهاث ثغوره أو جهاث بثوره، جهاث بغارة».

(٦) تَمائم: خرز يعلقه لدفع العين الحاسدة. اللسان، مادة: تمم.

(٧) الصلادم: الشديد الحافر من الحيوان، اللسان، مادة: صلد.

(٨) الشِّفار الصِوارِم: السيوف القاطعة. اللسان، مادة: شغر.

(٩) القشاعم: الطيور المسنة، اللسان، مادة: قشعم.

(١٠) المتنبي: هامش ٥ صفحة ٤٤.

وقال الحِمَانِي<sup>(١)</sup>: [من المتقارب]

وإِنَّا لَتَصْبِحُ أَسْيَافُنَا      إِذَا مَا انْتَضِينَ لِيَوْمِ سَفُوكِ  
مِنَا بِرُهْنِ بَطُونِ الْأَكْفِ      وَأَعْمَادُهِنَّ رُؤُوسُ الْمَلُوكِ

وقال حَسَنُ<sup>(٢)</sup>: [من المتقارب]

إِذَا مَا غَضِبْنَا بِأَسْيَافِنَا      جَعَلْنَا الْجَمَاجِمَ أَعْمَادَهَا

قال رجل من بني تميم لرجل عِبَادِي: لم يكن لآل نَضْر بن ربيعة صولة في الحرب. فقال: لقد قلت بُطْلًا، ونطقت حَطْلًا؛ كانوا والله إذا أُطْلِقُوا عُقْلَ الحرب رأيت فرسانًا تَمُور كِرْجُلِ الجراد، وتَدَافِعُ كتدافع الأمداد؛ في فيلق حَافَتَاهِ الأَسْل، يضطربُ عليها الأجل؛ إذا هاجت لم تتناه دون إرادتها، ومنتهى غايات طَلِيانَتِهَا؛ لا يدفعُها دافعٌ، ولا يقومُ لها جَمْعٌ جامعٌ؛ وقد وثقت بالظفر لعِزِّ أنفُسِهَا، وأيقنت بالعلبة لضراوة عاداتها؛ حُصِّتْ بذلك على العرب أجمعين.

قال جرير<sup>(٣)</sup>: [من الطويل]

لَقَوْمِي أَحْمَى لِلْحَقِيقَةِ مِنْكُمْ      وَأَضْرَبُ لِلجَبَّارِ وَالنَّقْعِ سَاطِعُ  
وَأَوْثِقُ عِنْدَ الْمَرْدَفَاتِ عَشِيَّةً      لِحَاقًا إِذَا مَا جَرَّدَ السَيْفَ لَامِعُ<sup>(٤)</sup>

(١) الحمانى: علي بن محمد بن جعفر العلوي سمي بالحمانى نسبة إلى حي بالكوفة، كان أديباً وشاعراً في العصر العباسي.

(٢) حسان بن ثابت الأنصاري ٥٩٠ م - ٦٧٤ م/٥٤ هـ. مدني خزرجي مخضرم بين الجاهلية والإسلام. كان شاعراً يفد في الجاهلية على ملوك لخم وغسان ولما جاء الإسلام أصبح شاعر النبي. وبعد النبي انضم إلى العثمانية ونسبت إليه أشعار كثيرة متضاربة... ترك ديوان شعر. راجع فيه: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٧٠ - ١٧٣. - أبو الفرج، الأغاني، ٢/٤ - ١٧. - المرزباني، المعجم، ص ٦٠ - ٦٣. - البستاني، الروائع، ص ٣٣. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١٥٢/١ - ١٥٥.

(٣) جرير بن عطية (الخطفي) حذيفة بن بدر من كليب من تميم. أبو خزرة (١١٠ هـ/ ٧٢٨ م). ولد في خلافة علي شهرته قامت على الهجاء وخاصة مع الفرزدق والأخطل ويؤلف معهما شعراء النقائص. مدح عبد الملك بن مروان عمر بن عبد العزيز. ترك ديوان شعر والنقائص. راجع فيه: - الجمحي، طبقات الشعراء، ص ٨٦ - ١٠٨. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٢٨٣. - الأصفهاني، الأغاني، ٣٨/٧ - ٧٧. - دائرة المعارف الإسلامية. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢١٧/١ - ٢١٩.

(٤) لامع: الذي يشير بالسيف ويلوح به، اللسان، مادة: لمع.

ومن رسالة للفقهاء الوزير أبي حفص عمر بن الحسن الهوزني<sup>(١)</sup> قال فيها:  
وكتابي على حالة يشيب لشهودها مفرق الوليد، كما تغير لورودها وجه الصعيد؛  
بدوها ينسف الطريف<sup>(٢)</sup> والتايد<sup>(٣)</sup>، ويستأصل الولد والوالد؛ تذر النساء أيامي<sup>(٤)</sup>،  
والأطفال يتامى؛ فلا أيممة إذ لم تبق أنثى، ولا يتيم والأطفال في قيد الأسرى؛ بل  
تعم الجميع جمًا جمًا فلا تخص، وتزدلف إليهم قديمًا قديمًا فلا تنكص<sup>(٥)</sup>؛ طمت  
حتى خيف على عزوة الإيمان الانقضاض، وطمت حتى خشي على عمود الإسلام  
الانقضاض، وسمت حتى توقع لجناح الدين الانهياض<sup>(٦)</sup>.

وفي فصل منها: وكان الجمع في رقة أهل الكهف، أو على وعيد صادق من  
الصرف والكشف.

ومنها: وإن هذا الأمر له ما بعده، إلا أن يُسني<sup>(٧)</sup> الله على يدك دفعه وصدّه:  
[من الطويل]

وكم مثلها شواء نهنت<sup>(٨)</sup> فانثنت  
وناظرها من شدة النقع<sup>(٩)</sup> أرمد<sup>(١٠)</sup>  
فمرت تنادي: الويل للقاح الصفا  
لبعض القلوب الصخر أو هي أجلد<sup>(١١)</sup>  
وأبقت ثناء كاللطائم<sup>(١٢)</sup> نُشرت  
تبيد الليالي وهو غرض يُجدد

(١) عمر بن الحسن الهوزني، أبو حفص، أندلسي من أهل إشبيلية، شاعر وأديب وعالم بالحديث  
ومن رجال السياسة، مترسل، كان صاحب صلاة الجماعة بقرطبة على عهد عبد الرحمن بن  
معاوية وهشام الرضي ابنه، وهوزن بطن من ذي الكلاع الأصغر. ابن بسام، الذخيرة، ٤٨/٢.

(٢) الطريف: المال الحديث، اللسان مادة: طرف.

(٣) التايد: المال الموروث، اللسان، مادة: تلد.

(٤) أيامى جمع أيم: المرأة وقد مات زوجها عنها، اللسان، مادة: أيم.

(٥) تنكص: تراجع، اللسان مادة نكص. (٦) الانهياض: اللين، اللسان، مادة: هيض.

(٧) يُسني: يسهل، اللسان، مادة: سني. (٨) نهنت: كف ومنع، اللسان، مادة: نهنت.

(٩) النقع: الغبار، اللسان مادة: نقع.

(١٠) أرمد: مصاب بمرض الرمذ في العيون. اللسان، مادة: رمذ.

(١١) أجلد: ولعلها أصلد. والجلد: القوة والصبر على التحمل، اللسان، مادة: جلد.

(١٢) اللطائم جمع لطيمة: وعاء المسك، اللسان، مادة: لطم.

وفي فصل منها في الحرب: والحربُ في اجتلائها حسناء عروس تَطْبِي (١) الأعمارَ (٢) بِزَّتْهَا، وفي بنائها شمطاء (٣) عَبُوسٌ تختلي الأعمارَ (٤) غِرَّتْهَا (٥)؛ فالأقلُّ للهِبها واردٌ، والأكثرُ عن شُهبها حائدٌ؛ فأخْلِقُ بمجيدٍ عن مكانها، وعُزْلَةٌ في ميدانها؛ ففوقدها شِكَّةُ السلاح، وقتارُها (٦) متصاعدُ الأرواح؛ فإن عسعس ليلها مرَّةً لانصرام، أو انبجس وبُلُّها ساعةً لانسجام؛ فيومُها غسق يردُّ الطَّرْفَ كليلاً، وتَبُلُّها صَيَّبٌ يزيد الخوفَ غليلاً.

وقال فيها: [من الطويل]

أَعْبَادُ ضَاقِ الدَّنْعِ (٧) وَأَتْسَعُ الحَزْقِ (٨)  
وَدُونُكَ قَوْلًا طَالٌ وَهُوَ مَقْصُرٌ  
ولا غربٌ للدنيا إذا لم يكن شرقٌ  
وللعين معنى لا يُعْبِرُه النطقُ  
إليك انتهت آمالنا فارم ما دهى  
بعزمك يَدْمَعُ هامةً الباطل الحق

وما أخطأ السبيلَ من أتى البيوت من أبوابها، ولا أرجأ الدليلَ من ناط الأُمور بأربابها؛ ولرب أملٍ بين أثناء المحاذير مُدْمَج، ومحبوبٍ في طَيِّ المكاره مُدْرَج؛ فانتَهزُ فُرْصَتَهَا فقد بان من غيرك العجزُ؛ وطَبَّقُ مَضَارِبَهَا فكأن قد أمكنتك الحَزْ؛ ولا غرو أن يُسْتَمَطَّرَ العَمَامُ في الجذب، ويُستصحب الحُسَامُ في الحزب!

ومن إنشاء القاضي الفاضل عبد الرحيم البيساني (٩) من جوابِ كتبه وصف فيه وقعة، كتب: ورد على المملوك كتابُ المولى يذكر الرُّخفة التي سَرَى منها إلى أَسْماع الأولياء قَبْلَه ما سرى إلى عيون الأولياء بحضرته؛ وتَعَاظَمَهُم الفادحُ الذي هم راسبون في غِمَارِه ساهون في عَمْرَتِه؛ ووصف عِظَمَ أثرها ورائعَ مَنظَرِها ومطنَ هدتها، ومزعج

(١) تَطْبِي: تستميل.

(٢) الأعمار: الشاب الذي لا تجربة له. اللسان، مادة: غمر.

(٣) شمطاء: امرأةٌ عجوز، اللسان، مادة: شمط. (٤) تختلي: تقطع، اللسان، مادة: خلو.

(٥) غرة من الغرور.

(٦) القطار: دخان ذو رائحة يبعث من القدر والشواء، اللسان، مادة: قتر.

(٧) الذرع: الصدر، اللسان، مادة: ذرع.

(٨) الخرق: الجهل والحمق والمزق في الثوب البالي. اللسان، مادة: خرق.

(٩) عبد الرحيم البيساني، القاضي الفاضل، ولد في عسقلان ولي أبوه القضاء للفاطميين في بيسان فنسب هو إليها، أخذ في القاهرة عن ابن الخلال وابن قادوس وابن حديد في الإسكندرية. كتب للخليفة الظافر الفاطمي (٥٤٤ - ٥٤٩ هـ) ثم لأسد الدين شيركوه وللسلطان صلاح الدين الأيوبي الذي اتخذهُ وزيرًا ومشييرًا وكاتبًا، غلبت الصنعة على أسلوبه راجع فيه: شوقي ضيف، الفن ومذاهبه في النثر العربي، ص ٣٦٨ - ٣٧٥.

واقعتها وفضيع رُوْعتها؛ واضطراب الجبال وخشوعها، وانشقاق الأبنية وصدوعها؛ وسجود الحصون الشُّم، وخضوع الصخور الصُّم، وجَارٌ<sup>(١)</sup> العباد إلى ربهم لِمَا مستهم من الضر، وليأذهم بقصده لِمَا دهاهم من الأمر؛ فوصفَ عظيمًا بعظيم، ومثلَ مقامًا ما عليه صبرٌ مقيم؛ وأنذرَ بانتقام قائم إلا أنه كريم، وجبارٍ إلا أنه حلِيم؛ فإنا لله وإنا إليه راجعون نقولها واضعين الخدودَ تَدَلُّلاً، وإنا في سبيل الله وإنا إليه ناثبون تخلُّصًا ونُضْمَنُهَا بالقلوب إخلاصًا وتَبَتُّلاً؛ وعرف المملوك ما وَسِعَ الخلق من معرفته وإرفاقه، وجبر الحصون من عمارته منازلَ التوحيد وأوكازه، بأمواله التي وَقَفَهَا في سبيل الله وهانت عليه إذ كان على يد البرِّ إخراجها، وكُرِمَتْ لديه إذ طالبت بها خطرات الشهوات واعتلاجها<sup>(٢)</sup>؛ واستقرضها من الأرض خراجًا ثم وَقَّأها ما اقترض بعمرانها، واستجرها من بُطْنانها ثم أعادها إلى ظُهرانها؛ وأرساها للإسلام بقواعد حُصُونها، وأسناها في يد المسلمين بوثائقِ رُهُونها؛ ولم يزل الله يختصُّه بكل حسنة متوضحة، ويؤفِّقه لكل صالحة مُصلحة؛ ويُنعم عليه بالنية الصادقة، ويُنعم منه بالموهبة السابغة السابقة؛ فإن نزلت نازلةً من وقائع الأقدار، وإن عرضت عارضة من عوارض الأيام، تَلَقَّأها حامدًا، وأسا جرحها جاهدًا، وعوّل على ربه قاصدًا، وأنفق فيما أصبح منه عادماً ما أمسى له واجدًا.

### ذكر ما ورد في الغزو في البحر

عن أنس بن مالك<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه، قال: حدّثني أمُّ حَرَامٍ أن النبي ﷺ قَالَ يوماً في بيتها، فاستيقظ وهو يضحك؛ قالت: يا رسول الله، ما يُضحكك؟ قال: «عَجِبْتُ من قوم من أمتي يركبُونَ البحرَ كالملوكِ على الأسيِّرة»؛ فقلت: يا رسول الله، أَدْعُ الله أن يجعلني منهم؟ قال: «أنتِ منهم»، ثم نام فاستيقظ وهو يضحك فقال مثل ذلك مرتين أو ثلاثاً؛ قالت: يا رسول الله، أَدْعُ الله أن يجعلني منهم، فيقول: «أنتِ من الأولين»، فتزوَّج بها عبادةُ بن الصَّامِت فخرج بها إلى الغزو، فلما رجعت قُرِبَتْ دابَّةً تركبها فوقعَت فاندَقَّت عنقُها. وفي حديثٍ آخر: «يركبون البحرَ الأخضرَ في سبيل الله مثلهم كمثل الملوكِ على الأسيِّرة»، قالت: يا رسول الله، أَدْعُ الله أن يجعلني منهم؛ فقال: «اللَّهُم اجْعَلْهَا منهم» وأنه قال مثل ذلك ثانية؛ فقالت:

(١) جَارٌ: رفع صوته. اللسان، مادة: جَارٌ. (٢) الاعتلاج: الاشتداد، اللسان، مادة: علج.

(٣) أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم النجاري الخزرجي الأنصاري أبو ثمامة، صاحب رسول الله وخادمه، راوٍ للحديث ولد وتوفي في المدينة.

أذُعُ الله أن يجعلني منهم؛ قال: «أنت من الأولين ولست من الآخرين». وساق نحوه.

ومما قيل في القتال في البحر: قال العسكري<sup>(١)</sup> في ديوان المعاني: لم يصف أحد من المتقدمين والمتأخرين القتال في المراكب إلا البُخترِي<sup>(٢)</sup>، وعدوا قصيدته هذه من عيون قصائده وفضلوها على كثير من الشعر، وهي: [من الطويل]

غَدَوْتُ عَلَى «الْمِيمُونِ» صُبْحًا وَإِنَّمَا  
أَطَلَّ بِعِطْفِيهِ وَمَرًّا كَأَنَّمَا  
إِذَا زَمَجَرَ الثَّوْتِي<sup>(٤)</sup> فَوْقَ عِلَاتِهِ<sup>(٥)</sup>  
إِذَا عَصَفَتْ فِيهِ الْجَنُوبُ اعْتَلَى لَهُ  
إِذَا مَا انكَفَا فِي هَبْوَةِ الْمَاءِ خِلْتَهُ  
وَحَوْلِكَ رَكَابُونَ لِلْهَوْلِ عَاقَرُوا  
تَمِيلُ الْمَنَايَا حَيْثُ مَالَتْ أَكْفُهُمْ  
إِذَا رَشَقُوا بِالنَّارِ لَمْ يَكُ رَشَقُهُمْ  
صَدَمَتْ بِهِمْ صُهَبٌ<sup>(٦)</sup> الْعَثَانِينَ<sup>(٧)</sup> دُونَهُمْ  
يَسُوقُونَ أَسْطُولًا كَأَنَّ سَفِينَتَهُ

(١) العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل، ابن أخت أبو علي الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، وتلميذه في آن. ٣٩٥ هـ/١٠٠٥ م. ترك كتبًا منها: - جمهرة الأمثال؛ شرح الفصيح؛ صناعة الكلام. - كتاب الصناعتين الكتابة والشعر. - ديوان المعاني في اثني عشر بابًا. - كتاب المصون وهو لخاله. - كتاب المعجم في بقية الأشياء. - كتاب الزواجر والمواعظ. - شرح ديوان أبي محجن الثقفي؛ رسالة في ضبط وتحرير مواضع من ديوان الحماسة. - كتاب الأوائل؛ الكرماء. - معرفة الفروق في اللغة؛ البحث على طلب العلم. - النوادر العربية؛ ما احتكم فيه الخلفاء إلى القضاة. - المعرب عن المغرب؛ تفسير القرآن. - أسفاره؛ مجموعة رسائل العسكري. - محاسن النثر والنظم من الكتابة والشعر. - الدينار والدرهم. راجع فيه: - ياقوت، الإرشاد، ٣/١٣٥ - ١٣٩. - السيوطي، بغية الوعاة، ص ٢٢١. - زكي مبارك، النثر الفني، ٩٤/٢ - ١٠٢.

(٢) البخترِي: هامش ٢ صفحة ٧٥. (٣) هادي: عنق، اللسان، مادة: هدي.

(٤) الثوتي: الملاح الذي يدير السفينة. (٥) علا: السندان والناقاة المشرفة الجسيمة.

(٦) صهب: ما كان لونه فيه حمرة أو شقرة. ويكنى بهم عن الروم. اللسان، مادة: صهب.

(٧) العثانين، جمع عثنون: اللحية. اللسان، مادة: عثن.

كَأَنَّ ضَجِيحَ الْبَحْرِ بَيْنَ رِمَاحِهِمْ  
تَقَارَبُ مِنْ زَحْفِيهِمْ فَكَأَنَّمَا  
فَمَا رِمْتُ<sup>(٢)</sup> حَتَّى أَجَلَّتِ الْحَرْبُ عَنْ طُلَى  
عَلَى حَيْثُ لَا نَقَعُ تَطْوِحَةَ الصَّبَا  
وَكَنْتُ ابْنَ «كِسْرَى» قَبْلَ ذَلِكَ وَبَعْدَهُ  
جَدَحْتُ<sup>(٥)</sup> لَهُ الْمَوْتَ الدُّعَافَ<sup>(٦)</sup> فَعَاثَهُ  
مَضَى وَهُوَ مَوْلَى الرِّيحِ يَشْكُرُ فَضْلَهَا

إِذْ اخْتَلَفْتُ تَرْجِيْعُ عَوْدِ مُجْرَجِرٍ<sup>(١)</sup>  
تُؤَلَّفُ مِنْ أَعْنَاقٍ وَحَشٍ مُنْفَرٍ  
مُقَطَّعَةٍ فِيهِمْ وَهَامٍ مَطِيْرٍ  
وَلَا أَرْضَ تُلْفَى لِلصَّرِيحِ الْمَقْطَرِ<sup>(٣)</sup>  
مِلِيًّا<sup>(٤)</sup> بِأَنْ تُوهِيَ صَفَاةَ ابْنِ «قَيْصَرَ»  
وَطَارَ عَلَى أَلْوَاحِ شَطْبٍ<sup>(٧)</sup> مَسْتَمِرٍّ  
عَلَيْهِ وَمَنْ يُوَلِّ الصَّنِيْعَةَ يَشْكُرُ

وحيث ذكرنا الجهادَ وفضلهَ والوقائعَ والحروبَ، فلنذكر ما قيل في المرابطة في

سبيل الله.

### ذكر ما ورد في المرابطة

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: الآية ٢٠٠]. والمرابطة في سبيل الله تعالى تنزل من الجهاد والقتال منزلة الاعتكاف في المساجد من الصلاة، لأن المرابط يُقيم في وجه العدو متأهباً مستعداً، حتى إذا أحس من العدو بحركة أو غفلة نَهَضَ فلا يفوته ولا يتعذر عليه، كما أن المعتكف يكون في موضع الصلاة مستعداً، فإن دخل الوقت وحضر الإمام قام إلى الصلاة قال الحليمي<sup>(٨)</sup>: ولا شك أن المرابطة أشق من الاعتكاف. على أن صرف الهمة إلى انتظار الصلاة قد سُمِّيَ رِبَاطًا لما جاء في الحديث فيما يكفر الخطايا «وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط». وقد ورد عن النبي ﷺ أحاديث تُحَثُّ على الرباط، فمنها أنه قال ﷺ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مِنْ مَنِّ عَذَابِ الْقَبْرِ وَنَمَّا لَهُ أَجْرُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وعنه ﷺ: «رِبَاطٌ يَوْمَ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ فَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ أَجْرُ الْمُرَابِطَةِ وَيُؤْمِنُ مِنَ الْفِتَنِ وَيُقَطِّعُ لَهُ بَرْزُقٌ

(١) جرجر الصوت: ردد. اللسان، مادة: جرجر.

(٢) فما رمت: لم تريح مكانك، اللسان، مادة: روم.

(٣) المقطر: الذي يسيل دمه؛ نقع: غبار، اللسان، مادة: نقع.

(٤) المليء بالأمر: المضطلع به القدير عليه، اللسان، مادة: ملأ.

(٥) جدح: خلطت ومزجت، اللسان، مادة: جدح.

(٦) الموت الذعاف: السريع، اللسان، مادة: دغف.

(٧) ألواح شطب مستمر: السفن.

(٨) الحليمي: هامش ١ صفحة ٣.

في المَلِكِ وما يُشترط فيه وما يحتاجُ إليه وما يجبُ له على الرعية... الخ

الجنة». وعنه عليه السلام أنه قال: «من مات مرابطاً في سبيلِ الله مات شهيداً ووقاه الله فتأني القبر وأجرِي عليه أحسنُ عمله وُعُدِي عليه وريحُ برزقٍ من الجنة». وعنه عليه السلام: «إذا استشاط العدو فخير جهادكم الرباط».

وسُنَّةُ المرابطة في سبيلِ الله أن يُعدَّ من الخيل والسلاح ما يُحتاج إليه، إذا كان انتظارُ الوقعة من غير استعدادٍ لها يُعرضُ للهلاك. قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: الآية ٦٠]. وجاء في الحديث: «إن القوة الحُصْنُ ومن رباط الخيل الحُجُورَة»<sup>(١)</sup> الإناث. وروى عُقبَة بن عامر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «ألا هو الرمي»؛ وقد يجوز أن يكون اللفظ جامعاً للحُصْن والرمي لأن كليهما قوّة. والله تعالى أعلم.

### ذكر ما قيل في السلاح وأوصافه

والسلاح ما قُوتل به. والجنّة اسم لما اتقى به، كالدرع والثرس ونحوهما. وقال العُتبي<sup>(٢)</sup>: بعث عمرُ بن الخطاب<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه إلى عمرو بن معديكرب<sup>(٤)</sup> أن يبعث إليه بسيفه المعروف «بالصنصامة» فبعث إليه به؛ فلما ضرب به وجده دون ما بلغه عنه، فكتب إليه في ذلك؛ فأجابه يقول: إنما بعثتُ إلى أمير المؤمنين بالسيف ولم أبعث له بالساعد الذي يضرب به.

وسأله عمر يوماً عن السلاح فقال: ما تقول في الرمح؟ قال: أخوك وربما خانك فانتصف؟ قال: فما تقول في الثرس؟ قال: هو المِجَنّ وعليه تدور الدوائر؛ قال: فالنبل؟ قال: منايا تُخطيء وتُصيب؛ قال: فما تقول في الدرّع؟ قال: مثقلّة

(١) الحجورة: جمع حجر وهي الأثني من الخيل.

(٢) العتبي: هامش ١ صفحة ٦٥. (٣) عمر بن الخطاب: هامش ٣ صفحة ٣٧.

(٤) عمرو بن معديكرب الزبيدي، من مذحج، ويكنى أبا ثور، ابن خالة الزبيرقان بن بدر التميمي، وأخته ریحانة والدة دريد بن الصمة. كان عمرو من فرسان العرب المشهورين بالبأس في الجاهلية والإسلام، قدم على الرسول في المدينة وأسلم، ثم ارتد بعد وفاة الرسول، لكنه عاد وأسلم وهاجر إلى العراق وشهد القادسية. واستشهد في معركة نهاوند وقبره (كان ما يزال قائماً في زمن المسعودي على فرسخ من نهاوند باتجاه دينور). شاعر مجيد. لأن بين الأخير والإسلام ستة ملوك يظهر أنه بعيد عن معديكرب آخر ملوك قحطان في اليمن. - الأصفهاني، الأغاني، ٢٤/١٤. - المرزباني، المؤلف والمختلف، ص ١٥٦؛ المعجم، ص ٢٠٨. - الخزانة ٤٢٢/١، ٤٦٠/٣. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٢٨٩ - ٢٩١. - القالي، الأمالي، ٣/١٥٣. - المسعودي، مروج الذهب، ملوك اليمن وخلافة عمر بن الخطاب.

للراجل مَشْعَلَةٌ للراكب وإنها لِحِصْنٌ حَصِينٌ؛ قال: فما تقول في السيف؟ قال: هنالك قارعتك أمك عن الثُّكُل؛ قال: بل أمك! قال: بل أمك يا أمير المؤمنين! فعلاه أمير المؤمنين بالذِّرَّة. وقيل: بل قال له - لما قال عمر بل أمك - قال: أمي يا أمير المؤمنين «والحُمَى أضرعتني لك» أراد أن الإسلام قيدي، ولو كنتُ في الجاهلية لم تكلمني بهذا الكلام. وهو مثل تضربه العرب إذا اضطرت للخضوع<sup>(١)</sup>.

ومثل ذلك قول الأغر النهشلي<sup>(٢)</sup> لابنه لما بعته لحضور ما وقع بين قومه فقال: يا بُنَيَّ، كن بداً لأصحابك على ما قاتلهم، وإياك والسيف فإنه ظلُّ الموت، وأتقِ الرمح فإنه رِشَاءُ المنية، ولا تقرب السهامَ فإنها رُسلُ تَعْصِي وتَطِيع. قال: فبم أقاتل؟ قال: بما قال الشاعر: [من الطويل]

جلاميدُ أملاءُ الأكف كأنها رُؤوسُ رجالٍ حُلِّقَتْ في المواسم<sup>(٣)</sup>  
فعليك بها وألصقها بالأعقاب والسوق.

### ما قيل في السيف من الأسماء والنعوت والأوصاف

وقد أوردتها على حروف المعجم على ما أورده صاحب كتاب خزائن السلاح. فمن ذلك «إبريق» وهو الشديد البريق «أبيض». «أذوذ» وهو القاطع. «إضليت» وهو الصقيل. «أغلف» إذا كان في غلافه. «أنيث» وهو الذي يتخذ من حديد غير ذكر. «باتر» أي قاطع. «بتار» وهو اسم لسيف كان للنبي ﷺ. «بُضْرَوِي» منسوب لبُضْرَى. قال الشاعر: [من الطويل]

صفائحُ بُضْرَى أخلصتها فُيُونُها ومُطَرِّداً من نسج داود مُحَكِّما<sup>(٤)</sup>

(١) يريد أن يصف السيف بأنه الأفتك بين أنواع السلاح فسلك سبيل الكناية عندما يقول هنالك: أي إذا ذكر السيف أو تقارعت السيوف، قارعته أمه ودافعته عن الثكل والهلاك إشفاقاً عليه فإن الإشفاق أعظم ما يكون على المنازل إذا كان السلاح السيف، لأن ضرباته صائبة وقاتلة.

(٢) ورد النص في عيون الأخبار: قال أبو الأغر لابنه الأغر لما بعته... - ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١٣١/١ كتاب الحرب.

(٣) في عيون الأخبار:

«جلاميد يملأن الأكف كأنها»

وهي الرواية الأصح.

(٤) قيون جمع قين: حداد، اللسان، مادة: قين.

«بَوَادِر» أي قوَاتِل. «بَارِقَة» وهي السيف التي تبرق. «جَنِيثِي»؛ قال الشاعر:

[من الطويل]

ولكنها سُوقٌ يكون بِياعها بِجَنِيثِيَّةٍ قد أخلصتها الصِّياقِلُ

«جُرَاز» أي قاطع. «جَمَاد» بمعناه؛ وفيه يقول الأزهري<sup>(١)</sup>: [من الكامل]

لَسَمِعْتُمْ من حَرَ وَقَعَ سِوْفنا ضَرْبًا بكلِّ مُهَنَّدِ جَمَادِ

«حُسَام» أي قاطع. «حُدَاد» من الحديد. «حداد» من الحداد كأنه أشار إلى لون.

«خَشِيب» أي صَقِيل، وهو من أسماء الأضداد. «خَشِيف» أي ماضٍ. «خَذِيم» أي

قاطع. «خَضَعَة» وهي السيف القواطع. «دَدَان» أي لا يقطع. «ذَالِق» أي سَلِس

الخروج من غِمدِه. «ذَلُوق» مثله. «ذَكَر» أي ذو ماء. «ذُو الكَرِيهَة» وهو الماضي في

الضَّرْبَة. «ذُو الفَقَّار» سيف رسول الله ﷺ. «ذُو هِبَة» أي ذو هِرَّة ومَضَاء. «ذَرِب» أي

محدَّد. «ذُو النُّون» سيف مالك بن زُهَيْر. «ذُو ذُكْرَة» وهو الصارم. «رَسُوب» وهو

الذي يغيب في الضَّرْبَة «رِذَاء». «سيف» وجمعه أسياف وسيوف وأسيُف. قال

الشاعر: [من السيط]

كأنهم أسيُفٌ بيضٌ يمانِيَّةٌ غَضِبٌ مضارِبُها باقٍ بها الأثر<sup>(٢)</sup>

«سُرَاط» و«سُرَاطِي» أي قاطع. «سَقَاط» وهو الذي يسقط من وراء الضريبة،

«سُرَيْجِي» منسوب إلى قَيْن يقال له سُرَيْج. «سَلْحَاء». «صَقِيل». «صَارِم» أي قاطع.

«صَفِيحَة» وهو العريض. «صَمْصَام» وهو الذي لا ينثني. «صَمْصَامَة» مثله، وهو سيف

عمرو بن معديكرب<sup>(٣)</sup>؛ وفيه يقول: [من الوافر]

خَلِيلٌ لم أحنُه ولم يَحْنِي عَلِي الصَّمْصَامَة السيف السلام

(١) أبو منصور محمد بن أحمد بن أزهر بن طلحة الأزهري الهروي ولد ٢٨٢ هـ/ ٨٩٥ م، قدم بغداد

وحج سنة ٣١١ هـ/ ٩٢٣ ووقع في أسر القرامطة، ترك من الكتب: تهذيب اللغة. - كتاب الظاهر

في غريب ألفاظ الشافعي. راجعه في: - ابن خلكان، الوفيات، ص ٦١١. - ياقوت، الإرشاد،

٢٩٧/٦ - ٢٩٩. - ياقوت، معجم البلدان، ٩٥١/٤. - ابن العماد، الشذرات، ٧٢/٣. - السيوطي،

بغية الوعاة، ص ٨. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢٦٣/٢ - ٢٦٤.

(٢) ورد في لسان العرب بعجز مختلف:

«بيض مضاربها يبقى بها الأثر»

مادة أثر.

(٣) عمرو بن معديكرب: هامش ٤ صفحة ١٧٠، والبيت في لسان العرب يختلف في عجزه:

«على الصمصامة أم سيفي سلامي»

مادة صمم وهي الرواية الأصح باعتبار ما أورده النويري فيه إقواء.

وقال أيضًا: [من الوافر]

خَلِيلٌ لَمْ أَهْبِهِ عَلَى قِلاهِ      وَلَكِنَّ الْمَوَاهِبَ لِلْكَرَامِ<sup>(١)</sup>  
حَبَوْتُ بِهِ كَرِيمًا مِنْ قَرِيشٍ      فَسَرَّ بِهِ وَصِيْنَ عَنِ الثَّامِ  
«صَنِيع» مجزَّب مجلِّو؛ قال الشاعر<sup>(٢)</sup>: [من الوافر]

بأَبْيَضٍ مِنْ أُمِّيَّةٍ مَضْرَجِي      كَأَنَّ جَبِيْنَهُ سَيْفٌ صَنِيعُ  
«طَبِيعٌ» وهو الصَّديء قال جرير<sup>(٣)</sup>: [من الكامل]

وَإِذَا هُزِرَتْ قَطَعَتْ كُلَّ ضَرِبِيَّةٍ      وَخَرَجَتْ لَا طَبِيْعًا وَلَا مَبْهُورًا  
«عُضْبٌ» أي قاطع. «عَقِيْقَةٌ» أي صقيل؛ قال الشاعر<sup>(٤)</sup>: [من الوافر]

حُسَامٌ كَالْعَقِيْقَةِ<sup>(٥)</sup> فَهُوَ كَمْعِي<sup>(٦)</sup>      سِلَاحِي لَا أَقْلٌ<sup>(٧)</sup> وَلَا فُطَارًا<sup>(٨)</sup>  
«عَجُوز». «عُرَاضٌ» أي لَذَن المَهْرَةَ «عِطَافٌ»؛ قال الشاعر: [من الطويل]

وَلَا مَالٌ لِي إِلَّا عِطَافٌ وَمِذْرَعٌ      لَكُمْ طَرَفٌ مِنْهُ حَدِيدٌ وَلِي طَرَفٌ<sup>(٩)</sup>  
وجمعه عُطْف. «فُطَارٌ» أي مشقق. «فُلُوعٌ» أي قاطع. «فَسْفَاسٌ» أي كَهَام.

«قَصَالٌ» أي قَطَاع. «قَاطِعٌ». «قَرْنٌ». «قَضِيبٌ» أي قاطع وجمعه قُضْب. «قَاضِبٌ»

(١) في اللسان «من قلاه»، مادة صمم.

(٢) هو عبد الرحمن بن الحكم بن أبي العاصي يمدح معاوية، (اللسان مادة: صنيع). هاجاه عبد الرحمن بن حسان الأنصاري فغلبه الأخير، فاستنجد يزيد بن معاوية بالأخطل. راجع فيه: ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٣٩٤. - اللسان، مادة: صنع.

(٣) جرير: هامش ٣ صفحة ١٦٤.

(٤) هو عنترة بن شداد العبسي، ابن جارية حبشية سوداء تدعى زبيبة، وهو من أغربة العرب، ولم يكن أبوه يعترف به حتى أنجب بشجاعته في حرب داحس والغبراء، وقتل في الغارة على بني نبهان من طيء. هو شاعر بالإضافة إلى كونه فارسًا؛ في معلقته يرسم موقفًا غراميًا. ترك ديوان شعر وكتبت حوله سيرة شعبية ما تزال تتداول. راجع فيه: ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٣٠ - ١٣٤. - الأصفهاني، الأغاني، ١٤٨/٧ - ١٥٣. - البستاني، الروائع، ص ٢٧. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٩٠/١ - ٩٢.

(٥) العقيقة: شعاع البرق أو البرق وسط السحاب كأنه سيف مسلول.

(٦) الكمع: الضجيع، اللسان، مادة: كمع.

(٧) الأفل: وصف مدح لما ضرب به كثيرًا؛ وذمٌ لما به من الخلل وهو المراد هنا. اللسان، مادة: أفل.

(٨) الفطار: المتشقق الذي لا يقطع. اللسان مادة: فطر.

(٩) العطاف: السيف؛ وقد ورد البيت في اللسان ضمن مادة: عطف.

مثله. «قِرْضَاب» أي يقطع العظام. «قِرْضُوب» مثله. «قَشِيب» قريب عهد بالجلاء. «قَلْعِي»<sup>(١)</sup> منسوب إلى قَلْعَة موضع بالبادية. «قُسَاسِي» منسوب إلى معدن بأرمينية يقال له قُسَاس. قال الشاعر: [من الرجز]

إِنَّ الْقُسَاسِيَّ الَّذِي يُغْصَى بِهِ يَخْتَضِمُ<sup>(٢)</sup> الدَّارِعَ فِي أَثْوَابِهِ

«قَضِمٌ» وهو الذي طال عليه الدهر فتكسر حذّه. «كَهَام» أي كليل. «كَلِيل» أي كَلَّ حذّه. «لَهْذَم» هو السيف الحادّ، ويسمى به السنان أيضًا. «لَخِيفٌ» وكان من أسياف رسول الله ﷺ «لَج». «مُرْهَفٌ» أي محدود رقيق. «مُصَمَّمٌ» وهو الذي يمرّ في العظام. «مِقْطَعٌ». «مِخْدَمٌ» أي قاطع «مِجْدَرٌ». «مَأْتُورٌ» وهو الذي له أُنْزُرٌ. «مُدْكَرٌ» مثل ذَكَر. «مُخْتَفِدٌ» سريع القطع. «مِخْضَلٌ». «مِخْضَلٌ» أي مُضَلَّت من غمده. «مِفْضَلٌ» أي قاطع. «مِخْفَقٌ» أي عريض. «مُدْجَلٌ» المطلبي بالذهب. «مِهْمَمٌ» قاطع. «مَغْلُوبٌ» وهو سيف الحارث بن ظالم؛ وفيه يقول الكُميت<sup>(٣)</sup>: [من الوافر]

وَسَيْفُ الْحَارِثِ الْمَغْلُوبُ أَرْدَى حُصَيْنًا فِي الْجَبَابِرَةِ الرَّدِينَا

«مِشْمَلٌ» أي صغير. «مِغُولٌ» سيف رقيق يكون غمده كالسوط وهو الذي يُتخذ كالعُكَّاز. «مَهُوٌ» وهو الرقيق أيضًا؛ قال صخر الغي<sup>(٤)</sup>: [من المنسرح]

وَصَارِمٌ أَخْلِصَتْ خَشِيبَتُهُ أبيضُ مَهُوٌ<sup>(٥)</sup> فِي مَثْنِهِ رُبْدٌ<sup>(٦)</sup>

(١) قلعي منسوب إلى حديد أو معدن (المخصص)، كتاب السلاح.

(٢) يختضم: يقطع، اللسان، مادة: خضم.

(٣) الكُميت: هو الكُميت بن زيد بن خنيس الأسدي، أبو المستهل من بني سعد بن ثعلبة. ولد سنة ٦٠ هـ/ ٦٧٩ م كان يكره عرب الجنوب وبهاجي شعراء اليمن. كما كان يحب أبناء فاطمة، حبسه خالد القسري بالكوفة ثم شفع له مسلمة بن هشام، فأطلق سراحه ومدح هشامًا ثم قتله جند يوسف بحجة أنه لم يستأمر الأمير إذ كان ضد يوسف يتعصبون لخالد. عابه العجاج والأصمعي وابن جني. ترك سبع قصائد عُرفت بالهاشميات، شرحت وطبعت عدة مرات. راجع فيه: - الجاحظ، البيان والتبيين ١/٢٢. - الجاحظ، الحيوان ٥/٥٥ - ٥٦. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٣٦٨. - الأصفهاني، الأغاني، ١١٣/١٥ - ١٣٠. - جمهرة أشعار العرب، ص ١٨٧. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/٢٤٢.

(٤) صخر الغي: صخر بن عبد الله لقب بصخر الغي لخلاعه وشدة بأسه، وأخوه الأعم من صعاليك هذيل وسيرتهما حافلة بأخبار الغزو والغارة والفتك. ترجمته في: - الأصفهاني، الأغاني، ١٩/٢٠. - الإصابة ٣/٢٥٩. - ديوان الهذليين ٢/٥١ - ٧٦؛ ٢/٢٢٣. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٥٥٩.

(٥) المهو: اللؤلؤ، اللسان، مادة: مهو.

(٦) ربد: ما نراه عليه شبه غبار أو مدب نحل. اللسان، مادة: ربد.

«مُفَقَّر» أي الذي فيه حوزوز مطمئنَةٌ عن متنه. «مُهَيَّد» وهو الذي طُبِعَ من حديد الهند. «مَشْرَفِيّ» منسوب إلى المشارف، وهو قُرَى من أرض العرب تدنو من الرِّيف. «مُطَبَّق» الذي يقطع المفاصل؛ قال الشاعر: [من الطويل]

\* يُصَمِّمُ أَحْيَانًا وَجِيئًا يُطَبِّقُ<sup>(١)</sup> \*

«مُنْصَل». «مُشَطَّب» أي الذي في متنه طرائق. «مُضَلَّت» المسلول من غمده. «مِفْلَع» أي قاطع. «مِعْضَد» هو المُمْتَهَن في قطع الشجر وغيره. «مِعْضَاد» وهو الممتهن أيضًا. «مَذَاهِب» سيوف تُموّه بالذهب. «نُضَل». «نَهِيك» أي قاطع. «نُون» هو اسم سيف بعض العرب؛ قال الشاعر<sup>(٢)</sup>: [من الوافر]

سَأَجْعَلُهُ مَكَانَ الثُّونِ مَنِّي      وما أَعْطَيْتُهُ عَرَقَ<sup>(٣)</sup> الْخِلَالِ<sup>(٤)</sup>

معناه: سأجعل هذا السيف الذي استفدته مكان ذلك السيف، وما أعطيته عن مودة بل أخذته عنوة. «نَوَاجِل» السيوف التي رَقَّتْ طَبَاتِهَا قُدُماً من كثرة المضاربة. «هَذَا» السيف القاطع. «هَزْهَاز» هو الكثير الاهتزاز. «هُنْدَوَانِيّ» هو المطبوع من حديد الهند. «هِنْدِيّ» منسوب إلى الهند. «وَقِيع» الذي سُجِدَ بالحجر. «يَمَانِيّ» منسوب إلى اليمن.

\* \* \*

ومن أسماء أجزاء السيف: «أَثْر» أثره: إفرنده وما يُرى عليه مما يشبه العُبار أو مَدَبَ النمل؛ قال عيسى بن عمر<sup>(٥)</sup>: [من الوافر]

جَلاها الصَّيْقَلُونَ فَأَخْلَصوها      خَفَافًا كُلُّها يَثْقِي بِأَثْرِ<sup>(٦)</sup>

(١) من أمثلة اللسان على طبق.

(٢) نسب لسان العرب البيت إلى الحارث بن زهير، وذكر أن «النون» اسم «سيف مالك بن زهير»، وكان حمل بن بدر أخذه من مالك يوم قتله، وأخذه الحارث يوم قتل حملاً. ووجدت في الطبري ذكراً للحارث بن زهير الأزدي يوم الجمل يرتجز:

يا أمنا يا خير أم نعلمُ      أما ترين كم شجاع يكلمُ!

وتختلي هامئهُ والمعصمُ!

فاختلف وعمرو بن الأشرف الآخذ بخطام الجمل ضربتين وماتا. راجع: - اللسان، مادة: عرق. - الطبري، ٥٢٠/٤، ٥٢١.

(٣) العرق: الجزاء؛ والنون اسم سيف مالك بن زهير أخي الحارث بن زهير. اللسان، مادة: عرق.

(٤) الخلال: المصادقة والمودة، اللسان، مادة: خلل.

(٥) نسب اللسان البيت إلى خفاف بن ندبة وأنشده عيسى بن عمر، إذ لم يكن يوق عيسى بالشعر. اللسان، مادة: أثر، المرزباني، معجم الشعراء، ص ١٠٨.

(٦) أي إذا نظر الناظر إليها اتصل شعاعها بعينه فلم يتمكن من النظر إليها. وثقي مخففة من يثقي.

«إفرند» وشيئه وأثره. «جُرْبَان» هو حَدّه. «حَرْف» مثله. «ذُبَاب» حدّ طَرَفه وقيل: حدّه مطلقًا. «رِئاس» قائمه؛ قال الشاعر:

\* وَمِرْقِي كَرِئاسِ السِّيفِ إِذْ شَسَفَا<sup>(١)</sup> \*

«رُبْدًا» ما تراه عليه شبه غُبَارٍ أو مَدَبِ نَمَلٍ؛ قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

\* أبيضُ مَهْوٌ في مَتْنِهِ رُبْدٌ \*

«زِرٌّ» قال مُجَرِّسُ بنِ كَلِيبِ في بعض كلامه: أَمَا وَسَيْفِي وَزِرِّيهِ، وَرُمَحِي وَتَضْلَيْتِيهِ. وَالزَّرُّ: الحَدُّ. «سِطَامٌ»: حَدّه. «سِيْلَانٌ»: هو ما يدخل منه في النَّصَابِ. «سَفَنٌ»: جِلْدَةٌ قائمه. «شُطْبٌ»: طرائق في إحدى مَتْنِيهِ. «شَفْرَةٌ»: حَدّه، وشَفْرَتَاهُ: حَدَاهُ. «صَفْحٌ»: عَرْضُهُ. «ظَبَّةٌ»: حَدّه. وَظَبْتَاهُ: حَدَاهُ. «عَجُوزٌ»: نُضِلُّ السِّيفَ؛ قال أبو المِقْدَامِ: [من الخفيف]

وعجوز رأيتُ في فم كَلْبٍ جُعِلَ الكَلْبُ لِلأَمِيرِ جَمَالًا

وَالكَلْبُ من أجزاء السيف وهو البرجق<sup>(٣)</sup>. «عَيْرٌ» هو الناشز في وسط السيف. «غَرَارٌ»: ما بين ظَبْتِيهِ وَبَيْنَ الغَيْرِ من وجهي السيف جميعًا، وجمعه: أغرّة. وقيل: الغراران: شَفْرَتَا السِّيفِ. «عَرْبٌ» غربه: حَدّه. «فِرْنْدٌ»: مثل «إفرند». «فُلُولٌ» الفلول في حَدّه، والواحد منها قَلٌّ. «قَبِيعةٌ» هي التي على طرف قائمة من حديد أو فضة. «مَضْرَبٌ»: الذي يُضْرَبُ به منه، وهو نحو شبر من طَرَفِهِ. «مَقْبَضٌ» المقبض: حيث تقبض عليه الأَكْفُ. «نونٌ» والنونُ: شَفْرَةُ السِّيفِ. قال الشاعر: [من الوافر]

\* بذي نُونَيْنِ قَصَالٍ مِقْطُ<sup>(٤)</sup> \*

«وَشِي» وهو فرنده وأثره، وقد تقدّم بيانه.

\*\*\*

ومما يضاف إلى السيف: فأما إذا احتاج إلى الشُّحْدِ - يقال: «اسْتَوْقَع» وإذا ضُرِبَ به فلم يعمل يقال: «أَحَاكَ». وإذا سُلَّ من قِرَابِهِ يقال: «اسْتَلَّ»، «أَصْلَتَ»،

(١) شسف: اليباس. اللسان، مادة: شسف.

(٢) الشاعر هو صخر الغي: هامش ٤ صفحة ١٧٤.

(٣) البرجق: مسمار مقبض السيف، اللسان، مادة: برجق.

(٤) المقط: القاطع، اللسان، مادة: ققط.

«امْتَشِ»، «امْتَعِط»، «امْتَحِط»، «انْتَضِي»، «اخْتَرط»، «جَلِط»، «جُرَد»، «سَل»، «شَهْر»، «مُعِط»، «نُضِي»، «شِمْتُ»: إذا سَلَّت وأَعْمَدت. وإذا خرج السيف من غير سَلِّ يقال: «انْدَلق». وإذا أَعْمَض السيف من غير سَلِّ يقال: «أَعْمَدت» السيف. «أَقْرَبت»، «شِمْتُ»، «قَرَبت»، وأما إذا تَقَلَّد به الرجلُ يقال: اعْتُطِف؛ وفيه يقول الشاعر: [من السريع]

مَنْ يَعْتَطِفُهُ عَلَى مِئْزِرٍ      فَنَعَمَ الرِّدَاءُ عَلَى المِئْزِرِ  
ويقال: «تُقَلَّد».

\*\*\*

ومن أسماء قِرابه وآلته: يقال: «جَفَن»، «جُرْبَان»، «جُلبَان»، «خِلَل» وهي بطائن كانت تُعْشَى بها أجنافُ السيوف. «غَمْد».

حمائله: يقال فيها «حمائل» واحدها «حَمِيلَة». «قِرَاب» «مِخْمَل»، «نِجَاد». حليته: يقال: «رِصَاع» وهي حَلَقٌ مستديرات تُحَلَى بها السيوف. «قبيعة» وقد تقدم ذكرها. «نَعْل» وهو ما يكون أسفل القِرَاب من فضة أو حديد. والنعل مؤنثة؛ قال الشاعر: [من الطويل]

تَرى سَيْفَهُ لَا تَنْصُفُ السَّاقَ نَعْلُهُ      أَجَلٌ لَا وَإِنْ كَانَتْ طَوَالًا مَحَامِلُهُ

\*\*\*

وأما ما وصفته به الشعراء: فمن ذلك ما قاله أبو عَبَادَةَ البُخْتَرِيُّ<sup>(١)</sup>: [من الكامل]

يَتَنَاوَلُ الرُّوحَ <sup>(٢)</sup> البَعِيدَ مَنَالُهُ	عَفْوًا، وَيَفْتَحُ فِي القَضَاءِ المُفْقَلِ
مَاضٍ وَإِنْ لَمْ تَمْضِهِ يَدُ فَارِسٍ	بَطْلٍ، وَمَصْقُولٌ وَإِنْ لَمْ يُضْقَلِ
يَعْشَى الوَغَى <sup>(٣)</sup> فَالْتُرُسُ لَيْسَ بِجَنَّةِ	مِنْ حَدِّهِ وَالدَّرْعُ لَيْسَ بِمَعْقِلِ
مُضْغٍ إِلَى حُكْمِ الرَّدَى، فَإِذَا مَضَى	لَمْ يَلْتَفِتْ، وَإِذَا قَضَى لَمْ يَغْدِلِ
مَتَوَقَّدٌ يَنْبِرِي <sup>(٤)</sup> بِأَوَّلِ ضَرْبَةٍ	مَا أَدْرَكَتْ وَلَوْ أَنَّهُ فِي يَدْبَلِ
وَإِذَا أَصَابَ فَكُلُّ شَيْءٍ مَقْتَلٌ	وَإِذَا أَصِيبَ فَمَا لَهُ مِنْ مَقْتَلِ

(٢) في الأصل الرمح، والتصحيح عن الديوان.

(١) البختري: هامش ٢ صفحة ٧٥.

(٤) في الديوان متألّق يفري.

(٣) في الأصل الوري والتصحيح عن الديوان.

وقال أبو الهول<sup>(١)</sup>: [من الطويل]

حُسَامٌ غداةَ الرُّوعِ ماضٍ كأنه  
كأن جنودَ الذُّرِّ كَسَرْنَ فوقه  
كأن على إفرِنده موجٌ لُجَّةٍ  
إذا ما تَمَطَّى الموتُ في يَقْظَاتِهِ  
وإن لآخِظَ الأبطالِ أو صَافِحَ الطُّلى  
من الله في قَبْضِ النفوسِ رسولٌ  
عيون جرادٍ بينهنَّ دُحُولٌ<sup>(٢)</sup>  
تَقَاصِرُ في صَخْصَاحِه وتَطُولُ<sup>(٣)</sup>  
فلا بدُّ من نفسٍ هناك تَسِيلُ  
تَشْحَطُ يوماً بينهن قَتِيلٌ<sup>(٤)</sup>

وقال عبد الله بن المعتز<sup>(٥)</sup>: [من الطويل]

وَلِي صَارمٌ فيه المنايا كَوَامِنٌ  
تَرى فوقَ متنيه الفِرِنْدَ كأنه  
وقال أيضاً: [من الكامل الأحد]

وَسَطَ الخميسِ بكفِّه ذَكَرٌ  
صَافِي الحديدِ كأنَّ صَنِقْلَهُ  
فما يُنْتَضَى إلا لَسْفِكِ دِمَاءِ  
بَقِيَّةُ غَيمٍ رَقٌّ دون سماءِ  
عَضْبٌ كأنَّ بمتنه نَمَشَا  
كَتَبَ الفِرِنْدَ عليه أو نَقَشَا

(١) أبو الهول الحميري، شاعر عباسي عاصر البرامكة فمدحهم وخاصة الفضل بن يحيى بن خالد البرمكي، وكان الفضل معجباً بشعره وكان يصله بالصلوات السنية، مدح أيضاً العباس بن محمد ورثاء، كذلك تغزل وأجاد في غزله. وصفه ابن المعتز بأنه من المحدثين المجيدين المشهورين. راجع فيه: ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ١٥٣ - ١٥٤.

(٢) الذحول جمع ذحل: وهو الثأر والحقد والعداوة، اللسان، مادة: ذحل.

(٣) صحصاح: الأرض المستوية الجرداء. اللسان، مادة: صحصح.

(٤) تشحط: اضطرب وتخبط.

(٥) عبد الله بن المعتز، أبو العباس، ولد سنة ٢٤٧ هـ/ ٨٦١ م - ٢٩٦ هـ/ ٩٠٨ م. ابن الخليفة المعتز، حدثه نفسه بتولي الخلافة بعدما ترك المقتدر أمور الخلافة لأمه وللخصيان، فخلع الجنود المقتدر وتولى ابن المعتز الخلافة ليوم وليلة وبعدها عاد المقتدر إلى الخلافة من جديد. وقتل ابن المعتز. حاول ابن المعتز التوفيق بين مذهب القدماء والمحدثين، يظهر في شعره التبرم والتوجع والشكوى. في شعره آثار السياسة والعلم والطبيعة والفلسفة. جمع الصولي ديوانه، وله: - الآداب؛ وفصول التماثيل في تباشير السرور؛ طبقات الشعراء. - كتاب البديع؛ وأشعار الملوك، وسرقات الشعراء... ترجمة ابن المعتز في: - الأصفهاني، الأغاني، ١٤٠/٩ - ١٤٦. - الصولي، أشعار أولاد الخلفاء، ص ١٠٧ - ٢٩٦. - ابن النديم، الفهرست، ص ١١٦. - ابن خلكان، الوفيات، ص ٣١٤. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٥٣/٢ - ٥٩.

وقال ابن الرومي<sup>(١)</sup>: [من الخفيف]

خَيْرُ مَا اسْتَعَصَمْتَ بِهِ الْكَفَّ عَضْبُ  
مَا تَأَمَّلْتَهُ بِعَيْنِكَ إِلَّا  
مِثْلُهُ أَفْرَعُ الشُّجَاعِ إِلَى الدَّر  
مَا يُبَالِي أَصَمَّمْتَ شَفْرَتَاهُ  
ذَكَرَ هَزَّهُ أَنْيْتُ الْمَهَزِّ  
أُرْعِدْتُ صَفْحَتَاهُ مِنْ غَيْرِ هَزِّ  
عَ فَعَالَى بِهَا عَلَى كَلِّ بَزِّ<sup>(٢)</sup>  
فِي مَحَزِّ أَمْ حَادَتَا عَنْ مَحَزِّ

وقال ابن المعتز: [من مجزوء الكامل]

وَلَقَدْ هَزَزْتُ مُهْتَدًا  
وَإِذَا تَوَلَّجَ هَامَةٌ أَلْ  
عَضْبُ الْمَضَارِبِ كَالْغَدِيدِ  
عَضْبُ الْمَضَارِبِ مُزْهَفًا  
جَبَّارٍ سَارَ فَأَوْجَفًا<sup>(٣)</sup>  
رَ نَقَى الْقَدَى حَتَّى صَفَا

وقال أيضًا: [من السريع]

فِي كَفِّهِ عَضْبٌ إِذَا هَزَّهُ  
حَسِبْتَهُ مِنْ خَوْفِهِ يَرْتَعِدُ

وقال آخر: [من الخفيف]

جَرَدُوهَا فَالْبَسُوهَا الْمَنِيَا  
وَكَأَنَّ الْأَجَالَ مَمَّنْ أَرَادُوا  
عَوَضًا عَوَّضْتُ مِنَ الْأَعْمَادِ  
وَطُبَّاهَا كَانَتْ عَلَى مِيعَادِ

وقال أحمد بن محمد بن عبد ربه<sup>(٤)</sup>: [من الطويل]

وَذِي شُطْبٍ تَقْضِي الْمَنِيَا بِحُكْمِهِ  
فِرْنْدٌ إِذَا مَا اعْتَنَ<sup>(٥)</sup> لِلْعَيْنِ رَاكِدٌ  
يُسَلِّلُ أَرْوَاحَ الْكُؤْمَاةِ انْسِلَالُهُ  
إِذَا مَا التَّقْتُ أَمْثَالُهُ فِي وَقِيعَةٍ  
وَلَيْسَ لِمَا تَقْضِي الْمَنِيَّةَ دَافِعُ  
وَبِرْقٌ إِذَا مَا اهْتَرَّ بِالْكَفِّ لَامِعُ  
وِيرْتَاغٌ مِنْهُ الْمَوْتُ وَالْمَوْتُ رَائِعُ  
هِنَاكَ ظَنُّ النَّفْسِ بِالنَّفْسِ وَاقِعُ

(١) ابن الرومي: هامش ٢ صفحة ٦٩.

(٢) البز: السلاح والثياب، اللسان، مادة: بز.

(٣) وجف: أسرع، اللسان، مادة: وجف.

(٤) أحمد بن محمد بن عبد ربه: هامش ٤ صفحة ١٦٢.

(٥) اعتن: ظهر، اللسان، مادة: عنن.

وقال أيضًا: [من السريع]

بكلِّ مَأثُورٍ على متنِهِ      مثلُ مَدَبِّ النملِ في القاعِ  
يرتدُّ طَرْفُ العينِ عن حَدِّهِ      عن كوكبٍ للموتِ لَمَاعِ  
وقال أبو مروان بن أبي الخصال: [من الخفيف]

وصَقِيلِ مدارجِ النملِ فيه      وهو مذ كان ما دَرَجَنَ عليه  
أخلصَ القَيْنُ صقلَه فهو ماءٌ      يتلظى السعيرُ في صَفْحَتِيهِ  
وقال أحمد بن الأعمى الأندلسي: [من البسيط]

مَوْتِي فَإِنْ خَلَعْتَ أَكْفَانَهَا عَلِمْتُ      أَنْ الدروعَ على الأبطالِ أَكْفَانُ  
نَفْسِي فداؤُك لا كُفًا ولا ثَمًّا      ولو غدا المُشْتَرِي منها وكيوانُ  
والتَّبَرُّ قد وَرَّثُوهُ بالحديدِ فما      ساوى، ولكن مقاديرُ وأوزانُ

وقال عبد العزيز بن يوسف شاعر اليتيمة: [من البسيط]

بيضُ تُصافِحُ بالأيدي مَقَابِضُهَا      وَحَدُّهَا صَافِحُ الأعناقِ والقِمَمَا  
ضَحِكُنَّ من خِلَلِ الأعمادِ مُضِلَّةٌ      حتى إذا اختلفتْ ضَرْبًا بَكِينِ دَمَا

وقال الشريف الموسوي شاعرها<sup>(١)</sup>: [من الوافر]

ونصلُ السيفِ تسلَّمُ شَفْرَتَاهُ      ويُخَلِّقُ كلَّ أيامِ قِرَابَا

وقال مؤيد الدين الطغرائي: [من الطويل]

وأبيضُ طاغي الحَدِّ يُزَعِدُ متئُهُ      مخافةً عزمِ منك أمضى من النَّصْلِ  
عليمٌ بأسرارِ المَثُونِ كأثَمَا      على مَضْرَبِيهِ أنزلتْ آيَةُ القتلِ  
تَفِيضُ نفوسِ الصَّيْدِ دونِ غِرَارِهِ      وتطفُحُ عن متنيه في مدرجِ النملِ  
خَلَعَتْ عليه نُورَ وجهِكِ فارتدى      بنورِ كَفَاهِ أن يُحَادِثَ بالصَّقْلِ<sup>(٢)</sup>

(١) الشريف الموسوي محمد بن الحسين الطاهر ولد سنة ٣٥٩ هـ/٩٧٠ م ببغداد، كان أبوه من سادة العلويين ومن كبار الكتاب. جعله بهاء الدولة نقيباً للأشراف خلفاً لأبيه ثم خلع عليه لقب الرضى وبعد عام لقب الشريف سنة ٤٠١ هـ/١٠١١ م، توفي سنة ٤٠٦ هـ/١٠١٦ م. ترك ديوان شعر مطبوع. راجعه في: - الثعالبي، يتيمة الدهر ٢/٢٩٧ وما بعدها. - ابن خلكان، الوفيات، ص ٦٣٩. - محمد سيد كيلاني، الشريف الرضي: عصره وتاريخ حياته. - دائرة المعارف الإسلامية. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/٦٢ - ٦٥.

(٢) يُحَادِث: يجلي، اللسان، مادة: حدث.

وقد أكثر الشعراء تشبيه الفرند بالنمل، وأصل ذلك من قول امرئ القيس<sup>(١)</sup>:  
[من الكامل الأحد]

متوسداً عَضْبًا مَضارِبُهُ      في متنه كمدبئة النمل  
وقال الطغرائي: [من الطويل]  
وأبيض لولا الماء في جنباته      تَلَسَّنَ من حَدِّيه نازُ الحُبابِ<sup>(٢)</sup>  
أضرب به حبُّ الجماجمِ والطللي      فغادره نِضُوا نَحِيلَ المضارِبِ<sup>(٣)</sup>  
وقال إسحق بن خلف<sup>(٤)</sup>: [من مجزوء الكامل المرقل]

ألقي بجانب خَصْرِهِ      أمضى من الأجل المُتَمَّاحِ  
وكانما دُرُّ الهَبَا      ءِ عليه أنفاسُ الرِياحِ<sup>(٥)</sup>  
وقال ابن المعتز<sup>(٦)</sup>: [من الطويل]  
وجرد من أعماده كلُّ مُزْهَفِ      إذا ما انتضته الكفُّ كادَ يَسِيلُ  
تري فوق متنيه الفرند كأنما      تَنَفَّسَ فيه القَيْنُ وهو صَقِيلُ  
وقال منصور النمري يصف سَيْفًا<sup>(٧)</sup>: [من الكامل]

ذَكَرَ بِرونقه الفرند كأنما      يعلو الرجالَ بأزْجُوانٍ ناقعِ  
وترى مضاربَ شَفْرَتِيه كأنها      مِلْحُ تَنائِرٍ من وراءِ السِّدارِ

(١) امرؤ القيس جندج بن حُجر بن الحارث الكندي، الملك الضليل قضى الشطر الأول من حياته في لهو والشطر الثاني في محاولات لاسترجاع ملك أبيه الذي قتله بنو أسد. يُقال إنه مات مسمومًا بأمر من امبراطور الروم. ترك ديوان شعر مطبوع. راجع فيه: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٣٧ - ٥٦. - الأصفهاني، الأغاني، ٧٢/٨ - ٨٤. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٩٧/١ - ١٠١.

(٢) لَسَّنَ: جعله كاللسان، نار الحباب: النار الضعيفة التي يتطاير شررها في الهواء من تصادم الحجارة. اللسان، مادة: حجب.

(٣) النضو: السهم فسد من كثرة الرفي، اللسان، مادة: نضو.

(٤) إسحق بن خلف أحد الشطار الذين يحملون السكاكين، ويظهرون التجلد للضرب، وجاء غلامًا من بني نهشل من ساكني مكة فقتله فحبس حتى مات في الحبس. ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٢٩١ - ٢٩٢.

(٥) الهباء: الغبار، اللسان، مادة: هبأ. (٦) ابن المعتز: هامش ٥ صفحة ١٧٨.

(٧) منصور بن سلمة بن الزبيرقان النمري، وهو من رأس العين. يكنى أبا الفضل، مدح الرشيد والمأمون وآل الرسول. مدح وتغزل وهو من فحولة المحديثين وله أخبار كثيرة ونوادر. ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٢٤١ - ٢٤٧.

ولما صار الصَّمصامة (سيفُ عمرو بن مَعْدِيكِرِب) <sup>(١)</sup> إلى موسى الهادي <sup>(٢)</sup> أذن للشعراء أن يَصِفوه، فبدأهم ابنُ يامين <sup>(٣)</sup> فقال: [من الخفيف]

حاز صَمصامةَ الزُّبَيْدِيِّ من دو      ن جميع الأنام موسى الأمين  
سيفَ عمرو وكان فيما سمعنا      خيرَ ما أعمدت عليه الجُفون <sup>(٤)</sup>  
أخضرَ المتن بين حَدِيهِ نُورٌ      من فرندٍ تمتدُّ فيه العيون  
أوقدت فوقه الصواعقُ نازًا      ثم شابتُ به الدُّعافُ القُيُونُ  
فإذا ما سللته بَهَرَ الشم      سن ضياءً فلم تكد تستبينُ  
وكانَ الفرندُ والرؤثُ الجا      ري في صَفْحَتِيه ماءً مَعِين  
وكانَ المَنونُ نِيَطَتْ إليه      فهو من كل جانبِهِ مَنون  
ما يبالي مَن انتضاه لضرب      أشمالَ سَطَتْ به أم يمينُ  
فأمر له ببذرة، وأخرج الشعراء.

ومن الإفراط في وصف السيف قول النابغة <sup>(٥)</sup>: [من الطويل]

يَقْدُ السَّلُوقِيَّ المِضَاعَفَ نِسْجُهُ      وَيُوقَدُ بِالصُّفَاحِ نَارَ الحُبَابِحِ  
فذكر أنه يقَدُّ الدرع المِضَاعَفَ والفارسَ والفرسَ ويصل إلى الأرض فيقَدَحُ

النار.

(١) عمرو بن معديكرب: هامش ٤ صفحة ١٧٠.

(٢) موسى الهادي ١٤٥ هـ - ١٧٠ هـ. تولى الخلافة سنة ١٦٩ هـ سنة ونيف، غلبت عليه أمه الخيزران حتى وضع حدًا لهذا التدخل في شؤون الخلافة. استوزر الربيع ثم عمر بن بزيع فمات الربيع وقيل إنه مات مسمومًا. وكان موسى الهادي قاسي القلب شرس الأخلاق كثير الأدب، شجاعًا بطلا جوادًا. المسعودي، مروج الذهب، ٢/٢٥٧ - ٢٦٥.

(٣) ابن يامين البصري عاصر الهادي ومدحه، ووصف سيف عمرو بن معديكرب (الصمصامة) فقال جائزة الهادي والسيف وأخرج الشعراء دون جوائز. وعاد الهادي فاشترى السيف من ابن يامين ففرق الأخير ثمنه على الشعراء الذين أخرجوا. المسعودي، مروج الذهب، ٢/٢٦٥.

(٤) الجفن: غمد السيف، اللسان، مادة: جفن.

(٥) النابغة الذبياني، زياد بن معاوية، في النصف الثاني من القرن السابق على ظهور الإسلام، نادى ملوك الحيرة وملوك غسان ثم عاد إلى قبيلته بعد وفاة أبي قابوس النعمان في سجن الفرس. ترك ديوان شعر مطبوع. راجع فيه: ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٧٠ - ٨١. - الأصفهاني، الأغاني، ٩/١٦٢ - ١٧٦. - دائرة المعارف الإسلامية. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٨٨ - ٩٠.

وقال النَّمِرُ بن تَوْلَبٍ <sup>(١)</sup>: [من البسيط]

تَظَلُّ تَحْفِرُ عنه إن ضربتَ به      بعدَ الذَّرَاعِينِ والقَيْدِينِ والهادِيِ  
ومن رسالة لأبي محمد بن مالك القُرْطُبِيِّ جاء منها في وصف السيوف،  
قال:

وكانما باضت على رؤوسهم نعائم الدَّوِّ <sup>(٢)</sup>، وبرقت في أكتفهم بوارق الجَوْ؛  
ولكنها إذا ما هزّت فبِوَارِقُ، وإذا صُبَّت فصواعقُ؛ من كل ذي شُطْبٍ كأنما قرى  
نمل، علون منه قرى نضل؛ فإذا أصاب فكلُّ شيءٍ مقتلٌ، وإذا حَزَّ فكلُّ عَضُو  
مَفْصِلٍ؛ أمضى في الأشباح، من الأجل المُتاح؛ عَضِبُ المتنِ صقيلٌ، يكاد إذا انْتَضِي  
يسيلُ؛ ويكاد مبصره يَغْتَى عن الوِزْدِ، إذا اخْتَرِطَ من الغمْدِ؛ ما لم يَخْلَهُ رِيَعان  
سَرابٍ، في صَحْصَحانِ يَبابٍ <sup>(٣)</sup>، لاشتباه فِرندِه بِحَبابٍ في شرابٍ، أو حُبَابٍ <sup>(٤)</sup> في  
سَرابٍ؛ فلما رأيت جفنه قد انطوى على جمر العَضَى، وماء الأضَى <sup>(٥)</sup>؛ وانتظم على  
خَضْرَه الجُنْحِ، ورَوْنق الصُّبْحِ؛ قلت سبحانَ مكورِ الليلِ على النهارِ، والجامعِ بين  
الماء والنار.

\* \* \*

وأما ما قيل في الرمح، من الحديث، والأسماء، والنعوت، والأوصاف.

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «جُعِلَ رزقي تحت ظلِّ  
رُمحِي وجُعِلَ الدَّلَّةُ والصَّعَارُ على من خالفَ أمرِي». هذا ما ورد فيه من الحديث.

وأما الأسماء، والنعوت، والأوصاف: فمن ذلك: «أَسْمَرٌ» وهو الدقيق «أَلَّةٌ»  
وهو أصغرُ من الحَزْبَةِ، وفي سِنانها عِرْضٌ. وجمعها الإلَال. «أَمُّ اللِوَاءِ». «أَرْزِي»  
منسوب إلى ذِي يَزَن. «أَقْصَادٌ» وهو المكسر. «تَلْبٌ» وهو المثلم. «حَادِرٌ» أي غليظ.

(١) النمر بن تولب هو من عكل، كان شاعراً جواداً، سمي الكيس لحسن شعره، وهو جاهلي أدرِك  
الإسلام فأسلم، هاجر إلى الكوفة، خرف في أواخر أيامه. ترجمته في: - في كتب الصحابة.  
- الأصفهاني، الأغاني، ١٥٧/١٩. - ابن سلام، طبقات، ص ١٣٣. - البغدادي، الخزانة، ١/  
١٥٢. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٢٢٧ - ٢٢٨.

(٢) الدَّو: الصحراء الواسعة أو المستوي من الأرض، اللسان، مادة: دوو.

(٣) يباب: الخراب.

(٤) حُبَاب: جمع حُبابة، دويبة سوداء مائية، وبالفتح الفقاقيع التي تعلق الماء. اللسان، مادة:  
حِب.

(٥) الأضَى: جمع الأضاة مستقع الماء.

«حَرْبِيَّة». «خرصانة»<sup>(١)</sup>. «خُرْص». «خَطَّار» أي ذو اهتزاز «خَال» أي لواء الجيش. «خَطِّي» هو ما يُنسب من الرماح إلى الخَطِّ، وهو موضع باليمامة. «خَطِل» وهو المضطرب. «خَوَّار» وهو الخفيف. «رُمَح» «رَعَّاش» وهو الشديد الاضطراب. «رُدَيْتِي» منسوب إلى امرأة اسمها رُدَيْتَةُ «رَاش» أي خَوَّار. «زَاعِبِي»<sup>(٢)</sup> وهو الذي إذا هَزَّ تدافع كلُّهُ. «رَوَاعِف». «زَاعِبِيَّة» منسوبة إلى زاعب: رجل، وقيل: بلد. «سَمَهْرِيَّة» هي القناة الصُّلْبِيَّة منسوبة إلى سَمَهْر، كان رجلاً يُقَوِّمُ الرماح. «شِرَاعِي» هو الرمح الطويل. «شِبْطَاط»<sup>(٣)</sup> القناة المعتدلة. «صَدَق» هو الصُّلْب من الرماح. «صَعْدَة» وهي القناة المستوية من أصل نَبَتْها التي لا تحتاج إلى تثقيف، والجمع صِعَاد. «صُمَع» هي الصلبة اللطيفة العُقْد. «ضَلِيع» هو الرمح المعوج. «ضَلِيع» هو الرمح المائل. «ضِب»<sup>(٤)</sup> اعوجاج في الرمح. «عَنْزَة» وهي أطول من العصا وأقصر من الرمح وفيها رُجْ كزح الرمح. «عُكَازَة» نحوها. «عَاسِل» هو الرمح الشديد الاضطراب. «عَسَّال»، «عَسُول»، «عَرَّات»: مثل عاسل. «عَشْوَزَة» القناة الصُّلْبِيَّة. «عَرَّاص» هو الرمح المضطرب. «عُتْل» هو الرمح الغليظ. «قَنَاة» وجمعها قَنَى وقَنَوَات وقَنِي وقِنَاء. «قَصِد» أي مكسّر. «لَدْن» إذا هو تدافع كله. «مُتَثِّي» كان من رماح سيدنا رسول الله ﷺ. «مِدْعَس»<sup>(٥)</sup>، «مِطْرَد» أي صغير. «مِنْجَل» أي واسع الطعن. «مِزَج» هو صغير كالمزراق. «مِزْرَاق» هو أخف من العَنْزَة. «مِثَل» رمح قوي يُضْرَعُ به؛ قال لبيد<sup>(٦)</sup>: [من الرمل]

\* أَعْطِفَ الْجَوْنَ بِمَرْبُوعٍ مِثَلٍ<sup>(٧)</sup> \*

(١) لعله خرصان جمع خُرْص: رمح. اللسان، مادة: خرص.

(٢) زاعبي: التصحيح عن اللسان والأساس ووردت في الأصل راعبي.

(٣) شطاط: الطول واعتدال القامة وحسن القوام. اللسان، مادة: شطط.

(٤) ضب ولعله طنّب، لأنه لا وجود له في كتب اللغة. اللسان، مادة: طنّب.

(٥) المدعس: الغليظ الشديد الذي لا ينثني.

(٦) لبيد بن ربيعة، أبو عقيل ولد في بني جعفر من كلاب من عامر من هوازن قيس حوالي سنة

٥٦٠ م. وتوفي سنة ٤٠ هـ/ ٦٦٠ م. أدرك الإسلام وأسلم وهاجر إلى الكوفة في خلافة عمر بن

الخطاب، ومات بها ليلة نزل معاوية بالخيلة لمصالحة الحسن بن علي وهو ابن مائة سنة. هناك

خلاف في تقويم شعره. وله قصيدة عدّها البعض من المعلقات. ترك ديوان شعر فيه مسحة

دينية واضحة غطت حتى على شعره الجاهلي. ترجمته في: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص

١٤٨. - البستاني، الروائع، ص ٢٤. - دائرة المعارف الإسلامية. - بروكلمان، تاريخ الأدب

العربي، ١/ ١٤٥ - ١٤٧.

(٧) الجون: الأسود أو الأبيض أو الأحمر الخالص. اللسان، مادة: جون.

«مُسَمَّح» هو الذي تُقْف. «مَخْمُوس» هو الذي طولُه خمسة أذرع؛ قال عبيد<sup>(١)</sup>  
يذكر ناقته: [من البسيط]

هَاتِيكَ تَحْمِلْنِي وَأَبْيَضَ صَارِمًا وَمُدْرَبًا<sup>(٢)</sup> فِي مَارِنٍ<sup>(٣)</sup> مَخْمُوسٍ  
«مربوع» هو الذي طولُه أربعة، وقيل الذي ليس بطويل ولا قصير. «مُعْرَن» هو  
الرمح المسمَّرُ السنان بالعرَّان وهو المسمار. «مُرَّانَة»، «مَثَقَّة» وهي الرماح التي تُقْفت  
أَي سُوِّيت. «مَدْرِيَّة» وهي التي كانت تركب فيها الفرون المحددة مكان الأسنان،  
وقيل: إنها نسبت إلى قرية باليمن يقال لها مَدْر. «نَيْزِك» وهو رمح قصير، يقال: إنه  
فارسيٌّ وَعُرَب. «هُزَع» أَي مضطرب. «وَشِيح» وهي شجرة الرماح<sup>(٤)</sup>. «وشج» نوع  
منه ينبت في الأرض معترضًا. «يَزْنِي» مثل «أَزْنِي».

\*\*\*

ومن أسماء السنان: «أَعْجَف» وهو الرقيق. «أشهب» إذا جُلي «أذلق» وهو  
الحاذ. «حَرْب» يقال حَرَبْتُ السنانَ إذا حددته. «حُزْص» وهو اسم للسنان وللرمح  
أيضًا. «حزق»، و«خازق» يقال في أمثال العرب: «أَمْضَى مِنْ خَازِقٍ». «ذَرَبٌ» يقال:  
ذَرَبْتَهُ أَي حددته. «ذَلِقٌ» مثله: «رَغْب». «زُرْقٌ»، «سَيْحَفٌ» هي نصال قِصَارٍ عِرَاضٍ؛  
قال الشَّنْفَرِيُّ<sup>(٥)</sup>: [من الطويل]

لِهَا وَفِضَّةٌ فِيهَا ثَلَاثُونَ سَيْحَفًا إِذَا آتَسْتَ أَوْلَى الْعَدِيِّ اقشَعَرَّتِ<sup>(٦)</sup>

(١) عبيد بن الأبرص الأسدي، نادم ملوك الحيرة مع النابغة الذبياني، وقيل إن المنذر بن ماء السماء  
(٥٥٤ م) قتله وهو شيخ كبير. شعر لبيد من أصدق الشعر الجاهلي الحافل بالفخر مع الجد  
والإشراق في الوصف والعتاب. ترك شعرًا موزعًا. ترجمته في: - ابن سلام، طبقات الشعراء،  
ص ٣٠. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٤٣ - ١٤٥. - الأصفهاني، الأغاني، ١٩/٨٤ - ٩٠.  
- ابن الشجري، مختارات، ص ٨٧ - ١٠٨. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/١١٠ - ١١١.

(٢) الذرب: السنان المحدد، اللسان، مادة: ذرب.

(٣) المارن: الصلب اللين اللدن، اللسان، مادة: مرن.

(٤) في كتب اللغة: وهو شجر الرماح، اللسان، مادة: وشج. وكذلك القاموس المحيط مادة:  
وشج.

(٥) الشنفرى الأزدي، يمني لم يرو شعر إلا لقله غيره. رفيق تأبط شرًا، أسره بنو فهم وعاش يغير  
على بني سلامان بن مفرج حتى قتل في إحدى الغارات. ترك شعرًا أشهره لامية العرب.  
ترجمته في: - الأصفهاني، الأغاني، ٢١/١٣٤ - ١٤٣. - أبو علي القالي، الأمالي، ٣/٢٠٨ -  
٢١٢. - البستاني، الروائع، ص ٣. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/١٠٥ - ١٠٩.

(٦) الوفضة: الجعبة من الأدم. اللسان، مادة: وفض.

«سِنَانٌ» وجمعه أَسَنَةٌ. «صُلْبِيٌّ» سنان مَسْنُون. «عَامِلٌ». «عَدَارٌ» وعذار السنان شَفَرَتَاهُ «عَيْرٌ» الناتيء في وَسَطِهِ. «قَارِيَةٌ» حَدَّ السِنَان. «لَهْدَمٌ» هو السنان الحادّ القاطع. «مُصَلَّبٌ» أي مسنون. و«مُطَحَّرٌ»<sup>(١)</sup> و«مُحَدَّدٌ» و«مَطْرُورٌ» مثله. «مُدْرَبٌ» أي محدد؛ قال كَعْبٌ<sup>(٢)</sup>: [من الكامل]

بِمُدْرَبَاتٍ بِالْأَكْفِ نَوَاهِلٍ      وبكلّ أبيض كالغدير مُهَنَّدِ  
«نُضْلٌ» وجمعه نُضُولٌ وَنِصَالٌ. «نَحِيضٌ»<sup>(٣)</sup> يقال: نحضته إذا رققته.

\*\*\*

ومن أسماء ما يعقد عليها: «أَمٌّ» الأَمُّ: العَلَمُ الذي يتبعه الجيش. «بَنَدٌ» هو العلم الكبير، وهو فارسيّ معرّب. «حَقِيقَةٌ» هي الراية؛ قال عامر بن الطُفَيْلِ<sup>(٤)</sup>: [من الطويل]

\* أنا الفارسُ الحامِي حَقِيقَةً جَعْفَرِ \*

«خَفَقٌ» خَفَقَتِ الرَّايَةَ إِذَا اضْطَرَبَتْ. «عَلَمٌ» الرَّايَةَ، وَقِيلَ: الَّذِي يُعْقَدُ عَلَيِ الرَّيْحِ. «عُقَابٌ» الْعُقَابُ: الْعِلْمُ الضَّخْمُ. «غَايَةٌ» وَهِيَ الرَّايَةُ. «لِوَاءٌ» وَهُوَ دُونَ الْأَعْلَامِ وَالْبَنُودِ. «عَذْبَةٌ» خِرْقَةٌ تُعْقَدُ عَلَي رَأْسِ الرَّيْحِ.

\*\*\*

وأما إذا حمّله الرجل وطعن به: يقال: «اعْتَقَلَ الرَّيْحَ» إِذَا جَعَلَهُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَسَاقِهِ. «أَقْرَنَ» إِذَا رَفَعَ رَأْسَ رُؤْمِحِهِ. «أَقْتَلَعَ» إِذَا أَخَذَ الرَّيْحَ لِيَحْمِلَ بِهِ. «امْتَعَطَ» و«انْتَرَعَ» مِثْلُ اقْتَلَعَ. «أَشْرَعَ» إِذَا قَابَلَ بِهِ خُصْمَهُ «بَوًّا» يُقَالُ: بَوَّاتِ الرَّيْحَ إِذَا سَدَّدَتْهُ «تَيَمَّمٌ» تَيَمَّمَهُ إِذَا قَصَدَهُ دُونَ غَيْرِهِ؛ قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ<sup>(٥)</sup>: [من البسيط]

يَمَّمْتُهُ الرَّيْحَ شَرًّا ثُمَّ قُلْتُ لَهُ:      خُذْهَا حُذَيْفُ فَأَنْتَ السَّيِّدُ الصَّمْدُ

(١) مُطَحَّرٌ: وَرَدَتْ هُنَا بِمَعْنَى مَسْتَوْفٍ وَفِي الْقَامُوسِ الْمَحِيطِ بِمَعْنَى مَطْوُولٍ (مادة طحر).

(٢) كعب: هامش ٣ صفحة ٥٢.

(٣) نحضض: صححناها عن القاموس وفي الأصل نحضض. انظر مادة: نحضض.

(٤) عامر بن الطفيل، من بني عامر بن صعصعة، قاد قومه في غارات على غطفان ومدحج، وفد على النبي سنة ٩ أو ١٠ للهجرة ولم يسلم لأن النبي رفض أن يؤمره على البدو كلهم. توفي بعدها بعام. نشر ديوان عامر مع عبيد بن الأبرص في نشرات جب رقم ٢١ ليدن - لندن سنة ١٩١٣. بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/١١٧.

(٥) الخليل بن أحمد الفراهيدي، أبو عبد الرحمن من أزد شنوءه. عاش زاهداً، كان يحج سنة ويغزو سنة وتوفي عن أربع وسبعين سنة، سنة ١٧٥ / ٧٩١ م. هو مؤسس علم النحو ومبتكر =

ومثل «تيمم» «جَعَبَ»، «جَحَلَّ» «جَحَدَلَّ»، «جَعْفَلَّ»؛ قال الشاعر: [من الرجز]

\* جعفلتها لما أبت أن تخضعا \*

«جَوْرَ» مثله «جَدَلَّ» يقال: طعنه فجذله أي رماه إلى الأرض. «جَرْجَمَ» يقال: جرجمه إذا صرعه. «حَفَزَ» أي طَعَنَ. «خَطَّارٌ» هو الطعان بالرمح؛ قال الشاعر: [من الطويل]

\* مَصَالِيْتُ خَطَّارُونَ بِالرَّمْحِ فِي الْوَعَى <sup>(١)</sup> \*

«خار» يقال طعنه فَخَّارَ، أي أصاب خَوْرَانَهُ وهو مَجْرَى الرُّوثِ. «دَعَسَ» إذا طعن. «دَسَرَ» أي طعن طعنة قوية. «رَامِحٌ» أي ذو رمح، لا فعل له. «رَضَعَ» إذا طعن. «رَمَحَ» مثله. «رَكَزَ» إذا غرز رمحه في الأرض. «رَجَّحَ» إذا طعن بالزُّجِّ «سَلَّقَ» إذا طعنه فوق على ظهره. «سَرَ» إذا طعنه في سُرَّتِهِ؛ قال الشاعر: [من المتقارب]

نَسْرُهُمْ إِنْ هُمُو أَقْبَلُوا وَإِنْ أَدْبَرُوا فَهُمُو مَنْ نَسِبُ

أي نطعنهم في سَبَاتِهِمْ <sup>(٢)</sup>. «شَجَرَ» إذا طعن. «شَكَّ» إذا طعنه فَخَّرَقَهُ. «طَعَنَ». «قَرَطَبَ» إذا طَعَنَ فَصَرَغَ. «قَعَفَ» إذا طعنه فَقَعَفَهُ. «قَعَرَ» مثله. «قَطَرَ» أي طعنه فألقاه على أحد قُطْرَيْهِ وهما جانباه؛ قال الهذلي <sup>(٣)</sup>: [من البسيط]

مُجَدَّلًا يَتَسَقَى جِلْدُهُ دَمَهُ كَمَا يُقَطِّرُ جِدْعُ الدَّوْمَةِ <sup>(٤)</sup> الْقُطْلُ <sup>(٥)</sup>

والقطل المقطوع. «قدح» يقال: تقادعوا إذا تطاعنوا. «لَهَزَ» إذا طعنه في صدره. «لَزَّهَ» إذا طعنه. «مُدَاعَسَةٌ» وهي المطاعنة. «مُسَامِحَةٌ» وهي الملاينة والمساهلة. «مُنَادَسَةٌ» المنادسة: المطاعنة. و«رماح نوداس»؛ قال الكمي:

وَنَحْنُ صَبَّخْنَا آلَ نَجْرَانَ غَارَةً تَمِيمَ بْنَ مُرٍّ وَالرَّمَاحَ الشُّوَادِسَا

= علم العروض وأدل من جمع اللغة في معجم العين، وشكل الحروف وعلامات القراءة ترك لنا: - معجم العين. - في معاني الحروف. - شرح صرف الخليل - جملة آلات الإعراب. ترجمته في: - ابن المعتز، طبقات. - ابن خلكان، الوفيات، ص ٢٠٦. - ياقوت، إرشاد الأريب، ٦/ ٢٢٣ - ٢٢٤. - ابن الأنباري، نزهة الألباء، ص ٥٤ - ٥٩. - اليافعي، مرآة الجنان، ١/ ٣٠٣. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١٣١/٢ - ١٣٤.

(١) مصاليت: جمع الصلت وهو السيف الصقيل الحاد، اللسان، مادة: صلت.

(٢) سبات: جمع سبة وهي الدبر، اللسان، مادة: سبة.

(٣) الهذلي، صخر الغي: هامش ٤ صفحة ١٧٤. (٤) الدومة: شجر له ثمر في حجم التفاح.

(٥) القُطْلُ: الجذع المقطوع من أصله.

«مَدْعَسٌ» أي طَعَان. «مُدَاعِسٌ» مثله. «مَزْجُوجٌ» الذي طُعِنَ بِالرَّجْحِ. «مُكَوَّرٌ» هو الذي طُعِنَ بِالرَّمْحِ؛ قال الفرزدق<sup>(١)</sup>: [من الطويل]

حَمَلْتُ عَلَيْهِ حَمَلَةَ فَطَعْنَتْهُ      فغادرته فوق الفِرَاشِ مُكَوَّرًا  
«جائفة» يقال طعنة طعنةً جائفة إذا وصلت إلى جوفه. «نَجْلَاءٌ» هي الطعنة الواسعة. «نَكَتٌ» يقال: طعنه فنكته إذا وقع على رأسه. «هَرَعٌ» يقال: هَرَعَ القَوْمُ الرماحَ إذا شَرَعَوْهَا وَمَضَوْا بِهَا. «وَخَصَّ» يقال: وَخَصَّه إذا طعنه طعنًا لا ينفذ؛ قال الشاعر: [من الرجز]

\* وَخَصًّا إِلَى النُّصْفِ وَطَعْنًا أَرْضَعَا<sup>(٢)</sup> \*

\* \* \*

وأما ما وصفته به الشعراء - فمن ذلك ما قاله أبو تمام حبيب بن أوس الطائي<sup>(٣)</sup>: [من البسيط]

أَتَهَبْتُ أرواحَهُ الأَرمَاحَ إِذْ شَرِعتْ      فما تُرَدُّ لَريبِ الدَهرِ عَنه يَدُ  
كَأَنها وَهي في الأوداجِ وَالعَنةُ      وفي الكُلَى تَجِدُ الغِيطَ الَّذِي تَجِدُ  
مَن كُلُّ أَرَقِّ نَظَّارٍ بلا نَظَرٍ      إلى المَقَاتِلِ ما في مَتَنه أودُ<sup>(٤)</sup>  
كَأنه كان خِذْنُ الحُبِّ مَدَ زَمينَ      فليس يُعجزه قَلْبٌ ولا كَبيدُ<sup>(٥)</sup>

وقال مؤيد الدين الطغرائي: [من الطويل]

وَخَفَاقَةٌ طَوعَ الرِّياحِ كَأَنتَها      كوايِسِرُ دَجِنِ أَلتَّقَتَها الأَهاضِيبُ<sup>(٦)</sup>  
تَمِيدُ نَشوَى القَدودِ كَأَنتَها      قَدودُ العِذارى يَزدهيَهَنَ تَطريبُ<sup>(٧)</sup>

(١) الفرزدق: أبو فراس همام بن غالب بن صعصعة الملقب بالفرزدق، ولد بالبصرة سنة ٢٠ هـ / ٦٤١ م ومات فيها سنة ١١٠ هـ / ٧٣٨ م. تنقل بين البصرة والكوفة والمدينة والشام. اتصل بسليمان بن عبد الملك وهو أول خليفة يتصل به. غلبت عليه المهاجرة مع جرير والأخطل وزوجه نوار. وكان زير نساء. قال يونس بن حبيب لولا شعر الفرزدق لذهب ثلث لغة العرب. ترك لنا ديوانًا مطبوعًا ترجمته في: - الأصفهاني، الأغاني، ١٨٦/٨ - ١٩٧. - المرزباني، الموشح، ص ٩٩ - ١١٧. - المرزباني، المعجم، ص ٤٨٦. - ابن خلكان، الوفيات، ص ٧٥٥. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢٠٩/١ - ٢١٤.

(٢) أَرْضَعَا، رَصَعَه: طعنه بشدة، اللسان، مادة: رصع.

(٣) أبو تمام: هامش ٣ صفحة ٧٩. (٤) الأود: الميل، اللسان، مادة: ميل.

(٥) الخدن: الصديق، اللسان، مادة: خدن. (٦) أَلتَّقَتَها: بللتها وندتها، اللسان، مادة: لثق.

(٧) تميد: تضطرب وتتحرك، اللسان، مادة: ميد.

يُرْتَحها سُقْيَا الدماء كأنها  
بها هَزَّةٌ بين ارتياح ورهبة  
لها العَذْبَاتُ الحمرُ تهْفُو كأنها  
إذا نُشِرَتْ في الرُّوعِ لاحَتْ صحائفٌ  
طوالعُ، طرفُ الجَوْ منهنٌ خاسيءُ  
مُدَامٌ وآثارُ الطَّعانِ أكوابٌ<sup>(١)</sup>  
وللنصر مُرتاحٌ وللهول مرهوبٌ  
ضِرَامٌ بمسْتَنِّ العواصفِ مشبوبٌ<sup>(٢)</sup>  
عليهن عُنوانٌ من النصر مكتوبٌ  
حسيِّرٌ وقلبُ الأرضِ منهنٌ مرعوبٌ

وقال آخر: [من الطويل]

مُطَّرِدٌ لَذِنُ الكعوبِ كأنما  
أَصَمَّ إذا ما هُزَّ مَارَتْ سَرَائِهِ  
له رائدٌ ماضي الغِرارِ كأنه  
تَعَشَّاهُ مُنباعٌ من الزيت سائلٌ<sup>(٣)</sup>  
كما مار تُعبانُ الرمالِ المُوائلُ<sup>(٤)</sup>  
هلالٌ بَدَأَ في ظُلْمَةِ الليلِ ناحِلٌ<sup>(٥)</sup>

وقال حوبة<sup>(٦)</sup> بن حُوَيَّةِ يصف السنان: [من الكامل]

فأعدَّ أزرَقُ في القنَّاةِ كأنه  
في طَخِيَةِ الظلِّماءِ ضوءٌ شِهَابٌ<sup>(٧)</sup>

وقال دِغِيلٌ<sup>(٨)</sup>: [من المتقارب]

وَأَسْمَرُ في رأسه أزرَقُ  
مثلُ لسانِ الحَيَّةِ الصادي

- (١) رنحه: أضعفه وأزال قوته، اللسان، مادة: رنح؛ أكواب، جمع كوب: كأس.  
(٢) العذبات جمع عذبة وهي القذاة، اللسان، مادة: عذب. تهفو: ترتفع وتتطاير، اللسان، مادة: هفو. ضرام: الجمر والنار، اللسان، مادة: ضم.  
(٣) المطرد: الرمح، اللسان، مادة: طرد. منبع: سائل، اللسان، مادة: نبع.  
(٤) أصم: مكتنز، اللسان، مادة: صمم. مارت سرائه: اضطرب أعلاه، اللسان، مادة: مور.  
الموائل: الطالب النجاة، اللسان، مادة: وأل.  
(٥) الغرار: حد السيف والرمح والسيف، اللسان، مادة: غرر.  
(٦) حوبة بن حُوَيَّةِ: ولعله عبد الله بن حوية السعدي التميمي الذي قتل مع حجر بن عدي سنة ٥١ هـ.  
الطبري ٢٧١/٥.

(٧) الطخية: الظلمة الشديدة، اللسان، مادة: طخي.

- (٨) دِغِيل هو أبو جعفر الحسن بن علي الخزاعي، كان قاطعاً للطريق في مطلع حياته، ثم والياً على سمنجان وطخارستان ١٧٣ هـ/ ٧٨٩ - ١٧٥ هـ/ ٧٩٢، وذهب إلى مصر وعيَّنه المطلب بن عبد الله الخزاعي والياً على أسوان ثم نحاه المطلب بعد انغماسه في الهجاء لأبي سعد المخزومي فذكر مثالب عدنان واجترأ منهجاً الرشيد وبني العباس، قتل على خلاف في المكان فمنهم من يجعل قبره في السوس بالأهواز، ومنهم من يجعله في زويلة بني الخطاب (ليبيا) كما في العمدة لابن رشيقي. ومنهم من يجعله في طوس سنة ٢٢٠ هـ/ ٨٣٥ م. ترك لنا أشعاراً متفرقة. ترجمته في: - الأصفهاني، الأغاني، ٢٩/١٨ - ٦١. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٥٣٩. - ابن خلكان، الوفيات، ص ٢١٣. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣٩/٢ - ٤١.

وقال آخر: [من الطويل]

جمعت رُدَيْنِيَا كَأَن سِنَانَهُ      سَنَا لَهَبٍ لَمْ يَسْتَعِرْ بِدُخَانِ

وقال أحمد بن محمد بن عبد ربه<sup>(١)</sup>: [من الطويل]

بكلِّ رُدَيْنِيٍّ كَأَن سِنَانَهُ      شِهَابٌ بَدَا فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ سَاطِعٌ

تَقَاصِرَتِ الْأَجَالُ فِي طُولِ مَتْنِهِ      وَعَادَتِ بِهِ الْأَمَالُ وَهِيَ فَجَائِعٌ

وساءت ظنونُ الحرب في حسن ظنِّه      فهن لحبَّاتِ القلوبِ قوارعُ

وقال أبو محمد بن مالك القرطبيّ من رسالة جاء منها في وصف الرمح: ومن كلِّ مثقّف الكعوب، أصمّ الأنبوب؛ كأنما سلّب من الروم رزقتها، واجتلب من العرب سمرتها؛ وأخذ من الذئب عسلانته<sup>(٢)</sup>، ومن قلب الجبان خفقانه، ومن رفرق السراب لمعانه؛ واستعار من العاشق نُحوْلَه، ومن العليل دُبُولَه. قال أبو تمام<sup>(٣)</sup>: [من البسيط]

مُثَقِّفَاتٌ سَلَبْنَ الرُّومَ رُزُقَتَهَا      وَالْعُرْبُ أذْمَتَهَا وَالْعَاشِقُ الْقِضْفَا<sup>(٤)</sup>

\*\*\*

وأما ما قيل في القوس العربية: رُوِيَ أَن عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ<sup>(٥)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَتَقَلِّدٌ قَوْسًا عَرَبِيَّةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَكَذَا جَاءَنِي جَبْرِيلُ اللَّهُمَّ مَنْ اسْتَطَعَمَكَ بِهَا فَاطْعِمَهُ وَمَنْ اسْتَنْصَرَكَ بِهَا فَانصُرْهُ وَمَنْ اسْتَرْزَقَكَ بِهَا فَارزُقْهُ». وقال: «ما مدّ الناسُ أيديهم إلى شيء من السلاح إلا وللقوس عليه فضل».

والقوس مؤنثة. وتصغيرها قُوَيْسٌ. وجمعها أَقْوُسٌ وَأَقْوَاسٌ وَقِيَّاسٌ وَقَيْسِيٌّ. ولها أجزاء وأسماء.

فأما أجزاؤها: فكبيدها: ما بين طرفي العِلاقة. وويله الكُليّة. ويلي الكُليّة: الأبهر. ثم الطائف، وهما طائفتان: الأعلى والأسفل. والسّيّة: ما عطف من طرفيها. ويدها: أعلاها. ورجلها: أسفلها. والعجسُ والمعجسُ: مَقْبِضُهَا. وإنسيها: ما أقبل

(١) أحمد بن محمد بن عبد ربه: هامش ٤ صفحة ١٦٢.

(٢) عسلان الذئب: أسرع واضطرب في عدوه وهز رأسه، اللسان، مادة: عسل.

(٣) أبو تمام: هامش ٣ صفحة ٧٩. (٤) القُضْف: النحافة، اللسان، مادة: قُضِف.

(٥) علي بن أبي طالب: هامش ٢ صفحة ٦.

على الرامي. وَوَحْشِيَّهَا ما كان إلى الصَّيْد. والفَرَض والفُرْضة: الحَزَّة التي يقع فيها طرف الوَتْر المعقود وهو السية<sup>(١)</sup>. وما فوق الفُرْضة: الظْفَر والكُظْر.

\*\*\*

وأما أسماء القوس ونعوتها: فمنها: «بَانِيَّة<sup>(٢)</sup>» أي بانية على وَتَرها إذا التصقت به. «جَشَوْ» هي القوس الغليظة وقيل الخفيفة؛ قال أبو ذؤيب<sup>(٣)</sup>: [من الكامل]

وَنَمِيمَةٍ من قانصٍ مُتَلَبِّبٍ في كَفِّه جَشَوْ أَجَشُّ وَأَقْطَعُ<sup>(٤)</sup>

«جلهق» وجمعها جَلاهق، وهي قِسيُّ البُنْدُق. «حَنَائَةٌ» التي تَجَنُّ عند الإنباض؛

قال الشاعر: [من الطويل]

وفي مَنَكِبِي حَنَائَةٌ عودُ نَبْعَةٍ تَخَيَّرَها لي سُوْقٌ بَكَّةً بائِعُ

«حاشِكة» وهي القوس البعيدة الرمي. «حَئِيرَةٌ» وهي القوس بغير وتر، وفي

الحديث: «لو صَلَّيْتُمْ حتى تكونوا كالحَنائِر ما نَفَعَكُم حتى تُجِبُوا آلَ رسولِ اللَّهِ ﷺ».

«حَدَلَاءُ» هي القوس التي تَطَامَنَتْ<sup>(٥)</sup> سِيَّتِهَا. «حَصُوبٌ» وهي التي إذا رُمِيَ عنها

انقلب وَتَرُها. «رَهَيْشٌ» التي إذا رُمِيَ عنها اهتَزَّت وضرب وَتَرُها أبهرَها. «رُفَيَّانٌ»

هي السريعة الإرسال للسهم. «رُوزَاءُ» سُمِّيت بذلك لميلها. «شَسِيبٌ» وهو من

أسمائها. «شَرِيحَةٌ»، «شُدْفَاءُ» سُمِّيت بذلك لاجوجاجها. «صَفْرَاءُ»، «صَرِيحٌ»،

«ضَرُوحٌ» وهي الشديدة الحفز<sup>(٦)</sup> والدفع للسهم. «طَحُورٌ» البعيدة الرمي. «طَرُوحٌ»

مثل ضروح. «طِلاعُ الكف» إذا كان مَقْبِضُها يملأ الكف. «عَاتِكٌ» هي القوس التي

(١) السية: التصحيح عن أساس البلاغة واللسان، وفي الأصل «السيرة».

(٢) البانية: القوس التي قد قربت من وترها حتى كادت تلتصق به وفي الأصل البانية وهي تحريف، والتصحيح عن الجوهري في الصحاح في مادة بين. وأما البانئة: القوس التي بانَّت عن وترها كثيراً. أي بتأخير النون.

(٣) أبو ذؤيب الهذلي واسمه خويلد بن خالد بن محرت بن زبيد بن مخزوم بن باهلة، أحد الشعراء المخضرمين، كان راوية لساعدة بن جؤيه الهذلي، خرج مع عبد الله بن الزبير في مغزى نحو المغرب فمات، وقيل مات بأرض الروم ودفن هناك، فقد خمسة من بنيه في عام واحد بالطاعون أو ببلين شربت منه حية. يعد أشعر شعراء هذيل. شعره في ديوان الهذليين. ترجمته في: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٣١٣ - ٣١٦. - الأصفهاني، الأغاني، ٥٨/٦ - ٦٩. - ياقوت، الإرشاد، ١٨٥/٤ - ١٨٨. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١٦٩/١ - ١٧٠.

(٤) نيمية: هنا بمعنى حركة، اللسان، مادة: نم. متلبب: متهيئ للصيد والقتال.

(٥) تطامت: انخفضت مع ارتفاع الجهة الأخرى. اللسان، مادة: طمن.

(٦) الحفز: الدفع من الخلف، اللسان، مادة: حفز.

احمَرَّت من الفِدم<sup>(١)</sup>، ومثله العاتكة. «عَاتِقٌ» هي التي تغيَّر لونها. «عَطَوَى» هي المُوَاتِيَةُ السهلة؛ قال الشاعر: [من الطويل]

له نَبَعَةٌ عَطَوَى كَأَنَّ رَنِئَهَا      بألوى تَعَاظَنهُ الأَكْفُ المَوَاسِخُ<sup>(٢)</sup>  
«عُرَاضَةٌ» وهي العَرِيضَةُ. «عَبَهَّرَ» هي القوس الممثلة العَجَسُ<sup>(٣)</sup> «عِطَافَةٌ»  
«عَطِيفَةٌ». «عَطْفَى» القوس المعطوفة؛ قال أسامة الهذلي<sup>(٤)</sup>: [من الطويل]

فمَدَّ ذِرَاعِيهِ وَأَجْنَأَ صُلْبِهِ      وِفَرَجَهَا عَطْفَى مَرِيرٌ مُلَاكِدُ<sup>(٥)</sup>  
«عَطُوفٌ» هي المعطوفة السَّيْتَيْنِ إحداهما على الأخرى. «عَتَلَةٌ»<sup>(٦)</sup> والعتلة:  
القوس الفارسية، وجمعها عَتَلٌ. «عَوَّجَاءٌ» وهو من أسماؤها. «عَثُوثٌ» وهي القوس  
المُرْتَةٌ.

قال كُثَيِّرٌ<sup>(٧)</sup>: [من المتقارب]

هَتُوفًا إِذَا ذَاقَهَا النَّازِعُونَ      سمعت لها بعدَ حَبْضِ عِثَاثًا<sup>(٨)</sup>

- (١) القدم: الأحمر المشيع حمرة، اللسان، مادة: فدم.  
(٢) الألوى: الوتر؛ تعاطته: تنازعه، اللسان، مادة: لوي وعطي.  
(٣) العجس: مقبض القوس أو الوسط، اللسان، مادة: عجس.  
(٤) أسامة بن الحارث الهذلي أحد بني كاهل، وصفه المرزباني في المعجم بأنه مخضرم، وجعله بني قتيبة أخا مالك بن الحارث ووصفهما بأنهما مجيدان. نصح أسامة أحد بني قيس ألا يهاجر زمن عمر بن الخطاب، مما يعني أنه كان حيًّا في عهد عمر. راجعه في: - ديوان الهذلي ٢/ ١٩٥ وما بعدها. - الإصابة، ١/ ١٠٦. - السمط، ص ٨١. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٥٥٧ مع الهامش.  
(٥) أجنأ صلبه: أحنى ظهره، اللسان، مادة: جنأ. مرير: ذو مرة أو قوة، اللسان، مادة: مرر. الملاكد: المعالج، اللسان، مادة: لكد ولاكد.  
(٦) في الأصل عتكة والتصحيح عن اللسان والمخصص.  
(٧) كُثَيِّرٌ عَزَّةُ بن عبد الرحمن بن أبي جمعة من خزاعة، يكنى أبا صخر، كان راوية جميل بن معمر. توفي سنة ١٠٥ هـ/ ٧٢٣ م. كان يعشق عزة فنسب إليها. كان كيسان المذهب ومع ذلك مدح عمر بن العزيز وعبد الملك بن مروان وغيرهما من الأمويين. يعتبر وجميل زعيم الغزل العذري. يعتبر في مرتبة جرير والفرزدق وإن غلب على شعره الغزل. راجع فيه: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٤١٠ - ٤٢٣. - الأغاني، ٨/ ٢٧ - ٤٤؛ ١١/ ٤٦ - ٥٢. - المرزباني، المعجم، ص ٢٥٠؛ الموشح، ص ١٤٣ - ١٥٨. - ابن خلدون، المقدمة، ص ٣٦٠؛ الفرق بين الفرق، البغدادي، ص ٢٨ - ٣٠. - ابن خلكان، الوفيات، ص ٥١٩. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ١٩٥ - ١٩٦.  
(٨) ذاق القوس: شد الوتر لينظر ما شدتها، اللسان، مادة: ذوق. النازعون: الرماة، اللسان، مادة: نزع. الحبض: الصوت الضعيف، اللسان، مادة: حبض. عثا: ترجيع وترنم - اللسان: عوث.

«عُطْلٌ» هي التي لا وترَ عليها. «عَلْفَاءٌ» التي في غلافها. «فَرْعٌ» و«فَرْعَةٌ» وهما من جِيَادِ القَسِيِّ. «فَجَاءٌ» تُوصف بذلك إذا بَانَ وترها عن كِبْدِها. «فُخْوَاءٌ» مثلها. «فَلَقٌ» إذا كانت مشقوفة ولم تكن قَضِيْبًا. «فُرُجٌ» إذا تَنَفَّجَتْ سياتها<sup>(١)</sup>. «قوس قَعْسَاءٌ» والقَعْسُ هو نتوءُ باطنِ الفرس من وسطها ودخول ظاهرها. «قَوُودٌ» وهي السِّلْسِة المنقادة. «كبداء» هي التي يملأ كِبْدُها الكَفُّ. «كَزَّةٌ» وهي القصيرة. «مُسْحِنَةٌ» وهي الحسنة المنظر. «مِطْحَرٌ» التي ترمي بسهما ضُعْدًا. «مُخْدَلَةٌ» التي تطامنَّت سيَّتها مثل الحَدْلَاءِ. «مَرُوخٌ» وهي القوس الحسنة التي يمرح من رآها عَجَبًا بها. ويقال مِمْرَاحٌ ومِمْرَاحٌ أي نَشِيْطٌ. «مَهُوكٌ» القوس اللينة. «مَسِيْحَةٌ»<sup>(٢)</sup> وهو من أسمائها. «مُعْطَفَةٌ» هي القوس المعطوفة السَّيْتِيْنِ. «مُطْعَمَةٌ»؛ قال الشاعر: [من البسيط]

وفي الشَّمَالِ مِنَ الشَّرِيَانِ مُطْعَمَةٌ      كَبْدَاءٌ فِي عَجْسِهَا عَطْفٌ وَتَقْوِيمٌ  
وقيل: سُمِّيَتْ بذلك لأنها تُطْعِمُ. «مُعْطُوفَةٌ». «مَاسِيْحِيَّاتٌ» هي أقواس تُنسَبُ إلى مَاسِيْحَةٍ رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ كَانَ قَوَّاسًا؛ قَالَ الشَّمَاخُ بْنُ ضِرَّارٍ<sup>(٣)</sup>: [من الطويل]

فَقَرَّبْتُ مُبْرَاةً تَخَالُ ضُلُوعَهَا      مِنَ الْمَاسِيْحِيَّاتِ الْقَسِيَّةِ الْمُوتَرًا<sup>(٤)</sup>  
«نَاتِرَةٌ» وهي التي تقطع الوتر لصلابتها، وجمعها نَوَاتِرٌ. «نَفُوحٌ» هي الشديدة الدفع للسهم. «هَمَزَى» مثلها.

\*\*\*

وأما الوتر: فمن أسمائه: «جَبَجْرٌ» وهو الوتر الغليظ، وكل غليظ كذلك؛ قال الشاعر: [من الرجز]

أرمني عليها وهي شيءٌ بَجْرٌ      والقوسُ فيها وَتَرٌ جَبَجْرٌ<sup>(٥)</sup>  
\* وهي ثلاثٌ أذْرَعٌ وَشِبْرٌ \*

(١) تنفجت سياتها: ارتفعت، اللسان، مادة: نفج.  
(٢) في الأصل مسيح، والتصحيح عن اللسان والمخصص لابن سيده مادة: مسح.  
(٣) الشماخ بن ضرار: وأخوه مزردو جزء، ثلاثة شعراء مخضرمون كان معاصرًا للحطيطية، شارك الشماخ في القادسية وفي غزو أذربيجان، عده الحطيطية أشعر بني غطفان، كما عده ابن سلام الجمحي في الطبقة الثالثة مع لبيد والنابغة وأبي ذؤيب الهذلي. له ديوان شعر، وترجمته في: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٢٣٢ وما بعدها. - المرزباني، الموشح، ص ٦٧. - الأغاني، ١٠٩/٨. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/١٧٠.  
(٤) مُبراة: ناقه في أنفها برة (حلقة من فضة)، اللسان: بري. الموتر: المشدود الوتر، اللسان، مادة: وتر.  
(٥) بجر: عجب، اللسان، مادة: بجر.

«سَرَغَان» وهو الوتر القوي؛ قال الشاعر: [من الطويل]  
 وَعَظَلْتُ قَوْسَ اللَّهْوِ مِنْ سَرَغَانِهَا وَعَادَتْ سِيهَامِي بَيْنَ أَخْتَى وَنَاصِلِ<sup>(١)</sup>  
 «شِرْعَةَ» الشرعة: الوتر الرقيق، وقيل: ما دام مشدوداً. «فرو»، «هَجَار»،  
 «وَتَرٌ».

\*\*\*

وأما أصواتُ القوس: يقال: «أرَّنت» إذا رمى عنها فصوتت. «أَنْبَضَ»،  
 «أَنْضَبَ»<sup>(٢)</sup>، «حَضَبُ» وجمعه أخضاب. «رَجَعَتْ»، «زَجُومٌ»، «زَجُومٌ» التي ليست  
 شديدة الإزنان. «سَجَعَتْ» إذا مدت حنينها على جهة واحدة. «عَجَاجَةٌ»، «عَزَفَتْ»  
 «عِدَادٌ» هو صوت الوتر. «عَوَلت» مثل أرَّنت. «كَتُومٌ» وهي التي لا تُرَنُّ «مِرْنَانٌ» وهي  
 التي إذا رمى عنها صوتت؛ قال الشنفرى<sup>(٣)</sup>:

إِذَا زَلَّ عَنْهَا السَّهْمُ رَنَّتْ كَأَنَّهَا مُرَّرَاةٌ تُكَلِي تَحِجْنَ وَتُغُولُ  
 «نَأَمَتْ» أي صوتت. «هَتَفَى»، «هَتَافَةٌ»، «هَزَجٌ» و«هَزَجَتْ» إذا صوتت عند  
 إنباض الرمي عنها؛ قال الكُمَيْتُ<sup>(٤)</sup>: [من الخفيف]

لَمْ يَعْبَ رَبُّهَا وَلَا النَّاسُ مِنْهَا غَيْرَ إِنْدَارِهَا عَلَيْهَا الْحَمِيرَا  
 بِأَهَازِيحٍ مِنْ أَغَانِيَّهَا الْجُ شُ وَإِتْبَاعِهَا النَّحِيبَ الزَّفِيرَا

وقال الشَّمَاخُ<sup>(٥)</sup>: [من الطويل]

إِذَا أَنْبَضَ الرَّامُونَ عَنْهَا تَرْتَمَتْ تَرْتَمُ تَرْتَمُ تَرْتَمُ تَرْتَمُ أَوْجَعْتَهَا الْجَنَائِزُ  
 وقال آخر: [من الرجز]

وَهِيَ إِذَا أَنْبَضَتْ عَنْهَا تَسْجَعُ تَرْتَمُ التُّكَلِي أَبَتْ لَا تَهْجَعُ  
 وقال آخر: [من الرجز]

تَسْمَعُ عِنْدَ التُّزْعِ وَالتُّوتِيرِ فِي سِيَّتَيْهَا رَنَّةَ الطُّنْبُورِ<sup>(٦)</sup>

\*\*\*

(١) في الأصل نواضل والتصحيح عن اللسان، مادة: سرع ومادة: نصل.

(٢) أنبض وأنضب: إذا جذب لتصوت، اللسان: نبض ونضب.

(٣) الشنفرى: هامش ٥ صفحة ١٨٥. (٤) الكميت: هامش ٣ صفحة ١٧٤.

(٥) الشماخ: هامش ٣ ص ١٩٣.

(٦) نزع: رمى السهم، اللسان: نزع. توتير: شد وتر القوس، اللسان: وتر.

وإذا وَتَرَ القوسَ أو أخذَ عنها وَتَرها: يقال: «حَطَرَبَ قوسه» إذا شدَّ تَوَتيرها. «طَحَمَرَ» إذا وَتَرَها. «مَتَنَ» مثله. «وَتَرَ»، «عَطَّلَ» يقال: عطَّلَ القوسَ إذا أَخَذَ عنها الوَتَرَ.

\*\*\*

وأما إذا حَمَلَ القوسَ أو اتكأَ عليها: يقال: «تَنَكَّبَ القوسَ» إذا ألقاها على مَنكِبِه. «تَأَتَّبَ» يقال: تأتَّبَ قوسه إذا جعلها على ظهره. «مُتَقَوَّسٌ» إذا كان معه قوس. «انكَّبَ» والآنكب الذي لا قوس معه. «ارتكز» إذا وضعها بالأرض واعتمد عليها. هذا ما قيل في القوس من الأسماء والصفات اللغوية؛ فلنذكر تركيب القوس ومبدأ عملها.

### ذَكَرُ ما قيل في تركيب القوس، ومبدأ عملها وَمَنْ رَمَى عنها، ومعنى الرمي

أما تركيب القوس: فقد أجمع الرُّماة أنها مبنية على طبائع الإنسان الأربع وهي: العظم، ونظيرُهُ في القوس الخشب. واللحم، ونظيرُهُ في القوس القرون. والعروقُ والعصبُ، ونظيرُها في القوس العَقَب. والدمُ، ونظيره في القوس الغراء.

\*\*\*

وأما مبدأ عملها ومن رمى بها: اختلف الناس في القوس ومبدأ عملها ومن رمى عنها، فقال بعض أهل العلم: إن القوس جاء بها جبريلُ إلى آدم عليه السلام وعلمه الرمي عنها، وتوارثه ولده إلى زمن نوح عليه السلام. وذكرت الفرسُ في كتاب الطبقات الأربعة: أن أول من رمى عنها جمشيد الملك الفارسي، وقيل إنه كان في زمن نوح عليه السلام، وتوارثه بعده ولده طبقة بعد طبقة. وقال آخرون: إن أول من رمى عنها الثُمُرد، وخبره مشهور في رمية نحو السماء وعودُ سهمه إليه وقد غُمِس من الدم. وسنذكر ذلك إن شاء الله تعالى مبيِّناً في قصة إبراهيم عليه السلام. ورمى عنها بعد الثُمُرد سامن اليماني ثم كند بن سامن ثم رستم من المَجوس ثم اسفنديار وغيرهم. وقيل إن أول من وضعها بَهْرَام جُور بن سابور ذي الأكتاف، وهو من الملوك الساسانية، وإنه عملها من الحديد والنحاس والذهب، ولم يكن رآها قبل ذلك، فلم تطاوعه في المدِّ فعملها من القرون والخشب والعَقَب<sup>(١)</sup>. وهذا القول

(١) العقب: عصب المتين والساقين والوظيفين، اللسان: عقب.

مردود على قائله، لأن الفرس الأول لم تزل تفتخر بالرمي في الحروب والصيد، ولم يُنقل أن الرمي انقطع في دولة ملك منهم. والله تعالى أعلم.

\*\*\*

وأما معنى الرمي: ومعنى الرمي عند العرب هو القصد، وذلك أنهم يقولون: رميت ببصري الشيء، أي قصدت إليه به؛ قال ابن الرومي<sup>(١)</sup>: [من الكامل]

نظرت فأقصدت الفؤادَ بسهما      ثم انشنت عنه فكاد يهيمُ  
ويلاه إن نظرت وإن هي أعرضت!      وقع السهام وتزعُهن أليمُ  
وقال العباس بن الأحنف<sup>(٢)</sup>: [من الكامل الأحذ]

قالت ظلوم سميّة الظلم      ما لي رأيتك ناحل الجسم  
يا مَنْ رمى قلبي فأقصده      أنت العليم بموضع السهم<sup>(٣)</sup>

وأما معناه عند العجم، فقد حكي عن بهرام أنه قال: معنى رميت الشيء أي رُمته فوصلت إليه. وهو مقارب لمعناه عند العرب، لأنه إنما أراد بما رامه القصد له.

هذا ما قيل في القوس. فلنذكر ما قيل في السهم، ثم نذكر بعد ذلك ما قيل فيهما من النظم والنثر.

\*\*\*

وأما ما قيل في السهم: روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الله عز وجل ليُدخلُ بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه يحتسب في صنّعه الخير والرامي به والممدّ به». وقال ﷺ: «ارموا وازكّبوا وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا». وعنه ﷺ وقد مرّ على نفر من أسلم<sup>(٤)</sup> ينتصلون فقال: ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان رامياً

(١) ابن الرومي: هامش ٢ ص ٦٩.

(٢) العباس بن الأحنف من بني حنيفة، صاحب غزل في العصر العباسي شاعر مطبوع يتبع مذهب عمر بن أبي ربيعة، نشأ في بغداد ونادم الرشيد وغزا معه أذربيجان وأرمينية، لم يمدح ولم يهجع. توفي سنة ١٨٨ هـ/٨٠٣ م له ديوان شعره حققته د. عاتكة الخزرجي ترجمته في: - الأصفهاني، الأغاني، ١٤/٨. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، ص ٢٩٥. - المرزباني، الموشح، ص ٢٩٠. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٧٠٧، - ٧١١. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/٢٣.

(٣) أقصده: أصابه بالرمي، اللسان، مادة: قصد.

(٤) أسلم: قبيلة.

وأنا مع بني فلان»، فأمسك أحد الفريقين بأيديهم؛ فقال رسول الله ﷺ: «ما لكم لا ترمون»؛ فقالوا: كيف نرمي وأنت معهم! قال: «ارموا وأنا معكم كلكم». وعن حمزة بن أسيد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ يوم بدر حين صَفَفْنَا لقريش وَصَفُّوا لنا: «إذا أكثبوكم<sup>(١)</sup> فعليكم بالثَّبل». وعنه ﷺ أنه قال: «مَنْ تَعَلَّمَ الرميَّ ثم تركه فهو نعمة تركها».

ومما يدلُّ على تعظيم قدر الرامي ما رُوِيَ عن عبد الله بن شدَّاد قال: سمعت عليًّا يقول: ما رأيت النبيَّ ﷺ يُقَدِّي رجلاً بعد سعد، سمعته يقول: «ارم فذاك أبي وأمي». وسعد هذا هو سعد بن مالك. وكلامُ رسول الله ﷺ له كان في يوم أُحُد.

وللسهم أسماء وصفات ونعوت نطقت بها العرب: منها: «أَقْدُ»، والأقذ: الذي لا ريش عليه. «أَهْرَعُ» وهو السهم الذي يبقى في الكِنانة وحده لأنه أَرْدأ ما فيها، ويقال هو أجودها وأفضلها؛ ويقال: ما في جَفِيره<sup>(٢)</sup> أَهْرَعُ، قال العجاج<sup>(٣)</sup>: [من الرجز]

\* لا تك كالرامي بغير أهزعا \*

وقال آخر: [من المتقارب]

فأرسل سهمًا له أهزعا فشكَّ نَوَاهِقَهُ والفما<sup>(٤)</sup>

«أَفُوق» هو المكسور الفُوق<sup>(٥)</sup>. «أمرط» هو الذي سَقَط قُدُّهُ. «أَغْضَفُ» وهو الغليظ الريش. «أصمغ» وهو الرقيق. «ثُجْرٌ» وهي سِهَام غِلَاط. «ثُلْتُ» وهو سهم من ثلاثة، ومثله ثُلَيْثٌ وثَمِينٌ وسَبِيعٌ وسَدِيسٌ وخَمِيسٌ. «جُبَاعٌ» وهو الذي بغير نصل. «جُمَاحٌ» سهم مدور الرأس يتعلم به الصبيُّ الرمي. «حَشْرٌ» يقال: سهم حَشْرٌ، وسهام حَشْرٌ أي دِقَاق. «حَابٌ» وهو الذي يزحف في الأرض ثم يُصِيب الهَدَف. «حَابِضٌ» وهو

(١) أكثبوكم: قاربوكم ودنوا منكم فمكنوكم منهم. اللسان: كتب.

(٢) الجفير: الكِنانة والجعبة، اللسان: جفر.

(٣) العجاج بن عبد الله بن ربيعة من بني مالك بن سعد بن زيد مناة بن تميم، وكان ابنه ربيعة أشعر من أبيه وأغزر. كان يقد على عبد الملك بن مروان وسليمان بن عبد الملك ويمدحهما. مات سنة ٩٧ هـ/ ٧١٥ م. كان يكنى أبا الشعثاء لقي أبا هريرة وسمع به. نشر الورد ديوان العجاج ورؤية سنة ١٩٠٣. ترجمته نجدها في: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٤٩٣ - ٤٩٤. - المرزباني، الموشح، ص ٢١٥ - ٢١٩. - السيوطي، المزهري، ٢/ ٢٦٥.

(٤) النواحق: مخارج النفاق من ذي الحافر، أو العظام الناتئة في مجرى دمه من الخد، اللسان، نهق.

(٥) الفوق: موضع الوتر.

الذي يقع بين يدي راميهِ. «حِطَاء» هي سهام صِغار، والواحدة: حُطْوَةٌ، وتُجمع على حَطَوَات، وتصغيرها: حُطَيَّات. «حُسْبَان» سهامٌ صِغارٌ يُرمى بها عن القسيِّ الفارسيَّة، والواحدة حُسْبَانَةٌ. «خَازِقُ» وهو السهم الذي يُصيب القِرْطاس. «خَشِيبٌ» وهو حين يُبْزى البَرْزِيَّ الأوَّل. «خِلْطٌ» وهو السهم الذي ينبت عُوده على عَوْجٍ فلا يزال يتَعَوَّجُ وإن قُوِّم. «دَالْفُ» وهو الذي يصيب ما دون الغَرَضِ ثم ينبو عن موضعه، والجمع دُلْف. «دَابِرٌ» وهو الذي يخرج من الهدف. «رَقَمِيَّات» سهام تُنسب إلى موضع بالمدينة. «زَالِجٌ» وهو الذي يتزَلَّجُ من القوس أي يُسرِع، وكلُّ سريع زالِج. «زَاحِفٌ» وهو الذي يقع دون الغَرَضِ ثم يَزْحَفُ إليه. «زَمَخْرٌ» وهو الثُّشَابُ واحده زَمَخْرَةٌ، ويقال: هو الطويل منه. «سهم سَنَدْرِيٌّ» نوع من السهام منسوب إلى السَّنْدَرَةِ وهي شجرة. «سُرْوَةٌ» سهم صغير، والجمع سِرَاء. «شَارِفٌ» سهم طويل دقيق، وقيل الذي طال عهده. «شَاخِصٌ» أي جاز الغَرَضِ من أعلاه. «شَارِمٌ» وهو الذي يَشْرِمُ جانبَ الغرض. «صَادِرٌ» هو النافذ. «صَنِيعٌ». «عَبْرٌ» هو الموفور الريش. «عَمَوْجٌ» هو الذي يتلوى في ذهابه وهو الاعوجاج في السير. «عُضْلٌ» السهام المعوجَّة. «عَفْرٌ»، «عَاثِرٌ» وهو السهم الذي لا يُدْرَى من أين أُقْبِل. «غَرْبٌ» يقال: سهمٌ غَرْبٌ، وهو الذي يأتي ولا يعلم المصاب به من أين يأتي. «قَالِجٌ» هو السهم الفائز. «قَطْعٌ» هو السهم العريض. «قَدْحٌ» قبل أن يُرَاشَ ويُركَّبَ نَضْلُهُ. «قُطْبَةٌ» سهمٌ صغيرٌ يُرمى به. «قَطِيعٌ» قبل أن يُبْرَى حين يكون قُضِييًّا، والجمع قُطْعٌ. «قِثْرَةٌ» سهمٌ صغيرٌ لا حديد فيه. «كُتَابٌ» سهمٌ صغيرٌ مدوَّر الرأسِ مثل «جُمَاح»، «كُتَابٌ» سهم صغير؛ قال الشاعر: [من الهزج]

رَمَتْ عن كَتَبِ قَلْبِي      ولم تَزِمِ بِكُتَابِ

«لَأَمٌ» وهو السهم. «مُعْبَرٌ» وهو السهمُ الموفور الريش. «مِنْزَعٌ» هو السهمُ مطلقًا، ويقال: المِنْزَعُ الذي يرمي أبعد ما يكون؛ قال الأعشى<sup>(١)</sup>: [من الخفيف]

فهو كالمِنْزَعِ المَرِيشِ من السُّوِ      حَطِ غَالَتْ به يَمِينُ المَعَالِي<sup>(٢)</sup>

(١) الأعشى هو ميمون بن قيس من بني قيس بن ثعلبة، ولد في منفوحة باليمامة وبها عرف قبره. كان أعمى ويكنى أبا بصير، أدرك الإسلام في آخر عمره ولم يسلم ويسمى صناجة العرب، كان يند على ملوك فارس والحبيرة وهو كما حسبه أبو عبيدة رابع الشعراء يأتي قبل طرفة، قصائده طويلة، وهو أوصف للخمر والحمر وهو أهجى وهو أول من وضع أقصوصة. نشر ديوانه. وترجمته في: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٧٨ - ١٨٦. - الأغاني، ٧٧/٨ - ٨٧. - البستاني، الروائع رقم ٣١. - المرزباني، المعجم، ص ٤١. - مجلة المشرق ٨٠٩/٢٦ - ٨١٣ و ٩٠٨ - ٩١٢. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/١٤٥ - ١٥١.

(٢) الشوخط: ضرب من شجر النبع تتخذ منه الأقواس، اللسان، شحط.

«مَرِيش» ذو الريش. «مُخَلَّقٌ» هو المُصلح. «مُضْرَادٌ» هو النافذ. «مُقْتَعَلٌ» هو الذي لم يُبَرِّ برياً جيداً؛ قال لبيد<sup>(١)</sup>: [من الرمل]

فَرَمَيْتِ الْقَوْمَ رَشْقًا صَائِبًا لَيْسَ بِالْعُضْلِ وَلَا بِالْمُقْتَعَلِ<sup>(٢)</sup>  
«مِطْحَرٌ» هو البعيد الذَّهَاب؛ قال أبو ذؤيب: [من الكامل]

فَرَمَى فَالْحَقَّ صَاعِدِيًا مِطْحَرًا بِالْكَشْحِ فَاشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْأَضْلُعُ

«مِرْمَاةٌ» سهمٌ صغير. «مِنْجَابٌ» هو الذي لا ريشَ عليه ولا نَضْل. «مِغْلَقٌ» اسم لكل سهم. «مَرِيحٌ» سهمٌ طويلٌ له أربع قُدُذٍ. «مَنْجُوفٌ» هو السهمُ العريض. «مِرَاطٌ» التي تمرط<sup>(٣)</sup> ريشها. «مُقَرَّعٌ» الذي ريشَ بريشِ صِغَار. «مُرْتَدِعٌ» الذي إذا أصاب الهدف انفضح<sup>(٤)</sup> عوده. «مِعْرَاضٌ» ذو ريش يمشي عَرَضًا، وقيل سهمٌ طويل له أربع قُدُذٍ دِقَاقٍ فإذا رُوي به اعترض. «مُتَصَمِّعٌ» هو المنصَّمُ الريشِ من الدم، وقيل المَلَطَّخُ بالدم. «مِشْقَصٌ» سهمٌ له نصلٌ عريض. «مِعْقَصٌ» الذي ينكسر نَضْلُهُ ويبقى سِنْحُهُ<sup>(٥)</sup> في السهم. «نِكْسٌ» هو الذي انكسر فوقه فُجِعِلَ أسفله أعلاه. «نَوَاقِرٌ» هي السهام التي تُصيب. «نُشَابٌ»، «نَجِيفٌ» هو العريض النصل، والجمع نُجْف؛ قال الهذلي<sup>(٦)</sup>: [من الكامل]

نُجِفٌ بَدَلْتُ لَهَا حَوَافِي نَاهِضٍ حَشِرِ الْقَوَادِمِ كَاللَّفَاعِ الْأَطْحَلِ<sup>(٧)</sup>  
«هَزَاعٌ» هو الذي يبقى في الكِنَانَةِ وحده مثل الأَهْزَع.

\*\*\*

وأما أسماءُ النصل: فمنها: «رَهَبٌ» وهو النصل الرقيق، والجمع رَهَابٌ. «رَهَيْشٌ» مثله. «قِطْعٌ» هو النصل العريض، وجمعه أَقْطَاع، وقيل: نصلٌ صغير، وقيل: السهمُ القصير. «قُطْبَةٌ» نصلُ الهدف. «مِرْمَاةٌ» هو النصل المدور. «مِغْبَلَةٌ» نصلٌ طويل عريض، وقيل حديدية مصفحة لا عَيْر<sup>(٨)</sup> لها. «نَضِيٌّ» هو نصلُ السهم. «وَقِيعٌ»

(١) لبيد بن ربيعة: انظر هامش ٦ صفحة ١٨٤. (٢) العصل: الملتوي، اللسان: عصل.

(٣) سهم مرط: لا ريش عليها، اللسان: مرط. (٤) انفضح: انكسر، اللسان: فضخ.

(٥) السنح: الحديدية التي تدخل في رأس السهم، اللسان: سنح.

(٦) هو أبو كبير الهذلي، هامش ١ صفحة ١٢٩.

(٧) الأطحل: ما لونه الطحله وهي لون كلون الرماد، اللسان: طحل.

(٨) العَيْر: الناتئ، اللسان: عير.

هو النصلُ المحدَّد؛ قال عنترة<sup>(١)</sup>: [من الوافر]

وَأَخْرُ مِنْهُمْ أَجْرَزْتُ رُمَحِي      وفي البَجَلِي مِغْبَلَةٌ وَقِيْعُ<sup>(٢)</sup>  
فهذه أسماءُ السهم والنصل.

\*\*\*

وإذا أصاب السهمُ يقال: ازْتَرَّ السهمُ إذا ثبت في القرطاس «أصاب». «أَقْصَدَ»  
إذا قُتِل مكانه؛ قال الأخطل: [من الطويل]

فإن كنتِ قد أَقْصَدْتِنِي إِذ رَمَيْتِنِي      بسهميك فالرامي يُصِيبُ ولا يَدْرِي<sup>(٣)</sup>

«بَصَّرَ» إذا طلى رأسه بالبصيرة وهي الدم. «تَازَ» يقال: تَازَ السهمُ إذا أصاب  
الرميَّةَ فاهتَزَ فيها. «خَزَقَ» إذا أصاب. «خَسَقَ» مثله. «خَصَلَ» إذا وقع بلِزْقِ  
القرطاس، وقيل: الخصل الإصابة؛ ويقال: تَخَاصَل القومُ إذا تَرَاهنوا في الرمي،  
وأحرز فلان خَصَلَ فلان إذا غَلَبَ. «دَبَّرَ» إذا خرج عن الهَدَف. «زَهَقَ» إذا جاوز  
الهدَف. «شَطَفَ» إذا دخل بين الجلد واللحم. «صَرِدَ» يقال: صَرِدَ السهمُ من الرميَّة  
إذا نَفَذَ منها. «صَافَ» مثل «صَافَ» و«طاش» إذا لم يصب. «عَصَلَ» إذا التوى في  
الرمي. «عظعظ» إذا لم يقصد الرميَّة. «فَحَزَ» إذا وقع بين يدي الرامي. «مَرَقَ» إذا نَفَذَ  
من الرميَّة. «نَصَلَ» إذا ثَبَّت نصله في الشيء فلم يخرج. «نَضَا» بمعنى دَهَبَ. «نَفَذَ»  
أي من الرميَّة.

\*\*\*

وأما ما يضاف إلى الرامي: يقال: «أَدْلَقَ» عبارة عن سُرعة الرمي. «أَشْخَصَ» إذا  
مَرَّ سهمه برأس العَرَض. «انْتَصَلَ» يقال: انتصل القومُ وتَنَاضَلُوا إذا تَرَامَوْا للسَّبَقِ.  
«تَيَمَّم» إذا قَصَدَ نحو جهةٍ بالسهم. «تَنَعَّير» إذا أراد السهم على ظفره ليعرف قوامه من  
عَوَجه. «تَنَفِيز» مثله «رمي» معروف. «رَشَقَ» إذا رمى القومُ بأجمعهم في جهةٍ واحدة.  
«زَلَنَحَ» الزَّلْنُحُ رفعُ اليد في السهم إلى أقصى ما يقدر عليه. «سَعَرَ» إذا رَمَى. «عَقَى»  
بالسهم إذا رَمَى به في الهواء وارتفع في طيرانه. «عَلَا» إذا رَمَى أقصى الغاية. «لَعَطَ»

(١) عنترة: هامش ٤ صفحة ١٧٣. (٢) معبلة: نصل طويل عريض، اللسان: عبل.  
(٣) في الأصل: أقصدتني فرميتني والتصحيح عن اللسان، مادة: قصد. لا يدري: لا يختل،  
اللسان: دري.

إذا رمى فأصاب. «لَتَأْت» يقال: لَتَأْتُ بالسهم إذا رمى به. «نَاشِبٌ» والناشب هو الرامي.  
«نَدَبٌ» إذا رمى في جهة واحدة. «نَجَفٌ» إذا بَرَى السهم.

\*\*\*

وأما أوعية السهام: «جَعْبَةٌ» وجمعها جِعَاب. «جَفِيرٌ» وهو أوسع من «الِكِنَانَةُ»،  
«ظَفْرَةٌ» إذا كانت ممتلئة. «عَيْبَةٌ» مثل جَعْبَةٍ. «قَرْنٌ»، «نَثَلٌ» يقال: نَثَلْتُ كِنَانَتِي إذا  
استخرجت ما فيها.

\*\*\*

وأما ما وُصِفَ به القوسُ والسهمُ من النظم والنثر: قال عَتَابُ بن وَرْقَاء<sup>(١)</sup>:  
[من الرجز]

وَحَطَّ عَنْ مَنْكِبِهِ شَرِيَانَةً	مما اصطفى باري القسي وانلقى
أُمُّ بَنَاتٍ عَدَّهَا صَانِعُهَا	سِتِّينَ فِي كِتَابِهِ مِمَّا بَرَى
ذَاتِ رُؤُوسٍ كَالْمَصَابِيحِ لَهَا	أَسْفَلُ مِثْلُ عِرَاقِيْبِ الْقَطَا
إِنْ حُرِّكَتْ حَثَّتْ إِلَى أَوْلَادِهَا	كَحَثَّةِ الْوَالِهِ مِنْ فَقْدِ الطَّلَا <sup>(٢)</sup>
حَتَّى إِذَا مَا قُرِنَتْ بِبَعْضِهَا	لَانَتْ وَمَالَ طَرْفَاها وانثنى

وقالوا: أجود ما شُبِّهَ به فوق السهم قول الشاعر: [من الكامل]

أَفْوَاقُهَا حَشُوُ الْجَفِيرِ كَأَنَّهَا      أَفْوَاهُ أَفْرِخَةِ مِنَ الثُّغْرَانِ<sup>(٣)</sup>

ومن إنشاء المولى القاضي شهاب الدين محمود الحلبي الكاتب: خطبة عملها  
لرامي نُشَاب، وهي:

الحمدُ لله الذي جَعَلَ سَهْمَ الْجِهَادِ إِلَى مَقَاتِلِ أَعْدَاءِ دِينِهِ مُسَدِّدًا، وَحُكْمَ الْجِلَادِ  
بِإِصَابَةِ الْغَرَضِ فِي سَبِيلِهِ مُؤَيِّدًا، وَسَيْفَ الْاجْتِهَادِ فِي نِكَايَةِ مَنْ كَفَرَ بِهِ وَبِرَسُولِهِ عَلَى

(١) عتاب بن ورقاء بن الحارث بن عمرو الرياحي اليربوعي التميمي، محدث أنشد له الصولي أبياتًا  
في وصف قلم. كما ذكره الأمدي في المؤتلف والمختلف، وله شعر ذكره أبو هلال العسكري  
في ديوان المعاني. - أبو هلال العسكري، ديوان المعاني. - الأمدي، المؤتلف والمختلف، ص  
١٦٠. - المرزباني، المعجم، ص ٢٦٠.

(٢) الواله: الأم المفارقة لولدها، اللسان: وله. الطلا: ولد الغزال والصغير من كل شيء، اللسان:  
طلا.

(٣) الثُّغْرَان: طير كالعصافير حمر المناقير، اللسان: نغر.

الأمَد مُجَرَّدًا، وَرُكِّنَ الْإِيمَانُ بِإِعْدَادِ الْقُوَّةِ - وَهِيَ الرَّمْيُ فِيْمَا وَرَدَ عَنِ نَبِيِّهِ - عَلَى كَرِّ الْجَدِيدَيْنِ مُجَدَّدًا؛ الَّذِي أَعَادَ رِدَاءَ الْجِهَادِ فِي مَوَاطِنِ الصَّبْرِ بِالنَّصْرِ مُعَلِّمًا، وَأَبَادَ أَهْلَ الْإِلْحَادِ بَأَنْ جَعَلَ لِحِمَاةِ دِينِهِ فِي أَرْوَاحِهِمْ أَقْسَامًا وَفِي مَقَاتِلِهِمْ أَسْهُمًا، وَأَزَالَ بِأَيْدِي الْقَيْسِيِّ مِنْ مَعَاوِلِ أَهْلِ الْكُفْرِ حِكْمَ كُمَاتِهِمْ الَّذِينَ ارْتَقَوْا مِنْهَا خَشِيَّةَ الْمَوْتِ سُلْمًا، وَأَفَاءَ عَلَى الْإِسْلَامِ مِنَ النَّصْرِ مَا فَاءَ بِهِ كُلُّ دِينٍ لَهُ خَاضِعًا وَآلٌ إِلَيْهِ مُسْتَسْلِمًا، وَأَبَانَ حِكْمَ الْأَدَبِ فِي تَجَرُّدِ الْعَبْدِ مِنَ الْقُوَّةِ إِلَّا بِهِ بِقَوْلِهِ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّكَ اللَّهُ رَمَى﴾ [الأنفال: الآية ١٧]. نَحْمَدُهُ عَلَى نِعْمِهِ الَّتِي لَمْ يَزَلْ بِهَا قَدْحُ الدِّينِ فَائِزًا وَسَهْمُهُ مُصِيبًا، وَمَنْنِيهِ الَّتِي مَا بَرِحَ بِهَا جَدَّ الْكُفْرِ مُذْبِرًا فَلَا يَجِدُ لَهُ فِي إِصَابَةِ نَضْلٍ أَوْ نُصْرٍ نَصِيبًا، وَأَلَانِهِ الَّتِي لَا تَنْفَكُ بِهَا سَوَامٌ<sup>(١)</sup> السَّهْمِ تَرُدُّ مِنْ وَرِيدِ الشَّرْكَ مَنَهْلًا عَذْبًا وَتُرُودٌ<sup>(٢)</sup> مِنْ حَبِّ الْقُلُوبِ مَرْغَى حَصِيبًا؛ وَنَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةً تُذْنِي النَّصْرَ وَإِنْ بَعُدَ مَدَاهُ، وَتُدْمِي النَّضْلَ الَّذِي عَلَى رَامِيهِ إِرسَالُهُ إِلَى الْمُقَاتِلِ وَعَلَى اللَّهِ هُدَاهُ، وَتُسَمِّي الْقَدْرَ لِمَنْ نَاضَلَ عَلَيْهَا فَيَفُوزُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ؛ وَنَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ الَّذِي نُصِرَ بِالرُّغْبِ عَلَى مَنْ كَفَرَ، وَرَسُولُهُ الَّذِي رَمَى جَيْشَ الشَّرْكَ بِقَبْضَةٍ مِنْ تُرَابٍ فَكَانَ فِيهَا الظَّفَرُ، وَنَبِيُّهُ الَّذِي نَفَرَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ بِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَجَمَعَ اللَّهُ النَّصْرَ وَالْفَخْرَ لِأَوْلِيكَ النَّفَرِ؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الَّذِينَ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَجَاهَدُوا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَاخْتَصَمُوا بِالذَّبِّ عَنْهُ بِمَرَايَا الْقُرْبِ حَتَّى سَعِدَ سَعْدٌ بِمَا جَمَعَ لَهُ، حِينَ أَمَرَهُ بِالرَّمْيِ، فِي التَّفْدِيَةِ بَيْنَ أَبْوَيْهِ، وَخُصَّ بِعَمُومِ الرِّضْوَانِ عَمَّهُ الْعَبَّاسُ الَّذِي أَقَرَّ اللَّهُ بِإِسْلَامِهِ نَاطِرِيَهُ، وَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِاسْتِخْلَافِ بَيْتِهِ فِي الْأَرْضِ فِيْمَا أَسْرَ بِهِ إِلَيْهِ.

وَبَعْدَ، فَإِنَّ الرَّمْيَ أَفْضَلُ مَا أُعِدَّ لِلْعِدَا، وَأَكْمَلُ مَا أُفِيضَ بِهِ عَلَى أَهْلِ الْكُفْرِ رِدَاءَ الرَّدَى؛ وَأَبْلَغُ مَا يُبْعَثُ إِلَى الْمُقَاتِلِ مِنْ رُسُلِ الْمُنُونِ، وَأَنْفَعُ مَا يُقْتَضَى بِهِ فِي الْوَعْيِ مِنْ أَعْدَاءِ الدِّينِ الدُّيُونِ، وَأَسْرَعُ مَا تُبَلِّغُ بِهِ الْمَقَاصِدُ فِيْمَا يُرَى قَرِيبًا وَهُوَ أَبْعَدُ مَا يَكُونُ؛ وَأَنْكَى مَا تُقَدِّفُ بِهِ عَنِ الْأَهْلَةِ شُهْبُ الْحُتُوفِ، وَأَسْبَقُ مَا تُذْرِكُ بِهِ الْأَغْرَاضُ قَبْلَ أَنْ تَعْرِفَ بِهَا الرِّمَاحُ أَوْ تَشْعُرَ بِمَكَانِهَا السِّيُوفُ، مَا طَلَعَ فِي سَمَاءِ النَّفْعِ قَوْسُهُ إِلَّا سَحَّ وَبَلَّ النَّبْلُ، وَلَا اسْتَبَقَتْ الْأَجَالَ وَسَهْمُهُ إِلَّا كَانَ لَهُ فِي بُلُوغِهَا السَّبْقُ مِنْ بَعْدِ وَالسَّبْقُ مِنْ قَبْلِ. وَمِنْ شَرَفِ قَدْرِهِ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ كَلَامُ النَّبْوَةِ، أَنْ النَّبِيَّ ﷺ نَبَّهَ عَلَى أَنْ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: الآية ٦٠]. وَمِنْ

(٢) ترود: ترعى.

(١) السوام: المنطلقة، اللسان: سوم.

أسباب فضله الذي أصبح بها قدره سامياً، وفخره نامياً، وقطره في أفق النصر هامياً، ما ورد من قوله ﷺ لَفَيْتِيْةٌ مِمَّنْ أَسْلَمَ مِنْ أَسْلَمَ: «ازْمُوا يَا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًّا». ومما عَظَمَتْ به على الأمة المِثَّة، وَعَدَّتْ فيه نفوسُ أرباب الجهاد بالفوز في الدنيا والآخرة مُطَمِّئَةٌ، قوله ﷺ: «تَعَلَّمُوا الرَّمِيَّ فَإِنَّ مَا بَيْنَ الْعَرَضَيْنِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ». ومِنْ فضل الرمي الذي لا يَعْرِفُ التَّأْوِيلَ، ما نُقِلَ من قوله ﷺ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ أَسَابَ فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». ومما يَزْفَعُ قَدْرَ السَّهْمِ ما رُوِيَ عَنْهُ ﷺ من قوله: «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الْوَاحِدَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ وَرَامِيَهُ وَمُنْبِيَهُ». ومما حَضَّهَمَ به على الرمي لِيَجْتَهِدُوا فِيهِ وَيَذْأَبُوا: قوله ﷺ: «ازْمُوا وَارْكَبُوا وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا». وَمِنْ خَصَائِصِ السَّهْمِ أَنَّهُ ذُو خَطْوَةٍ فِي الْهَوَاءِ وَحُكْمِ نَافِذٍ فِي الْمَاءِ، وَتَصَرُّفٍ حَتَّى فِي الْوَحْشِ السَّانِحِ<sup>(١)</sup> فِي الْأَرْضِ وَالطَّيْرِ الْمُحَلَّقِ فِي السَّمَاءِ؛ يُكَلِّمُ بِلِسَانٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَيَبْطِشُ عَنْ بَاعٍ مَدِيدٍ؛ إِنْ رَامَ عَرَضًا طَارَ إِلَيْهِ بِأَجْنِحَةِ الثُّسُورِ، وَإِنْ حَمَى مُعَلِّمًا أَصَابَ الْحَدَقَ وَصَانَ الثُّغُورَ؛ يُوجَدُ بَصَرُهُ حَيْثُ فُقِدَ، وَإِذَا انْفَصَلَ عَنْ أُمِّهِ لَمْ يَسِرْ مِنْ كَيْدٍ إِلَّا إِلَى كَيْدٍ؛ أَنْجَزَ فَعَلَهُ عَلَى مَا فِيهِ مِنْ إِخْلَافِ الطَّبَاعِ، وَشَرَفَتْ أَجْناسُهُ بِكَوْنِهَا أُولَى أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ. وَمِنْ خَصَائِصِ الْقَوْسِ أَنَّهَا عَقِيمٌ ذَاتُ بَيْنِينَ، صَامِتَةٌ وَهِيَ ظَاهِرَةُ الْأَيْبِينَ؛ لَهَا كَيْدٌ وَهِيَ غَيْرُ مُجَوَّفَةٍ، وَيَدٌ لَا تَمْلِكُ شَيْئًا وَهِيَ فِي الْأَرْوَاحِ مُتَصَرِّفَةٌ؛ وَرَجُلٌ مَا نَقَلَتْ قَدَمًا، وَقَبْضَةٌ مَا عَرَفَتْ إِثْرًا وَلَا عَدَمًا؛ فَهِيَ نُونٌ<sup>(٢)</sup> مَا أَلْفَ الْمَاءِ، وَهَلَالٌ مَا سَكَنَ السَّمَاءَ، وَقَاتِلَةٌ مَا بَاشَرَتْ الدَّمَاءَ.

ولما كان أهل هذه الفضيلة يتفاوتون في مواهبها، ويتباينون في مذهبها؛ ويبلغ أحدهم بصنعتة ما يبلغه الآخر بقواه، ويصل بإتقانه إلى ما لا يدرُّكه من وجود التساوي سواه؛ وكان فلان ممن له في هذا الشأن الباع المديد والساعد الشديد، والإتقان الذي يتصرّف به في الرمي كيف يشاء ويضع به السهم حيث يريد؛ كأنما سهمه بذرع الفضاء موكل، أو للجمع بين طرفي الأرض مؤهل، أو لسبق البروق معدّ إذا لمعت في حواشي السحاب المرفوفة<sup>(٣)</sup> وخطرت في هذاب الدمقس المقتل. وله المواقف التي تشق سهامه فيها الشعر، وتبلغ بها من الأغراض المتباعدة ما يشق إدراكه على النظر؛ فمنها أنه لما كان في اليوم الفلاني فعل كذا وكذا. ووصف ما فعله.

هذا شيء مما قيل في السلاح فلنذكر الجنن.

(٢) النون: الحوت، اللسان: نون.

(١) السانح: السائر، اللسان: سنج.

(٣) المرفوفة: الرقيقة، اللسان: فوف.

## ذكر ما قيل في الجُنَّة

والجُنَّة: ما أتقى بها كالترس، والبيضة، والدزع.

فأما الترس: فمن أسمائه: «بصيرة»، «ترس»، «جوب»، «جئة»، «حجفة» وهي الترس الصغير، وجمعها حَجَفٌ، «دَرَقَةٌ» وجمعها دَرَقٌ. «عَبْرٌ» وهو الترس. «فَرَضٌ» وهو الخفيف؛ قال الهذلي<sup>(١)</sup>: [من المتقارب]

أرقتُ له مثلَ لَمَعِ البشيرِ يُقَلِّبُ بالكفِّ فَرَضًا خَفِيفًا

«فَقَعٌ» والقَفْعُ جُنُنٌ كالمكَّابِ تُتخذُ من الخشبِ يدخلُ الرجالُ تحتها إذا رَحَفُوا على الحصون، ويُسمونها في زماننا الحنويات. «قَرَاغٌ» وهو الترس الصُّلب. «كَنِيفٌ» وهو الساتر لأنه مشتق من الاكتناف. «لاي»<sup>(٢)</sup>، «مَجِنٌ»، «مُجْنَأٌ»، «مِجْوَلٌ»، «مُطْرَقٌ»، «مِجْنَبٌ»، «يَلْبٌ». قال الشاعر: [من الوافر]

عليهم كلُّ سَابِغَةٍ دِلاصٍ وفي أيديهمُ الِيلْبُ المُدَارُ<sup>(٣)</sup>

ويسمى مَقْبُضُ الترسِ صِنَارَةً.

\*\*\*

وأما ما وُصِفَ به حاملُ الترس: يقال: «تَارِسٌ» و«تَرَّاسٌ» إذا كان معه الترس، و«مُحَاجِفٌ» وهو صاحب الحَجَفَةِ في القتال.

\*\*\*

وأما البيضة: فمن أسمائها: «بيضة» وهي واحدة البيض من الحديد. «جَمَاءٌ غَفِيرٌ» وهو البيضة من الحديد والجماعة من الناس. «خَيْضَعَةٌ». قال لبيد<sup>(٤)</sup>: [من الرجز]

\* والضاربونَ الهامَ تحت الخَيْضَعَةِ \*

«دَوْمَصٌ»، «رَبِيعَةٌ»، «عِمَامَةٌ» وجمعها عِمَائِمٌ وَعِمَامٌ. «عَرَمَةٌ»، «مِعْفَرٌ» وهو زَرَدٌ على قَدْرِ الرَّأْسِ.

\*\*\*

(١) الهذلي هو صخر النفي: هامش ٤ صفحة ١٧٤.

(٢) لاي: هكذا في الأصل ولم نوفق إلى ما يؤيدها أو إلى ما تكون محرفة عنه.

(٣) السابغة: الدرغ التي تستر العنق، اللسان: سبغ. الدلاص: الدرغ البراق، اللسان: دلص.

(٤) لبيد بن ربيعة: هامش ٦ صفحة ١٨٤.

ومن أسماء أجزائها: «سَابِغٌ» وهو الذي يَسْتُرُ العُنُق. «قَوْنَسٌ» وهو أعلى البِيضَة من الحديد. قال حُسَيْن بن الضَّحَاك<sup>(١)</sup>:

بِمَطْرِدٍ لَذْنٍ صِحَاحٍ كَعُوبِهِ      وَذِي رَوْثٍ عَضْبٍ يَفْقُدُ القَوَانِسَا

\*\*\*

وأما ما يُوصف به لابسُها: يقال: «مُقَنَّعٌ» والمقنَّع هو الذي يلبس بِيضَةً ومِعْفَرًا. هذا ما قاله صاحب كتاب خزائن السلاح. وقال غيره: من أسمائها «التَّرْكَةُ» وهي المستديرة، وجمعها التَّرْكُ والتراك.

\*\*\*

وأما ما قيل في الدرع: وهو يُوْنُث ويذكَر. وله أسماء: منها «بَصِيرَةٌ»، «جَارِنٌ» وجمعه جَوَارِن. «جَوْشَنٌ»، «حَلَقَةٌ» وهي الدروع. «خَذْبَاءٌ» وهي الدرع اللينة؛ قال الأصمعي<sup>(٢)</sup>:

\* خَذْبَاءٌ يَحْفِرُهَا نِجَادٌ مُهَنَّدٌ \*

«دِرْعٌ»، «دِلَاصٌ»، «دُلَاصٌ»، وهو الدرع البراق. «دِيخَاسٌ» أي مُتقاربة الحَلَق. «دَرِمَةٌ»، «ذَائِلَةٌ» وهي الطويلة الذيل، «رَغْفَةٌ»، «سَلُوقِيَّةٌ»، «سَابِرِيَّةٌ» وجمعها سَابِرِيَّات، وهي الرقيقة النَّسِج. «سَابِغَةٌ» وهي الواسعة. «سُكٌّ» ضَيْقَةُ الحَلَق، «سَرْدٌ» اسمُ جامع للدروع. «سَنَوْرٌ»؛ قال لبيد<sup>(٣)</sup> يرثي قَتْلَى هَوَازن: [من الطويل]

وجاؤوا به في هَوُدَجٍ ووراءه      كتائبُ خُضْرٍ في نَسِيجِ السَّنَوْرِ

(١) حسين بن الضحَّاك الخليع، من شعراء العجم، ولد بالبصرة، صاحب أبا نواس في شبابه مدح الأمين فنفاه المأمون عن بغداد إلى البصرة ثم استقدمه المعتصم وأكرمه المنتصر توفي سنة ٢٥٠ هـ / ٨٦٤ م. ترجمته في: - الأغاني، ١٦٥/٦ - ٢٠٥. - الإرشاد، ياقوت، ٣٠/٦ - ٣٨. - بروكلمان، تاريخ الأدب ٢٠/١ - ٢١. - الخطيب، تاريخ بغداد، ٥٤/٨. وقد نسب كل من اللسان وشرح القاموس البيت بمادة قنس إلى حُسيل بن سُجَّيع الضبي.

(٢) الأصمعي: عبد الملك بن قريب بن علي بن أجمع الباهلي، أبو سعيد، راوي الأصمعيات (٧٢ قصيدة ومجموع أبياتها ١١٦٣) وعدد شعرائها واحد وستون شاعرًا. وهو أديب شهير توفي ٢١٦ هـ / ٨٣١ م. طبعت الأصمعيات بطبعات. بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١ / ٧٤ - ٧٥.

(٣) لبيد، هامش ٦ صفحة ١٨٤.

«صَمُوتٌ» التي إذا صُبَّتْ لم يُسْمَعْ لها صوت. «فَضْفَاضَةٌ» أي واسعة. «قَضَاءٌ» أي خشنة المس؛ قال النابغة<sup>(١)</sup>: [من الطويل]

\* وَنَسُجٌ سُلَيْمٍ كُلُّ قَضَاءٍ ذَائِلٍ<sup>(٢)</sup> \*

«لَأَمَةٌ» وجمعها لَوَمٌ. «لَبُوسٌ»، «مَادِيَّةٌ»، «مُضَاعَفَةٌ» وهي التي نُسِجَتْ حَلَقَتَيْنِ حَلَقَتَيْنِ. «مَوْضُونَةٌ» أي منسوجة. «مُسَرَّدَةٌ» و«مَسْرُودَةٌ» أي مثقوبة. «نَثْرَةٌ» وهي الواسعة. «نَثْلَةٌ»، «يَلْبٌ» وهي الدرع اليمانية تُتخذ من الجلد؛ قال عمرو بن كلثوم: [من الوافر]

\* عَلَيْنَا الْبَيْضُ وَالْيَلْبُ الْيَمَانِي \*  
\* \* \*

ومن أسماء أجزاء الدرع: «الجِزْبَاءُ» وهي مسامير الدروع؛ قال لبيد: [من الرمل]

أَحْكَمَ الْجُنْثِيُّ مِنْ عَوْرَاتِهَا كُلَّ جِزْبَاءٍ إِذَا أُكْرِيَ صَلَّ<sup>(٣)</sup>

«رَنْعٌ» رَنْعُ الدرع: فُضُولُ كَمَيْهَا عَلَى أَطْرَافِ الْأَنَامِلِ؛ قال قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ الْأَنْصَارِيُّ<sup>(٤)</sup>: [من الطويل]

مُضَاعَفَةٌ يَغْشَى الْأَنَامِلَ رَنْعُهَا قَتَائِرُهَا تَحْكِي عُيُونُ الْجِنَادِبِ

«قَتِيرٌ»: رُؤُوسُ الْمَسَامِيرِ فِي الدَّرْعِ.

\* \* \*

(١) النابغة، هامش ٥ صفحة ١٨٢. (٢) الذائل: الفضفاض، اللسان: ذأل.

(٣) الجنثي: الحداد، اللسان: جنث. صل: صوت عند دقه، اللسان: صل.

(٤) قيس بن الخطيم الأنصاري: هو في المفضليات «أبو قيس بن الأسلت، صيفي بن الأسلت سيد الأوس»، قيل إنه وعد بالإسلام ولم يسلم إذ سبق الموت إليه، وابنه عقبه بن أبي قيس الذي استشهد في القادسية؛ وفي الأصمعيات هو قيس بن الخطيم بن عدي، شاعر الأوس منافس حسان بن ثابت الأنصاري، وعد بالإسلام فمات قبل الحول، وهو في معجم المرزباني ثابت بن عدي يكنى أبا يزيد، إسلامه حولاً، ومات خلاله. له ديوان شعر، ترجمته في: - المرزباني، المعجم، ص ٣٢١ - ٣٢٢. - الأغاني ١٥/١٥٤؛ ٢/١٥٤ - ١٦٤. - البغدادي، خزنة الأدب، ١٦٨/٣ - ١٦٩. - الأصمعيات، ص ١٩٦ وما بعدها. - المفضليات، ص ٢٨٣ وما بعدها. - انظر هامش (١) ص (٨٠).

وأما ما يُوصف به لابسُ الدرع: يقال: «خَشَخَاشُ»: جماعة عليهم سلاح ودروع؛ قال الكميت<sup>(١)</sup>: [من البسيط]

في حَوْمَةِ الفَيْلِقِ الجَأَوَاءِ<sup>(٢)</sup> إِذ رَكِبَتْ قَيْسٌ وَهَيْضَلُهَا<sup>(٣)</sup> الخَشَخَاشُ إِذ نَزَلُوا

«خَرْسَاء» يقال: كَتَيْبَةٌ خَرْسَاءٌ، التي لا يُسَمَعُ لها صوت من وقارهم في الحرب، وقيل التي صَمَّتَتْ من كثرة الدروع. «ذَارُعٌ» هو لابسُ الدرع، «كَافِرٌ»، يقال: قد كَفَّرَ فوق درعه أي سَتَرَهُ إِذَا لَبَسَ فوقه ثوبًا. «مُسْبِغٌ» يقال: رَجَلٌ مُسْبِغٌ: عليه درعٌ سَابِغَةٌ.

\* \* \*

وأما إذا لم يكن عليه درعٌ ولا مِغْفَرٌ: «نَثَرَ» أي نَثَرَ درعَه عنه إذا ألقاها، ولا يقال: «نَثَلَهَا». ويقال: «أَحْمَرُ» أي لا سلاح معه. «أَعْرَلُ». «حَرَضُ»، «عُطْلُ» وجمعه أعطال.

\* \* \*

وقد وَصَفَ الشعراءُ الدروعَ في أشعارهم، فمن ذلك ما قاله امرؤ القيس<sup>(٤)</sup>:  
[من المتقارب]

وَمَسْرُودَةٌ<sup>(٥)</sup> النَّسِجِ مَوْضُونَةٌ<sup>(٦)</sup> تَضَاءُلُ فِي الطَّيِّ كَالْمِبْرَدِ

تَفِيضٌ عَلَى المَرءِ أَرْدَانُهَا كَفَيْضِ الأَتِيِّ<sup>(٧)</sup> عَلَى الجُدُجِدِ<sup>(٨)</sup>

قال نُعَلْبٌ<sup>(٩)</sup>: [من الطويل]

فَنَهْنَهْتُهُ<sup>(١٠)</sup> حَتَّى لَبِسْتُ مُفَاضَةً دِلَاصًا كَلونِ النَّهْيِ<sup>(١١)</sup> رِيحٌ وَأُنْظِرَا

(١) الكميت، هامش ٣ ص ١٧٤.

(٢) الفيلق الجأواء: بيعة الجاني وهي يعلوها لون السواد لكثرة ما عليها من الدروع، اللسان: جأي.

(٣) الهيزل: الجيش العظيم، اللسان: هزل. (٤) امرؤ القيس: هامش ١ صفحة ١٨١.

(٥) المسرودة: الدرع المثقوبة، اللسان: سرد.

(٦) الموضونة: الدرع المنسوجة حلقتين حلقتين، اللسان: وزن.

(٧) الأتي: السيل، اللسان: أتي. (٨) الجُدُجِدُ: الأرض الصلبة المستوية: جدد.

(٩) نعلب أبو العباس أحمد بن يحيى، مولى بني شيبان إمام الكوفيين في زمانه، ولد سنة ٢٠٠ هـ/

٨١٥ م مات سنة ٢٩١ هـ/ ٩٠٤ م. له: الفصيح وقواعد الشعر. كما جمع وشرح دواوين:

زهير والأعشى، وله آمال ومجالسات ونوادير وأبيات سائرة وغريب الحديث ومجاز الكلام.

ترجمته في: - ابن النديم، الفهرست، ص ٧٤. - ابن الأنباري، نزهة الألباء. - ابن خلكان،

الوفيات، ص ٤٢. - ياقوت، الإرشاد، ١٣٣/٢ - ١٥٤. - السيوطي، بغية الوعاة، ص ١٧٣.

- بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢١٠/٢ - ٢١٤.

(١٠) نهته الثوب: نسجه رقيقًا، اللسان، نهته. (١١) النهي: الغدير، اللسان، نهى.

وقال البحرّي<sup>(١)</sup>: [من الكامل]

يَمْشُونَ فِي زَرْدٍ<sup>(٢)</sup> كَأَنَّ مَتُونَهَا      فِي كُلِّ مَعْرَكَةٍ مُتَوْنٌ نِهَاءٍ  
بَيْنُضْ تَسِيلُ عَلَى الكَمَاةِ فُضُولُهَا      سَيْلَ السَّرَابِ بِقَفْرَةٍ بَيْدَاءٍ  
وَإِذَا الأَسِنَّةُ خَالَطَتْهَا خِلْتَهَا      فِيهَا خَيْالٌ كَوَاكِبٍ فِي مَاءٍ

قال محمد بن عبد الله السلامي: [من الكامل]

يَا رَبُّ سَابِغَةَ حَبَثْنِي نِعْمَةً      كَافَأَتْهَا بِالسَّوِّءِ غَيْرَ مَفْتَدٍ  
أُضْحَتْ تَصَوُّنٌ عَنِ المَنِيَا مُهْجَتِي      وَظَلَلْتُ أَبْذُلُهَا لِكُلِّ مُهَنْدٍ

وقال عبد الله بن المعتز: [من السريع]

كَمْ بَطَلٍ بَارَزَنِي فِي الوَغَى      عَلَيْهِ دَرَعٌ خَلَتْهَا تَطَرْدُ  
كَأَنَّهَا مَاءٌ عَلَيْهِ جَرَى      حَتَّى إِذَا مَا غَابَ فِيهِ جَمَدُ

وقال آخر: [من الطويل]

وَأَرَعَنَ مَلْمُومِ الكَتَائِبِ خَيْلُهُ      مُضَرَّجَةً أَغْرَافُهَا وَنَحْوُهَا<sup>(٣)</sup>  
عَلَيْهَا مُذَالَاتُ الثَّقِيُونِ كَأَنَّهَا      عِيُونُ الأَقَاعِي سَرْدُهَا وَقَتِيرُهَا<sup>(٤)</sup>

وقال آخر: [من الكامل]

وَرَزَّتْ كَتَائِبُهَا الجِبَالَ وَسُرِبَلَتْ      حَلَقَ الحَدِيدِ فَأَظْهَرْتَهُ عَنَادَهَا  
فَتَخَالَ مَوْجَ البَحْرِ فِي جَنَابَاتِهَا      وَالبَرِّقَ لَمَعَ قَتِيرُهَا وَسَرَادَهَا

وقال سلّم الخاسر<sup>(٥)</sup>: [من الطويل]

كَأَنَّ حَبَابَ العُدْرِ مَارَ عَلَيْهِمْ      وَمَا هُوَ إِلَّا السَابِغَاتُ المَوَائِرُ<sup>(٦)</sup>

(١) البحرّي: هامش ٥ صفحة ٤٢. (٢) «في زرد» ديوان البحرّي.

(٣) الأرعن: الجيش المضطرب لكثرة، اللسان، رعن.

(٤) المذالات: الدروع الطويلة؛ اللسان: ذيل.

(٥) سلم بن عمرو الخاسر، كان منافساً لمروان بن أبي حفصة في مدح البرامكة والحلفاء، مولى

بني تميم بن مرة، راوية بشار بن برد، صديق إبراهيم الموصلي وأبي العتاهية، توفي سنة ١٨٦

هـ/٨٠٢ م. ترجمته في: - الأغاني، ٧٣/٢١ - ٨٤. - الجهشيار، الوزراء، ١/٢٤٨ -

٢٤٩. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/٢٢.

(٦) الموائر، مار: ماج واضطرب، اللسان: مور.

وقال ابن المعتز<sup>(١)</sup>: [من البسيط]

بحيثُ لا عَوْتُ إِلَّا صَارِمٌ ذَكَرَ وَجُنَّةٌ كَحَبَابِ الْمَاءِ تَغْشَانِي

وقال محمد بن عبد الملك<sup>(٢)</sup>: [من الكامل]

نَهْنَهتُ أَوْلَاهَا بِضَرْبِ صَادِقٍ هَتَيْنِ كَمَا شَقَّ الرِّدَاءُ الْمُغْلَمَ<sup>(٣)</sup>  
وَعَلِيَّ سَابِغَةُ الذِّيُولِ كَأَنَّهَا سِلْخٌ كَسَانِيهِ الشَّجَاعُ الْأَرْقَمُ<sup>(٤)</sup>

وقال المتنبِّي<sup>(٥)</sup>: [من البسيط]

تَحْطُ فِيهَا الْعَوَالِي لَيْسَ تَنْفُذُهَا كَأَنَّ كُلَّ سِسَّانٍ فَوْقَهَا قَلَمٌ

وقال كلثوم<sup>(٦)</sup>: [من الطويل]

كَأَنَّ سَنَا الْمَازِيٍّ فَوْقَ مُتُونِهِمْ مَوَاقِدُ نَارٍ لَمْ تُشَبَّ بِدُخَانِ<sup>(٧)</sup>

\*\*\*

ومن الرسائل الشاملة لأوصاف السلاح: فمن ذلك ما أجابني به المولى الفاضل تاج الدين بن عبد المجيد اليماني، وقد كتبتُ إليه ألتمسُ رسالةً من كلامه في أوصاف السلاح، وذلك في شهر سنة سبع وسبعمئة. كتب:

أمرتني - أعزل الله، وأعلى في مراتب السعود جدودك - أن أبعث إليك بشيء من كلامي يتضمّن وصف سلاح متنوع الأجناس، مرهوب بالسطو والبأس؛ فامتثلت مرسومك وبادرت إلى ذلك، لِمَا يَتَّجِه عَلَيَّ مِنْ حَقُوقِكَ الْوَاجِبَةِ، وَمِنْ

(١) ابن المعتز: هامش ٥ ص ١٧٨.

(٢) محمد بن عبد الملك هناك اثنان أحدهما محمد بن عبد الملك بن صالح بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، شاعر مشهور وأديب له أخبار مع المأمون والمتوكل ومع الشعراء أبي تمام والبحري مخاطبات وله مناقضات مع أبي الأصبغ. والثاني هو محمد بن عبد الملك بن أبان الزيات المكنى بأبي جعفر تقلد الوزارة المعتصم ونكبه المتوكل سنة ٢٤٣ هـ. والله أعلم لمن يكون البيتان. المرزباني، معجم الشعراء، ص ٤٢٥ و٤١٩.

(٣) هتن: متتابع، اللسان: هتن.

(٤) السلخ: قشر الحية، اللسان: سلخ. الشجاع: حية، اللسان: شجع؛ الأرقم: ذكر الحيات، اللسان: رقم.

(٥) المتنبِّي: هامش ٥ صفحة ٤٤.

(٦) كلثوم: العتابي، الشاعر الجاهلي هامش ٢ صفحة ١٣٠.

(٧) المازي: الدرغ اللينة السهلة، اللسان: مذي.

مُفْتَرَضَاتِ خِدْمَتِكَ اللَّازِمَةِ<sup>(١)</sup>؛ وَأَنْشَأَتْ لَكَ هَذِهِ الثُّبُودَ مَرْتَجِلًا فِيهَا، وَرَتَّبَتْهَا عَلَى التَّهَيُّؤِ لِمَرَاتِبِ الْقِتَالِ، وَقَدَّمَتْ الدَّرْعَ، وَتَلَوْتُهُ بِالْقَوْسِ وَأَعَقَبْتَهُ بِالرَّمْحِ، وَخَتَمْتَهُ بِالسِّيفِ.

فمن ذلك في وصف درع:

خَلِيقٌ بِمِثْلِهِ أَنْ يُفَاضَ عَلَيْهِ مِثْلُ هَذِهِ الْفَضْفَاضَةِ، وَأَنْ يَبْلَغَ بِهَا مِنْ نَيْلِ الْأَعْدَاءِ أَمَانِيهِ وَأَعْرَاضِهِ؛ وَأَنْ يَتَّخِذَهَا جُنَّةً تَقِيهِ سِوَى الْمَزَارِيقِ<sup>(٢)</sup> فِي حَوْمَةِ الْقِتَالِ، وَأَنْ يَتَدَرَّعَهَا فَتُخَالَ عَلَيْهِ غَدِيرًا صَافِحَتْ صَفْحَتَهُ يَدُ الشَّمَالِ؛ إِنْ نُشِرَتْ عَلَى الْجَسَدِ غَطَّتِ الْكَعْبَيْنِ، وَإِنْ طُوِيَتْ فَكَالْمِبْرَدِ فِي يَدِ الْقَيْنِ؛ حَمِيدَةٌ الْمَلْبَسِ مِمْمُونَةٌ الْمَسَاعِي، مَسْرُودَةٌ النَّسِجِ فِي عِيُونِ الْأَفَاعِي؛ ذَاوُدِيَّةُ النَّسَبِ تَبْعِيَّةُ الْمَعْرَى، قَدْ تَقَارَبَتْ فِي الْحَلْقِ وَتَنَاسَبَتْ فِي الْأَجْزَاءِ: [من المتقارب]

وأعددتُ للحرب فضفاضةً تضاءلُ في الطيِّ كالمبرد

دِلَاصٌ وَلَكِنْ كظَهَرَ الثُّونَ لَا يَسْتَطِيعُهَا سِنَانٌ، وَمَوْضُونَةٌ وَلَكِنْ يُحَيِّرُ الْبَصْرُ فِيهَا عِنْدَ الْعِيَانِ: أَمْوُجٌ بَحْرٍ يَتَلَاطَمُ فِي جَوَانِبِهَا أَمْ حَبَابٌ عُذْرَانٍ. مَشْفُوعَةٌ بِقَوْسٍ طَلَعَتْ هَلَالًا فِي سَمَاءِ الْمَعَارِكِ، وَمَجْرَةٌ تَنْقُضُ مِنْهَا نَجُومَ الْمَهَالِكِ؛ وَوَكْرًا تَسْرُحُ مِنْهُ نَسُورُ الْمَعَاظِبِ، وَأُمًّا تُفَرِّقُ أَوْلَادَهَا لِإِحْرَازِ الْعَرَضِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ؛ تَصْرَعُ بِسَهَامِهَا كُلَّ رَامِحٍ وَنَابِلٍ، وَتَبْكِي وَمِنْ الْعَجَبِ أَنْ يَبْكِي الْقَتِيلُ الْقَاتِلَ؛ تُطِيعُكَ فِي أَوَّلِ النَّزْعِ وَتَعْصِيكَ فِي آخِرِهِ، وَتُرْسِلُ سَهْمًا فَلَا يَقْنَعُ مِنَ الْعَدُوِّ إِلَّا بِسَوَادِ نَازِرِهِ: [من الطويل]

إذا أنبض الرامون عنها ترنمت تَرْنَمٌ تُكَلِّى قَدْ أُصِيبَ وَحِيدُهَا

تَهَايُّبُهَا الْأَقْرَانَ، وَتَحَامَاهَا الشَّجْعَانَ، وَيُؤْمِنُ بِمَرْسَلِهَا كُلُّ شَيْطَانٍ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجَانِ.

ووصف الرمح فقال: وَإِنَّ أَوْلَى مَا اعْتَقَلَ مَوْلَانَا مِنَ الْخَطِيئِ مَا سَلَبَ الرُّومَ زُرْقَتَهَا، وَالْعَرَبَ سُمْرَتَهَا؛ وَأَشْبَهَ الْعَاشِقَ ذُبُولًا وَاصْفِرَارًا، وَخَالَطَ الضَّرْغَامَ فِي غَيْلِهِ فَهُوَ يُلْقِي مِنْ بَاسِهِ عِنْدَ الْمَطَاعِنَةِ أَخْبَارًا؛ وَهَزَّهُ الْفَارِسُ فَالْتَقَى طَرْفَاهُ، وَحَيَّلَ لِرَائِيهِ أَنْ تُعْلِبَهُ<sup>(٣)</sup> قَدْ فَعَّرَ فَاهُ؛ إِنْ حَمَلَهُ الدَّارِعُ قَلَّتْ غَصْنًا عَلَى غَدِيرِ، وَإِنْ هَزَّهُ الْفَارِسُ وَأَلْفَاهُ

(١) اللازمة: الثابتة واللازمة، اللسان: لزب.

(٢) المزاريق: جمع مزراق وهو الرمح، اللسان، مادة: زرق.

(٣) الثعلب: طرف الرمح الداخل في جبة السنان. والوجه: رأس الرمح في أسفل السنان. اللسان، ثعلب.

قلت حيةً على وجه الأرض تسيروا؛ فهو كالرشاء<sup>(١)</sup> لكن لا يرضى قليلاً غير القلب، أو كالعدو الذي لا يهوى إلا إزالة ما في شُغف القلوب من حُب: [من الطويل].

له رائدٌ ماضي الغرارِ كأنه هلالٌ بدأ في ظلمة الليل ناحلٌ

طالما رجَعَ سؤسئُه عند المُطاعنة شقيفاً، ومزقَ نجمُه جلايبَ ظلمة القسطلِ  
والعثيرِ<sup>(٢)</sup> تمزيقاً؛ له النَّسبُ العالي في العوالي والمُمران، لأن سِنانه سنا لَهَبٍ لم يتَّصل  
بُدخان؛ مقرونًا بسيف ما تأمله الرائي إلا وأزعدت صفحته من غير هز، أو صممت  
شفرته في محزٍ فلا ينبو حتى يفري ذلك المحز؛ يرى فوق مثنيه بقيةً غيمٍ يُستشف  
منها لو نوا السماء، وفي صفحة فرنده نازٌ تتأججُ في خلال لجة من الماء؛ كأن صيقله  
كتب على فرنده أو نقش، أو كأن القين تنفس فيه وهو صقيلٌ فالبسه حلة من نمش؛  
حلت بساحته المنايا فهي فيه كوامن، وتبوات مقاعده الأمانى فلا إدراكها من فعله  
قرائن؛ إذا توغلَّ في هامة الجبار سارٌ وأوجف، ومتى استوطن جثة المجرم أوى  
مبانيها وأسرف. [من الكامل]

ماضٍ وإن لم تُمضِه يدُ فارسٍ	بطلٍ ومصقولٍ وإن لم يُصقلِ
يغشى الوغى فالترسُ ليس بجنةٍ	من حده والدنغُ ليس بمغقلِ
متوقدٌ يفري بأولِ ضربةٍ	ما أدركت ولو أنها في يذبلِ
وإذا أصاب فكلُّ شيءٍ مقتلٌ	وإذا أصيب فماله من مقتلِ

## الباب الحادي عشر

### من القسم الخامس من الفن الثاني في القضاة والحكام<sup>(٣)</sup>

وحيث ذكرنا الإمام وما يجبُ له وعليه وقواعد المملكة، فلنذكر القضاة  
والحكام. قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا  
حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾  
[النساء: الآية ٥٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا  
أَرَبْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴿١٥٥﴾ [النساء: الآية ١٥٥]. وقال تعالى:

(١) الرشاء: حبل الدلو، اللسان: رشاً.

(٢) القسطل: الغبار الساطع. العثير: التراب والغبار.

(٣) يعتمد في هذا الباب على الماوردي في الأحكام السلطانية.

﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: الآية ٤٨]. وقال: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ [المائدة: الآية ٤٢]، إلى غير ذلك من الآي.

ولا يجوزُ أن يُقلدَ القضاءَ إلا من اجتمع فيه ثمانية شروط، وهي: الذكورية، والبلوغ، والعقل، والحرية، والإسلام، والعدالة، وسلامة السمع والبصر، والعلم بأحكام الشريعة. ولكل شرط من هذه الشروط فوائد نشرح ما تلخص منها إن شاء الله.

أما الذكورية: فلقوله عز وجل: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: الآية ٣٤] قيل: المراد بالترفضيل هنا العقل والرأي، ولما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «النساء ناقصات عقل ودين»، ولتقص النساء عن رتب الولايات.

وقال أبو حنيفة: يجوز أن تقضي المرأة فيما تصح فيه شهادتها دون ما لا تصح فيه. وجوز الطبري<sup>(١)</sup> قضاءها في جميع الأحكام. والإجماع يرد ذلك.

وأما البلوغ: فلأن غير البالغ لا يجري عليه قلم، ولا يتعلق بقوله على نفسه حكم، فكان أولى ألا يتعلق به على غيره.

وأما العقل: فهو مُجمَع على اعتباره، ولا يُكتفى فيه بالعقل الذي يصح معه التكليف من العلم بالمدركات الضرورية، حتى يكون صحيح التمييز جيد الفطنة بعيداً من السهو والغفلة، ليتوصل بذكائه إلى وضوح ما أشكل، وحل ما أبهم وأعضل.

وأما الحرية: فنقص العبد عن ولاية نفسه يمنع من انعقاد ولايته على غيره، ولأن الرق لما منع من قبول الشهادة كان أولى أن يمنع من نفوذ الحكم وانعقاد

(١) الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير سنة ٢٢٤ هـ / ٨٣٩ م - ٣١٠ هـ / ٩٢٣ م. ولد في آمل (طبرستان) ورحل في طلب العلم إلى العراق والشام ومصر ثم نزل بغداد حيث علم الحديث والفقه أسس مذهباً خاصاً به في الفقه، ووضع أول كتاب في التاريخ، وفسر القرآن. وترك كتباً كثيرة منها: كتاب الرسل والملوك المعروف بتاريخ الطبري. - كتاب تهذيب الآثار (في الحديث) مخطوط. - جامع البيان في تفسير القرآن. - اختلاف الفقهاء. - بشارة المصطفى (مخطوط). - رسالة في صناعة القوانين ورمي السهام (مخطوط). ترجمة الطبري في: - الخطيب، تاريخ بغداد، ١٦٢/٢ - ١٧٠. - ياقوت، الإرشاد، ٤٢٣/٦ - ٤٦٢. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٤٥/٣ - ٥١.

الولاية. وكذلك الحكمُ فيمن لم تكمل حُرِيته كالمُدبّر<sup>(١)</sup> والمُكاتب<sup>(٢)</sup> ومن رَقَّ بعضه. ولا يمنع الرقُّ من الفُتيا والرواية.

وأما الإسلامُ: فلقوله عز وجل: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: الآية ١٤١]. وهو شرط في قبول الشهادة. ولا يجوز أن يُقلد الكافر القضاء على المسلمين ولا على الكفار. ورأى أبو حنيفة جواز تقليده القضاء بين أهل دينه. وقد جرى العرف في تقليد الكافر؛ وهو تقليدُ زعامةٍ ورياسةٍ لا تدخل تحته الأحكام والإلزام بقضائه، ولا يقبل الإمامُ قوله فيما حكم به بينهم. وإذا امتنعوا من تحاكمهم إليه لم يُجبروا عليه، وكان حكمُ الإسلام عليهم أنفذ.

وأما العدالةُ: فهي معتبرة في كل ولاية. ومعناها أن يكون الرجلُ صادق اللهجة، ظاهر الأمانة، عفيفاً عن المحارم، متوقفاً للمآثم، بعيداً عن الريب، مأموناً في حالتي الرضا والغضب، مستعملاً لمروءة مثله في دينه ودُنياه. فإذا تكاملت هذه الأوصافُ فيه، فهي العدالة التي تجوز بها شهادته وولايته. وإذا لم يكن كذلك فلا تُسمعُ شهادته ولا تنفذُ أحكامه.

وأما سلامةُ السمع والبصر: فليصحَّ بها إثباتُ الحقوق، ويُفرَّق بها بين الطالب والمطلوب، ويميِّز المقرَّ من المنكر، ليظهر له الحقُّ من الباطل، والمُحقُّ من المبطل.

وأما العلمُ بأحكام الشريعة: فالعلمُ بها يشتمل على معرفة أصولها وفروعها. وأصول الأحكام في الشرع أربعة:

أحدها: علمه بكتاب الله عز وجل على الوجه الذي يصحُّ به معرفة ما تضمنته من الأحكام ناسخاً ومنسوخاً، ومُحكماً ومُتشابهاً، وعموماً وخصوصاً، ومُجملاً ومفسراً.

والثاني: علمه بسنة رسول الله ﷺ الثابتة من أقواله وأفعاله، وطُرق مجيئها في التواتر والآحاد، والصحة والفساد، وما كان على سبب أو إطلاق.

والثالث: علمه بأقاويل السلف فيما أجمعوا عليه واختلفوا فيه، ليتبع الإجماع ويجتهد رأيه مع الاختلاف.

(١) المدبر: العبد الذي يعلق سيده عتقه على موته، اللسان: دبر.

(٢) المكاتب: العبد الذي يكتب على نفسه بثمنه فإذا أدها عتق، اللسان: تتب.

والرابع: علمه بالقياس الموجب لردّ الفروع المسكوت عنها إلى الأصول المنطوق بها والمُجمَع عليها، حتى يجدَ طريقًا إلى العلم بأحكام النوازل ويُمَيِّز الحقَّ من الباطل. فإذا أحاط علمه بهذه الأصول الأربعة في أحكام الشريعة، صار بها من أهل الاجتهاد في الدين، وجاز له أن يُفتي وَيُقْضِي. وإن أُخِلَّ بها أو بشيءٍ منها، خرج من أن يكون من أهل الاجتهاد، ولم يَجُزْ أن يُفتي ولا أن يَقْضِي. فإن قُلِدَ القضاء فحكم بصواب أو خطأ كان تقليده باطلاً، وحكمه وإن وافق الصواب مردوداً، وتَوَجَّه الحَرَجُ عليه وعلى من قَلده. وجوز أبو حنيفة تقليد القضاء من ليس من أهل الاجتهاد، وسُتِفْتِي في أحكامه وقضاياه.

هذا معنى ما قاله القضاة أبو الحسن علي الماوردي.

وقال الحسين الحلبي في كتابه المترجم بـ«المنهاج»: وينبغي للإمام ألا يُؤلِّي الحكم بين الناس إلا من جمع إلى العلم السكينة والثبوت، وإلى الفهم الصبر والحلم، وكان عدلاً أميناً نزيهاً عن المطامع الدنيّة، ورِعاً عن المطامع الرديّة؛ شديداً قوياً في ذات الله، متيقظاً متخوفاً من سَخَطِ الله؛ ليس بالنكس<sup>(١)</sup> الخوّار<sup>(٢)</sup> فلا يُهاب، ولا المتعظم الجبار فلا يُنتاب؛ لكن وَسَطاً خَيَّاراً. ولا يدع الإمام مع ذلك أن يُديم الفُحْصَ عن سيرته، والتعرّف بحالته وطريقته؛ ويقابل منه ما يجب تغييره بعاجل التغيير، وما يجب تقريره بأحسن التقرير؛ ويرزقه من بيت المال - إن لم يجد من يعملُ بغير رزق - ما يعلم أنه يكفيه؛ ولا يُقْصِرُ به عن كفايته، فيتطلّع إلى أموال الناس ويشغل عن أمورهم بطرف من الاكتساب يجبر به ما نَقَصه الإمام من كفايته، فتختلُّ بذلك القواعد. وإذا رزق الإمام القاضي فلا يُصيب وراء ذلك من رعيته شيئاً، لقوله ﷺ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِنَا وَرَزَقْنَاهُ شَيْئاً فَمَا أَصَابَ بَعْدَ ذَلِكَ - أَوْ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ - فَهُوَ سُخْتٌ»<sup>(٣)</sup>. وإن أُهْدِيَ إليه شيءٌ، لم يكن له قبوله. فإن كان للمُهدِي قِبَلَهُ خصومةٌ فأهدى ليحكم له أو لئلا يحكم عليه، فهذا هو الرشوة، وهو سُخْتٌ. وقد لَعَنَ رسول الله ﷺ الرّاشِيَّ والمُرْتَشِيَّ والرّائِشَ؛ وهو الذي يمشي بينهما. وإن أُهدى إليه المحكوم له بعد الحكم تشكراً، ولا يقبله؛ لأنَّ ما فعل كان واجباً عليه.

(١) النكس: الذي لا يرتجى منه الخير، اللسان: نكس.

(٢) الخوار: الضعيف، اللسان: خور. (٣) سحت: حرام، اللسان: سحت.



الكناية منعقدة. ثم تمامها موقوف على قبول المُوَلَّى، فإن كان التقليد مشافهةً فقبوله على الفور لفظًا، وإن كان بمراسلة أو مكاتبة، جاز أن يكون على التراخي. واختلّف في صحة القبول بالشروع في النظر، فجوّزه بعضهم وجعله كالنطق، ومنعه آخرون حتى يكون نطقًا؛ لأن الشروع في النظر فرغ لعقد الولاية، فلم ينعقد قبولها به.

فهذه الألفاظ التي تنعقد بها الولاية.

### وأما شروطها فأربعة

أحدها: معرفة المُوَلَّى للموَلَّى أنه على الصفة التي يجوز أن يوَلَّى معها، فإن لم يعلم أنه على الصفة التي تجوزُ معها تلك الولاية لم يصحّ تقليده؛ فلو عَرَفَهَا بعد التقليد استأنفها، ولا يعول على ما تقدّمها.

والثاني: معرفة الموَلَّى بما عليه المُوَلَّى من استحقاق تلك الولاية بصفاته التي يصيرُ بها مستحقًا لها، وأنه قد تقلدها وصار مستحقًا للاستنابة فيها. إلا أنّ هذا الشرط معتبر في قبول الموَلَّى وجواز نظره، وليس بشرط في عقد تقليده وولايته، بخلاف الشرط المتقدم. وليس يُراعى في هذه المعرفة المشاهدة بالنظر، وإنما يراعى انتشارها بالخبر الشائع.

والثالث: ذكر ما تضمّنه التقليد من ولاية القضاء بصريح التسمية.

والرابع: ذكر تقليد البلد الذي عُقدت الولاية عليه ليُعَرَف به العمل الذي يستحقُّ النظر فيه، ولا تصحُّ الولاية مع الجهل به.

فإذا انعقد التقليد تمت الولاية بهذه الشروط والألفاظ. واحتاج الموَلَّى إلى شرط زائد على شروط العقد، وهو إشاعة تقليده في أهل عمله ليُدعِنوا بطاعته وينقادوا إلى حكمه. وهو شرط في لزوم الطاعة وليس بشرط في نفوذ الحكم.

فإذا صحت عقدًا ولزومًا بما وصفناه، صحّ فيها نظر الموَلَّى والموَلَّى كالوكالة، لأنهما معًا استنابة. ولم يلزم المقام عليها من جهة الموَلَّى ولا من جهة الموَلَّى. وكان للموَلَّى عزله عنها متى شاء، وللموَلَّى عزل نفسه متى شاء؛ غير أنّ الأولى بالموَلَّى ألا يعزله إلا بعذر، وألا يعتزل الموَلَّى إلا من عذر؛ لما في الولاية من حقوق المسلمين. وإذا عزل أو اعتزل وجب إظهار العزل كما وجب إظهار التقليد، حتى لا يُقدّم على إنفاذ حكم ولا يغرّر بالترافع إليه خصم. فإن حكم بعد

العلم بعزله لم ينفذ حكمه، وإن حكم غير عالم بعزله كان في نفوذ حكمه وجهان، كاختلافهما في عقود التوكيل.

وحيث ذكرنا ما تصح به الولاية وتنعقد به من الألفاظ والشروط، فلنذكر ما يشتمل عليه النظر في الأحكام.

### ذكر ما يشتمل عليه نظر الحاكم المطلق التصرف من الأحكام

قال الماوردي<sup>(١)</sup>: إذا كانت ولاية القاضي عامة وهو مطلق التصرف في جميع ما تضمنته، فنظره يشتمل على عشرة أحكام:

أحدها: فصل المنازعات وقطع التشاجر والخصومات، إما صلحا عن تراضٍ يُراعى فيه الجواز، أو إجبارًا بحكم باتٍ يُعتبر فيه الوجوب.

والثاني: استيفاء الحقوق ممن امتنع من القيام بها وإيصالها إلى مستحقها من أحد وجهين: إقرارٍ أو بينة. واختلاف في جواز حكمه فيها بعلمه، فجوّزه مالك والشافعي في أصح قوليه؛ وقال أبو حنيفة: يجوز أن يحكم بعلمه فيما علمه في ولايته، ولا يحكم بما علمه قبلها.

والثالث: ثبوت الولاية على من كان ممنوع التصرف بجنون أو صغر، والحجر<sup>(٢)</sup> على من يرى الحجر عليه لسفه أو فلس، حفظًا للأموال على مستحقيها، وتصحيحًا لأحكام العقود فيها.

والرابع: النظر في الوقوف بحفظ أصولها وتشمير فروعها وقبض غلتها وصرّفها في سبلها. فإن كان عليها مستحق للنظر فيها راعاه، وإن لم يكن تولاه.

والخامس: تنفيذ الوصايا على شروط الموصي فيما أباحه الشرع ولم يحظره. فإن كانت لمعيّنين كان تنفيذها بالإقباض، وإن كانت في موصفين كان تنفيذها أن يتعيّن مستحقوها بالاجتهاد ويملكوا بالإقباض. فإن كان فيها وصي راعاه، وإن لم يكن تولاه.

والسادس: تزويج الأيامي<sup>(٣)</sup> بالأثفاء إذا عُدِم الأولياء ودُعِين إلى النكاح. ولم يجعله أبو حنيفة - رحمه الله - من حقوق ولاية القاضي، لتجويزه تفرّد الأيم بعقد النكاح.

(١) الماوردي، هامش ١ صفحة ٨٩. (٢) الحجر: المنع من التصرف، اللسان: حجر.

(٣) الأيامي جمع أيم، المرأة التي لا زوج لها. اللسان: أيم.

والسابع: إقامة الحدود على مستحقيها، فإن كان من حقوق الله تعالى تفرّد باستيفائه من غير طالب إذا ثبت بإقرار أو بيّنة؛ وإن كان من حقوق الأدميين كان موقوفاً على طلب مستحقّه. وقال أبو حنيفة: لا يستوفيهما معاً إلا بخضم مُطالب.

والثامن: النظر في مصالح عمله من الكفّ عن التّعدي في الطُرقات والأفنية، وإخراج ما لا يُستحقّ من الأجنحة والأبنية؛ وله أن يتفرّد بالنظر فيها وإن لم يحضره خصم. وقال أبو حنيفة: لا يجوزُ له النظرُ فيها إلا بحضور خصم مُستعِد. وهي من حقوق الله تعالى التي يستوي فيها المُستعدي والمُستعدي إليه، فكان تفرّد الولاية بها أخص.

التاسع: تصفّح شهوده وأمنائه، واختيارُ النائبين عنه من خلفائه في إقرارهم والتعويلُ عليهم مع ظهور السّلامة والاستقامة، وصرفهم والاستبدالِ بهم مع ظهور الجرح والخيانة. ومنّ ضعّف منهم عما يُعانيه، كان مؤلّيه بين خيارين يأتي أصلحهما: إما أن يستبدلَ به مَنْ هو أقوى منه وأكفى، وإما أن يضمّ إليه من يكون اجتماعهما عليه أنفذ وأمضى.

والعاشر: التسويةُ في الحكم بين القوي والضعيف، والعدلُ في القضاء بين المشروف والشريف؛ ولا يتبع هواه في تقصير بحق أو مُمايلة لمُنطل. قال الله تعالى: ﴿يَنْدَاؤُا إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿٦٦﴾﴾ [ص: الآية ٢٦].

وقد استوفى عمرُ بن الخطّاب<sup>(١)</sup> رضي الله عنه في عهده إلى أبي موسى الأشعري شروطَ القضاء وبينَ أحكامِ التقليد حين ولاه القضاء، قال:

أما بعد، فإن القضاء فريضةٌ مُحكمةٌ وسُنّةٌ مُتّبعةٌ. فافهم إذا أدلّي إليك. وأنفذ إذا تبيّن لك فإنه لا ينفعُ تكلّمٌ بحقّ لا نفاذَ له. وآس<sup>(٢)</sup> بينَ الناس في وجهك وعدلك ومجلسك، حتّى لا يطمعَ شريفٌ في حيفك، ولا يياسَ ضعيفٌ من عدلك. البيّنةُ على من ادّعى، واليمينُ على من أنكر. والصُلحُ جائزٌ بين المسلمين إلا صلحاً أحلّ حراماً أو حرّم حلالاً. ولا يمنعُك قضاءُ قضيّته أمسٍ فراجعت اليوم

(١) عمر بن الخطّاب، الخليفة الثاني، هامش ٣ صفحة ٣٧.

(٢) آس بين الناس: سوّ بينهم.

فيه عقلك وهديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق؛ فإن الحق قديم، ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل. الفهم الفهم فيما تلجج في صدرك مما ليس في كتاب ولا سنة. ثم اعرف الأمثال والأشباه، وقس الأمور بنظائرها. واجعل لمن ادعى حقًا غائبًا أو بينة أمدًا ينتهي إليه؛ فإن أحضر بينة أخذت له بحقه، وإلا استحلت القضية عليه؛ فإن ذلك أنفى للشك وأجلى للعمى. المسلمون غدولٌ بعضهم على بعض، إلا مجلودًا في حد، أو مجربًا عليه شهادة زور، أو ظنيًا في ولأء أو نسب. فإن الله قد تولى منكم السرائر ودرأ بالبينات والأيمان<sup>(١)</sup>؛ وإياك والغلق<sup>(٢)</sup> والضجر والتأفف بالخصوم، فإن استقرار الحق في مواطن الحق يعظم الله به الأجر ويحسن به الذكر. والسلام.

ذكر ما يأتيه القاضي ويذره في حق نفسه إذا دعي إلى الولاية  
أو خطبها، وما يلزم الناس من امتثال أمره وطاعته،  
وما يعتمد في أمر كاتبه وبطانته وأعوانه وجلوسه  
لفصل المحاكمات والأقضية

قال الحلبي<sup>(٣)</sup>: وإذا دعا الإمام رجلًا إلى القضاء، فينبغي له أن ينظر في حال نفسه وحال الناس الذين يُدعى إلى النظر في مظالمهم. فإن وثق من نفسه بالاستقلال والكفاية والاعتدال على أداء الأمانة، وعلم أنه إن لم يقبل صار الأمر إلى من لا يكون للمسلمين مثله، فأولى به أن يجيب إلى ما يُدعى إليه ويقبله ويحسن النية في قبوله؛ ليكون عمله لوجه الله تعالى. وإن وجد من يقوم مقامه ويسد مسدّه فهو بالخيار؛ والتمسك أفضل. فأما إن لم يعلم من نفسه الاستقلال، أو لم يأمّن أن يكون منه سوء التمسك وقلة التماثل، فلا ينبغي له أن يجيب. وهكذا إن كان هناك من هو خير منه علمًا وعقلًا وخلقًا. وإن عرض الأمر عليه فلا ينبغي له أن يتسارع إلى ما يُدعى إليه، لينظر ما الذي يكون من الآخر.

قال: وإذا دعا الإمام رجلًا إلى عمل من أعماله، قضاءً أو غيره، والرجل ممن يصلح له، فأبى، فإن وجد الإمام من يقوم مقامه في ذلك أعفاه، وإن لم يجد من

(١) في الأصل: «فإن الله سبحانه عفا عن الإيمان ورد البينات» والتصحيح عن صبح الأعشى.

(٢) الغلق: ضيق الصدر وقلة الصبر، اللسان: غلق.

(٣) الحلبي: هامش ١ صفحة ٣.

يقومُ مقامه أجبره عليه اقتداءً بعمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ فإنه دعا سعيد بن عامر الجمحي فقال: إني مُستعملك على أرض كذا وكذا؛ فقال: لا تُفْتِنِي؛ فقال عمر: والله لا أدعك، قَلَدْتُمُوهَا عُنُقِي وتتركوني!

قال: وإذا كان عند الرجل أنه يصلح للقضاء فأراد أن يطلبه، أو دعاه الإمام إليه فأراد أن يجيبه، فلا ينبغي له أن يُبادرَ بما في نفسه من طلبٍ أو إجابة حتى يسأل أهل العلم والفضل والأمانة ممن خَبَره وعلم حاله، ويقول: إني أريدُ القضاء، فما ترون في أمري؟ وهل تعرفون صلاحِي لذلك أو لا؟ فإن ذلك من المشورة التي أمر الله تعالى نبيّه ﷺ بها، فقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: الآية ١٥٩].

وقد قَدَمْنَا في باب المشورة من فضيلتها ما فيه غُنْيَةٌ عن تكراره.

قال: وإذا سأل عن نفسه فينبغي للمسؤول أن يَنْصَحَ له وَيُضَدِّقَهُ، لقول رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ» قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» ولأن المستشارَ مُؤْتَمَنٌ، ولقوله ﷺ: «مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا».

وإذا أراد تَقَلَّدَ القضاءَ فليستخِرَ الله تعالى ويسأله التوفيقَ والتسديد. فإذا تَقَلَّدَ فينبغي أن يُوَكَّلَ المتميزين الثقاتِ الأمانة من إخوانه وأهل العناية بنفسه، ويسألهم أن يتفقدوا أحواله وأموره، فإن رأوا منه عَثْرَةً نَبَّهوه عليها ليتداركها.

قال: وأيما حاكم نُصِبَ بين ظَهْرَانِي قومٍ فينبغي لهم أن يسمَعُوا له وَيُطِيعُوا، ويرافعوا إليه إذا اختلفوا وتنازعوا، لِيُفْصَلَ بينهم؛ فإذا فَصَلَ انقادوا لفضله واستسلموا لحكمه. قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ [٦٥]. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [٥١]. وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ [٥٢]. [الثور: الآيتان ٥١، ٥٢]. وذمَّ الله تعالى قومًا امتنعوا من الحكم فقال: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [٥١] وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْمَقُودُ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعَبِينَ [٤٩] أَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَرَضٌ آتُوا أَرْقَابًا أَمْ يَحْفَافُونَ أَنْ يَخَافُوا أَنْ يَخِفَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [٥٠]. [الثور: الآيات ٤٨ - ٥٠].

قال: وإذا ارتفع أحدُ الخَصْمَيْنِ إلى حاكمٍ وسأله إحضارَ خَصْمِهِ فدعاه الحاكم فعليه أن يجيبه، فإذا حَضَرَ فلا يخرجُ عن أمر الحاكم؛ فأيهما خَرَجَ فهو

عاصٍ؛ فإنما يقضي الحاكمُ بحكم الله. وللحاكم أن يؤدِّبه بما يؤدِّبه اجتهاده. وأيُّما حاكمٍ أو وَاٍلِ دعا رجلاً من رعيته ولم يعلم لم يدعوه، فعليه إجابته؛ وإن علم أنه لدَعْوَى رُفِعَتْ عليه من مدعٍ، فإن كان ذلك المدعي حضر مع رسول الحاكم فأرضاه، سَقَطَ عنه الذَّهابُ إلى الحاكم، وإن كان لم يحضر هو ولا وكيل له، فليذهب ليحيب؛ ولا يَسْعُه التخلُّف مع ترك الدَّفْع إلا في حالة واحدة وهي أن يكون المدعي كاذباً وقد أعدَّ شهوداً زوراً لا يقدرُ على دفع شهادتهم، فخشية إن حضر أُقيمت الشهادةُ عليه فحَسِبَ وأخذ منه المالُ قهراً، أو يُفَرَّقُ بينه وبين امرأته، فله أن يهْرَبَ أو يَتَوَارَى؛ فهذا موضعُ عُذْرٍ وضرورةٍ فلا يُقاسُ عليه غيره. والله تعالى أعلم.

\*\*\*

وأما كاتب القاضي وبطانته: قال الحليمي<sup>(١)</sup>: وإذا افتتح القاضي عمَّله واحتاج إلى أعوانٍ يعملون له من كاتبٍ وأصحاب مسائل وقاسم، فلا يتخذن إلا كاتباً مسلماً عدلاً أميناً فطناً متيقظاً؛ لأنه بطانته ولا يعيبُ عنه من أمره وأمر المترافعين إليه شيء، وأمينه وأمين المتخاصمين على ما يُثبته ويخطئه. ولا يجوز أن يكون من غير أهل الدين، لقوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ [آل عمران: الآية ١١٨]. وكذلك القاسم ينبغي أن يكون أميناً بصيراً بالفرائض والحساب، لأن القاسم شعبةٌ من شعب الحكم، فينبغي أن يكون من يتولاه في العدالة والأمانة والعلم الذي يحتاج إليه كمن يتولى جميع شعبه. وكذلك أصحاب المسائل هم أمناء القاضي على الشهادات التي تتعلَّق بها حقوق المسلمين، فلا ينبغي أن يأمنَ عليها إلا المستحقُّ لأن يُؤتمنَ، ولا يثقُ فيه إلا بمن يستوجبُ بحسن أحواله الثقةَ به.

وينبغي للقاضي أن يُتْرَه نفسه ومن حوله ويُشدِّد عليهم ولا يُرخِّصَ لهم في أمر يتقمه منهم أو يخشى أن يتطرقوا به إلى غيره ويرتقوا إلى ما فوقه. وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا صعد المنبر فنهى الناس عن شيء، جمَعَ أهله فقال: إني نهيتُ الناسَ عن كذا وكذا، وإنَّ الناسَ ينظرون إليك نَظَرَ الطيرِ إلى اللحمِ النييء، وأقسمُ بالله لا أجدُ أحداً منكم فعَّله إلا أضعفتُ عليه العقوبة.

قال: ولا ينبغي للإمام ولا القاضي أن يُقدّم أقاربه على عامة المسلمين، ولا يُسوِّغهم ما لا يسوِّغ غيرهم، ولا ينظرَ لهم بما لا ينظرُ به لغيرهم، ولا يَسْتَعْمِلَهُمْ وَيُوَلِّيَهُمْ.

\* \* \*

وأما ما يعتمد في جلوسه، فقد قال الحَلِيمِي أيضًا: وإذا أراد الحاكم الجلوس للحكم فليجلس وهو فارغ القلب لا يهّمه إلا النظرُ في أمور المتظلمين. وإن تغيرت حاله بغضب أو غم أو سرورٍ مُفْرِط أو وجع أو ملالة أو اعتراء نوم أو جوع فليقُم إلى أن يزول ما به ويتمكّن من رأيه وعقله ثم يجلس. فقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان»؛ وعنه ﷺ أنه قال: «لا يقضي القاضي إلا وهو شبعان ريان». هكذا نقل الحليمي في<sup>(١)</sup> «منهاجه»، وهذه سنة السلف.

قال: والقاضي في جلوسه بالخيار: إن شاء أن يخرج بالعادة إذا طلعت الشمس فيقضي حوائج الناس أولًا فأولًا حتى لا يزدحموا على بابه، فعل؛ وإن شاء أقام في بيته يتأهب ويستعد بمطالعة بعض الكتب أو بالاجتهاد والتأمل إلى أن يجتمع الخصوم ثم يخرج، فعل. وينبغي أن يكون عند الحاكم من يحفظ ثوب الناس فيقدم الأول فالأول، ويجلسهم مجالسهم.

وإن رأى القاضي أن يخضِرَ مجلسه درةً تُطرَح على أعين الناس لينتهوا بها فإن استوجب أحد من الخصوم تعزيرًا<sup>(٢)</sup> أقيم عليه بها، فعل. رُوِيَ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن دَرَتِه كانت تكون معه، وكذلك جماعة من قضاة السلف رحمهم الله. وأما في عصرنا هذا فقد كان شيخنا الإمام العلامة القدوة مفتي الفرق بَقِيَّةَ المجتهدين تقي الدين أبو الفتح محمد ابن الشيخ الإمام مَجْدِ الدِّين أبي الحسين علي بن وهب بن مطيع القشيري المعروف بابن دَقِيق العيد<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - مَنَعَ ثَوْبَهُ من أن يضرِبُوا بالدرّة في أثناء ولايته قاضي القضاة بالديار المصرية، وقال: إنه عازٌّ يَلْحَقُ وَلَدَ الولد. وكان سببُ منعه - رحمه الله ورضي عنه - لذلك أن بعض ثوابه بالأعمال عَزَّرَ بعضَ أعيان البلاد التي هو ينوبُ بها بالدرّة في المسجد الجامع وقال له

(١) الحليمي: هامش ١ صفحة ٣.

(٢) التعزير: عقوبة ضرب دون الحد.

(٣) ابن دقيق العيد، أبو الفتح محمد بن محمد الدين أبي الحسين علي بن وهب بن مطيع القشيري

عَقِيبَ ضَرْبِهِ وإسقاطه: قد ألحقتك بأبيك وجَدَّك، وكانت هذه الحادثة في سنة سبع وتسعين وستمائة أو ما يقاربها، ففارق ذلك الرجلُ بلاده ووطنه؛ فلما أتصل الحَبْرُ بقاضي القضاة شقَّ عليه ومنع نُوابه من الضرب بها.

نعوُدُ إلى حال القاضي. قال: وينبغي للقاضي أن يَعدِلَ بين الخَصْمَيْنِ من حين يقدِّمان عليه إلى أن تنقضي خُصومتُهما في مدخلهما عليه وجلسهما عنده وقيامهما بين يديه، سواء كانا فاضلين في أنفسهما أو ناقصين، أو أحدهما فاضلاً والآخر ناقصاً؛ لقوله عز وجل: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: الآية ١٣٥]، ولما جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ ابْتُلِيَ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَعْدِلْ بَيْنَهُمْ فِي لَحْظِهِ وَلَفْظِهِ وَإِشَارَتِهِ وَمَقْعَدِهِ وَلَا يَرْفَعْ صَوْتَهُ عَلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ مَا لَا يَرْفَعُ عَلَى الْآخَرِ». وفي رواية: «مَنْ وَلِيَ قَضَاءَ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَعْدِلْ بَيْنَهُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَكَلَامِهِ وَلَحْظِهِ». وفي رواية: «إِذَا ابْتُلِيَ أَحَدُكُمْ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَسْوُ بَيْنَهُمْ فِي الْمَجْلِسِ وَالْإِشَارَةِ وَالنَّظَرِ وَلَا يَرْفَعْ صَوْتَهُ عَلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ أَكْثَرَ مِنْ الْآخَرِ». قال: وإذا اختصم اثنان إلى القاضي فينبغي أن يأمرهما بالاصطلاح.

وشروط القضاء كثيرة يعرفها العلماء، فلا حاجة إلى الزيادة والإسهاب في ذلك؛ وإنما أوردنا ما قدّمناه في هذا الباب منها حتى لا يُخلى كتابنا منه. ولتختتم هذا الباب بما ورد من التزهيد في القضاء.

### ذكرُ شيءٍ مما ورد من التزهيد في تقلد القضاء والترغيب عنه

قد ورد في تقلد القضاء أحاديثٌ وآثارٌ تُزهد فيه، بل تكاد تُوجب الفِرَارَ منه: من ذلك ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءَ فَقَدْ دُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ»؛ وعنه ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ حَكَمَ بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَلَكٌ آخِذٌ بِقَفَاهُ حَتَّى يَقِفَ بِهِ عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَإِنْ أَمَرَ بِهِ هَوَىٰ بِهِ فِي النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا». وعن أبي ذرٍّ قال: قال لي رسول الله ﷺ ستّة أيام: «اعْقِلْ أَبَا ذَرٍّ مَا أَقُولُ لَكَ» فلما كان اليوم السابع قال: «أوصيك بتقوى الله في سِرِّ أمرِك وعَلَانِيَتِهِ وَإِذَا أَسَأْتَ فَأَحْسِنْ وَلَا تَسْأَلْ أَحَدًا شَيْئًا وَإِنْ سَقَطَ سَوْطُكَ وَلَا تُؤَمِّنْ أَمَانَةً وَلَا تُؤَلِّينَ يَتَامَى وَلَا تَقْضِيَنَّ بَيْنَ اثْنَيْنِ».

وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه لابن عمر: اذهب فكن قاضياً؛ قال: أو يعفني أمير المؤمنين؟ قال: فإني أعزم عليك؛ قال: لا تعجل علي؛ قال: هل

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ عَادَ بِاللَّهِ فَقَدْ عَادَ مَعَادًا». قال: نعم، قال: فما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضي؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ قَاضِيًا يَقْضِي بِجَوْرِ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَمَنْ كَانَ قَاضِيًا يَقْضِي بِجَهْلِ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَمَنْ كَانَ قَاضِيًا عَالِمًا يَقْضِي بِالْعَدْلِ فَالْحَرَى أَنْ يَنْقَلِبَ كَفَافًا» فما أصنع بهذا!

وقال بعضهم: ذكرنا أمر القضاء عند عائشة رضي الله عنها، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُجَاءُ بِالْقَاضِيِ الْعَدْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَلْقَى مِنْ شِدَّةِ الْحِسَابِ مَا يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ قَطَّ». وقال صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ: حَطَبْنَا عَلَيَّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنْدِي قَارٍ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ وَالٍ وَلَا قَاضٍ إِلَّا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوَقَّفَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الصِّرَاطِ ثُمَّ يَنْشُرُ الْمَلِكُ سِيرَتَهُ فَيَقْرُؤُهَا عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ - الْخَلَائِقِ - فَإِنْ كَانَ عَادِلًا نَجَّاهُ اللَّهُ بِعَدْلِهِ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ انْتَفَضَ بِهِ الصِّرَاطُ انْتِفَاضَةً صَارَ بَيْنَ كُلِّ عَضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهِ مَسِيرَةٌ مِائَةٌ سَنَةً ثُمَّ يَتَخَرَّقُ بِهِ الصِّرَاطُ فَمَا يَلْتَقِي قَعْرَ جَهَنَّمَ إِلَّا بِوَجْهِهِ وَحَرٌّ جَبِينِهِ». وجاء في الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم مثل ذلك.

وفيما ذكرنا مَفْتَعٌ وَغُنْيَةٌ عَنِ بَسْطِ الْكَلَامِ فِيهِ. فلنذكر ولاية المظالم.

## الباب الثاني عشر

### من القسم الخامس من الفن الثاني في ولاية المظالم

#### وهي نيابة دار العدل

وللناظر فيها شروط ذكرها الماوردي فقال: من شروط الناظر في المظالم أن يكون جليل القدر، نافذ الأمر، عظيم الهيئة، ظاهر العفة، قليل الطمع، كثير الورع؛ لأنه يحتاج في نظره إلى سطوة الحماة، وتثبت القضاء، فاحتاج إلى الجمع بين صفتي الفريقين، وأن يكون بجلالة القدر نافذ الأمر في الجهتين. فإن كان ممن يملك الأمور العامة، كالخلفاء أو ممن فوض إليه الخلفاء النظر في الأمور العامة كالوزراء والأمراء، لم يحتج للنظر فيها إلى تقليد وتولية وكان له بعموم ولايته النظر فيها. وإن كان ممن لم يفوض إليه عموم النظر، احتاج إلى تقليد وتولية إذا اجتمعت فيه الشروط المتقدمة. وهذا إما يصح فيمن يجوز أن يختار لولاية العهد،

أو لوزارة التفويض إذا كان نظره في المصالح عامًا. فإن اقتصر على تنفيذ ما عجز القضاة عن تنفيذه، وإمضاء ما قُصرت يدهم عن إمضائه، جاز أن يكون دون هذه الرتبة في القدر والخطر، بعد ألا يأخذه في الحق لومة لائم، ولا يستشفه الطمع إلى الرشوة.

### ذِكْر مَنْ نَظَرَ فِي الْمَظَالِمِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ

والنظر في المظالم قديم، كان ملوك الفرس يرون ذلك من قواعد الملك وقوانين العدل الذي لا يعُمُّ الصَّلاخُ إلا بمراعاته، ولا يثَمُّ التناصُفُ إلا بمباشرته؛ وكانوا ينتصبون لذلك بأنفسهم في أيام معلومة لا يُمنَعُ عنهم من يقصدهم فيها من ذوي الحاجات وأرباب الضرورات.

وسببُ تمسكهم بذلك أن أصلَ قيام دولتهم ردُّ المظالم. وذلك أن كيومرت أول ملوكهم - وقيل: إنه أول ملكٍ مُلِك من بني آدم - كان سببُ ملكه أنه لما كثر البغي في الناس وأكل القوي الضعيفَ وفسا الظلم بينهم، اجتمع أكابرهم ورأوا أنه لا يقيم أمرهم إلا ملكٌ يرجعون إليه، وملكوه؛ على ما نوره - إن شاء الله - في فن التاريخ في أخبار ملوك الفرس.

وكانت قريش في الجاهلية، حين كثر فيهم الزعماء وانتشرت الرياسات وشاهدوا من التَّعَالُبِ والتجاذب ما لم يَكْفُهُم عنه سلطانُ قاهرٍ، عَقَدُوا بينهم حِلْفًا على ردِّ المَظَالِمِ، وإنصافِ المظلوم من الظالم. وكان سببُ ذلك أن رجلاً من اليَمَن من بني زَبِيدٍ قَدِمَ مكة مُعْتَمِرًا ومعه بضاعة، فاشتراها منه رجلٌ من بني سَهْمٍ، قيل: إنه العاصُ بن وائل، فلَوَاهُ بحقه؛ فسأله ماله أو متاعه، فامتنع عليه؛ فقام على الحَجَرِ وأنشد بأعلى صوته: [من البسيط]

بِطَنِ مَكَّةَ نَائِي الدَّارِ وَالنَّقَرِ	يَا لَ قُصَيِّ لِمَظْلُومِ بِضَاعَتِهِ
بَيْنَ المَقَامِ وَبَيْنَ الحَجَرِ وَالْحَجَرِ	وَأَشْعَثِ مُحْرِمٍ لَمْ تُقْضِ حُرْمَتَهُ
أَوْ ذَاهِبٍ فِي ضَلَالِ مَالٍ مُعْتَمِرِ	أَقَانِمُ مِنْ بَنِي سَهْمٍ بِذِمَّتِهِمْ

وَأَنْ قَيْسُ بْنُ شَيْبَةَ السَّلْمِيِّ بَاعَ مَتَاعًا مِنْ أَبِي بِنِ خَلْفِ بْنِ فُلَوَاهِ وَذَهَبَ بِحَقِّهِ،

فَاسْتَجَارَ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي جُمَحٍ فَلَمْ يُجِرْهُ؛ فَقَالَ قَيْسٌ: [من الراجز]

يَا لَ قُصَيِّ كَيْفَ هَذَا فِي الحَرَمِ وَحُزْمَةِ البَيْتِ وَأَخْلَاقِ الكَرَمِ

\* أَظْلَمُ لَا يُمْنَعُ مِنِّي مَنْ ظَلَمَ \*

فأجابه العباس بن مرداس<sup>(١)</sup>: [من البسيط]

إن كان جارك لم تنفحك ذمته      وقد شربت بكأس الدل أنفاسا  
قأت البيوت وكن من أهلها صدداً      لا تلق ناديهم فحشاً ولا باسا<sup>(٢)</sup>  
وثم كن<sup>(٣)</sup> ببناء البيت معتصماً      تلق ابن حزب وتلق المرء عباسا  
قرمي قرنيش وحلاً في ذوائبها      بالمجد والحزم ما عاشا وما ساسا  
ساقى الحجيج، وهذا ياسر فلج      والمجد يورث أخماساً وأسداساً<sup>(٤)</sup>

فقام العباس<sup>(٥)</sup> وأبو سفيان<sup>(٦)</sup> حتى رداً عليه ماله. واجتمعت بطون قرنيش فتحالفوا في بيت عبد الله بن جذعان على رد المظالم بمكة، وألا يظلم أحد إلا منعه وأخذوا للمظلوم بحقه، وكان رسول الله ﷺ يومئذ معهم قبل النبوة وهو ابن خمس وعشرين سنة، فعقدوا حلف الفضول؛ فقال رسول الله ﷺ ذاكراً للحال: «لقد شهدت في دار عبد الله بن جذعان حلف الفضول أما لو دُعيت إليه في الإسلام لأجبت وما أجب أن لي به حمر التعم وأني تقضته وما يزيد الإسلام إلا شدة».

وقال بعض قرنيش في هذا الحلف: [من الكامل]

تيم بن مرة إن سألت وهاشم      وزهرة الخير في دار ابن جذعان  
متحالفين على الندى ما عردت      ورقاء في فئ من الأفنان  
فهذا كان أصل ذلك وسببه في الجاهلية.

\* \* \*

(١) العباس بن مرداس السلمي فارس وشاعر جاهلي أدرك الإسلام وأسلم قبل فتح مكة، كان يهاجي خفاف بن نذبة السلمي وتمادى الأمر إلى حرب حتى أصلح بينهما دريد بن الصمة ومالك بن عوف. وكان ابنه جاهمة من الصحابة الذين رووا عن النبي، ويذكر اسم العباس في المؤلفات قلوبهم وقد أعطاه النبي أقل من أبي سفيان وعيينة والأقرع فاحتج في شعر حتى أعطاه النبي المائة. ترجمه العباس في: - المرزباني، المعجم، ص ٢٦٢ - ٢٦٣. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٢١٨ و ٦٣٢ - ٦٣٤. - الأغاني، ١٣/٦٢. - الطبري، ٣/١٢٧.

(٢) صدداً: قريباً، اللسان: صدد.

(٣) في الأصل «ولا تكن» والتصحيح عن الأغاني ٣/٦٢.

(٤) الفلج: الفائز، اللسان: فلج.

(٥) العباس بن عبد المطلب عم الرسول.

(٦) أبو سفيان بن حرب والد معاوية مؤسس الدولة الأموية. هامش ١ صفحة ٨٣.

وأما في الإسلام: فقد نظر رسول الله ﷺ في المظالم في الشرب الذي تنازعه الزبير بن العوام ورجل من الأنصار في سراج<sup>(١)</sup> الحرة فحضره رسول الله ﷺ بنفسه، وقال: «اسق يا زبير ثم أرسِلْ إلى جارك»، فقال له الأنصاري: إن كان ابن عمتك! فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: «اسق ثم احتسب حتى يرجع الماء إلى الجدر»، فقال الزبير: والله إن هذه الآية أنزلت في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: الآية ٦٥]. وقد قيل في هذا الحديث إن رسول الله ﷺ ندب الزبير أولاً إلى الاقتصار على بعض حقه على طريق التوسط والصلح، فلما لم يرض الأنصاري بذلك وقال ما قال، استوفى النبي ﷺ للزبير حقه. ويصحح هذا القول ما جاء في آخر الحديث: «فاستوعى<sup>(٢)</sup> له حقه» يعني للزبير.

ثم لم يتدب للمظالم من الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم أحد، وإنما كانت المنازعات تجري بين الناس فيفصلها حكم القضاء. فإن تجوز من جفاة الأعراب متجاوز، ثناه الوعظ إن تدبره، وقاده العنف إن أبى وامتنع، فاقترضوا على حكم القضاء، لانقياد الناس إليه والتزامهم بأحكامه. ثم انتشر الأمر بعد ذلك وتجاهر الناس بالظلم والتغالب، ولم يكفهم زواجر المواعظ، فاحتاجوا في رذع المتغلبين وإنصاف المظلومين من الظالمين إلى النظر في المظالم؛ فكان أول من انفرد للمظالم وجعل لها يوماً مخصوصاً يجلس فيه للناس وينظر في قصصهم ويتأملها عبد الملك بن مروان<sup>(٣)</sup>، فكان إذا وقف فيها على مشكل رده إلى قاضيه أبي إدريس الأودي فتقد فيها أحكامه، فكان عبد الملك هو الأمر وأبو إدريس هو المباشر. ثم زاد جور الولاة وظلم العتاة واغتصاب الأموال في دولة بني أمية، إلى أن أفضت الخلافة إلى عمر بن عبد العزيز<sup>(٤)</sup> - رحمه الله - فانصب بنفسه للنظر في المظالم، وزاعى السنن العادلة، ورد مظالم بني أمية على أهلها؛ فليل له - وقد شدد عليهم فيها وأغلظ -: إنا نخاف عليك، من ردها، العواقب؛ فقال: كل ما أتقيه وأخافه دون يوم القيامة لا وقية. ثم جلس لها جماعة من خلفاء الدولة العباسية، فكان أول من جلس منهم المهدي، ثم الهادي، ثم الرشيد، ثم المأمون؛ وآخر من جلس لها منهم المهدي. ثم انتصب لذلك جماعة من ملوك الإسلام أرباب الدول المشهورة بأنفسهم وأقاموا لها نواباً،

(١) سراج الحرة: مسيل الماء من الحرة إلى السهل.

(٢) استوعى: استوفى، اللسان: وعى.

(٣) عبد الملك بن مروان: هامش ٦ صفحة ٣٢.

(٤) عمر بن عبد العزيز: هامش ١ صفحة ٣٣.

ومنهم من بنى لها مكاناً مخصوصاً بها سَمَاه «دَارَ الْعَدْلِ» على ما نورد ذلك - إن شاء الله - في فنّ التاريخ.

### ذكر ما يحتاج إليه ولاة المظالم في جلوسهم لها ومن يجتمع عندهم ويحضر مجلسهم، وما يختص بنظرهم وتشمله ولايتهم

قال الماوردي<sup>(١)</sup>: فإذا نظر في المظالم من انتدب لها جعل لنظره يوماً معروفاً يقصده فيه المتظلمون، ويُراجعه فيه المتنازعون؛ ليكون ما سواه من الأيام لِمَا هو موكولٌ إليه من السياسة والتدبير؛ إلا أن يكون من عمال المظالم المتفردين بها، فيكون مندوباً للنظر في جميع الأيام. وليكن سهل الحجاب، نزة الأصحاب.

ويستكمل مجلس نظره بحضور خمسة أصناف لا يستغني عنهم، ولا ينتظم أمره إلا بهم؛ وهم الحُمَاة والأعوان، لجذب القوي وتقويم الجريء. والصنف الثاني: القضاة والحكام، لاستعلام ما يثبت عندهم من الحقوق، ومعرفة ما يجري في مجالسهم بين الخصوم. والصنف الثالث: الفقهاء، ليرجع إليهم فيما أشكل، ويسألهم عما اشتبه وأغضل. والصنف الرابع: الكتّاب، ليثبتوا ما جرى بين الخصوم وما توجه لهم أو عليهم من الحقوق. والصنف الخامس: الشهود، ليشهدهم على ما أوجبه من حقٍّ وأمضاه من حكم. فإذا استكمل مجلس المظالم بهذه الأصناف الخمسة، شرع حينئذٍ في نظره.

\*\*\*

وأما ما يختص بنظر متولي المظالم وتشمل عليه ولايته فعشرة أقسام:

الأول: النظر في تعدّي الولاية على الرعية وأخذهم بالعسف في السيرة، فهذا من لوازم النظر في المظالم، فيكون لسير الولاية متصفحاً، وعن أحوالهم مُستكشفاً، ليقويهم إن أنصفوا، ويكفهم إن عسفوا.

والثاني: جور العمال فيما يجبونه من الأموال؛ فيرجع فيه إلى القوانين العادلة في الدواوين، فيحمل الناس عليها ويأخذ العمال بها. وينظر فيما استزادوه، فإن رفعوه إلى بيت المال أمر برده، وإن أخذوه لأنفسهم استرجعه منهم لأربابه.

والثالث: كُتِّبَ الدواوين، لأنهم أَمَنَاءُ المسلمين على بيوت أموالهم فيما يستوفونه ويوفونه منها؛ فَيَتَصَفَّحُ أحوالَ ما وُكِّلَ إليهم، فإن عَدَلُوا عن حق في دَخَلِ أو خَرَجَ إلى زيادة أو نقصان، أعاده إلى قوانينه، وَقَابَلَ على تَجَاوِزه. وهذه الأقسام الثلاثة لَا يَحْتَاجُ وَالِي المظالم في تصفُّحها إلى متظلم.

والرابع: تَظَلَّمُ المُسْتَرزِقَةُ من نقص أرزاقهم أو تأخيرها عنهم وإجحاف التُّظَّارِ بهم؛ فيرجع إلى ديوانه في فرض العَطَاءِ العادل فيُجَرِّبُهُم عليه. وينظر فيما نُقِصُوهُ أو مُنِعُوهُ، فإن أخذه وُلاةُ أمورهم استرجعه لهم، وإن لم يأخذوه قَضَاهُ من بيت المال.

كُتِّبَ بعضُ وُلاةِ الأجنادِ إلى المأمون أن الجند شَعَبُوا وَنَهَبُوا. فكتب إليه: لو عَدَلْتُمْ لَمْ يَشَعْبُوا، ولو قَوَيْتُمْ لَمْ يَنْهَبُوا. وَعَزَلَهُ عنهم وَأَدَرَ عليهم أرزاقهم.

والخامس: رد الغصبوات. وهي على ضربين: أحدها غُصُوبُ سُلْطَانِيَّةٍ قد تَغَلَّبَ عليها وُلاةُ الجور، كالأملك المقبوضة عن أربابها، إما لرغبة فيها أو غير ذلك. ويجوزُ أن يرجع في ذلك عند تَظَلُّمِهِم إلى ديوان السلطنة، فإذا وجد فيه ذكر قبضها عن مالِهَا عَمِلَ بمقتضاه وأمر بردها إليه، ولم يحتج فيه إلى بيِّنة تشهد به، وكان ما وجدته في الديوان كافياً، كالذي حُكِيَ عن عُمر بن عبد العزيز أنه خرج ذات يوم إلى الصلاة فصادفه رجلٌ ورَدَّ من اليمن متظلمًا، فقال: [من البسيط]

تَدْعُونَ حَيْرَانَ مَظْلُومًا بِبَابِكُمْ فَقَدْ أَتَاكُمْ بَعِيدُ الدَارِ مَظْلُومٌ

فقال له: وما ظلامتكم؟ قال: غَضَبَنِي الوليدُ بِنُ عبد الملك ضيغتي؛ فقال يا مُزَاحِمُ اثني بدفتر الصَّوافي؛ فوجد فيه: أَضْفَى عبدُ الله الوليدُ بِنُ عبد الملك ضيعة فلان؛ فقال: أَخْرِجْهَا من الدفتر، وَلِيُكْتَبَ بردُ ضيغته إليه وَيُطَلَّقَ له ضِعْفُ نَفَقَتِهِ.

والضربُ الثاني، ما تَغَلَّبَ عليه ذوو الأيدي القويَّةِ وَتَصَرَّفُوا فيه تصرفَ المُلْكَ بالقهر والغلبة؛ فهذا موقفٌ على تَظَلُّمِ أربابه. ولا يُنْتَرَعُ من غُصَابِهِ إِلَّا بأحد أربعة أمور: إما باعتراف الغاصب وإقراره؛ وإما بعلم وَالِي المَظَالِمِ، فيجوز أن يحكم عليه بعلمه؛ وإما ببيِّنة تشهد على الغاصب بَعْصَبِهِ أو تشهد للمغصوب منه بملكه؛ وإما بتظاهر الأخبار التي يتنفي عنها التواطؤ ولا تختلج فيها الشكوك؛ لأنه لما جاز للشهود أن يشهدوا في الأملك بتظاهر الأخبار، كان حكم وُلاة المظالم بذلك أحق.

والسادس: مشاركة الوقوف. وهي ضربان: عامة وخاصة. فأما العامة فيبدأ بتصفُّحها وإن لم يكن لها متظلم، لِيُجَرِّبَهَا على سُبُلِهَا وَيُمْضِيَهَا على شروط واقفها إذا

عرفها من أحد ثلاثة أوجه: إمّا من دواوين الحُكّام المندوبين لِجِراستها، وإما من دواوين السُلطنة على ما جرى فيها من معاملة أو ثَبِتَ لها من ذكر وتسمية، وإما من كُتُب قديمة تُعق في النفس صِحَّتْها وإن لم يشهَدِ الشهودُ بها، لأنه ليس يتعيَّن الخُصْم فيها، فكان الحُكْم فيها أوسَع منه في الوقوف الخاصة.

وأما الوقوف الخاصة، فإنَّ نظره فيها موقوفٌ على تَظَلُّم أهلها عند التنازع فيها، لو قُوفها على خصوم متعيَّنين. فيَعْمَلُ عند التشاَجُرِ فيها على ما تُثَبِتُ به الحقوقُ عند الحاكم، ولا يجوزُ أن يرجعَ فيها إلى ديوان السلطنة ولا إلى ما يَثْبُت من ذكرها في الكتب القديمة إذا لم يشهَدِ بها شهودٌ مُعدَّلون.

والسابع: تنفيذ ما وَقَفَ من أحكام القُضاة، لضعفهم عن إنفاذه وعجزهم عن المحكوم عليه، لتعزُّزه وقوّة يده أو علُو قَدْرِهِ وعظم خَطَرِهِ، لكون ناظرِ المظالم أقوى يَدًا وأنفذُ أمرًا، فينفذُ الحُكْمَ على ما يُوجِبُه عليه الحاكمُ بانتزاع ما في يده، أو بإلزامه الخروجَ مما في ذِمَّتِهِ.

والثامن: النظرُ فيما عجز عنه الناظرون في الحِسْبَةِ من المصالح العامة كالمجاهرة بمُنْكَرٍ ضَعِيفٍ عن دَفْعِهِ، والتعدّي في طريق عُجْزٍ عن مَنَعِهِ، والتَحْيِيفِ في حَقِّ لم يُفَدَّرَ على رَدِّهِ، فيأخذهم بحق الله تعالى في ذلك، ويأمرُ بحملهم على موجبه.

والتاسع: مراعاة العبادات الظاهرة كالجمَع والأعياد والحجّ والجهاد من تقصير فيها أو إخلالٍ بشروطها؛ فإنَّ حقوقَ الله تعالى أولى أن تُستوفى، وفروضه أحقُّ أن تُؤدَّى.

والعاشر: النظرُ بين المتشاجرين، والحكمُ بين المتنازعين. ولا يخرجُ في النظر بينهم عن مُوجِبِ الحقِّ ومُقْتَضاه، ولا يَسُوغُ أن يحكَمَ بينهم بما لا يحكَمُ به الحُكّام والقُضاة.

### ذِكْرُ الفرقِ بين نظرِ ولاةِ المظالم ونظرِ القضاة

قال الماوردي<sup>(١)</sup>: والفرقُ بين نظرِ المظالم ونظرِ القضاة من عشرة أوجه: أحدها: أنّ لناظرِ المظالم من فَضْلِ الهَيْبَةِ وقوّة اليد ما ليس للقضاة بكفِ الخصومِ عن التجاؤدِ ومَنَعِ الظلْمَةِ من التغالبِ والتجاذبِ.

والثاني: أن نَظَرَ المَظالم يَخْرُجُ من ضيقِ الوجوبِ إلى سعةِ الجوازِ، فيكون الناظرُ فيه أفسَحَ مجالاً وأوسعَ مقالاً.

والثالث: أنه يَسْتَعْمِلُ من فَضْلِ الإِرهابِ وكَشْفِ الأسبابِ، بالآثارِ الدالّةِ أو شواهدِ الحالِ اللَّائِحَةِ ما يَضِيقُ على الحُكّامِ، فيصِلُ به إلى ظهورِ الحقِّ، ومعرفةِ المُبْطَلِ من المُحَقِّ.

والرابع: أنه يُقَابِلُ مَنْ ظَهَرَ ظُلْمُهُ بالتأديبِ، ويأخُذُ من بَانَ عُدوانُهُ بالتقويمِ والتهذيبِ.

والخامس: أن له من التأنّي في تَزْدَادِ الخصومِ عند اشتباهِ أمورهم واستيهامِ حقوقهم، لِيُمَعِّنَ في الكَشْفِ عن أسبابهم وأحوالهم، ما ليس للحكّامِ، إذا سألهم أحدُ الخصميين فصلَ الحُكْمِ، فلا يَسُوغُ أن يؤخّره الحاكِمُ، وَيَسُوغُ أن يؤخّره مُتَوَلّي المَظالمِ.

والسادس: أن له ردَّ الخصومِ إذا أعضلوا<sup>(١)</sup> إلى وَسَاطَةِ الأُمْناءِ، لِيُفْصِلُوا التنازُعَ بينهم صُلْحًا عن تَرَاضٍ، وليس للقاضي ذلك إلا عن رِضاِ الخصميين بالرّدِّ.

والسابع: أنه يُفْسِحُ في مُلَازِمَةِ الخصميين إذا وَضَحَتْ أماراتُ التّجاحُدِ، ويأذُنُ في إلزامِ الكَفّالَةِ فيما يَسُوغُ فيه التّكفيلِ، لتتَفَادِ الخصومُ إلى التناصُفِ ويَعْدِلُوا عن التّجاحُدِ والتّكاذِبِ.

والثامن: أنه يَسْمَعُ من شهاداتِ المُستورين ما يَخْرُجُ عن عُرْفِ القُضاةِ في شهادةِ المُعَدّلينِ.

والتاسع: أنه يجوزُ له إِحلافُ الشهودِ عند ارتيابه بهم إذا بَدَّلُوا أيّمانهم طوعًا، وَيَسْتَكثِرُ من عَدَدِهِم، لتزولَ عنه الشُّبُهَةُ وينتفي الارتفاعُ، وليس ذلك للحاكمِ.

والعاشر: أنه يجوزُ له أن يبتدئَ باستدعاءِ الشهودِ ويسألهم عما عندهم في تنازعِ الخصومِ؛ وعادةُ القُضاةِ تكليفُ المدّعي إحصارَ بَيِّنَةٍ ولا يسمعونها إلا بعد مَسألتهِ.

فهذه عشرةٌ أوجهٌ يَقَعُ بها الفَرْقُ بَيْنَ نَظَرِ المَظالمِ ونَظَرِ القُضاةِ في التّشاجرِ والتنازُعِ؛ وهما فيما عداهما متساويان.

(١) أعضلوا: ضاقت عليه الحيل فيهم، اللسان: عضل.

ذكر ما ينبغي أن يعتمدَه وُلَاةُ المَظالم عند رفعها إليهم،  
وما يسلكونه من الأحكام فيها، وما ورد في مثل ذلك من أخبارهم  
وأحكامهم فيما سلف من الزمان

قال الماوردي<sup>(١)</sup>: لم تخلُ حالُ الدَّعوى عند الترافُع فيها إلى والي المَظالم من ثلاثة أحوال: إمَّا أن يفتَرن بها ما يُقويها، أو يفتَرن بها ما يُضعفها، أو تخلُو من الأمرين. فإن اقترن بها ما يُقويها، فلَمَّا يفتَرن بها من القوَّة ستَّة أحوال تختلفُ بها قوَّة الدَّعوى على التدرِج.

فأولُ أحوالها: أن يَظَهر مَعها كِتَابٌ فيه شهودٌ مُعدَّلون حُضُورًا. والذي يختص به نظرُ المَظالم في مثل هذه الدعوى شيان. أحدهما: أن يبتدىء الناظرُ فيها باستدعاء الشهود للشهادة. والثاني: الإنكارُ على الجاحد بحسب حاله وشواهدِ أحواله. فإذا حَصَرَ الشهودُ، فإن كان الناظرُ في المَظالم ممن يَجِلُّ قَدْرُه، كالخليفة أو وزيرِ التفويض أو أمير الإقليم، راعى من أحوال المتنازِعَين ما تقتضيه السياسةُ: من مباشرة النظرِ بينهما إن جَلَّ قدرُهما، أو ردَّ ذلك إلى قاضيه بمشهادٍ منه إن كانا متوسطَين، أو على بعدٍ منه إن كانا خاملين.

حُكِي أَنَّ المأمونَ كان يجلسُ للمَظالم في يوم الأحد، فنَهَضَ ذاتَ يومٍ من مَجْلِسِهِ فتَلَقَّته امرأةٌ في ثيابِ رَثَّة، فقالت: [من البسيط]

يا خيرَ مُنتَصِفٍ يُهدِي له الرُّشدُ	ويا إمامًا به قد أَشْرَقَ البَلَدُ
تشكو إليك عميدَ المُلِكِ أرملةٌ	عَدَا عليها فما تَقوى به أسدُ
فابتَترَ منها ضياعًا بعد مَنَعَتِها	لَمَّا تَفَرَّقَ عنها الأهلُ والوَلَدُ

فأطرق المأمونُ يسيرًا ثم رَفَعَ رأسه وقال: [من البسيط]

من دون ما قُلْتِ عِيلَ الصَّبِيرِ والجَلْدُ	وأفْرَحَ القلبَ هذا الحزنُ والكَمَدُ
هذا أوَّانُ صلاةِ الظُّهرِ فانصَرَفِي	وأخضِرِي الخَضَمَ في اليوم الذي أَعَدُ
المَجْلِسُ السَّبْتُ إن يُفَضَّ الجُلُوسُ لنا	أنصِفِكِ منه وإلا المَجْلِسُ الأَحَدُ

فانصرفتُ، وحضرت في يوم الأحد أول الناس؛ فقال لها المأمون: مَنْ خَضَمُك؟ فقالت: القائم على رأسك العباسُ ابنُ أمير المؤمنين؛ فقال المأمون لقاضيه

يحيى بن أكرم، وقيل بل قال لوزيره أحمد بن أبي خالد: أجلسها معه وأنظر بينهما؛ فأجلسها معه ونظر بينهما بحضرة المأمون، فجعل كلامها يغلو، فزجرها بعض حجاجه؛ فقال المأمون: دعها فإن الحق أنطقها والباطل أخرسه. وأمر برد ضياعها إليها.

والحال الثانية في قوة الدعوى: أن يقترن بها كتاب فيه من الشهود المعدلين من هو غائب. فالذي يختص بنظر المظالم في مثل هذه الدعوى أربعة أشياء. أحدها: إرهاب المدعى عليه فربما يعجل من إقراره بقوة الهيئة ما يغني عن سماع البينة. والثاني: التقدم<sup>(١)</sup> بإحضار الشهود إذا عرف مكانهم ولم يدخل الضرر الشاق عليهم. والثالث: التقدم بملازمة المدعى عليه ثلاثاً، ويجتهد رأيه في الزيادة عليها بحسب الحال من قوة الأمانة ودلائل الصحة. والرابع: أن ينظر في الدعوى، فإن كانت مالا في الذمة كلفه إقامة كفيل، وإن كانت عيناً قائمة كالعقار، حَجَرَ عليه فيها حَجْرًا لا يرفع به حكم يده، ورد استغلالها إلى أمين يحفظه على مستحقه منهما. فإن تطاولت المدة ووقع اليأس من حضور الشهود، جاز لمتولي المظالم أن يسأل المدعى عليه عن دخول يده مع تجديد إرهابه، فإن أجاب بما يقطع التنازع أمضاه، وإلا فصل بينهما بموجب الشرع ومقتضاه.

والحال الثالثة في قوة الدعوى: أن يكون في الكتاب المقترن بها شهود حضور لكنهم غير معدلين عند الحاكم، فيتقدم ناظر المظالم بإحضارهم وسبر أحوالهم؛ فإن كانوا من ذوي الهيئات وأهل الصيانات، فالثقة بشهادتهم أقوى؛ وإن كانوا أردالاً فلا يعول عليهم لكن يقوي إرهاب الخصم بهم؛ وإن كانوا أوساطاً فيجوز له أن يستظهر بإحلافهم، إن رأى ذلك، قبل الشهادة أو بعدها. ثم هو في سماع شهادة هذين الصنفين بين ثلاثة أمور: إما أن يسمعها بنفسه فيحكم بها، وإما أن يرد إلى القاضي سماعها ويؤديها القاضي إليه، وإما أن يرد سماعها إلى الشهود المعدلين وهم يخبرونه بما وضح عندهم.

والحال الرابعة من قوة الدعوى: أن يكون في الكتاب المقترن بها شهود مؤتي معدلون، فالذي يختص بنظر المظالم فيها ثلاثة أشياء. أحدها: إرهاب المدعى عليه بما يضطره إلى الصدق والاعتراف بالحق. والثاني: سؤاله عن دخول يده، لجواز أن يكون من جوابه ما يتضح به الحق. والثالث: أن يكشف عن الحال من جيران الملك

(١) التقدم به: الأمر، اللسان: قدم.

ومن جيران المتنازعين فيه، لِيَتَوَصَّلَ بهم إلى وُضوح الحق ومعرفة المحق. فإن لم يَصِلْ إليه بواحد من هذه الثلاثة، رَدَّهَا إلى وَسَاطَةِ مُخْتَشِمٍ مُطَاعٍ، له بهما معرفةٌ وبما يتنازعانه خِبرَةٌ. فإن حَصَلَ تَصَادُقُهُمَا أو صُلُحُهُمَا بوساطته، وإلا فَصَلَ الحُكْمَ بينهما على ما يُوجِبُه حُكْمُ القَضَاءِ.

والحال الخامسة في قوَّة الدعوى: أن يكون مع المُدَّعِي خَطُّ المدعى عليه بما تَصَمَّنْتَه الدعوى، فَتَنظُرُ المظالم فيه يَقْتَضِي سؤال المدعى عليه عن الخطِّ وأن يُقال له: هذا خطُّك؟ فإن اعترف به، سئل بعد اعترافه به عن صحة ما تَصَمَّنْتَه، فإن اعترف بصحته، صار مُقَرَّرًا وألْزِمَ حُكْمَ إقراره. وإن لم يعترف بصحته فَمِنْ وُلاَةِ المَظَالِمِ مَنْ حَكَمَ عليه بِخَطِّه إذا اعترف به وإن لم يعترف بصحته، وجعل ذلك من شواهد الحقوق اعتبارًا بالعرف. والذي عليه محققوهم وما يراه الفقهاء أنه لا يجوزُ للناظر منهم أن يحكَمَ بمجرد الخطِّ حتى يعترف بصحة ما فيه؛ فإن قال: كتبتَه لِيُقَرِّضَنِي وما أقرضني، أو لِيَدْفَعْ إليَّ ثَمَنَ ما بعته وما دَفَع، فهذا مما قد يفعله الناسُ أحيانًا. فَتَنظُرُ المظالم في مثله أن يُسْتَعْمَلَ الإِرْهَابُ بحسب الحال ثم يَرُدُّ إلى الوَسَاطَةِ؛ فإن أفضت إلى الصلح، وإلا بَتَّ الحَاكِمُ بينهما بالتحالف.

وإن أنكر الخطِّ، فَمِنْ وُلاَةِ المَظَالِمِ من يَخْتَبِرُ الخطِّ بخطوطه التي يكتبها ويكلفه من كثرة الكتابة ما يَمْنَعُ من التَصَّحُّعِ فيها، ثم يجمعُ بين الخطين، فإذا تَشَابَهَا حَكَمَ به عليه. والذي عليه المحققون منهم أنهم لا يفعلون ذلك للحكم به ولكن للإرهاب. وتكون الشبهة مع إنكاره للخطِّ أضعفَ منها مع اعترافه به، وترتفعُ الشبهةُ إن كان الخطُّ منافيًا لخطه ويعودُ الإِرْهَابُ على المدعى، ثم يَرُدُّ إلى الوَسَاطَةِ فإن أفضت إلى الصلح وإلا بَتَّ القاضي الحكم بينهما بالإيمان.

والحال السادسة من قوَّة الدعوى: إظهارُ الحساب بما تَصَمَّنْتَه الدعوى، وهذا يكون في المعاملات. ولا يخلو حال الحساب من أحد أمرين: إما أن يكون حساب المدعى أو المدعى عليه. فإن كان حساب المدعى فالشبهةُ فيه أضعفُ. وتَنظُرُ المظالم في مثله أن يُرَاعَى نَظْمُ الحساب، فإن كان مختلفًا يُحْتَمَلُ فيه الإدغال<sup>(١)</sup> كان مُطَرِّحًا، وهو بضعف الدعوى أشبهُ منه بقوتها. وإن كان نَظْمُهُ مُتَسِقًا وَتَقْلُهُ صحيحًا، فالثقةُ به أقوى، فيقتضي من الإِرْهَابِ بحسب شواهد، ثم يَرُدُّ إلى الوَسَاطَةِ، ثم إلى الحكم البات. وإن كان الحساب للمدعى عليه، كانت الدعوى به أقوى، فلا

(١) أدخل: أدخل ما يفسد، اللسان، مادة: دخل.

يخلو أن يكون منسوبًا إلى خطه أو خط كاتبه، فإن كان منسوبًا إلى خطه فلناظر المظالم أن يسأله عنه: أهو خطه؟ فإن اعترف به، قيل: أتعلم ما هو؟ فإن أقرّ بمعرفته، قيل: أتعلم صحته؟ فإن أقرّ بصحته، صار بهذه الثلاثة مقرًا بمضمون الحساب، فيؤخذ بما فيه. وإن اعترف أنه خطه وأنه يعلم ما فيه ولم يعترف بصحته، فمن حكم بالخط من ولاية المظالم، حكم عليه بموجب حسابه وإن لم يعترف بصحته، وجعل الثقة بهذا أقوى من الثقة بالخط المرسل؛ لأن الحساب لا يُثبت فيه قبض ما لم يقبض، وقد تُكتَب الخطوط المرسلة بقبض. والذي عليه المحققون منهم - وهو قول الفقهاء - أنه لا يحكم عليه بالحساب الذي لم يعترف بصحته، لكن يقتضي من فضل الإرهاب به أكثر مما اقتضاه الخط المرسل، ثم يُردان إلى الوساطة ثم إلى الحكم البات.

وإن كان الخط منسوبًا إلى كاتبه، سُئل المدعى عليه قبل سؤال كاتبه، فإن اعترف بما فيه أخذ به، وإن لم يعترف، سُئل عنه كاتبه وأزهب، فإن أنكره ضُغفت الشبهة، وإن اعترف بصحته صار شهادة على المدعى عليه، فيحكم عليه بشهادته إن كان عدلًا، ويقضي بالشاهد واليمين. فهذه حال الدعوى إذا اقترن بها ما يقويها.

\* \* \*

وأما إن اقترن بالدعوى ما يُضعفها: فَلَمَّا اقترن بها من الضعف ستة أحوال تنافي أحوال القوة، فينقل الإرهاب بها من جَنَبَةِ المدعى عليه إلى جنبه المدعى.

**فالحال الأولي:** أن يُقابل الدعوى بكتاب شهوده حُضُورٌ مُعَدَّلُونَ يشهدون بما يُوجب بطلان الدعوى، وذلك من أربعة أوجه. أحدها: أن يشهدوا على المدعى ببيع ما ادّعا. والثاني: أن يشهدوا على إقرار الذي انتقل الملك عنه للمدعى قبل إقراره له. والثالث: أن يشهدوا على المدعى أنه لا حق له فيما ادّعا. والرابع: أن يشهدوا للمدعى عليه بأنه مالك لما ادّعا عليه. فتبطل دعواه بهذه الشهادة، ويؤدبه متولّي المظالم بحسب حاله. فإن ذكّر أنّ الشهادة عليه بابتياح كانت على سبيل الرهن؛ فهذا قد يفعله الناس أحيانًا ويسمونه بينهم بيع الأمانة؛ ويقضي ذلك الإرهاب في الجهتين. ويرجع إلى الكُشف من الجيرة؛ فإن ظهر له ما يُوجب العدول عن ظاهر الكتاب عمِل بمقتضاه، وإن لم يتبين وأبهم الأمر أمضى الحكم بما شهد به شهود الابتياح. فإن سأل إخلاف المدعى عليه أن ابتياعه كان حقًا ولم يكن على سبيل الرهن، فقد اختلف الفقهاء في جواز إخلافه: فمنهم من أجازه ومنهم من منعه. ولوالي المظالم أن يعمل من القولين بما تقتضيه شواهد الحال. وكذلك لو كانت الدعوى بدّين في الذمة فأظهر

المدعى عليه كتاب براءة منه، فذكر المدعى أنه أشهد على نفسه قبل القبض ولم يقبض، كان إحلاف المدعى عليه على ما تقدم ذكره.

**والحال الثانية:** أن يكون شهود الكتاب عدولاً غيبياً، فهذا على ضربين:

أحدهما: أن يتضمّن إنكاره اعترافاً بالسبب كقوله: لا حقّ له في هذا الملك، لأنّي ابتعته منه ودفعت إليه الثمن، وهذا كتاب عهدي بالإشهاد عليه. فيصير المدعى عليه مدعياً. وله زيادة يد وتصرف، فتكون الأمانة أقوى وشاهد الحال أظهر، فإن لم يثبت بها الملك فيرهبهما والي المظالم بحسب ما تقتضيه شواهد أحوالهما. ويأمر بإحضار الشهود إن أمكن، ويضرب لحضورهم أجلاً يزدهما فيه إلى الوساطة، فإن أفضت إلى صلح عن تراض، استقرّ به الحكم وعُدل عن سماع الشهادة إن خضرت. وإن لم ينبرم بينهما الصلح، أمعن في الكشف من جيرانهما وجيران الملك. وكان لمتولي نظير المظالم رأيه، في زمن الكشف، في خصلة من ثلاث، على ما يؤدّي إليه اجتهاده بحسب الأمارات وشواهد الأحوال: إما أن يرى انتزاع الضيعة من يد المدعى عليه ويسلمها إلى المدعي إلى أن تقوم البيئة عليه بالبيع؛ وإما أن يسلمها إلى أمين تكون في يده ويحفظ استغلالها على مستحقّه؛ وإما أن يقرّها في يد المدعى عليه ويحجر عليه فيها وينصب أميناً لحفظ استغلالها. فإن وقع الإياس من حضور الشهود وظهور الحقّ بالكشف، فصل الحكم بينهما على ما تقتضيه أحكام القضاء. فلو سأل المدعى عليه إحلاف المدعي، أحلفه له، وكان ذلك بتاً للحكم بينهما.

**والضرب الثاني:** أن لا يتضمّن إنكاره اعترافاً بالسبب ويقول: هذا الملك أو الضيعة لا حقّ له فيها. وتكون شهادة الكتاب على المدعى على أحد وجهين: إما على إقراره أنه لا حقّ له فيها، وإما على إقراره أنها ملك للمدعى عليه؛ فالضيعة مقرّرة في يد المدعى عليه لا يجوز انتزاعها منه. فأما الحجر عليه فيها وحفظ استغلالها مدة الكشف والوساطة فمعتبر بشواهد الحال واجتهاد والي المظالم فيما يراه بينهما، إلى أن يثبت الحقّ لأحدهما.

**والحال الثالثة:** أن شهود الكتاب المقابل لهذه الدعوى حضور غير معدّلين،

فإيراعي والي المظالم فيهم ما قدمناه في جنبة المدعي من أحوالهم الثلاث، وإيراعي حال إنكاره هل تضمّن اعترافاً بالسبب أم لا؛ فيعمل والي المظالم في ذلك بما قدمناه، تعويلاً على اجتهاد رأيه في شواهد الأحوال.

والحالة الرابعة: أن يكونَ شهودُ الكتابِ مؤتى معدّلين، فليس يتعلّق به حكمٌ إلا في الإرهَابِ المجرّد، ثم يعملُ في بَتِّ الحكمِ على ما تضمّنه الإنكارُ من الاعتراف بالسبب أم لا.

والحالة الخامسة: أن يُقابِلَ المدعى عليه بخط المدعى بما يوجبُ إكذابه في الدعوى، فيعمل فيه بما قدّمناه في ذلك. وكذلك أيضًا في الحال السادسة من إظهار الحساب، فالعملُ فيه على ما قدّمناه.

\* \* \*

وأما إن تجرّدت الدعوى من أسباب القوّة والضعف، فلم يفتنر بها ما يُقويها ولا ما يُضعفها، فنظرُ والي المظالم في ذلك أن يُراعي أحوالَ المتنازِعَيْنِ في غَلْبَةِ الظن. ولا يخلو حالهما فيه من ثلاثة أحوال. أحدها: أن تكون غلبته في جَنَبَةِ المدعى. والثاني: أن تكون في جَنَبَةِ المدعى عليه. والثالث: أن يعتدلاً فيه. فإن كانت غلبَةُ الظن في جَنَبَةِ المدعى وكانت الرّيبَةُ متوجّهةً إلى المدعى عليه، فقد تكون من ثلاثة أوجه. أحدها: أن يكون المدعى مع خُلُوهِ من حُجّةٍ مضعوف اليد مستلان الجانبِ والمدعى عليه ذَا بأسٍ وقُدرة. فإذا ادعى عليه غَضَبَ مَلِكٍ أو ضَيْعَةٍ، غَلَبَ في الظن أن مثله مع لينه واستضعافه لا يتجرّز في دعواه على مَنْ كان ذَا بأسٍ وسَطوة. والثاني: أن يكون ممن اشتهر بالصدق والأمانة والمدعى عليه ممن اشتهر بالكذب والخيانة، فيغلبُ في الظن صدق المدعى في دعواه. والثالث: أن تتساوى أحوالهما، غيرَ أنه عُرفَ للمدعى يد متقدّمة وليس يُعرَفَ لدخول يد المدعى عليه سببٌ، فالذي يقتضيه نظرُ المظالم في هذه الأحوال شيان. أحدهما: إرهَابُ المدعى عليه لتوجّه الريبة. والثاني: سؤاله عن سبب دخول يده وحدوث ملكه.

وأما إن كانت غَلْبَةُ الظن في جَنَبَةِ المدعى عليه بانعكاس ما قدّمناه وانتقاله من جانب المدعى إلى المدعى عليه، فمذهب مالك - رحمه الله - أنه إن كانت دعواه في مثل هذه الحال لعين قائمة، لم يسمعها إلا بعد ذكر السبب الموجب لها، وإن كانت في مالٍ في الذمة، لم يسمعها إلا أن تقوم البيّنة للمدعى أنه كان بينه وبين المدعى عليه مُعاملة. والشافعي وأبو حنيفة - رحمهما الله - لا يريان ذلك. ونظرُ المظالم موضوعٌ على فعل الجائز دون الواجب، فيسوغُ فيه مثل هذا عند ظهور الريبة. فإن وُقِفَ الأمرُ على التحالف فهو غاية الحكم البات الذي لا يجوزُ دَفْعُ طالبٍ عنه في نَظَرِ القضاء ولا نظر المظالم. فإن فَرَّقَ المدعى دعاويه وأراد أن

يُحَلَف المدعى عليه في كل مجلس على بعضها قَصْدًا لإعناته وبذلته، فالذي يُوجبه حكم القضاء أَلَا يُمْنَع من تبعض الدعاوى وتَفْرِيق الأيمان، والذي يُنتجه نَظَرُ المظالم أن يُؤَمَّر المدعي بجمع دعاويه عند ظهور الإعنات منه وإحلاف الخصم على جميعها يَمِينًا واحدة.

فأما إذا اعتدلت حالة المتنازعين وتقابلت شبهة المتشاجرين ولم يترجح أحدهما بأمارة ولا ظنة، فينبغي أن يساوى بينهما في العظة؛ وهذا مما يتفق عليه القضاة وولاية المظالم. ثم يختص ولاية المظالم، بعد العظة، بالإرهاب لهما معًا لتساويهما، ثم بالكشف عن أصل الدعوى وانتقال الملك. فإن ظهر بالكشف ما يُعْرَف به المحق منهما من المبطل عمِل بمقتضاه، وإن لم يظهر بالكشف ما ينفصل به تنازعهما ردهما إلى وساطة من وجوه الجيران وأكابر العشائر؛ فإن تحزر ما بينهما، وإلا كان فصل القضاء بينهما هو خاتمة أمرهما.

وربما ترفع إلى ولاية المظالم في غوامض الأحكام ومُشكلات الخصام ما يُرشده إليه الجلساء ويفتحه عليه العلماء، فلا يُنكِر عليهم الابتداء به؛ ولا بأس برّد الحكم فيه إلى من يعلمه منهم.

فقد حُكِيَ أن امرأة أتت عمر بن الخطاب<sup>(١)</sup> رضي الله عنه فقالت: يا أمير المؤمنين، إن زوجي يصوم النهار ويقوم الليل، وأنا أكره أن أشكوه وهو يعمل بطاعة الله؛ فقال لها عمر: يعم الزوج زوجك! فجعلت تكثر عليه القول، وهو يكرز عليها الجواب؛ فقال له كعب بن سور الأزدي: يا أمير المؤمنين، هذه امرأة تشكو زوجها في مُباعدته إياها عن فراشه؛ فقال له عمر رضي الله عنه: كما فهمت كلامها فأقض بينهما؛ فقال كعب: علي بزوجها، فأتي به؛ فقال له: امرأتك هذه تشكوك؛ فقال الزوج: أفي طعام أو شراب؟ قال كعب: لا في واحد منهما؛ فقالت المرأة: [من الرجز]

يا أيها القاضي الحكيم أزدده	ألهي حليلي عن فراشي مسجده
زهدة في مضجعي تعبده	نهاره وليله ما يرقده
فلست من أمر النساء أحمدده	فأقض القضا يا كعب لا تردده

فقال الزوج: [من الرجز]

رَهْدَنِي فِي قُرْبِهَا وَفِي الْحَجَلِ أَنِّي امْرُؤٌ أَذْهَلَنِي مَا قَدْ نَزَلَ<sup>(١)</sup>  
فِي سُورَةِ النَّحْلِ وَفِي السَّبْعِ الطُّوْلِ وَفِي كِتَابِ اللَّهِ تَخْوِيفٌ جَلَلٌ

فقال كعب: [من الرجز]

إِنَّ لَهَا حَقًّا عَلَيْكَ يَا رَجُلُ نَصِيبَهَا فِي أَرْبَعٍ لِمَنْ عَقَلَ

\* فَأَعْطِهَا ذَاكَ وَدَعْ عَنْكَ الْعِلْلُ \*

ثم قال: إِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ أَحَلَّ لَكَ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ، فَلَكَ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ تَعْبُدُ فِيهِنَّ رَبِّكَ، وَلَهَا يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. فقال عمر رضي الله عنه لكعب: ما أدري من أي أمرئك أعجب! أمِنَ فَهَمِكَ أَمْرَهُمَا، أم من حُكْمِكَ بَيْنَهُمَا! اذْهَبْ فَقَدْ وَايَيْتِكَ الْقَضَاءُ بِالْبَصْرَةِ. وَهَذَا الْقَضَاءُ مِنْ كَعْبٍ وَالْإِمْضَاءُ مِنْ عَمْرِ إِذَا كَانَ حَكْمًا بِالْجَائِزِ دُونَ الْوَاجِبِ؛ لِأَنَّ الزَّوْجَ لَا يَلْزِمُهُ أَنْ يَقْسِمَ لِلزَّوْجَةِ الْوَاحِدَةَ وَلَا يُجِيبُهَا إِلَى الْفِرَاشِ إِذَا أَصَابَهَا دَفْعَةٌ وَاحِدَةٌ. فَذَلِكَ هَذَا عَلَى أَنَّ لِيَوَالِي الْمَظَالِمِ أَنْ يَحْكُمَ بِالْجَائِزِ دُونَ الْوَاجِبِ.

### ذِكْرُ تَوْقِيعَاتِ مَتَوَلِي الْمَظَالِمِ وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ الْأَحْكَامِ

قال الماوردي: إِذَا وَقَّعَ نَاطِرُ الْمَظَالِمِ فِي قِصَصِ الْمُتَمَلِّمِينَ إِلَيْهِ بِالنَّظَرِ بَيْنَهُمْ، لَمْ يَخْلُ حَالُ الْمُوقَّعِ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدٍ أَمْرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ وَالْيَا عَلَى مَا وَقَّعَ بِهِ إِلَيْهِ أَوْ غَيْرِ وَالِ عَلَيْهِ. فَإِنْ كَانَ وَالْيَا عَلَيْهِ، كَتَوْقِيعِهِ إِلَى الْقَاضِي بِالنَّظَرِ بَيْنَهُمَا، فَلَا يَخْلُو حَالُ مَا تَضَمَّنَهُ التَّوْقِيعُ مِنْ أَحَدٍ أَمْرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ إِذْنًا بِالْحَكْمِ، أَوْ إِذْنًا بِالْكَشْفِ وَالْوَسَاطَةِ. فَإِنْ كَانَ إِذْنًا بِالْحَكْمِ، جَازَ لَهُ الْحَكْمُ بَيْنَهُمَا بِأَصْلِ الْوَالِيَةِ، وَيَكُونُ التَّوْقِيعُ تَأْكِيدًا لَا يُوَثِّرُ فِيهِ قِصُورُ مَعَانِيهِ. وَإِنْ كَانَ إِذْنًا بِالْكَشْفِ لِلصُّورَةِ أَوْ التَّوَسُّطِ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ فَإِنْ كَانَ فِي التَّوْقِيعِ بِذَلِكَ نَهْيُهُ عَنِ الْحَكْمِ فِيهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَهُمَا وَكَانَ هَذَا النَّهْيُ عَزْلًا عَنِ الْحَكْمِ بَيْنَهُمَا، وَكَانَ عَلَى عَمُومٍ وَوَالِيَتِهِ فَيَمْنُ عِدَاهُمَا. وَإِنْ لَمْ يَنْهَهُ فِي التَّوْقِيعِ عَنِ الْحَكْمِ بَيْنَهُمَا غَيْرَ أَنَّهُ أَمْرُهُ بِالْكَشْفِ، فَقَدْ قِيلَ: يَكُونُ نَظَرُهُ عَلَى عَمُومِهِ فِي جَوَازِ حَكْمِهِ بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّ أَمْرَهُ بِبَعْضٍ مَا إِلَيْهِ لَا يَكُونُ مَنَعًا مِنْ غَيْرِهِ؛ وَقِيلَ بَلْ يَكُونُ مَمْنُوعًا مِنَ الْحَكْمِ بَيْنَهُمَا مَقْصُورًا عَلَى مَا تَضَمَّنَهُ التَّوْقِيعُ مِنَ الْكَشْفِ

(١) الحجَل: بيت كالقبة يستر بالثياب، اللسان: حجل.

وَالْوَسَاطَةَ؛ لِأَنَّ فَحْوَى التَّوْقِيعِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ. ثُمَّ يَنْظُرُ، فَإِنْ كَانَ التَّوْقِيعُ بِالْوَسَاطَةِ، لَمْ يَلْزَمْهُ إِهْنَاءُ الْحَالِ إِلَيْهِ بَعْدَ الْوَسَاطَةِ، وَإِنْ كَانَ بِكَشْفِ الصُّورَةِ، لَزِمَهُ إِهْنَاءُ حَالِهَا إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ اسْتِخْبَارٌ مِنْهُ فَيَلْزَمُهُ إِجَابَتُهُ عَنْهُ. فَهَذَا حُكْمُ تَوْقِيعِهِ إِلَى مَنْ إِلَيْهِ الْوِلَايَةُ.

وَأَمَّا إِنْ وَقَعَ إِلَى مَنْ لَا وِلَايَةَ لَهُ، كَتَوْقِيعِهِ إِلَى فُقَيْهِ أَوْ شَاهِدٍ، فَلَا يَخْلُو حَالُ تَوْقِيعِهِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ: أَحَدُهَا أَنْ يَكُونَ بِكَشْفِ الصُّورَةِ، وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ بِالْوَسَاطَةِ، وَالثَّلَاثُ أَنْ يَكُونَ بِالْحُكْمِ. فَإِنْ كَانَ التَّوْقِيعُ بِكَشْفِ الصُّورَةِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَكْشِفَهَا وَيُنْهِيَ مِنْهَا مَا يَصِحُّ أَنْ يَشْهَدَ بِهِ، لِيَجُوزَ لِنَازِرِ الْمِظَالِمِ الْحُكْمُ بِهِ. فَإِنْ أَتَى مَا يَجُوزُ أَنْ يَشْهَدَ بِهِ، كَانَ خَبْرًا لَا يَجُوزُ أَنْ يُحْكَمَ بِهِ، وَلَكِنْ يَجْعَلُهُ نَازِرِ الْمِظَالِمِ مِنَ الْأَمَارَاتِ الَّتِي يُغْلَبُ بِهَا حَالُ أَحَدِ الْخُضْمِ فِي الْإِرْهَابِ وَقُضْلِ الْكُشْفِ.

فَإِنْ كَانَ التَّوْقِيعُ بِالْوَسَاطَةِ، تَوَسَّطَ بَيْنَهُمَا. فَإِنْ أَفْضَتِ الْوَسَاطَةُ إِلَى صُلْحِ الْخُضْمِ لَمْ يَلْزَمْهُ إِهْنَاءُهَا، وَكَانَ شَاهِدًا فِيهَا، مَتَى اسْتَدْعَى لِلشَّهَادَةِ أَذَاهَا. وَإِنْ لَمْ تُفْضِ الْوَسَاطَةُ إِلَى صُلْحِهَا، كَانَ شَاهِدًا عَلَيْهِمَا فِيمَا اعْتَرَفَا بِهِ عِنْدَهُ، يُوَدِّعُهُ إِلَى النَّازِرِ فِي الْمِظَالِمِ إِذَا طُلِبَ لِلشَّهَادَةِ.

وَإِنْ كَانَ التَّوْقِيعُ بِالْحُكْمِ بَيْنَهُمَا، فَهَذِهِ وِلَايَةٌ يُرَاعَى فِيهَا مَعَانِي التَّوْقِيعِ، لِيَكُونَ نَظْرُهُ مَحْمُولًا عَلَى مُوجِبِهِ. وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَلِلتَّوْقِيعِ حَالَتَانِ:

إِحْدَاهُمَا: أَنْ يَحَالَ فِيهِ إِلَى إِجَابَةِ الْخُضْمِ إِلَى مُلْتَمَسِهِ؛ فَيَعْتَبَرُ حِينَئِذٍ فِيهِ مَا سَأَلَ الْخُضْمُ فِي قِصَّتِهِ وَيَصِيرُ النَّظْرُ مَقْصُورًا عَلَيْهِ، فَإِنْ سَأَلَ الْوَسَاطَةَ أَوْ كَشَفَ الصُّورَةَ، كَانَ التَّوْقِيعُ مُوجِبًا لَهُ، وَكَانَ النَّظْرُ مَقْصُورًا عَلَيْهِ. وَسِوَاهُ خَرَجَ التَّوْقِيعُ مَخْرَجَ الْأَمْرِ كَقَوْلِهِ: «أَجِبْهُ إِلَى مُلْتَمَسِهِ»، أَوْ خَرَجَ مَخْرَجَ الْحِكَايَةِ كَقَوْلِهِ: «رَأَيْكَ فِي إِجَابَتِهِ إِلَى مُلْتَمَسِهِ مُوَفَّقًا؟» لِأَنَّهُ لَا يَقْتَضِي وِلَايَةَ يَلْزَمُ حُكْمَهَا، فَكَانَ أَمْرُهَا أَخْفَ. وَإِنْ سَأَلَ الْمُتَظَلِّمُ فِي قِصَّتِهِ الْحُكْمَ بَيْنَهُمَا، فَلَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ الْخُضْمُ فِي الْقِصَّةِ مُسَمًّى وَالْخُصُومَةُ مَذْكُورَةً، لِتَصِحَّ الْوِلَايَةُ عَلَيْهِا. فَإِنْ لَمْ يُسَمَّ الْخُضْمُ وَلَمْ تُذَكَّرِ الْخُصُومَةُ، لَمْ تَصِحَّ الْوِلَايَةُ، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ وِلَايَةً عَامَّةً فَيُحْتَمَلُ عَلَى عَمُومِهَا، وَلَا خَاصَّةً لِلْجَهْلِ بِهَا. وَإِنْ سَمِيَ رَافِعُ الْقِصَّةِ خُضْمَهُ وَذَكَرَ خُصُومَتَهُ، نَظَرَ فِي التَّوْقِيعِ بِإِجَابَتِهِ إِلَى مُلْتَمَسِهِ: فَإِنْ خَرَجَ مَخْرَجَ الْأَمْرِ فَوْقَ «أَجِبْهُ إِلَى مُلْتَمَسِهِ وَاعْمَلْ بِمَا التَّمَسَّهُ» صَحَّتْ وِلَايَتُهُ فِي الْحُكْمِ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ خَرَجَ مَخْرَجَ الْحِكَايَةِ لِلْحَالِ فَوْقَ «رَأَيْكَ فِي إِجَابَتِهِ إِلَى مُلْتَمَسِهِ مُوَفَّقًا»، فَهَذَا التَّوْقِيعُ خَارِجٌ فِي الْأَعْمَالِ السُّلْطَانِيَّةِ مَخْرَجَ الْأَمْرِ، وَالْعُرْفُ بِاسْتِعْمَالِهِ فِيهَا مَعْتَادٌ. وَأَمَّا فِي الْأَحْكَامِ الدِّينِيَّةِ، فَقَدْ جُوزَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ اعْتِبَارًا بِالْعُرْفِ،

ومنعت طائفة أخرى من جَوَازِه وانعقادِ الولاية به حتى يقترن به أمرٌ تنعقدُ ولايته به، اعتبارًا بمعاني الألفاظ. فلو كان رافعُ القِصَّةِ سأل التوقيع بالحكم بينهما فوُقع بإجابته إلى مُلْتَمَسِه، فَمَنْ يَغْتَبِرُ العُرْفَ المعتادَ، صَحَّت الولايةُ عنده بهذا التوقيع، ومن اعتبر معاني الألفاظ لم تَصِحَّ عنده به.

والحالُ الثانية من التوقيعات: أَلَا يُقْتَصَرُ فيه على إجابة الخَصْمِ إلى ما سأل، وَيُسْتَأْنَفُ فيه الأمرُ بما تضمنه، فيصيرُ ما تضمنه التوقيع هو المعتبر في الولاية. وإذا كان كذلك، فله ثلاثة أحوالٍ: حالُ كمالٍ، وحالُ جَوَازٍ، وحالُ يخرجُ عن الأمرين.

فأما الحال التي يكون التوقيع فيها كاملاً في صحة الولاية، فهو أن يتضمَّنَ شيئين: أحدهما الأمرُ بالنظر، والثاني الأمرُ بالحُكْمِ، فيذكر فيه: «انظر بين رافع هذه القِصَّةِ وبين خَصْمِه، واحكم بينهما بالحقِّ وموجبِ الشرع». فإذا كانت كذلك جاز، لأن الحكم لا يكونُ إلا بالحق الذي يُوجبه حكمُ الشرع. وإنما يُذَكَّرُ ذلك في التوقيعات وصفاً لا شرطاً. فإن كان التوقيع جامعاً لهذين الأمرين من النظر والحكم، فهو النظر الكامل، ويصحُّ به التقليدُ والولايةُ.

وأما الحال التي يكون بها التوقيع جائزاً مع قُصُوره عن حال الكمال، فهو أن يتضمَّنَ الأمرُ بالحكم دون النظر، فيذكر في توقيعه: «احكم بين رافع هذه القِصَّةِ وبين خَصْمِه»، أو يقول: «اقض بينهما»، فتصحُّ الولايةُ بذلك؛ لأن الحكم بينهما لا يكون إلا بعد تَقَدُّمِ النَّظَرِ، فصار الأمرُ به مُتَضَمِّناً للنظر، لأنه لا يخلو منه.

وأما الحال التي يكون التوقيع بها خالياً من كمالٍ وجَوَازٍ، فهو أن يذكَرَ فيه: «انظر بينهما»؛ فلا تنعقدُ بهذا التوقيع ولايةٌ، لأن النظر بينهما قد يَحْتَمِلُ الوَسَاطَةَ الجائزة ويحتملُ الحُكْمَ اللازمَ؛ وهما في الاحتمال سواء فلم تنعقدُ به مع الاحتمال ولاية. فإن ذكر فيه: «انظر بينهما بالحق» فقد قيل: إن الولايةَ به منعقدةٌ، لأن الحق ما لزم؛ وقيل لا تنعقدُ به، لأن الصلحَ والوساطةَ حَقٌّ وإن لم يلزم.

فهذه نُبذةٌ كافيةٌ فيما يتعلَّقُ بنظر المظالم. وقد يَقَعُ لهم من الوقائع والمُخَاصِمَاتِ والقَرَّائِنِ ما لم نذكَرْ، فيُجْرَى الحالُ فيها بحسبِ الوقائع والقرائن؛ وإنما هذه أصولٌ سياسيةٌ وقواعدٌ فقهيةٌ فيحتملُ الأمرُ من أشباهها على منوالها، ويُحَدَى في أمثالها على مثالها. والله الموفق.

## الباب الثالث عشر من القسم الخامس من الفن الثاني في نظر الحسبة وأحكامها

قال أبو الحسن الماوردي - رحمه الله -: والحسبةُ هي أمرٌ بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهْيٌ عن المنكر إذا ظهر فعله. قال الله عز وجل: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: الآية ١٠٤].

ومن شروط ناظر الحسبة أن يكون حُرًّا، عدلًا، ذا رأيٍ وصرامةٍ وحُسونة في الدين، وعلم بالمُنكرات الظاهرة. واختلف الفقهاء من أصحاب الشافعي: هل يجوز له أن يحمل الناس، فيما يُنكره من الأمور التي اختلف الفقهاء فيها، على رأيه واجتهاده، أم لا، على وجهين:

أحدهما: وهو قولُ أبي سَعِيدِ الإِضْطَحْرِي - أن له أن يحمل ذلك على رأيه واجتهاده؛ فعلى هذا يجب أن يكون المحتسب عالمًا من أهل الاجتهاد في أحكام الدين، ليُجتهد رأيه فيما اختلف فيه.

والوجه الثاني: أنه ليس له أن يحمل الناس على رأيه ولا يقودهم إلى مذهبه، لتسويغ اجتهاد الكافة فيما اختلف فيه. فعلى هذا يجوز أن يكون المحتسب من غير أهل الاجتهاد إذا كان عارفًا بالمُنكرات المتفق عليها.

### ذكر الفرق بين المحتسب والمتطوع

قال: والفرق بين المحتسب والمتطوع من تسعة أوجه:

أحدها: أن فرضه متعين على المحتسب بحكم الولاية، وفرضه على غيره داخل في فرض الكفاية.

والثاني: أن قيام المحتسب به من حقوق تصرّفه الذي لا يجوز أن يتشاعل عنه بغيره؛ وقيام المتطوع به من نوافل عمله الذي يجوز أن يتشاعل عنه بغيره.

والثالث: أنه منسوب إلى الاستعداد إليه فيما يجب إنكاره؛ وليس المتطوع منسوبًا إلى الاستعداد.

والرابع: أن على المحتسب إجابة من استعداده؛ وليس على المتطوع إجابته.

والخامس: أن عليه أن يبحثَ عن المنكرات الظاهرة ليصلَ إلى إنكارها، ويفحصَ عما تُركَ من المعروف الظاهرِ ليأمرَ بإقامته؛ وليس على المتطوع بحثٌ ولا فحصٌ.

والسادس: أن له أن يتخذَ على الإنكار أعوانًا، لأنه عملٌ هو له منصوبٌ، وإليه مندوبٌ، ليكونَ له أقهر، وعليه أقدر؛ وليس للمتطوع أن يندبَ لذلك عونًا.

والسابع: أن له أن يعزِّرَ في المنكرات الظاهرة ولا يتجاوزَ بها الحدودَ؛ وليس للمتطوع أن يعزِّرَ عليها.

والثامن: أن له أن يزرُقَ على حسبته من بيت المال؛ ولا يجوزُ للمتطوع أن يزرُقَ على إنكار مُنكر.

والتاسع: أن له اجتهادَ رأيه فيما تعلقَ بالعُرف دون الشَّرع، كالمقاعِد في الأسواق وإخراجِ الأجنحة، فيُقرُّ ويُنكرُ من ذلك ما آذاه إليه اجتهاده؛ وليس هذا للمتطوع.

فهذا هو الفرق بين متولِّي الحِسبة وبين المتطوعة، وإن اتَّفقا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

### ذكرُ أوضاعِ الحسبة وموافقتها للقضاء وقصورها عنه وزيادتها عليه، وموافقتها لنظرِ المظالم وقصورها عنه

قال: واعلم أن الحسبةَ واسطةٌ بين أحكام القضاء وأحكام المظالم. فأما ما بينها وبين القضاء، فهي مُوافقةٌ للقضاء من وجهين، ومُقصرةٌ عنه من وجهين، وزائدةٌ عليه من وجهين:

أما الوجهان في موافقتها أحكام القضاء: فأحدهما جوازُ الاستعدادِ إليه. وسَماعه دَعْوَى المُستعدي على المستعدى عليه من حقوق الأدميين، وليس في عموم الدعاوى. وإنما يختصُّ بثلاثة أنواع من الدعوى:

أحدها: أن يكونَ فيما تعلقَ ببخسٍ وتطفيفٍ في كَيْلٍ أو وَزْنٍ.

والثاني: فيما تعلقَ بغشٍّ أو تدليسٍ في مبيعٍ أو ثَمَنِ.

والثالث: فيما تعلقَ بمطلٍ وتأخيرٍ للدينِ مُستحقٍّ مع المِكْنَة. وإنما جاز نظره في هذه الأنواع الثلاثة من الدعاوى دون ما عداها، لتعلقها بمنكرٍ ظاهرٍ هو منصوبٌ

لإزالته، واختصاصها بمعروفٍ بَيِّنٍ هو مندوبٌ إلى إقامته. وليس له أن يتجاوز ذلك إلى الحكم الناجز والفضل البات. فهذا أحدُ وجهي الموافقة.

والوجه الثاني: أن له إلزامَ المُدعى عليه الخُرُوجَ من الحق الذي عليه. وليس هذا على العموم في كل الحقوق، وإنما هو خاصٌ في الحقوق التي جازَ له سماعُ الدعوى فيها إذا وجبتْ باعترافٍ وإقرارٍ مع الإمكان واليسار، فيلزمُ المُقرُّ المُوسرَ الخُرُوجَ منها ودفعها إلى مُستحقِّها، لأنَّ في تأخيرها لها مُنكرًا هو منصوبٌ لإزالته.

وأما الوجهان في قصورها عن أحكامه:

فأحدهما: قُصُورُها عن سَماعِ الدعاوى الخارجة عن ظواهر المُنكرات من الدعاوى في العقود والمعاملات وسائر الحقوق والمطالبات، فلا يجوزُ أن يَتَدبَّ لَسَماعِ الدعوى ولا أن يَتَعَرَّضَ للحكم فيها لا في كثير الحقوق ولا قليلها من دزهم فما دونه، إلا أن يُردَّ ذلك إليه بنص صريح يزيد على إطلاق الحسبة فيجوزُ له. ويصيرُ بهذه الزيادة جامعًا بين القضاة والحسبة، فيزاعى فيه أن يكون من أهل الاجتهاد. وإن اقتصر به على مُطلق الحسبة، فالقضاة والحكام أحقُّ بالنظر في قليل ذلك وكثيره.

والوجه الثاني: أنها مقصورةٌ على الحقوق المُعترف بها. فأما ما تَدَاخَلَه جَحْدٌ وإنكارٌ، فلا يجوزُ له النظرُ فيها، لأنَّ الحكمَ فيها يَقِفُ على سَماعِ بَيِّنَةٍ وإحلافِ يمين، ولا يجوزُ للمحتسب أن يسمعَ بَيِّنَةً على إثباتِ حقٍّ، ولا أن يُخَلِفَ يَمِينًا على نَفْيِهِ؛ والقضاةُ والحكامُ لسماعِ البيئات وإحلافِ الخصومِ أحقُّ.

وأما الوجهان في زيادتها على أحكام القضاء: فأحدهما: أنه يجوزُ للناظر فيها أن يَتَعَرَّضَ لِتَصَفُّحِ ما يَأْمُرُ به من المعروف وينهى عنه من المنكر، وإن لم يَخْضُرْهُ خَصْمٌ مُسْتَعِدٌّ؛ وليس للقاضي أن يتعرَّضَ لذلك إلا بعد حضورِ خصمٍ يجوزُ له سماعُ الدعوى منه. فإن تعرَّضَ القاضي لذلك فقد خرج عن مُنصبِ ولايته وصار متجاوزًا في قاعدة نَظَرِهِ.

والثاني: أن للناظر في الحسبة من سَلَاةِ السُلْطَنَةِ واسْتِطَالَةِ الحُمَاةِ فيما تَعَلَّقَ بالمُنكرات ما ليس للقضاة؛ لأنَّ الحسبةَ موضوعةٌ على الرِّفْيةِ، فلا يكونُ خُرُوجُ المحتسب إليها بالسَلَاةِ والعِلْظَةِ تجوزًا فيها ولا خُرْقًا. والقضاةُ موضوعٌ للمُنَاصَفَةِ فهو بالأناةِ والوقارِ أخصُّ، وخُرُوجُهُ عنهما إلى السَلَاةِ تجوزٌ وخُرْقٌ، لأنَّ موضوعَ كلِّ واحدٍ من المنصِبين مختلفٌ، فالتجاوزُ فيه خُرُوجٌ عن حدِّه.

وأما ما بين الحسبة والمظالم: فبينهما شَبَهٌ مُؤْتَلِفٌ، وَفَرَقٌ مُخْتَلِفٌ. فأما الشَّبَهُ الجامع بينهما فمن وجهين:

أحدهما: أن موضوعهما على الرَهْبَةِ الْمُخْتَصَّةِ بِسُلْطَةِ السُّلْطَنَةِ وَقُوَّةِ الصَّرَامَةِ.  
والثاني: جوازُ التَعَرُّضِ فِيهِمَا لِأَسْبَابِ الْمَصَالِحِ وَالتَّطَلُّعِ إِلَى إِنْكَارِ الْعُدْوَانِ الظَّاهِرِ.

وأما الفرقُ بينهما فمن وجهين:

أحدهما: أن التَّنَظَّرَ فِي الْمَظَالِمِ مَوْضُوعٌ لِمَا عَجَزَ عَنْهُ الْقَضَاءُ، وَالنَّظَرَ فِي الْحِسْبَةِ مَوْضُوعٌ لِمَا رُفِيَ عَنْهُ الْقَضَاءُ؛ وَلِذَلِكَ كَانَتْ رَتْبَةُ الْمَظَالِمِ أَعْلَى، وَرَتْبَةُ الْحِسْبَةِ أَخْفَضُ، وَجَازَ لِوَالِيِ الْمَظَالِمِ أَنْ يُوقَعَ إِلَى الْقَضَاءِ وَالْمُخْتَسِبَةِ، وَلَمْ يَجُزْ لِلْقَاضِي أَنْ يُوقَعَ إِلَى وَالِيِ الْمَظَالِمِ وَجَازَ لَهُ أَنْ يُوقَعَ إِلَى الْمُحْتَسِبِ، وَلَمْ يَجُزْ لِلْمُحْتَسِبِ أَنْ يُوقَعَ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا. فهذا فرق.

والثاني: أنه يجوزُ لِوَالِيِ الْمَظَالِمِ أَنْ يَحْكُمَ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ لِلْمُحْتَسِبِ.  
وحيث قَدَمْنَا هَذِهِ الْمَقْدَمَةَ فِي أَوْضَاعِ الْحِسْبَةِ، فَلنَذْكُرُ مَا تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ وَلَايَتُهَا.

### ذَكَرُ مَا تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ وَلايَةُ نَظَرِ الْحِسْبَةِ

#### وَمَا يَخْتَصُّ بِهَا مِنَ الْأَحْكَامِ

وَنَظَرُ الْحِسْبَةِ يَشْتَمِلُ عَلَى فَضْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَالثَّانِي نَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ. فَأَمَّا الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ فَيُنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: أَحَدُهَا مَا تَعَلَّقَ بِحَقُوقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَالثَّانِي مَا تَعَلَّقَ بِحَقُوقِ الْأَدْمِيَّةِينَ. وَالثَّالِثُ مَا كَانَ مُشْتَرِكًا بَيْنَهُمَا، عَلَى مَا سَنُوضِحُ ذَلِكَ.

فَأَمَّا الْمُتَعَلِّقُ بِحَقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى فَضَرِيانُ:

أحدهما: مَا يَلِزُ الْأَمْرَ بِهِ فِي الْجَمَاعَةِ دُونَ الْإِنْفِرَادِ، كَتَرَكِ الْجُمُعَةِ فِي وَطَنِ مَسْكُونٍ؛ فَإِنْ كَانُوا عِدَدًا قَدْ اتَّفَقَ عَلَى انْعِقَادِ الْجُمُعَةِ بِهِمْ كَالْأَرْبَعِينَ فَمَا زَادَ، فَوَاجِبٌ أَنْ يَأْخُذَهُمْ بِإِقَامَتِهَا وَيَأْمُرَهُمْ بِفِعْلِهَا وَيُؤَدِّبَ عَلَى الْإِخْلَالِ بِهَا. وَإِنْ كَانُوا عِدَدًا قَدْ اخْتَلَفَ فِي انْعِقَادِ الْجُمُعَةِ بِهِمْ، فَلَهُ وَلَهُمْ أَرْبَعَةُ أَحْوَالٍ:

أحدها: أَنْ يَتَّفَقَ رَأْيُهُ وَرَأْيُ الْقَوْمِ عَلَى انْعِقَادِ الْجُمُعَةِ بِذَلِكَ الْعَدَدِ، فَوَاجِبٌ عَلَيْهِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِإِقَامَتِهَا، وَعَلَيْهِمْ أَنْ يُسَارِعُوا إِلَى أَمْرِهَا، وَيَكُونُ فِي تَأْدِيبِهِمْ عَلَى تَرْكِهَا أَلْيَنَ مِنْهُ فِي تَأْدِيبِهِمْ عَلَى تَرْكِهَا مَا انْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَيْهِ.

والحال الثانية: أن يَتَّفَقَ رأيُه ورأيُ القوم على أن الجمعة لا تَنعقدُ بهم، فلا يجوزُ أن يأمرهم بإقامتها ولا بالنهي عنها لو أُقيمت.

والحال الثالثة: أن يرى القومُ انعقادَ الجمعة بهم ولا يراه المُحتسِبُ، فلا يجوزُ له أن يُعارضهم فيها: فلا يأمرُ بإقامتها لأنه لا يراه، ولا ينهاي عنها ويمتنعهم مما يروونه فرضاً عليهم.

والحال الرابعة: أن يَرَى المحتسِبُ انعقادَ الجمعة بهم ولا يراه القومُ، فهذا مما في استمرارِ تركه تعطيلُ الجمعة مع تطاولِ الزمانِ وبتُغده وكثُرته العَدَدُ وزيادته، فهل للمحتسب أن يأمرهم بإقامتها اعتبارًا بهذا المعنى، أم لا؟ فقد اختلف الفقهاء في ذلك على وجهين:

أحدهما: وهو قول أبي سَعِيدِ الإِضْطِخْرِي - أنه يجوزُ له أن يأمرهم بإقامتها اعتبارًا بالمصلحة، لثلاثِ ينشأ الصغيرُ على تركها فيظنُّ أنها تسقطُ مع زيادة العدد كما تسقطُ بنقصانه؛ فقد راعى زيادُ ابن أبيه مثلَ هذا في صلاة الناس في جامعِي البصرة والكوفة، فإنهم كانوا إذا صلُّوا في صحبه فرفعوا من السجود مسحوا جباههم من الثراب، فأمرَ بإلقاء الحصى في صحنِ المسجد، وقال: لست آمنُ أن يطولَ الزمانُ فيظنُّ الصغيرُ إذا نشأ أن مسحَ الجبهة من أثر السجود سنَّة في الصلاة.

والوجه الثاني: أنه لا يتعرَّضُ لأمرهم بها، لأنه ليس له حملُ الناس على اعتقاده، ولا أن يأخذهم في الدين برأيه، مع تسويغ الاجتهاد فيه، وأنهم يعتقدون أن نقصانَ العددِ يمنعُ من إجراء الجمعة. فأما أمرهم بصلاة العيد فله أن يأمرهم بها. وهل يكونُ الأمرُ بها من الحقوق اللازمة أو من الحقوق الجائزة؟ على وجهين من اختلاف أصحاب الشافعي فيها: هل هي مسنونة أو من فروض الكفاية. فإن قيل: إنها مسنونة، كان الأمرُ بها نذبا؛ وإن قيل: إنها من فروض الكفاية، كان الأمرُ بها حتماً. فأما صلاة الجماعة في المساجد وإقامة الأذان فيها للصلوات، فمن شعائر الإسلام وعلامات مُتَعَبِّداته التي فرقَ بها رسولُ الله ﷺ بين دارِ الإسلام ودارِ الشرك. فإذا أجمَعَ أهلُ مَجلَةٍ أو بلد على تعطيل الجماعات في مساجدهم وترك الأذان في أوقات صلواتهم، كان المحتسِبُ مندوباً إلى أمرهم بالأذان والجماعة في الصلوات. وهل ذلك واجبٌ عليه يأثم بتركه، أو مُستَحَبٌّ له يُثابُّ على فعله. فأما مَنْ ترك صلاة الجماعة من آحاد الناس أو ترك الأذان والإقامة لصلاة، فلا اعتراض للمحتسب عليه إذا لم يجعله عادةً وإلقاءً، لأنها من التذنب الذي يسقط بالأعذار، إلا أن يفتنَّ به

استرابة أو يجعله إلفاً وعادةً، ويُخاف تَعَدِّي ذلك إلى غيره في الاقتداء به، فيُرَاعِي حكمَ المَضْلحة في زَجْره عَمَّا استهان به من سُنن عبادته. ويكونُ وعيدُه على تَرْكِ الجَماعةِ مَعْتَبَرًا بشواهد حاله، كالذي رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: «لقد هَمَمْتُ أن أُمِر أصحابي أن يَجْمَعُوا حَطْبًا وأُمِر بالصلاة فَيُؤَدَّنْ لها وتُقَامَ ثم أُخَالِفَ إلى مَنَازِل قومٍ لا يحضرون الصلاة فأحرقها عليهم».

\*\*\*

وأما ما يأمرُ به آحادَ الناس وأفرادهم، فكتأخير الصلاة حتى يخرج وقتها، فيدَّكُرُ بها ويُؤمَرُ بفعلها. ويُرَاعِي جوابَ المأمور عنها، فإن قال: تركتها لنسيان، حثه على فعلها بعد ذكره ولم يؤدبه. وإن تركها لتوانٍ أدبه زَجْرًا وأخذَه بفعلها جَبْرًا. ولا اعتراض على من أخرها والوقتُ باق، لاختلاف الفقهاء في فضل التأخير. ولكن لو اتفق أهلُ بلدٍ على تأخير صلاة الجماعة إلى آخر وقتها والمحتسب يرى فضلَ تعجيلها، فهل له أن يأمرهم بالتعجيل أو لا. فمن رأى أنه يأمرهم بذلك، راعى أن اعتيادَ تأخيرها وإطباقَ جميع الناس عليه مُفْضٍ إلى أن الصغير ينشأ وهو يعتقد أن هذا هو الوقت دون ما قبله؛ ولو عَجَّلها بعضهم ترك من أخرها منهم وما يراه من التأخير.

فأما الأذان والقنوت في الصلوات إذا خالف فيه رأي المحتسب فلا اعتراض له فيه بأمر ولا نهي وإن كان يرى خلافه، إذا كان ما يفعل مُسَوِّعًا في الاجتهاد. وكذلك الطهارة إذا فعلها على وجه سائغ يُخالف فيه رأي المحتسب: من إزالة النجاسة بالماء، والوضوء بماءٍ تَغَيَّرَ بالمذروبات الطاهرات، أو الاقتصار على مسح أقلِّ الرأس، والعمو عن قدر الدرهم من النجاسة، فلا اعتراض له في شيء من ذلك بأمر ولا نهي. وفي اعتراضه عليهم في الوضوء بالنيذ عند عدم الماء وجهان، لما فيه من الإفضاء إلى استباحته على كل الأحوال، وأنه ربما آل إلى السكر من شربه. ثم على نظائر هذا المثال تكون أوامره بالعرف في حقوق الله تعالى.

\*\*\*

وأما الأمرُ بالمعروف في حقوق الأدميين فضريان: عامٌ وخاصٌ.

فأما العامُ - فكالبلد إذا تَعَطَّلَ شِرْبُه، أو استهدم سُوره، أو كان يَطْرُقُه بنو السبيل من ذوي الحاجات فكفموا عن معونتهم، فإن كان في بيت المال مالٌ، لم يتوجَّه عليهم فيه أمرٌ بإصلاح شربهم وبناء سُورهم ولا بمعونة بني السبيل في

الاجتياز بهم؛ لأنها حقوقٌ تلزم بيت المال دونهم؛ وكذلك لو استهدمت مساجدهم وجوامعهم. فأما إذا أعوز بيت المال، كان الأمر ببناء سُورهم، وإصلاح شربهم، وعمارة مساجدهم وجوامعهم، ومراعاة بني السبيل فيهم متوجّهاً إلى كافة ذوي المكنة منهم ولا يتعين أحدهم في الأمر به. فإن شرع ذوو المكنة في عمله ومراعاة بني السبيل، وباشروا القيام به، سقط عن المحتسب حق الأمر به. ولا يلزمهم الاستئذان في مراعاة بني السبيل، ولا في بناء ما كان مهدوماً. ولكن لو أرادوا هدم ما يريدون بناءه من المُستترَم<sup>(١)</sup> والمُستهدِم<sup>(٢)</sup>، لم يكن لهم الإقدام على هدمه إلا باستئذان ولي الأمر دون المحتسب، ليأذن لهم في هدمه بعد تضمينهم القيام بعمارته. هذا في السور والجوامع. وأما المساجد المختصرة فلا يستأذنون فيها. وعلى المحتسب أن يأخذهم ببناء ما هدموه، وليس له أن يأخذهم بإتمام ما استأنفوه. فأما إذا كف ذوو المكنة عن بناء ما استهدم، فإن كان المقام في البلد ممكناً وكان الشرب وإن فسد مُقنعاً، تاركهم وإياه. وإن تعدد المقام فيه، لتعطل شربه واندحاض<sup>(٣)</sup> سوره، نُظر: فإن كان البلد ثغراً يضرب بدار الإسلام تعطيله، لم يجز لولي الأمر أن يُفسيح في الانتقال عنه، وكان حكمه حكم النوازل إذا حدثت: في قيام كافة ذوي المكنة به، وكان تأثير المحتسب في مثل هذا إعلام السلطان به وترغيب أهل المكنة في عمله. وإن لم يكن البلد ثغراً مُضرباً بدار الإسلام، كان أمره أيسر وحكمه أخف. ولم يكن للمحتسب أن يأخذ أهله جباً بعمارته، لأن السلطان أحق أن يقوم بعمارته. وإن أعوزه المال، فيقول لهم المحتسب: ما دام عجز السلطان عنه أنتم مخيرون بين الانتقال عنه أو التزام ما ينصرف في مصالحه التي يمكن معها دوام استيظانه. فإن أجابوا إلى التزام ذلك، كلف جماعتهم ما تسمع به نفوسهم من غير إجبار، ويقول: ليُخرج كل واحد منكم ما يسهل عليه وتطيب به نفسه، ومن أعوزه المال أعان بالعمل. حتى إذا اجتمعت كفاية المصلحة أو تعين اجتماعها بضمّان كل واحد من أهل المكنة قدراً طاب به نفساً، شرع حينئذ في عمل المصلحة وأخذ كل واحد من الجماعة بما التزم به. وإن عمّت هذه المصلحة، لم يكن للمحتسب أن يتقدم بالقيام بها حتى يستأذن السلطان فيها، لئلا يصير بالتفرد مُفتاتاً عليه، إذ ليست هذه المصلحة من معهود حسبته. فإن قلت وشق

(١) المسترم: ما دعا إلى رمه وإصلاحه من البناء: اللسان، مادة: رمم.

(٢) مستهدم: ما يريد أن يهدم وينقض، اللسان، مادة: هدم.

(٣) اندحاض: انزلاق، اللسان، مادة: دحض.

استئذان السلطان فيها أو خيفَ زيادةُ الضررِ لبعدهِ استئذانه، جاز شروعهُ فيها من غير استئذان. هذا أمر العام.

فأما الخاصُ: فكال حقوقٍ إذا مُطِلتِ والديونِ إذا أُخِرت، فللمحتسب أن يأمرَ بالخروج منها مع المَكينة إذا استَعدها أصحابُ الحقوق. وليس له أن يَحْبِسَ عليها، لأنَّ الحبسَ حكمٌ. وله أن يُلازِمَ عليها، لأنَّ لصاحب الحق أن يلازِمَ. وليس له الأخذُ بنفقات الأتارب، لافتقار ذلك إلى اجتهادٍ شرعيٍّ فيمن يجبُ له وعليه، إلا أن يكونَ الحاكمُ قد فَرَضها فيجوز أن يأخذُ بأدائها؛ وكذلك كَفَالته من تجب كَفالته من الصغار لا اعتراض له فيها حتى يحكَمَ بها الحاكمُ؛ ويجوزُ حينئذٍ للمحتسب أن يأمرَ بالقيام بها على الشروط المستحقة فيها.

فأما قبولُ الوصايا والودائع، فليس له أن يأمرَ بها أعيانَ الناس وأحادهم، ويجوزُ أن يأمرَ بها على العموم، حثًا على التعاونِ بالبرِّ والتقوى. ثم على هذا المثال تكون أوامرهُ بالمعروف في حقوق الأدميين.

\* \* \*

وأما الأمرُ بالمعروف: فيما كان مشتركًا بين حقوق الله تعالى وحقوق الأدميين كأخذ الأولياء بإنكاح الأيامي من أكفائهن إذا طُلين؛ وإلزام النساء أحكامَ العَدَد إذا فُورِقن. وله تأديبُ مَنْ خَالَف في العِدَّة من النساء، وليس له تأديبُ من امتنع من الأولياء. ومن نَفَى ولدًا قد ثبت فراشُ أمه ولُحوق نَسبه، أَخَذَه بأحكام الآباء جبرًا وعزَّره على النفي أدبًا. ويأخذُ السَّادة بحقوق العبيد والإماء، وألا يُكَلَّفوا من الأعمال ما لا يُطيقون. وكذلك أربابُ البهائم يأخذهم بعلوفتها إذا قَصَّروا فيها، وألا يستعملوها فيما لا تُطيق. ومن أَخَذَ لَقِيظًا فَقَصَّرَ في كَفالته، أمره أن يقومَ بحقوق التقاطه: من التزام كفالته أو تسليمه إلى من يلتزمها ويقوم بها. وكذلك واجدُ الضَّوَالِّ إذا قَصَّرَ فيها أَخَذَه بمثل ذلك من القيام بها أو تسليمها إلى من يقوم بها، ويكون ضامنًا للضالة بالتقصير ولا يكون به ضامنًا للقيط. وإذا سلم الضالة إلى غيره ضَمِنها، ولا يَضْمَنُ اللقيطُ بالتسليم. ثم على نظائر هذا المثال يكون أمره بالمعروف في الحقوق المشتركة.

\* \* \*

وأما النهي عن المنكرات: فينقسم إلى ثلاثة أقسام: أحدها ما كان من حقوق الله تعالى. والثاني ما كان من حقوق الأدميين. والثالث ما كان مشتركًا بين الحقين.

فأما النهي عنها في حقوق الله تعالى: فعلى ثلاثة أقسام: أحدها ما تعلق بالعبادات. والثاني ما تعلق بالمحظورات. والثالث ما تعلق بالمعاملات.

فأما المتعلق بالعبادات: فكالقاصد مخالفة هيئتها المشروعة، والمتعمد تغيير أوصافها المسنونة، مثل من يقصد الجَهْرَ في صلاة الإسرار والإسرار في صلاة الجهر، أو يزيد في الصلاة أو في الأذان أذكاء غير مسنونة، فللمحتسب إنكارها وتأييد المعانيد فيها إذا لم يقل بما ارتكبه إمام مَثْبُوعٌ. وكذلك إذا أخل بتطهير جسده أو ثوبه أو موضع صلاته، أنكره عليه إذا تحقق ذلك منه، ولا يؤاخذ بالثَّهْمِ والظنون. وكذلك لو ظن برجل أنه يترك الغُسل من الجنابة أو يترك الصلاة والصيام، لم يؤاخذ بالثَّهْمِ ولم يقابله بالإنكار. لكن يجوز له بالتهمة أن يعظ ويحذر من عذاب الله تعالى على إسقاط حقوقه والإخلال بمفروضاته. فإن رآه يأكل في شهر رمضان لم يُقَدِّم على تأديبه إلا بعد سؤاله عن سبب أكله إذا التبست أحواله؛ فربما كان مريضاً أو مسافراً. ويلزمه السؤال إذا ظهرت منه أمارات الرب. فإن ذكر من الأعذار ما تحتمله حاله، كف عن زجره وأمره بإخفاء أكله، لئلا يعرض نفسه للتهمة. ولا يلزمه إحلافه عند الاسترابة بقوله، لأنه موكل إلى أمانته.. وإن لم يذكر عذراً، جاهر بالإنكار عليه وأذبه أدب زجر. وإذا علم عذره في الأكل، أنكّر عليه المجاهرة به، لتعريض نفسه للتهمة ولئلا يقتدي به من ذوي الجهالة من لا يميز حال عذره من غيره.

وأما الممتنع من إخراج زكاته، فإن كان من الأموال الظاهرة، فعامل الصدقة يأخذها منه جبراً أخص من المحتسب. وإن كان من الأموال الباطنة، فيحتمل أن يكون المحتسب أخص بالإنكار عليه من عامل الصدقة، لأنه لا اعتراض للعامل في الأموال الباطنة؛ ويحتمل أن يكون العامل بالإنكار عليه أخص، لأنه لو دفعها إليه أجزاء. ويكون تأديبه معتبراً بشواهد حاله في الامتناع من إخراج زكاته. وإن ذكر أنه يُخرجها، سراً وُكِّلَ إلى أمانته فيها. وإن رأى رجلاً يتعرض لمسألة الناس وطلب الصدقة وعلم أنه غني إما بمال أو عمل، أنكره عليه وأذبه. ولو رأى عليه آثار الغنى وهو يسأل الناس، أعلمه تحريمها على المستغني عنها، ولم يُنكِرْ عليه، لجواز أن يكون في الباطن فقيراً. وإذا تعرض للمسألة ذو جلد وقوة على العمل، زجره وأمره أن يتعرض للاحتراف بعمله؛ فإن أقام على المسألة عزه حتى يُفْلِحَ عنها. وإذا دعت الحال، عند إلحاح من حُرِّمَتْ عليه المسألة بمالٍ أو عمل، أن يُنْفِقَ على ذي المال جزءاً من ماله، ويؤاجر ذا العمل ويُنفق عليه من أجرته، لم يكن للمحتسب أن يفعل

ذلك بنفسه؛ لأن هذا حكم، والحكام به أحق، فيرفع أمره إلى الحاكم ليتولى ذلك أو يأذن فيه. وإذا وجدَ فيمن يتصدى للعلوم الشرعية من لي من أهلها من فقيه أو واعظ ولم يأمن اغترار الناس به في سوء تأويل أو تحريف، أنكر عليه التصدي لما ليس هو من أهله، وأظهر أمره لثلاثا يُعْتَرَّ به. وإن أشكل عليه أمره، لم يُقدِّم عليه بالإنكار إلا بعد الاختبار. وكذلك لو ابتدع بعض المنتسبين إلى العلم قولاً خرق به الإجماع وخالف النص وردَّ قوله علماء عصره، أنكره عليه وزجره فإن أفلح وتاب، وإلا فالسلطان بتهديب الدين أحق. وإذا تفرَّد بعض المفسرين لكتاب الله عز وجل بتأويل عدل فيه عن ظاهر التنزيل إلى باطن بدعة بتكلف له أغمض معانيه، أو انفرد بعض الرواة بأحاديث مناكير تنفر منها النفوس أو يفسد بها التأويل، كان على المحتسب إنكار ذلك والمنع منه. وهذا إنما يصح منه إنكاره إذا تميَّز عنده الصحيح من الفاسد والحق من الباطل. وذلك بأحد وجهين: إما أن يكون بقوته في العلم واجتهاده فيه، فلا يخفى ذلك عليه؛ وإما باتفاق علماء الوقت على إنكاره وابتداعه، فيستعدونه فيه، فيعول في الإنكار على أقاويلهم، وفي المنع منه على اتفاقهم.

\* \* \*

وأما ما تعلق بالمحظورات: فهو أن يمنع الناس من مواقف الريب ومظان التهم. فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك». فيقدم الإنكار، ولا يُعجل بالتأديب قبل الإنذار. وإذا رأى وقفاً رجل مع امرأة في طريق سابل<sup>(١)</sup> لم تظهر منهما أمارات الريب، لم يعترض عليهما بزجر ولا إنكار، فما يجد الناس بدأ من هذا. وإن كانت الوقفة في طريق خال، فخلو المكان ريباً، فينكرها؛ ولا يُعجل في التأديب عليهما حدراً من أن تكون ذات مخرم. وليقل: إن كانت ذات محرم فصنفا عن مواقف الريب، وإن كانت أجنبية فحف الله تعالى من خلوة تؤدبك إلى معصية الله. وليكن زجره بحسب الأمارات. وليستخبر. فقد حكى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بينا هو يطوف بالبيت إذ رأى رجلاً يطوف وعلى عنقه امرأة مثل المهة حسناء جميلة، وهو يقول: [من الرجز]

عُدْتُ لَهْدِي جَمَلًا دُلُولًا      مُوْطَأً أَتْبِعُ الشُّهُولًا  
أَعْدِلُهَا بِالْكَفِّ أَنْ تَمِيلًا      أَحْذَرُ أَنْ تَسْقُطَ أَوْ تَزُولًا

\* أرجو بذلك نائلاً جزئلاً \*

(١) سابل: سالك، اللسان: سبل.

فقال له عمر: يا عبدَ الله، مَنْ هذه التي وَهَبْتَ لها حَجَّكَ؟ فقال: امرأتي يا أمير المؤمنين! وإنما حَمَقَاءُ مَرْغَامَةٍ<sup>(١)</sup>، أَكُولُ قَامَهُ<sup>(٢)</sup>، لا يَبْقَى لها حَامَةٌ<sup>(٣)</sup>؛ فقال له: ما لَكَ لا تَطَّلِقُهَا؟ فقال: إنها حسناء لا تُفْرَكُ<sup>(٤)</sup>، وأُمُّ صَبِيَّانِ فلا تُفْرَكُ، قال: فشأنُكَ بها. فلم يُقَدِّمِ<sup>(٥)</sup> عمر رضي الله عنه بالإنكار حتى استخبره، فلما انتفت عنه الرِّبِيَّةُ أقره على فعله.

وإذا جَاهَرَ رجلٌ بإظهار الخمر، فإن كان من المسلمين، أراقها وأدبه؛ وإن كان ذِمِّيًّا أَدَبَ على إظهارها، واختلف في إراقتها عليه، فذهب أبو حنيفة إلى أنها لا تُراق عليه، لأنها عنده من أموالهم المضمونة في حقوقهم. وذهب الشافعي إلى إراقتها عليهم، لأنها لا تُضْمَنُ عنده في حق المسلم ولا الكافر.

وأما المجاهرةُ بإظهار النبيذ، فعند أبي حنيفة أنه من الأموال التي يُقَرُّ المسلمون عليها، فَمَنَعَ من إراقتها ومن التأديب على إظهاره. وعند الشافعي أنه ليس بمال كالخمر وليس في إراقتها عُرم. فيعتبر ناظرُ الحِسْبَةِ شواهدَ الحال فيه فيُنهي فيه عن المجاهرة، ويزجرُ عليه إن كان لمعاقرَة، ولا يُريقه عليه، إلا أن يأمرَ بإراقتها حاكمٌ من أهل الاجتهاد، لثلا يتوجَّهَ عليه عُرمٌ إن حوكم فيه.

وأما السكرانُ إذا تظاهر بسُكْرِهِ وسُخْفَ بهُجْرِهِ، أدبه على السكرِ والهجر، تعزيرًا لا حدًّا، لقلة مراقبته وظهور سُخْفِهِ.

وأما المجاهرةُ بإظهار المَلاهي المحرَّمة، فعلى المحتسب أن يَفْصِلَها حتى تصيرَ خشبًا لتخرُجَ عن حكم الملاهي، ويؤدَّبَ على المجاهرة بها، ولا يَكْسِرُها إن كان خشبها يصلح لغير الملاهي.

وأما اللَّعْبُ فليس يُقْصَدُ بها المَعاصي، وإنما يُقْصَدُ بها إلفُ البنات لتربية الأولاد، ففيها وجهٌ من وجوه التدبير تقارنه معصية، بتصوير ذوات الأرواح ومشابهة الأصنام؛ فللتمكين منها وجهٌ، وللمنع منها وجهٌ؛ وبحسب ما تقتضيه شواهدُ الأحوال يكون إنكاره وإقراره. وقد كانت عائشة رضي الله عنها في صِغَرِها تلعب بالبنات بمَشْهَدٍ من رسول الله ﷺ فلم يُنكره عليها.

(١) مرغامة: مغضبة لبعها، اللسان: رغم.

(٣) خامة: إذا تغير اللحم وفسد.

(٢) قامة: لا تدع شيئًا، اللسان: قمم.

(٤) تفرك: تبغض، اللسان: فرك.

(٥) عمر بن الخطاب: هامش ٣ صفحة ٣٧.

وأما ما لم يظهر من المحظورات، فليس للمحتسب أن يبيحَ عنها ولا أن يهتِكَ الأستار فيها؛ فقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ أتى من هذه القاذورات شيئاً فليستترِ بسِترِ الله فإنه مَنْ يُبدِ لنا صَفْحَتَهُ نُقِمَ حَدَّ الله عليه». فإن استترَ أقوامٌ لارتكاب محظورٍ يُخشى فواته مثل أن يُخبره من يثقُ بصِدْقِهِ أَنَّ رجلاً خَلا برجل ليقْتله أو امرأةً ليزنيَ بها، فيجوزُ له في مثل هذه الحال أن يتجسسَ ويُقدِّمَ على الكشف والبحث، حذراً من فوات ما لا يُستدرك من انتهاك المحارمِ وارتكاب المحظورات. وهكذا لو عَرَفَ ذلك قومٌ من المتطوعة جاز لهم الإقدام على الكشف والإنكار. وأما ما هو دون هذه الرتبة، فلا يجوز التجسس عليه ولا كشف الأستار عنه. وإن سَمِعَ أصواتَ مَلاهِ مُنكرةٍ من دار تَظَاهَر أهلها بأصواتهم، أنكرها خارج الدار ولم يَهْجُم عليها بالدخول.

وأما ما تَعَلَّقَ بالمعاملات المُنكرة، كالرِّبَا والبيوعِ الفاسدة وما مَنَعَ الشرعُ منه مع تراضِي المتعاقدين به إذا كان مُتَّفَقاً على حَظْرِهِ، فعلى والي الحِسبة إنكاره والمنع منه والزجرُ عليه. وأمره بالتأديب مُختلفٌ بحسب الأحوال وشدّة الحَظْرِ.

فأما ما اختلف الفقهاء في حَظْرِهِ وإباحته، فلا مَدْخَلَ له في إنكاره، إلا أن يكون مما يَضْعُفُ الخِلافَ فيه وكان ذريعةً إلى محظورٍ مُتَّفَقٍ عليه - كَرِبا التُّقْدِينِ: الخِلافُ فيه ضعيف، وهو ذريعةٌ إلى ربا النِّساءِ المُتَّفَقِ على تحريمه - فهل يدخل في إنكاره، أم لا. وكذلك في عقود الأُنكحة يُنكر منها ما اتَّفَقَ الفقهاء على حَظْرِها، ولا يتعرَّضُ لما اختلف فيه، إلا أن يكون مما ضَعُفَ الخِلافُ فيه وكان ذريعةً إلى محظورٍ مُتَّفَقٍ عليه، كالمُتعة فربما صارت ذريعةً إلى استباحة الزنا، ففي إنكاره لها وجهان.

ومما يَتَعَلَّقُ بالمعاملات غِشُّ المبيعات وتدلّيسُ الأثمان، فيُنكره ويمنعُ منه ويؤدَّبُ عليه بحسب الحال فيه؛ فقد رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس مِنّا مَنْ غَشَّ» وفي لفظ: «مَنْ غَشَّنَا فليس مِنّا». فإن كان هذا الغِشُّ تدليساً على المشتري وهو مما يخفى عليه، فهو أغلظُ الغُشوشِ تحريماً وأعظمُها مَأْثِماً، والإنكارُ عليه أغلظُ والتأديبُ أشدُّ. وإن كان مما لا يخفى على المشتري، كان أخفَ مَأْثِماً وألين إنكاراً. وينظر في المشتري: فإن كان اشتراه لبيعه من غيره، توجه الإنكار على البائع لغشه، وعلى المشتري لابتياعه؛ لأنه قد يبيعه من لم يعلم بغشه؛ وإن كان المشتري اشتراه ليستعمله، خرج من جملة الإنكار، واختص الإنكارُ بالبائع وحده. وكذلك في تدليس الأثمان.

ويمنع من تَضْرِيَةِ<sup>(١)</sup> المواشي وتحفيلِ ضروعها عند البيع، للتهيء عنه وأنه نوع من التدليس.

ومما هو عمدة نظره المنع من التطفيف والبخس في المكاييل والموازين والصَّنَجَاتِ<sup>(٢)</sup>، لوعيدِ الله تعالى عليه بقوله: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١١ أَلَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝١٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝١٣﴾ [المطففين: الآيات ١ - ٣]. وليكن الأدب عليه أظهر، والمعاقبة فيه أكثر. ويجوز له إذا استراب بموازين السوقة ومكاييلهم أن يختبرها وبعايرها. ولو كان على ما عايرها منها طابع معروف بين العامة لا يتعاملون إلا به، كان أخوط وأسلم. فإن فعل ذلك وتعامل قوم بغير ما طبع عليه طابعه، تَوَجَّه الإنكارُ عليهم إن كان مبخوسًا، من وجهين: أحدهما مخالفتُه في العدول عن مطبوعه؛ وإنكاره لذلك من الحقوق السلطانية. والثاني للبخس والتطفيف؛ وإنكاره من الحقوق الشرعية. وإن كان ما تعاملوا به من غير المطبوع سليمًا من بخس ونقص، فإنكاره لمجرد حق السلطنة للمخالفة. وإن زور قوم على طابعه، كالبهرج على طابع الدينير والدرهم، فإن قرن التزوير بغش، كان التأديب مستحقًا من الوجهين، وهو أغلظ وأشد؛ وإن سلم من الغش كان الإنكار لحق السلطنة خاصة.

وإذا اتسع البلد حتى احتاج أهله إلى عِدَّة من الكياليين والوزانين والثُقَادِ، تَخَيَّرهم ناظرُ الحسبة، ومنع أن يَتَنَدَّبَ لذلك إلا من ارتضاه من الأمانة الثقات. وكانت أجورهم من بيت المال إن اتسع لها، فإن ضاق عنها قدرها لهم، حتى لا تجري بينهم فيها استزادة أو نقصان، فيكون ذلك ذريعةً إلى الممايلة أو التحيُّف في مكييل أو موزون. فإن ظهر من أحد ممن اختاره للكيل والوزن تحيُّف في تطفيف أو ممايلة في زيادة، أدب وأُخْرِجَ منهم ومُنِعَ من أن يَتَعَرَّضَ لِلوَسَاةِ بين الناس. وكذلك القول في اختيار الدالين، يُقَرُّ منهم الأمانة ويمنع الحَوْنَةُ.

وإذا وقع في تطفيف تَخَاصُمٍ، جاز أن ينظر المحتسب فيه إن لم يقترن به تَجَاوُذٌ وتناكر، فإن أفضى إلى تَجَاوُذٍ وتناكر، كان القضاء أحق بالنظر فيه من ولاة الحسبة، لأنهم أحق بالأحكام، وكان التأديب فيه إلى المحتسب. فإن ولاه الحاكم جاز، لاتصاله بحكمه.

(١) تضرية، صري المواشي إذا حبس اللبن في ضرعها ليكثر، اللسان: صري.

(٢) الصنجات: جمع صنجة وهو ما يوزن به كالأوقية والرطل. وفي الأصل صنوج والتصحيح عن الأحكام السلطانية.

ومما يُنكره المحتسبُ في العموم ولا ينكره في الخصوص والآحاد، التَّبَايُعُ بما لم يألفه أهلُ البلد من المكاييل والأوزان التي لا تُعَرَفُ فيه وإن كانت معروفةً في غيره. فإن تَرَاضَى بذلك اثنان، لم يعترض عليهما بالإنكار والمنع، ويمنع من عموم التعامل بها، لأنه قد يعاملهم فيها من لا يعرفها فيصير مغرورًا.

هذا ما يتعلّق بالنهي في حقوق الله تعالى.

\* \* \*

وأما النهي في حقوق الأدميين المحضة: مثل أن يتعدّى رجلٌ في حد لجاره، أو حريم لداره، أو وَضَعَ أَجْدَاعَ على جداره، فلا اعتراض للمحتسب فيه ما لم يَسْتَعِدِّهِ الجارُ، لأنه حقٌّ يَخْصُهُ يصحُّ منه العفو عنه والمطالبة به؛ فإن خاصمه فيه إلى المحتسب، نظر فيه، ما لم يكن بينهما تنازُعٌ وتناكرٌ، وأخَذَ المتعدّي بإزالة تعدّيه؛ وكان تأديبه عليه بحسب شواهد الحال. فإن تنازعا كان الحاكمُ بالنظر فيه أحقُّ. ولو أقرَّ الجارُ جاره على تعدّيه وعفا عن مطالبته بهدم ما تعدّى فيه ثم عاد وطالب بذلك، كان ذلك له، وأخَذَ المتعدّي بعد العفو عنه بهدم ما بناه. وإن كان قد ابتدأ البناء ووضَعَ الأجداع بإذن الجار ثم رَجَعَ الجارُ في إذنه، لم يؤخِّدِ الباني بهدمه. وإن انتشرت أغصانُ شجرة إلى دار جاره، كان للجار أن يَسْتَعِدِّيَ المحتسبَ حتى يُعديه على صاحب الشجرة، ليأخذه بإزالة ما انتشر من أغصانها في داره؛ ولا تأديب عليه لأن انتشارها ليس من فعله. ولو انتشرت عروقُ الشجرة تحت الأرض حتى دخلت في قرار أرضِ الجار، لم يُؤخِّدْ بقلعها ولم يُمنع الجارُ من التصرف في قرار أرضه وإن قطعها. وإذا نَصَبَ المالكُ تَنُورًا في داره فتأذى الجارُ بدخانها، لم يُعترض عليه ولم يُمنع منه. وكذلك لو نَصَبَ في داره رَحَى أو وَضَعَ فيها حَدَّادِينَ أو قَصَّارِينَ، لم يُمنع منه. وإذا تعدّى مستأجرٌ على أجير في نُقصان أجره أو زيادة عمل، كَفَهُ عن تعدّيه؛ وكان الإنكار عليه معتبرًا بشواهد حاله. ولو قَصَّرَ الأجيرُ في حق المستأجر فنَقَصَهُ من العمل أو استزاده في الأجرة، منعه منه وأنكره عليه إذا تخاصما إليه؛ فإن اختلفا وتناكرا، كان الحاكمُ بالنظر بينهما أحقُّ.

ومما يُؤخِّدُ وُلاةَ الحِسْبَةِ بمراعاته من أهل الصنائع في الأسواق ثلاثة أصناف: منهم من يُراعى عمله في الوفور والتقصير، ومنهم من يُراعى حاله في الأمانة والحيانة، ومنهم من يُراعى عمله في الجودة والرِّدَاءِ.

فأما من يُراعى عمله في الوفور والتقصير فكالطبِّ والتعليم، لأنَّ الطبَّ إقدامٌ على النفوس يُفضي التقصيرُ فيه إلى تَلَفٍ أو سَقَمٍ. وللمعلمين من الطرائق التي يَنشأ الصغارُ عليها ما يكون نقلُهُم عنه بعد الكِبَر عسيرًا، فيقرُّ منهم من تَوَفَّرَ علمُهُ، وحَسُنَت طريقتُهُ، ويمنع من قَصَرَ وأساء من التَّصَدِّي لما تُفسدُ به النفوس وتُخبِّثُ به الآدابُ.

وأما من يُراعى حالَهُ في الأمانة والخيانة، فمثل الصَّاعَةِ والحَاكَةِ والقَصَّارين والصبَّاغين، لأنهم ربما هَرَبُوا بأموال الناس، فيُراعى أهلَ الثقة والأمانة منهم فيقرِّهم ويُبعد من ظهرت خيانتُهُ، ويُشهر أمرَهُ، لئلا يَغْتَرَّ به من لا يعرفُهُ. وقد قيل: إنَّ الحُمَاةَ ووَلَاةَ المَعَاوَنِ أَخْصُ بالنظر في أحوال هؤلاء من وُلَاةِ الحسبة؛ وهو الأشبهُ، لأنَّ الخيَّانةَ تابعةٌ للسرقة.

وأما من يراعي عمله في الجودة والرداءة فهو مما ينفرد بالنظر فيه وُلَاةُ الحسبة. ولهم أن يُنكروا عليهم في العموم فسادَ العمل وِرداءتِهِ وإن لم يكن فيه مُستَعْدٍ؛ وأما في عمل مخصوص اعتمد الصانعُ فيه الفسادَ والتدليسَ، فإذا استعداه الخَصْمُ، قَابَلَ عليه بالإنكار والزجر، وإن تَعَلَّقَ بذلك عُرْمٌ رُوغِي حالَ الغرم، فإن افتقر إلى تقدير أو تقويم، لم يكن للمحتسب أن ينظرَ فيه، لافتقاره إلى اجتهاد حكمي؛ وكان القاضي بالنظر فيه أحقَّ. وإن لم يفتقر إلى تقدير ولا تقويم واستحَقَّ فيه المِثْلُ الذي لا اجتهاد فيه ولا تنازَع، فللمحتسب أن ينظر فيه بإلزام العُرْمِ والتأديب.

ولا يجوزُ أن يُسْعَرَ على الناس الأوقات ولا غيرها في رُخصٍ ولا غلاء؛ وأجازهُ مالك - رحمه الله - في الأوقات مع الغلاء.

\*\*\*

وأما النهي في الحقوق المشتركة بين حقوق الله تعالى وحقوق الأدميين، فكالمنع من الإشراف على منازل الناس. ولا يَلْزَمُ مَنْ عَلَى بناءه أن يَسْتُرَ سَطْحَهُ، وإنما يَلْزَمُهُ ألا يُشرفَ على غيره. ويمنع أهلُ الذمة من تعلية أبنيتهم على أبنية المسلمين. فإن مَلَكُوا أبنية عاليةً أَقْرُوا عليها ومُنِعُوا من الإشراف منها على المسلمين وأهلِ الذمة.

ويأخذ أهلُ الذمة بما شرط في ذمتهم من لبس الغِيَارِ والمُخَالَفةِ في الهيئة وترك المجاهرة بقولهم في عَزِيرِ والمسيح. ويمنع عنهم من تَعَرَّضَ لهم من المسلمين بسبب أو أذى، ويؤدَّبُ عليه من خالف فيه.

وإذا كان في أئمة المساجد السَّابِلَة والجوامع الحافلة من يُطِيل الصلاة حتى يعجزَ الضعفاء وينقطع بها ذوو الحاجات، أنكر ذلك؛ فقد قال رسول الله ﷺ لُمُعَاذٍ حين أطال الصلاة بقومه: «أَفَتَأَنَّ أَنْتَ يَا مُعَاذُ». فإن أقام على الإطالة ولم يمتنع منها، لم يُعْزَ أن يؤدِّبه عليها، ولكن يَسْتَبْدَلُ به مَنْ يَخْفِئُهَا.

وإذا كان في القضاة من يَحْبُجُّ الخصومَ إذا قَصَدُوهُ، ويمتنع من النظر بينهم إذا تحاكموا إليه، حتى تقفَ الأحكامُ ويتضرَّرَ الخصومُ، فللمحتسب أن يأخذه، مع ارتفاع الأعدار، بما نُدِبَ له من النظر بين المتحاكمين وفضلِ القضاء بين المتنازعين، ولا يمنع علو رتبته من إنكار ما قَصُرَ فيه.

وإذا كان في سادة العبيد من يستعملهم فيما لا يُطيقون الدوامَ عليه، كان منعهُم والإنكارُ عليهم موقوفاً على استعداد العبيد، فإذا استعدَّوه مَنَعَ حيثُ ذَرَجَ.

وإن كان في أرباب المواشي من يَسْتَعْمَلُهَا فيما لا تُطيق الدوامَ عليه، أنكره المحتسبُ عليهم ومنعهُم منه وإن لم يكن فيه مُسْتَعْدٍ إليه. فإن ادعى المالكُ احتمالَ البهيمه لم يَسْتَعْمَلُهَا فيه، جاز للمحتسب أن ينظرَ فيه، لأنه وإن افتقر إلى اجتهاد فهو عُرْفٌ يُزَجَعُ فيه إلى عُرْفِ الناسِ، وليس باجتهاد شرعي. وللمحتسب الاجتهادُ في العرف.

وإذا استعداه العبدُ من امتناع سيده من كُسوته ونَقَفَتِهِ، جاز له أن يأمره بهما ويأخذه بالتزامهما. ولو استعداه من تقصير سيده فيهما، لم يكن له في ذلك نظرٌ ولا إلزام؛ لأنه يحتاج في التقدير إلى اجتهاد شرعي، ولا يحتاج في التزام الأصل إلى اجتهاد شرعي، لأن التقدير غير منصوص عليه ولزومه منصوص عليه.

وللمحتسب أن يمتنع أربابَ السفن من حمل ما لا تَسَعُهُ ويُخَافُ منه عَرَفُهَا. وكذلك يمتنعهم من المسير عند اشتداد الريح. وإذا حُمِلَ فيها الرجالُ والنساء، حُجِرَ بينهم بحائل<sup>(١)</sup>. وإذا اتسعت السفن، نُصِبَ للنساء مخرج للبراز لئلا يتبرجن عند الحاجة.

وإذا كان في أهل الأسواق من يختصُّ بمعاملة النساء، راعى المحتسبُ سيرته

(١) حائل: حاجز، اللسان، مادة: حول.

وأمانته، فإذا تَحَقَّقها منه، أقرّه على معاملتهن. وإن ظهرت منه الرِّبِيَّة وبَانَ عليه الفجور، منعه من معاملتهن، وأدبه على التعرُّض لهن. وقد قيل: إن الحُمَاءَ وُؤلَاءَ المَعَاوِنِ أَخْصُ بِانْكَارِ هَذَا وَالْمَنْعِ مِنْهُ مِنْ وُؤلَاءِ الحِسْبَةِ، لِأَنَّهُ مِنْ تَوَابِعِ الزِّنَا. وَيَنْظُرُ وَالِي الحِسْبَةِ فِي مَقَاعِدِ الْأَسْوَاقِ، فَيَقْرَأُ مِنْهَا مَا لَا ضَرَرَ عَلَى المَارَّةِ فِيهِ، وَيَمْنَعُ مَا اسْتَضَرُّوا بِهِ. وَلَا يَقِفُ مَنْعُهُ عَلَى الاستعدادِ إِلَيْهِ.

وإذا بنى قوم في طريق سابلٍ، مَنَعَ مِنْهُ وَإِنْ اتَّسَعَ لَهُ الطَّرِيقُ، وَيَأْخُذْهُمْ بِهَدْمِ مَا بَنَوْهُ وَلَوْ كَانَ المَبْنِيُّ مَسْجِدًا؛ لِأَنَّ مَرَّاقَ الطَّرِيقِ لِلسُّلُوكِ لَا لِلأَبْنِيَّةِ. وَإِذَا وَضَعَ النَّاسُ الأَمْتَعَةَ وَآلَاتِ الأَبْنِيَّةِ فِي مَسَالِكِ الشُّوَارِعِ وَالْأَسْوَاقِ ارْتِفَاقًا لِيَنْقُلُوهُ حَالًا بَعْدَ حَالٍ، مُكْنُوا مِنْهُ إِنْ لَمْ يَسْتَضِرَّ بِهِ المَارَّةُ، وَمُنِعُوا مِنْهُ إِنْ اسْتَضَرُّوا بِهِ. وَكَذَلِكَ القَوْلُ فِي إِخْرَاجِ الأَجْنَحَةِ وَالسُّوَابِيطِ<sup>(١)</sup> وَمَجَارِي المِيَاهِ وَأَبَارِ الحَشُوشِ<sup>(٢)</sup>، يَقْرَأُ مَا لَمْ يَضُرَّ، وَيَمْنَعُ مَا ضُرَّ. وَيَجْتَهِدُ المَحْتَسِبُ رَأْيَهُ فِيمَا ضُرَّ وَمَا لَمْ يَضُرَّ، لِأَنَّهُ مِنَ الاجْتِهَادِ العَرْفِيِّ دُونَ الشَّرْعِيِّ. وَالفَرْقُ بَيْنَ الاجْتِهَادَيْنِ أَنَّ الاجْتِهَادَ الشَّرْعِيَّ مَا رُوِيَ فِيهِ أَصْلٌ ثَبَتَ حُكْمَهُ بِالشَّرْعِ، وَالاجْتِهَادَ العَرْفِيَّ مَا رُوِيَ فِيهِ أَصْلٌ ثَبَتَ حُكْمُهُ بِالعَرَفِ. وَيُوضِحُ الفَرْقَ بَيْنَهُمَا بِتَمْيِيزِ مَا يَسُوعُ فِيهِ اجْتِهَادُ المَحْتَسِبِ مِمَّا هُوَ مَمْنُوعٌ مِنَ الاجْتِهَادِ فِيهِ.

ولناظر الحسبة أن يمنع من ينقل الموتى من قبورهم إذا دُفِنُوا فِي مَلِكٍ أَوْ مَبَاحٍ، إِلَّا مِنْ أَرْضٍ مَغْصُوبَةٍ، فَيَكُونُ لِمَالِكِهَا أَنْ يَأْخُذَ مَنْ دَفَنَهُمْ فِيهَا بِنَقْلِهِمْ مِنْهَا. وَاخْتَلَفَ فِي جَوَازِ نَقْلِهِمْ مِنْ أَرْضٍ قَدْ لَحِقَها سَيْئَلٌ أَوْ نَدَى، فَجَوَزه الزُّبَيْرِيُّ وَأَباهُ غَيْرُهُ. وَيَمْنَعُ مِنْ خِصَاءِ الأَدَمِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ. وَيُؤَدَّبُ عَلَيْهِ؛ وَإِنْ اسْتَحِقَّ فِيهِ قَوْدٌ<sup>(٣)</sup> أَوْ دِيَّةٌ اسْتَوْفَاهُ لِمَسْتَحَقِّهِ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ تَنَازُعٌ وَتَنَازُعٌ. وَيَمْنَعُ مِنْ خِصَابِ الشَّيْبِ بِالسَّوَادِ إِلَّا لِمَجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى. وَيُؤَدَّبُ مَنْ يَصْبِغُ بِهِ النِّسَاءَ. وَلَا يَمْنَعُ مِنَ الخِصَابِ بِالجِنَاءِ وَالكَتْمِ<sup>(٤)</sup>. وَيَمْنَعُ مِنَ التَّكْسُبِ بِالكِهَانَةِ، وَيُؤَدَّبُ عَلَيْهِ الآخِذُ وَالمُعْطِي.

وهذا فصل يطول شرحه، لأن المنكرات لا ينحصر عددها فتستوفى. وفيما

(١) السوابيط جمع ساباط، سقيفة بين دارين وهي كلمة فارسية.

(٢) الحشوش جمع حش وهو البستان. اللسان، مادة حشش. ويطلق على بيت البراز.

(٣) قود: اقتصاص بالمثل، اللسان، مادة: قود.

(٤) الكتم: نبات جبلي يخضب به، اللسان، مادة: كتم.

تقدّم منها كِفايَةً؛ والأحوالُ تُوخَذُ بنظائرها وأشباهاها، فلا نطوّلُ بسردها.

وَقَقْنَا اللهَ وإِيَّاكَ لِصَالِحِ الْعَمَلِ، وَجَبَّيْنَا مَوَارِدَ الْخَطَا وَمَصَادِرَ الزَّلِيلِ؛ وَأَعَانَ كُلَّ  
وَالٍ عَلَى مَا وَّلَاهُ، وَكُلَّ رَاعٍ عَلَى مَا اسْتَرَعَاهُ، بِمَنَّةٍ وَكَرَمَةٍ وَأُظْفَه.

كامل الجزء السادس من كتاب «نهاية الأرب في فنون الأدب»  
يتلوه - إن شاء الله تعالى - في الجزء السابع الباب الرابع عشر  
من القسم الخامس من الفن الثاني في الكتابة وما تفرّع منها



## فهرس المصادر

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - الكتاب المقدس .
- ٣ - أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير، ط . مصر .
- ٤ - الأعلام «قاموس تراجم»، للزركلي، دار العلم للملايين، بيروت .
- ٥ - البداية والنهاية، لابن كثير، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٦ - تاريخ الطبري «تاريخ الأمم والملوك»، مطبعة الاستقامة، مصر .
- ٧ - تاريخ مختصر الدول، لابن العبري، بيروت ١٨٩٠ .
- ٨ - حياة الحيوان، للدميمري، دار الكتب المصرية .
- ٩ - الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي .
- ١٠ - جمهرة أنساب العرب، لابن حزم، دار الكتب العلمية .
- ١١ - ديوان امرىء القيس، دار الكتب العلمية .
- ١٢ - الروض المعطار، لمحمد بن عبد المنعم الحميري .
- ١٣ - صبح الأعشى، للقلقشندي، دار الكتب العلمية .
- ١٤ - طبقات الأمم، لابن صاعد، ط . مصر .
- ١٥ - قاموس الجغرافيا القديمة، لأحمد زكي باشا، ط . مصر .
- ١٦ - قاموس الكتاب المقدس، لجورج بوست، بيروت ١٨٩٤ .
- ١٧ - الكاشف، للذهبي .
- ١٨ - الكامل في التاريخ، لابن الأثير، ط . دار الكتب العلمية .
- ١٩ - لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت .
- ٢٠ - معجم الأدباء، لياقوت الحموي، دار الكتب العلمية .
- ٢١ - معجم البلدان، لياقوت الحموي، دار صادر، بيروت .
- ٢٢ - مروج الذهب، للمسعودي، ط . بولاق .

- ٢٣ - مسند الإمام أحمد.
- ٢٤ - معجم ما استعجم، للبكري، ط. مصر.
- ٢٥ - المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، لمحمد فؤاد أو عبد الباقي، دار الكتب العلمية.
- ٢٦ - مسالك الأبصار، لابن فضل الله العمري، ط. مصر.
- ٢٧ - النجوم الزاهرة، لابن تغري بردي، دار الكتب العلمية.
- ٢٨ - وفيات الأعيان، لابن خلكان، ط. مصر.

# فهرس المحتويات

## القسم الخامس

في المَلِكِ وما يُشترطُ فيه وما يحتاجُ إليه وما يجبُ له على الرعية  
وما يجب للرعية عليه، ويتصل به ذِكْرُ الوزراءِ وقادةِ الجيوشِ  
وأوصافُ السلاحِ وولاةُ المناصبِ الدينيةِ والكتّابِ والبلغاءِ

الباب الأول من هذا القسم في شروط الإمامة الشرعية والعرفية ..... ٣

فصل ..... ٤

فصل ..... ٥

فصل ..... ٥

فصل ..... ٥

فصل ..... ٥

الباب الثاني من القسم الخامس من الفن الثاني في صفات الملك وأخلاقه وما  
يُفضَّلُ به على غيره، وذِكْرُ ما نُقِلَ من أقوال الخلفاء والملوك الدالة على

عَلوِّ هِمَمِهِمْ وكرمِ شِيَمِهِمْ ..... ٧

ذكر شيء من الأقوال الصادرة عن الخلفاء والملوك الدالة على عِظَمِ هِمَمِهِمْ،

وكرمِ أخلاقِهِمْ وشِيَمِهِمْ، وشِدَّةِ كَيْدِهِمْ، وقوَّةِ أَيْدِهِمْ ..... ٩

الباب الثالث من الفن الثاني فيما يجب للملك على الرعايا من الطاعة والنصيحة

والتعظيم والتوقير ..... ١١

الباب الرابع من القسم الخامس من الفن الثاني في وصايا الملوك ..... ١٧

الباب الخامس من القسم الخامس من الفن الثاني فيما يجب على المَلِكِ للرعايا ..... ٣١

ذكر ما قيل في العدل وثمرته وصفة الإمام العادل ..... ٣١

ذكر ما قيل في الظلم وسوء عاقبته ..... ٣٦

ذكر ما قيل في حسن السيرة والرفق بالرعية ..... ٣٨

	الباب السادس من القسم الخامس من الفن الثاني في حسن السياسة، وإقامة المملكة، ويتصل به الحزم، والعزم، وانتهاز الفرصة، والحلم، والعفو، والعقوبة، والانتقام .....	٤٠
	ذكر ما قيل في الحلم .....	٤٤
	ذكر أخبار من اشتهر بالحلم واتصف به .....	٤٧
	ذكر ما قيل في العفو .....	٥٣
	ذكر ما قيل في العقوبة والانتقام .....	٦٠
	الباب السابع من الفن الثاني في المشورة وإعمال الرأي والاستبداد ومن يعتمد على رأيه وذكر من كره أن يستشير .....	٦٤
	ذكر ما قيل في المشورة وإعمال الرأي .....	٦٤
	ذكر ما قيل فيمن يُعتمد على مشورته وبديته، ويُعتضد بفكرته ورويته .....	٦٩
	ذكر ما قيل فيمن نُهي عن مشاورته ومعاضدته وأمر بالامتناع من مشايعته ومتابعته .....	٧١
	ذكر ما قيل في الأناة والروية .....	٧٢
	ذكر ما قيل في الاستبداد وترك الاستشارة وكراهة الإشارة .....	٧٣
	الباب الثامن من الفن الثاني في حفظ الأسرار والإذن والحجاب .....	٧٦
	ذكر ما قيل في حفظ الأسرار .....	٧٦
	ذكر ما قيل في الإذن والاستئذان .....	٨١
	ذكر ما قيل في الحجاب .....	٨٢
	ذكر ما قيل في النهي عن شدة الحجاب .....	٨٦
	الباب التاسع من القسم الخامس من الفن الثاني في الوزراء وأصحاب الملك .....	٨٧
	ذكر ما قيل في الوزارة وشروطها واشتقاقها وما يحتاج الوزير إليه .....	٨٧
	ذكر ما قيل في اشتقاق الوزارة وصفة الوزير وما يحتاج إليه .....	٨٨
	ذكر صفة الوزارة وشروطها .....	٩٢
	ذكر حقوق المملك على وزيره وحقوق الوزير على مملكه .....	١٠٨
	ذكر وزارة التنفيذ .....	١١٠
	ذكر ما تتميز به وزارة التفويض على وزارة التنفيذ وما تختلف فيه .....	١١٢
	ذكر حقوق الوزارة وعهودها ووصايا الوزراء .....	١١٣
	ذكر ما قيل في وصايا أصحاب السلطان وصفاتهم .....	١٢٣

- ١٢٦ ..... ذكر ما يحتاج إليه نديمُ الملك، وما يأخذُ به نفسه، وما يلزمه
- ١٢٩ ..... ذكر ما ورد في النهي عن صحبة الملوك والقرب منهم
- الباب العاشر من القسم الخامس من الفن الثاني في قادة الجيوش، والجهاد،  
ومكايد الحروب، ووصف الوقائع، والرباط، وما قيل في أوصاف السلاح .. ١٣٠
- ١٣٠ ..... ذكر ما قيل في قادة الجيوش وشروطهم وأوصافهم ووصاياهم وما يلزمهم
- ١٣٠ ..... ذكر ما يقوله قائد الجيش وجنده من حين يُشاهدُ العدو إلى انفصال الحرب  
والظفر بعدوهم ..... ١٤٤
- ١٤٩ ..... ذكر ما قيل في المَكيدة والخِدَاع في الحروب وغيرها
- ١٤٩ ..... ذكر ما ورد في الجهاد وفضله وترتيب الجيوش وأسمائها في القلة والكثرة،  
وأسماء مواضع القتال، وما قيل في الحروب والوقائع، وما وُصِفَ به ..... ١٥٨
- ١٦٧ ..... ذكر ما ورد في الغزو في البحر
- ١٦٩ ..... ذكر ما ورد في المرابطة
- ١٧٠ ..... ذكر ما قيل في السلاح وأوصافه
- ١٧١ ..... ما قيل في السيف من الأسماء والنوعت والأوصاف
- ١٩٥ ..... ذكُرَ ما قيل في تركيب القوس، ومبدأ عملها ومَن رَمَى عنها، ومعنى الرمي
- ٢٠٤ ..... ذكر ما قيل في الجُنَّة
- الباب الحادي عشر من القسم الخامس من الفن الثاني في القضاة والحكام ..... ٢١١
- ٢١٥ ..... ذكر الألفاظ التي تتعقد بها ولايةُ القضاء، والشروط
- وأما شروطها فأربعة ..... ٢١٦
- ٢١٧ ..... ذكر ما يشتمل عليه نظر الحاكم المطلق التصرف من الأحكام
- ٢١٧ ..... ذكر ما يأتيه القاضي ويَدْرُه في حق نفسه إذا دُعِيَ إلى الولاية أو خطبها، وما  
يلزم الناس من امتثال أمره وطاعته، وما يعتمد في أمر كاتبه وبطانته وأعوانه  
وجلوسه لفصل المحاكمات والأقضية ..... ٢١٩
- ٢٢٣ ..... ذكُرَ شيء مما ورد من التهديد في تقلد القضاء والترغيب عنه
- الباب الثاني عشر من القسم الخامس من الفن الثاني في ولاية المظالم وهي نيابة  
دار العدل ..... ٢٢٤
- ٢٢٥ ..... ذكُرَ مَنْ نظر في المظالم في الجاهلية والإسلام
- ٢٢٥ ..... ذكر ما يحتاج إليه ولاية المظالم في جلوسهم لها ومن يجتمع عندهم ويحضر  
مجلسهم، وما يختص بنظرهم وتشملة ولايتهم ..... ٢٢٨

- ٢٣٠ ..... ذكر الفرق بين نظر وُلاة المظالم ونظر القضاة  
 ذكر ما ينبغي أن يعتمدَه وُلاة المظالم عند رفعها إليهم، وما يسلكونه من  
 الأحكام فيها، وما ورد في مثل ذلك من أخبارهم وأحكامهم فيما سلف من  
 الزمان
- ٢٣٢ .....
- ٢٣٩ ..... ذكر توقعات متولي المظالم وما يترتب عليها من الأحكام  
 الباب الثالث عشر من القسم الخامس من الفن الثاني في نظر الحسبة  
 وأحكامها
- ٢٤٢ .....
- ٢٤٢ ..... ذكر الفرق بين المحتسب والمتطوع  
 ذكر أوضاع الحسبة وموافقتها للقضاء وقصورها عنه وزيادتها عليه، وموافقتها  
 لنظر المظالم وقصورها عنه
- ٢٤٣ .....
- ٢٤٥ ..... ذكر ما تشتمل عليه ولاية نظر الحسبة وما يختص بها من الأحكام
- ٢٦١ ..... فهرس المصادر